

**ركائز الدعوة والإيمان
بشرح أحاديث اللؤلؤ والمرجان
فيما اتفق عليه الشيخان**

الجزء الرابع

تأليف

الأستاذ الدكتور

أحمد أحمد غلوش

عميد كلية الدعوة الإسلامية الأسبق

جامعة الأزهر

- ٤ -

**ركائز الدعوة والإيمان
بشرح أحاديث اللؤلؤ والمرجان
فيما اتفق عليه الشيخان**

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

مُتَكَمِّمًا

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد

فقد وفقني الله تعالى على الانتهاء من الجزء الثالث لمؤلفي

ركائز الدعوة والإيمان بشرح أحاديث اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان

وقد لاحظت فيه أن الإمام النووي لم يبوب لبعض كتبه مثل كتاب الاستسقاء ، والكسوف ، والجناز ، ولذلك اتبعت تبويب (اللؤلؤ والمرجان) لأنه الأحسن في التقسيم ، والأيسر في الشرح والتفهم ، كما لاحظت أن صاحب اللؤلؤ والمرجان يجمع أكثر من حديث في حديث واحد إذا كان السند واحدا ، وقد بينت ذلك في ترقيم أحاديث البخاري .

وبعون الله تعالى سأتابع نفس المنهج الذي اتبعته في الأجزاء السابقة وأمل من الله تعالى أن يفتح القلوب والعقول لمؤلفي هذا الذي أرجو من ورائه شرح أحاديث اللؤلؤ والمرجان من خلال نظرة دعوية ، تبين محاسن الإسلام ، وارتباطه بالواقع البشري ، وتقديم الأحكام الشرعية في إطار منهج يجمع القصة والحوار ، وكافة أساليب البيان ، وأوجه البلاغة المختلفة ، ويظهر الواقع الاجتماعي لحياة الصحابة مع رسول الله ﷺ .

إن الحديث النبوي يقدم الحكم الشرعي في مراحلہ الأولى، ويمكن معرفة تاريخ الأحكام الشرعية من خلال معرفة موضوع كل حديث ، فقد تم الأخذ

به ممن نقله عن رسول الله ﷺ ، في إطار حوار ، أو سؤال ، أو قصة .
وتختلف طريقة تقديم الأحكام الشرعية في علم الحديث عنها في
علم الفقه ، فعلم الحديث يقدم الخبر الذي قاله رسول الله ﷺ أو عمل به ،
أو قصه ، ويأخذ العلماء من الحديث الأحكام التي دل عليها من خلال سعة
الحديث ، وتتأوله لصورة الحياة الإسلامية في عصر رسول الله ﷺ ،
وقصص اللقاء والتواصل للصحابة مع رسول الله ﷺ ، بينما علم الفقه
يعرض الأحكام الشرعية متتابعة في كتب وأبواب ، والبحث عن أدلتها في
القرآن الكريم والسنة النبوية ، وأعمال سلف الأمة ... ولهذا اكتفت السنة
بعرض الموضوع مع غيره من موضوعات الدعوة والإيمان ، والتواصل بين
العلماء ، وإخلاصهم في نقل السنة بجملتها للأجيال اللاحقة ، بينما الفقه
يدور مع الحكم ، ويجمع له الأدلة ، ويناقشها ، ويقارنه بالأقوال التي
تعارضه في ذاته أو في أدلته .

ولهذا لن أخوض في خلاف الفقهاء مكتفيا بعرض آرائهم ، وفي
مؤلفات الفقهاء تفصيل لمن أراد المزيد .

أسأل الله تعالى أن يوفقني لما يحب ويرضى ، فهو ولي ذلك والقادر عليه
وهو حسبي - ونعم الوكيل .

أ . د أحمد أحمد غلوش

غرة جمادى الأولى ١٤٣٦ هـ

نرجس / ٤ في

٢٠ فبراير ٢٠١٥ م

- ١٣ -

كتاب الزكاة

كتاب الزكاة

الزكاة ركن من أركان الإسلام ، وفريضة من فرائضه ، شرعت بعد الهجرة إلى المدينة المنورة ، ودل على مشروعيتها الكتاب ، والسنة ، وإجماع الأمة .

أما الكتاب فقد قال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾^(١) فقد أمر الله ﷻ بإيتاء الزكاة كما أمر بإقامة الصلاة .

وأما السنة فقد قال النبي ﷺ : (بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان)^(٢) . وقال ﷺ لمعاذ ﷻ حين أرسله إلى اليمن : (... فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم ، تؤخذ من أغنيائهم ، وترد على فقرائهم)^(٣) وقصدت الآية بالصدقة الزكاة .

وقد أجمع المسلمون على وجوب الزكاة من حيث الجملة ، ولم يختلفوا إلا في بعض تفاصيلها ، وآدابها .

وقد شرع الله تعالى الزكاة لتطهير النفس من الشح والبخل ، وتطهير المال من الحقوق المتعلقة به ، وتحقيق مصلحة الفرد والجماعة والأمة ، وتقريب الفوارق بين الطبقات ، وفوق ذلك ومعه تعريف الناس بأن المال مال الله تعالى ، يصرفه كيف يشاء ، ويحكم فيه بما شاء .

(١) سورة البقرة الآية : ١١٠ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة .

وقد حدد الله تعالى طرق الكسب المشروعة بعمل أو بغير عمل ، وحرّم المعاملات المالية المحرمة كالغصب والسرقة ، والربا ، وحدد ما يتصل بالمال من حقوق وواجبات .

إن المال مال الله استخلف الإنسان عليه ووضعه بين يديه ، وخير للإنسان أن يطيع المالك فيما وضعه بين يديه ، يقول الله تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ ﴾ (١) .

ويتعلق بكتاب الزكاة أبواب عديدة تتعلق بالأموال ، حيث تحدد الأموال التي تكون فيها الزكاة ، وتوضح نصاب كل نوع ، وتفصل الشروط الواجبة لإخراج الزكاة ، وتوضح المصارف التي تصرف أموال الزكاة فيها ، ومع الزكاة المفروضة توجد الصدقات ، والنفقات ، والآداب التي تكون فيها أثناء الأخذ أو العطاء .

إن الزكاة والصدقات عبادات مادية يؤديها العبد طاعة لله تعالى لإصلاح الحياة ، ومساعدة الفقراء ، وإعانة المجاهدين ، وإشاعة الحب والتعاون في المجتمع كله .

(١) سورة الحديد الآية : ٧ .

- ١ -

١- باب نصاب الأموال

[٥٦٧]، (١) حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ دُونَ صَدَقَةٍ ، وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ^(١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أدنى النصاب في الذهب والفضة ، والإبل والأنعام ، والمكيل والموزون .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

لكل نوع من الأنواع التي تخرج منها الزكاة نصاب محدد يعفى عن الأدنى منه ، فإذا بلغ المال نصابا وجبت الزكاة على كل نوع بمقادير مختلفة تتناسب مع مقدار المال بعد تقسيمه إلى شرائح محددة ، كل شريحة لها زكاتها .

وقد تناول حديث الباب النصاب الأدنى لأنواع ثلاثة من المال هي: الزروع ، والثمار ، والإبل ، والفضة ، وفي ذلك إشارة إلى أنصبة الأموال كلها فالزروع والثمار تشمل كل ما أخرجته الأرض .

والفضة تشمل الذهب والمعادن .

والإبل يشمل الأنعام كلها .

ومع هذه الإشارة نجد إشارة أخرى ضمنية لمعرفة النصاب في سائر الأموال

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٤ باب ما أدى زكاته فليس بكنز ، وللحديث روايات في البخاري

تحت أرقام ١٤٤٧ ، ١٤٥٩ ، ١٤٨٤ .

... وهذا ماسوف نبينه في هذا الباب ؛ لأن بقية الأبواب تناولت أخلاقيات الزكاة ، وبيان فضلها ، والحث عليها، والجزاء الحسن لمن أداها ، والعقاب الأليم لمن لم يؤدها .

ففي حديث الباب يقول أبو سعيد الأنصاري رضي الله عنه (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَيْسَ

فِيمَا دُونَ خُمْسٍ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسٍ دَوْدٌ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسٍ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ) يبين الحديث الحد الأدنى للنصاب المالي الواجب لإخراج الزكاة حتى لا يعد المال كنزا ، لأن المال الذي أخرجت زكاته ليس بكنز ، وهذا رأي الجمهور ومن تبعهم ، فقد عارضوا أبا ذر رضي الله عنه لأنه ذهب إلى أن كل مال يزيد عن القوت وسداد العيش كنز يذم صاحبه ، مستدلا بعموم قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَفْقَهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ^(١)

إلا أن جمهور السلف والخلف من العلماء والفقهاء والمحدثين رأوا أن الآية نزلت في مانعي الزكاة مع غناه ، وملكه النصاب ، وأصح ما جاء فيها قصة الأعرابي الذي سأل رسول الله ﷺ عن الإسلام (.... فلما ذكر له رسول الله ﷺ الزكاة ، قال : هل علي غيرها ؟

قال ﷺ : " لا ، إلا أن تطوع)^(٢) ، ويؤيد رأي الجمهور الأحاديث التي حددت القدر الأدنى للزكاة في كل أنواع المال .

والظاهر أن ما ذهب إليه أبو ذر رضي الله عنه كان في أول الأمر بعد الهجرة ،

(١) سورة التوبة الآية : ٣٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب الزكاة من الإسلام .

لقوله تعالى ﴿وَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾^(١) والعفو هو ما فضل عن الكفاية ، فكان ذلك مشروعا بعد الهجرة لتحقيق عدالة اجتماعية بين المهاجرين والأنصار ، ثم تحددت مقادير الزكاة بعد ذلك فوجب العمل بها .
ويبدو أن أبا ذر رضي الله عنه كان يسمع الحكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجاهر به ، ولا يتابع أي نسخ أو تغيير ، فعن شداد بن أوس رضي الله عنه قال : (كان أبو ذر رضي الله عنه يسمع الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الشدة ، ثم يخرج إلى قومه يسلم عليهم ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يرخص فيه بعد ، فلم يسمعه أبو ذر رضي الله عنه فيتعلق أبو ذر بالأمر الشديد)^(٢) وعلى هذا يفهم الأمر على أنه تدرج في التشريع ، حيث لكل مرحلة حكمها ، والعبرة في الحكم الأخير الذي انتهى إليه شرع الله تعالى .

والحديث يتناول الحد الأدنى لثلاثة أنواع من الزكاة هي : -

١- (لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ) أي إن أدنى نصاب المال خمس أواق من الفضة ، وأواق بنتوين القاف ، وبإثبات مدها بالياء (أواقي) جمع (أوقية) ، والمراد بها في الحديث (خمس أواق من الفضة) وهي تحدد أدنى نصاب الذهب والفضة والنقود لأن النقود تقيم بالذهب والفضة .

وقد اتفق الفقهاء على أن مقدار الأوقية اربعون درهما من الفضة سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة ، والخمس أواق تساوي عشرين مثقالا من

(١) سورة البقرة الآية : ٢١٩ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، مسند الشاميين ، حديث شداد بن أوس ، حديث رقم : ١٦٨٣٣ .

الذهب ، وتعادل وزن خمس وثمانين جراما من الذهب ، والقيمة النقدية الحقيقية للنصاب تقدر بسعر جرام الذهب يوم حلول الزكاة فيه تبعا لعملة كل بلد ، وسعر الذهب سعر عالمي واحد تقدر به سائر العملات .

٢- (وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ ذُوْدٍ صَدَقَةٌ) ، والذود بفتح الذال المشددة بعد " الـ " الشمسية وسكون الواو اسم جمع يطلق على المفرد وعلى الجمع ، ويسمى به الذكور والإناث ، وجاء في القاموس أن الذود واحدة وجمع ، أو جمع لا واحد له ، أو واحد جمعه أزواد (١) ، والمعنى أن أدنى نصاب الإبل خمس ، فلا زكاة فيما هو أدنى من خمسة من الإبل .

٣- (وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ) وأوسق جمع وسق بفتح الواو ، ويجوز كسرهما ، وهو مكيال توكل به الحبوب والتمر ، واتفق الفقهاء على أن الوسق يساوي ستين صاعا ، كما جاء عن رسول الله ﷺ : (والوسق ستون صاعا) (٢) . والصاع أربعة امداد ، والمد مقدار ملء كفين للرجل المعتدل الحجم . وعلى ذلك فالنصاب ثلاثمائة صاع ، واختلفت البلدان في مقدار الصاع ، وفسروا مقداره تفسيرات شتى ، والذي يعنينا هو تقدير النصاب بما يناسب لغة العصر الحديث ، وقد قدره الشيخ يوسف القرضاوي بأن النصاب يساوي أربعة أرادب وكيلتين ... فالكيله المصرية على هذا تساوي ستة أصع ، أي إن النصاب ثلاثمائة صاع ، قدرها خمسون كيله

(١) لسان العرب مادة (ذود) .

(٢) صحيح ابن حبان ، كتاب الزكاة ، باب العُشر ، حديث رقم : ٣٣٤١ .

أو أربعة أرادب وكيلتان .

وحديث الباب يبين وجوب الزكاة في الاصناف الثلاثة، ويحدد نصابها الأدنى ولفقهاء آراء عدة في الأنواع التي يجب فيها الزكاة ، وفي انصباؤها بعضها ، وسنفصل ذلك في البيان التحليلي لحديث الباب لأهميتها للمزكي بعد أن يؤمن بوجوب الزكاة في الجملة .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يتناول حديث الباب بيان أنصبة بعض الأصناف التي تكون فيها الزكاة وتحليل الحديث يحتاج إلى بيان المسائل الآتية .

المسألة الأولى

مشروعية الزكاة

تطلق الزكاة على أداء حق واجب لمستحقه من مال مملوك للغير على وجه مخصوص ، بقدر معلوم ، وبشروط معينة .

والصدقة تكون بمعنى الزكاة ، وتكون بمعنى التطوع ، ويحدد معناها معرض إيرادها .

والزكاة ركن من أركان الإسلام ، وفرض من فرائضه ، ثبتت فرضيتها بالكتاب والسنة وإجماع الأمة .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ

وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ۗ ﴾^(١) ، وقوله ﷺ : ﴿ وَأَقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ۗ ﴾^(٢)

(١) سورة البينة الآية : ٥ .

(٢) سورة البقرة الآية : ٤٣ .

وأما السنة فقولہ ﷺ : (بني الإسلام على خمس : ومنها وإيتاء الزكاة) (١).

وقول النبي ﷺ لمعاذ بن جبل ؓ حين أرسله إلى اليمن : (... فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم ، تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم) (٢).

وأما الإجماع : فقد أجمع المسلمون في جميع الأعصار والأمصار على وجوب الزكاة من حيث الجملة ، واتفق الصحابة على قتال مانعيها واشتركوا مع أبي بكر الصديق ؓ في قتال مانعي الزكاة .

وقد عرفت الأمم السابقة قبل الإسلام الزكاة ، ودعوات الرسل - عليهم السلام - شاهدة على ذلك كما نطقت آيات القرآن الكريم ، يقول ﷺ عن إبراهيم وآله - عليهم السلام : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَبِيدِينَ ﴾ (٣) ويقول ﷺ عن إسماعيل عليه السلام : ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴾ (٤) ، ويقول الله ﷻ على لسان عيسى عليه السلام : ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ (٥)

ولقد عرف العرب في تاريخهم التعاون بالمال فيما بينهم ، حيث الدية التي

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة .

(٣) سورة الأنبياء الآية : ٧٣ .

(٤) سورة مريم الآية : ٥٥ .

(٥) سورة مريم الآية : ٣١ .

تتحملها العصبية ، والمغارم التي يتحملها الغارمون ، والأموال التي تجمع لحجاج بيت الله .

وقد شرع الله تعالى الزكاة لتطهير النفس من الشح ، وعدم سيطرة المال على مشاعر الإنسان وخضوع البشر لسلطان المال ، والاستفادة به كعامل خادم ، لا سيديا يعبد ، والزكاة ترقق الطباع ، وتحقق التواضع ، وتنتشر الحب والتعاون في المجتمع المسلم

المسألة الثانية

شروط المال الذي تخرج منه الزكاة *

يشترط في المال الذي يجب على مالكة إخراج زكاته الشروط الآتية : -
- أولاً -

أن يكون المال مملوكا لصاحبه

يشترط في المال أن يكون مملوكا لصاحبه ، يحوزه حيازة تامة ، ولذلك ذهب الأحناف إلى أن الزكاة لا تجب في خيل الوقف ومايمثله لأن الملك التام لا يتحقق فيها ، ومثله المال الذي استولى عليه العدو وأحرزه في داره^(١) والمال الذي أخذه مدين يعجز عن السداد، والمال الذي يملكه ، ولم يستلمه بعد .

وذهب المالكية إلى وجوب الزكاة في مال الوقف ما دام في يد صاحبه ، أما إذا كان في غير يد صاحبه فلا زكاة فيه^(٢) .

وفصل الشافعية والحنابلة فقالوا : إذا كان الوقف على غير معين

* يشترط في مالك المال أن يكون مسلما حرا لأنه لا وجوب على غير المسلم ، ولا زكاة على العبد على الأرجح .

(١) بدائع الصنائع ج٢ ص٩ .

(٢) حاشية الدسوقي ج١ ص٤٨٥ .

كالفقراء أو المساجد فلا زكاة فيه ، لأن الواقف صار ناظرا على المال
مسئولا عن حراسته لمن وقف عليهم .

وإذا كان موقوفا لمعين ففيه الزكاة لأنه في حوزة مالكه ما لم يسلمه (١) .

- ثانياً -

أن تكون ملكية المال مطلقة

يشترط في المال الذي يجب فيه الزكاة أن يكون مملوكا لصاحبه
بصورة تامة ، يمكنه أن يتصرف فيه كما يشاء ، أما المال الناقص فهو مال
الضمار الذي يعجز صاحبه عن التصرف فيه ، كالبعير الضال ، والمال
الساقط في البحر ، والمال المغصوب والمسروق الذي لا يقدر صاحبه على
إعادته .

وقد ذهب الأحناف إلى أن هذا المال لا زكاة فيه (٢) ، واحتجوا بقول

علي عليه السلام : (ليس في مال الضمار الزكاة) (٣) .

وذهب المالكية إلى أن مال الضمار يزكي عنه صاحبه لعام واحد ،

ولا يزكي عنه بعد هذا العالم (٤) .

وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن مال الضمار عليه زكاة مقدرة بمعنى

أن يحددها المالك ، ولا يخرجها إلا بعد عودة المال إليه ، فإن عاد بعضه

دون بعضه تؤدي زكاة القدر العائد (٥) .

(١) المجموع ج ٥ ص ٣٣٩ .

(٢) بدائع الصنائع ج ٢ ص ٩ .

(٣) المغني ج ٣ ص ٤٨ .

(٤) الشرح الكبير ج ١ ص ٤٥٧ .

(٥) حاشية القليوبي ج ٢ ص ٣٩ .

- الثالث -

أن يكون المال ناميا

المقصود من الزكاة مواساة الفقراء ، وتكثير المال ، فلو لم يكن المال ناميا لأهلكته الزكاة مع تكرار السنين (١) .

والنماء متحقق في الأنعام المعدة للدر والنسل ، والأموال المعدة للتجارة والأرض الخصبة .

والذهب والفضة لا يشترط في ذاتها نماء ، لأنها للنماء خلقت، فيها يقوم كل مال ، ويعرف مقدار نمائه وزيادته (٢) .

- رابعا -

أن يكون المال زائدا عن الحاجة الأصلية

اتفق الفقهاء على أن المال المرتبط بالحاجات الأصلية للمالك لا زكاة فيه ، فلا زكاة في كتب العلم ، ودار السكنى ، وأثاث المنزل ، ودواب الركوب ، وسائر الحاجات الأصلية التي لا نماء فيها مثل التحف ، والمقتنيات الثمينة التي لا تستخدم في التجارة ، ونحو ذلك (٣) .

وأضاف مالك إلى أن المال النقدي الذي يحتفظ به المالك لينفقه على حوائجه الأصلية لا زكاة فيه ولو بلغ نصابا (٤) .

- خامسا -

حولان الحول على المال

يشترط في المال الذي تجب فيه الزكاة أن يبلغ نصابا ، وقد حال عليه

(١) فتح القدير ج١ ص٤٨٢ .

(٢) العناية ج١ ص٤٨٧ .

(٣) الهداية ج٢ ص٤٩٠ .

(٤) الدر المختار ج٢ ص٦ .

الحول ، لقوله ﷺ : (لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول) (١) .

ومعنى هذا أن يحول الحول على النصاب ، ويبدأ عد الحول حين

بلوغ المال نصاباً

وإذا بلغ المال نصاباً ، وقبل أن يحول عليه الحول استفاد صاحبه مالا آخر

من جنس ذلك النصاب ، أو مما يضاف إليه ... وهذا له ثلاثة أقسام : -

القسم الأول : أن تكون الزيادة من نماء المال الأول كريح التجارة ،

ونماء السائمة وولادة الحمل فإنه يزكي عن هذه الزيادة مع النصاب الأول

لأنها نماء للمال الأصلي .

القسم الثاني : أن يكون المستفاد من غير جنس النصاب ، كان يكون

ماله ذهباً فيستفيد فضة ، فهذا المال الزائد لا زكاة فيه .

القسم الثالث : أن يستفيد المالك مالا من جنس النصاب ، وليس

بسببه ، وهذه الزيادة عدها البعض كالقسم الأول ، ويزكي عنها مع النصاب

الأول ، وهذا رأي الأحناف (٢) .

وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن حكم هذه الزيادة حكم القسم الثاني

لا زكاة فيه ، فإن بلغت الزيادة نصاباً يزكي عنها بعد حولان حولها (٣) .

- سادساً -

أن يحول على النصاب الحول

يختلف النصاب من مال لمال ، وفيه آراء عدة للفقهاء ، وسوف نوضح ذلك

في بيان الأموال التي يجب إخراج الزكاة منها ، ونصاب كل نوع منها .

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الزكاة ، باب من استفاد مالا ، حديث رقم : ١٧٨٨ .

(٢) روضة الطالبين ج٣ ص ٨٥ .

(٣) حاشية الدشوقي ج١ ص ٤٤٣ .

المسألة الثالثة أنصبة المال التي يجب فيها الزكاة

تحدث حديث الباب عن ثلاثة أنواع من المال ، وسأبدأ بتوضيح النصاب في كل منها، ومقادير ما يخرج من كل نوع ، وسأتبع الحديث عن الأنواع المذكورة بالحديث عن الأموال الأخرى ، وذلك فيما يلي : -

- أولاً -

زكاة الذهب والفضة

الذهب والفضة هما أساس كل مال ، وبهما أو بأحدهما يقوم كل مال آخر ، وقد سبق بيان أن نصاب الذهب والفضة لا يقل عن خمس أواق من الفضة ، أو عشرين مثقالاً من الذهب ، وحدد الفقهاء المعاصرون النصاب بخمس وثمانين جراماً من الذهب الخالص ، وبذلك يقدر النصاب بنقد كل بلد بما يساوي قيمة نصاب الذهب ، فإذا بلغ الذهب والفضة والنقد قدر النصاب المذكور ففيه الزكاة ، وقدرها ربع العشر ، يخرجها المالك من المال بلا حد أقصى له .

وذهب الجمهور وأبو يوسف ومحمد إلى أنه لا وقص في الذهب والفضة ، بمعنى أن كل مال فوق النصاب الأدنى تؤخذ منه الزكاة حتى ولو كان قليلاً فوق النصاب لقول علي عليه السلام : **(في مائتي درهم خمسة دراهم ، فما زاد فبحساب ذلك) (١)** .

وقال أبو حنيفة في الذهب و الفضة وقص ، بمعنى أن المال الذي زاد عن النصاب لا زكاة فيه إلا إذا بلغ نصاباً آخر، وهكذا بعد ذلك (٢) .

وتقاس زكاة الأوراق النقدية والنقود المصنوعة من معادن أخرى

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، كتاب الزكاة ، باب صدقة العين ، حديث رقم : ٦٨٥١ .

(٢) فتح القدير ج ١ ص ٥٢٠ .

بالذهب والفضة .

وإذا كان بعض المال ذهباً ، وبعضه فضة ، ولا يبلغ أحدهما نصاباً وحده ، ذهب البعض إلى أنه لا زكاة فيهما لأن كل منهما لم يبلغ نصاباً ... وذهب الأحناف ورواية عن أحمد والمالكية والثوري والأوزعي إلى ضم كل منهما للآخر فإن بلغا معا نصاباً يزكي عنه (١) .

- ثانياً -

زكاة الحيوان

أجمع الفقهاء على أن الإبل والبقر والغنم من الأصناف التي تجب فيها الزكاة ، وفي الخيل خلاف ، وأنه لا زكاة في البغال والحمير وغيرها من الحيوانات .

واشترط الحنابلة والحنفية أن تكون الأنعام التي يجب فيها الزكاة سائمة أكثر الحول ، بمعنى أن يكون غذاؤها من البر لا كلفة فيه خلال العام ، واشترط الشافعية أن تكون سائمة العام كله ، لقوله ﷺ (في كل خمس نود سائمة صدقة) .

ولم يشترط المالكية سوم الأنعام، وقالوا إن تقييد الإبل بالسائمة في الحديث قيد اتفاقي لبيان الواقع لا مفهوم له .

وورد في مقادير زكاة الإبل (٢) والبقر (٣) والغنم (٤) أحاديث شريفة منها : -

(١) العقود الياقوتية ص ٢١٣ .

(٢) الإبل اسم جمع لا واحد له من لفظه يعم الذكر والأنثى ، والذكر يسمى الجمال ، والأنثى تسمى الناقة ، والمولود منها يسمى (حوار) ويسمى بـ (الفصيل) بعد فطامه ، و البكر هو الفتى الذكر ، والأنثى تسمى " بكره " ، وتسمى الإبل بعمرها ، فما أتم سنة فهو (ابن مخاض) و(بنت مخاض) وما أتم سنتين فهو (ابن اللبون) و(بنت اللبون) ، وما أتم ثلاث سنوات فهو (حق) و(حقة) ، وإذا دخلت الإبل في الخامسة فهي (جذعة) و(جذع) .

(٣) التبيع من البقر ما له سنة ، والمستة ما له سنتان .

(٤) إذا كانت الغنم ذكراً أو أنثى أقل من سنة تسمى (سخلة) وإذا بلغت عاماتسمى (الثنية) .

١- مارواه البخاري عن أنس رضي الله عنه : (أن أبا بكر رضي الله عنه ، كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين : بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين ، والتي أمر الله بها رسوله ﷺ ، " فمن سئلتها من المسلمين على وجهها ، فليعطها ، ومن سئل فوقها فلا يعط ، في أربع وعشرين من الإبل ، فما دونها من الغنم من كل خمس شاة إذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ، ففيها بنت مخاض أنثى ، فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أنثى ، فإذا بلغت ستا وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل ، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ، ففيها جذعة ، فإذا بلغت يعني ستا وسبعين إلى تسعين ، ففيها بنتا لبون ، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ، ففيها حقتان طروقتا الجمل ، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة ، ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل ، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها ، فإذا بلغت خمسا من الإبل ، ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة ، فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين شاتان ، فإذا زادت على مائتين إلى ثلاث مائة ، ففيها ثلاث شياه ، فإذا زادت على ثلاث مائة ، ففي كل مائة شاة ، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة ، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر ، فإن لم تكن إلا تسعين ومائة ، فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها) (١).

٢ - ويقول أنس رضي الله عنه : (أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي أمر

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الغنم .

الله رسوله ﷺ : " من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة ، وليست عنده وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ، ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له جذعة ، ، أو عشرين درهما ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة ، وليست عنده الحقة ، وعنده الجذعة فإنها تقبل منه الجذعة ، ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة ، وليست عنده إلا بنت لبون ، فإنها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين أو عشرين درهما ، ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنده حقة ، فإنها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده ، وعنده بنت مخاض ، فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما أو شاتين) (١)

٣ - وعن مسروق رضي الله عنه ، عن معاذ رضي الله عنه : (أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن ، وأمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافر ، ومن البقر من ثلاثين تبيعا أو تبيعة ، ومن كل أربعين مسنة) (٢) .

وبناء على ما ورد عن رسول الله ﷺ في هذه الأحاديث فإن الزكاة

تؤخذ من الإبل على النحو التالي عددا : -

من ١ - ٤ لا زكاة فيه .

ومن ٥ - ٩ فيها شاة واحدة .

ومن ١٠ - ١٤ فيها شاتان .

ومن ١٥ - ١٩ فيها ثلاث شياه .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده .

(٢) السنن الصغرى للنسائي ، كتاب الزكاة ، باب زكاة البقر ، حديث رقم : ٢٤١٩ .

- ومن ٢٠ - ٢٤ فيها أربع شياه .
ومن ٢٥ - ٣٥ فيها بنت مخاض فإن لم توجد فابن لبون .
ومن ٣٦ - ٤٥ فيها بنت لبون .
ومن ٤٦ - ٦٠ فيها حقة .
ومن ٦١ - ٧٥ فيها جذعة .
ومن ٧٦ - ٩٠ فيها بنتا لبون .
ومن ٩١ - ١٢٠ فيها حقتان .

وما زاد عن ١٢٠ من الإبل فقد اختلف فيها الفقهاء .

فذهب الأحناف إلى أن ما زاد عن ١٢٠ إبلا ينفصل عن ما قبلها ويؤزكى

عنها بمثلها معها ، وبذلك يستأنف العد في كل مائة وعشرين على حده .

وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن الزكاة تستمر فيما زاد عن مائة وعشرين

على النحو التالي :

- من ١٢١ - ١٢٩ ففيها ثلاث بنات لبون .
ومن ١٣٠ - ١٣٩ ففيها حقة وبنات لبون .
ومن ١٤٠ - ١٤٩ ففيها حقتان وبنات لبون .
ومن ١٥٠ - ١٥٩ ففيها ثلاث حقات .
ومن ١٦٠ - ١٦٩ ففيها ٤ بنات لبون .

وما زاد عن ذلك ففي كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة .

ووافق المالكية ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة فيما ذهبوا إليه

ماعدا بلوغ الإبل من ١٢١ إلى ١٢٩ فجعلوا الزكاة فيها بالخيار بين حقتين

وبين ثلاث لبون .

وتؤخذ زكاة البقر على النحو التالي :

- | | |
|---------------|---------------------------------|
| من ١ - ٢٩ | لا زكاة فيه . |
| ومن ٣٠ - ٣٩ | فيها تبيع أو تبيعة . |
| ومن ٤٠ - ٥٩ | فيها مسنة . |
| ومن ٦٠ - ٦٩ | فيها تبيعان . |
| ومن ٧٠ - ٧٩ | فيها تبيع ومسنة . |
| ومن ٨٠ - ٨٩ | فيها مسنتان . |
| ومن ٩٠ - ٩٩ | فيها ٣ اتبعة |
| ومن ١٠٠ - ١٠٩ | فيها تبيعان ومسنة . |
| ومن ١١٠ - ١١٩ | فيها تبيع ومسنتان . |
| ومن ١٢٠ - ١٢٩ | فيها أربع اتبعة أو ثلاث مسنات . |
- وهكذا في كل ثلاثين تبيع أو تبيعة ، وفي كل خمسين مسن أو مسنة .

وتؤخذ زكاة الغنم على النحو التالي :

- | | |
|---------------|-------------------|
| من ١ - ٣٩ | لا زكاة فيها. |
| ومن ٤ - ١٢٠ | فيها شاة . |
| ومن ١٢١ - ٢٠٠ | فيها شاتان . |
| ومن ٢٠١ - ٣٩٩ | ففيها ثلاث شياه . |
| ومن ٤٠٠ - ٤٩٩ | ففيها أربع شياه . |
| ومن ٥٠٠ - ٥٩٩ | ففيها خمس شياه . |
- وما زاد عن ذلك ففي كل مائة شاة شاة مهما بلغ العدد .

وعلى مقادير الأنعام نوضح ما يلي :

١- الإبل ذات السنم الواحد تعد مع ذات السنمين ، والجاموس يعد مع

- البقر ، والعنز من الضان لأن كل زوجين سواء .
- ٢- إن التي تؤخذ في زكاة الإبل الإناث إلا ابن اللبون فإنه يؤخذ عند عدم توافر بنت لبون ، وفي زكاة البقر تؤخذ الذكور دون الإناث إلا المسنة فقد اشترط المالكية والشافعية والحنابلة أن تكون مسنة ، وفي الغنم الذكور والإناث سواء .
- ٣- إذا انعدم ما به الزكاة يغني عنه ما زاد عنه، ولا يغني ما قل عنه .
- ٤- تخرج الزكاة من أوسط المال فلا تكون في كرائم الحيوانات ، ولا تكون في أفلها ، لقوله ﷺ : (وتوق كرائم أموالهم) ^(١) ، ولقوله ﷺ : (ولا يعطي الهرمة ، ولا الدرنه ، ولا المريضة ، ولا الشرط اللئيمة ، ولكن من وسط أموالكم، فإن الله لم يسألكم خيره ، ولم يأمركم بشره) ^(٢) أي لم يأمر الله تعالى بخير الأنعام ولا بشرها .

- الثالث -

زكاة الزروع والثمار

- أجمع العلماء على إن في التمر، والعنب ، والقمح ، والشعير زكاة إذا تمت شروطها، مستدلين بما ورد عن رسول الله ﷺ :
- فعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ﷺ ، قال : (إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الخمسة : في الحنطة ، والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والذرة) ^(٣) .
- وعن الشعبي ﷺ ، قال : (كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن عن

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ ، حديث رقم : ٥٣ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة ، حديث رقم : ١٣٦٢ .

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب الزكاة ، باب ما تجب فيه الزكاة من الأموال ، حديث رقم : ١٨١١ .

الزكاة في الحنطة ، والشعير ، والتمر (١)

- وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ﷺ ، عن النبي ﷺ قال

: (العشر في التمر ، والزبيب ، والحنطة ، والشعير) (٢) .

وفيما عدا ذلك فأوجب أبو حنيفة الزكاة في كل ما أخرجته الأرض من

الثمار والحبوب والخضروات وغيرها (٣) .

وذهب صاحباً أبي حنيفة أبو يوسف ومحمد إلى أن الزكاة لا تجب إلا

فيما له ثمرة باقية حولاً (٤) .

وفرق المالكية بين الثمار والحبوب ، فأوجب الزكاة في الحبوب من

الحنطة والشعير ، والذرة ، والأرز ، والحمص ، والفل ، والعدس ، واللوبيا ،

والترمس والحلبة ، والبسلة ، والسسم ، والفرطم ، وحب الفحل (٥) .

وذهب الشافعية إلى أن الزكاة لا تجب في شيء من الزروع والثمار

إلا ما كان قوتاً يعيش به بدناً (٦) .

ونصاب الزروع ما بلغت قيمته خمسة أوسق على ما سبق بيانه ،

ومقدار الزكاة نصف العشر إن سقى بالآلة ، وفيه العشر إن سقى سيقاً .

- رابعاً -

عروض التجارة

التجارة تقلب المال بأنواعه بالبيع ، والشراء لغرض تحصيل الربح،

(١) الخراج ليجي بن آدم - باب من قال : الصدقة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب ، حديث : ٤٥٤

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الزكاة ، حديث رقم : ٩٨٦١ .

(٣) الموسوعة الكويتية ج ٢٣ ص ٢٧٨ فقرة ٩٨ .

(٤) حاشية ابن عابدين ج ٢ ص ٤٩ ، ٥٠ .

(٥) الشرح الكبير ج ١ ص ٤٤٧ .

(٦) شرح المنهاج ج ٢ ص ١٦ .

والعروض (بفتح العين) جمع عرض وهو ماعدا النقديين من المال ... وهو يشمل سائر الأموال إذا غدت للتجارة والنماء .

ويشترط في هذا المال أن ينوي مالكه التجارة قبل الحصول عليه وهو باق على نيته ، وإن غيرها بعد اقتناء المال .

وقيمة نصاب عروض التجارة هو نصاب الذهب ، وفيها ربع العشر مثله ، ويشترط في زكاة عروض التجارة أن يكون نصابا في أول الحول وآخره ، والعبارة في التقدير آخر الحول ، ويقوم نصاب التجارة بسعر البلد الذي يوجد فيه وقت الزكاة .

- خامسا -

زكاة المعادن والركاز

والمراد بالمعادن والركاز ما له قيمة مالية وجده عامل في أرضه ، وهو يزرعها ، أو يحفر بها سواء كان هذا الكنز موجود في الأرض منذ خلقها الله تعالى ، أو دفنها فيه شخص مجهول منذ مدة طويلة .

وقدر الله تعالى لصاحب الأرض أن يجد هذه المعادن مركوزة فاستخرجها ، ولا نصاب في الركاز ، وفيه الخمس مهما كان مقداره (١) .

وفي الركاز تفاصيل كثيرة فمن أراد المزيد منها فليرجع إلى كتب الفقه (٢) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب وجوب الزكاة ، ويحدد أنواعها ، وأنصباؤها ، وأراء الفقهاء في كافة جوانبها بصورة مجملة .

(١) فتح الباري ج٧ ص١٣٢ .

(٢) رجعت في ابحاث الزكاة إلى الموسوعة الفقهية ، إصدار وزارة الأوقاف الكويتية .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

حق المالك الأمر والطاعة

المال مال الله استخلف عباده فيه ، وعرف الناس بالواجب عليهم إزاءه ، وناظر ما يفعل الناس فيه ، ولم يترك الله العباد يتصرفون فيه بالهوى والشهوة ، وإنما أرسل للناس رسله ، وعرفهم بأنه الرزاق والمعطي ، وكل شيء بيده ، وقال لهم ﷺ : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾^(١) ... فقد استخلف الله تعالى عباده في ملكه ، ومكنهم من التصرف فيه كماله الحقيقي ، وحدد لهم طرق الكسب وأوجه الإنفاق ، ووضح الحلال المشروع ، والحرام الممنوع بالنسبة للمال .

وعلى المسلم أن يطيع الله تعالى في كل ما أمر به ، فهو المالك لكل شيء ، يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، وفي نفس الأمر يدرك الإنسان أن الأمر كله بيد الله تعالى ، وكثيرا ما يجد نفسه في ربح مال لا يدري سببه ، ويجد خسارة عمل سعى كثيرا لتجنبها .

**إن الرزق يأتي من مصدر يجهل الإنسان حقيقته ومساره كزراع الأرض يحراثها، ويبذر الحب ، ويرويه ولا يدري ما يخرج منه .
والصياد في البحر يرمي شبابه وهو لا يدري أي سمك يأتيه ؟ وأي مقدار يحصل عليه ؟**

ومن يعمل في مجال المال يلمس القدرة الإلهية في التحكم والتقدير ،

(١) سورة الحديد الآية : ٧ .

وتصريف المال ، والعاقل يتدبر الأمر ، ويتأمل في الناس فيجد فقيرا أغناه الله ، وغنيا لم يجد ما يأكله .

والحقيقة تؤكد أن المال مال الله ﴿وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾^(١) ، والعاقل من آمن بذلك واتبع المنهج الذي أمر به مالكة ليذوم المال معه ، وليبارك المعطي لهم فيه ، ويسعدوا بسببه في الدنيا وفي الآخرة

الركيزة الثانية دور الزكاة في صناعة المجتمع

أنزل الله تعالى دينه للناس ليخرجهم به من الظلمات إلى النور ، وفصل لهم شريعته ليحدد مسارهم إلى الخير والمصلحة .
ومن فرائض شريعة الله تعالى فريضة الزكاة التي جعلها سبحانه وتعالى لمصلحة الفرد ، والجماعة ، ولمصلحة الأمة كلها .

فهي مع الفرد تطهره من الشح والبخل ، وترفعه فوق المادة ، وتجعله سيد المال يوجهه كما أمر الله تعالى .

إن المزكي يرتبط بالمجتمع الذي يعيش فيه ، وينشط في العمل والكسب ليحقق النماء الذي يشجعه على الزكاة والإنفاق حتى لا تأكل الزكاة ماله ،
وحيثما تتجرد النفس من الماديات تصفو للخير ، وتعيش مع القيم ، وتشعر
بعالم إنساني راق تحكمه العدالة والحب والمودة ... يقول الله ﷻ : ﴿حُذِرْنَ

أَمْوَالَهُمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(٢)

والصدقة هي الزكاة ، وإخراجها تطهير للنفس ، ورقى في الخلق ، ونمو

(١) سورة المائدة الآية : ١٧ .

(٢) سورة التوبة الآية : ١٠٣ .

للمال ، وارتباط القلب بحب الناس .
إن المزكي يشعر براحة الضمير بأداء الواجب ، وطاعة الله تعالى ، إنه قريب من الله تعالى ، قريب من الناس .
وكم في مجتمعات الناس من علت منزلته بين الناس بسبب عطائه ، وكرمه ، وكم هو سعيد بمقامه عند الله تعالى .؟؟

يقول ﷺ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحَسَنَى ۝ فَسَيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ۝ ﴾ (١) .
وكما تصلح الزكاة الفرد تصلح الجماعة لأنها تغنيه من فقر ، وتساعد المحتاج ، وتشر روح التعاون بين الجميع ، وتؤكد لكل من له عقل أن تشريع الزكاة يحقق عدالة توزيع الثروة ، ويحافظ على حقوق الناس في المال إن الإسلام يؤكد بتشريعه الزكاة أن لكل إنسان حقا في خيرات الله ، فجعل إخراج الزكاة فرضا ملزما يؤديه الغني ، وجعله حقا مقررا يأخذه الفقير والحقائق الواقعية للمال الذي يملكه المسلمون أفرادا وجماعات تؤكد أن إخراج الزكاة كاف في حاجات الناس .

ومن دقة الإسلام وروعته أنه حدد مصارف الزكاة حتى لا تصرف أموال الزكاة في اللهو والعبث ، وتحت شعارات مريضة ، وعناوين مخادعة ، وكما تفيد الزكاة الفرد والجماعة تفيد الأمة كلها ، لأن بها تتمكن من الجهاد ، وتقيم الخدمات العامة ، وتنشئ المؤسسات التي يحتاج إليها الجميع .
والألم يملك النفس حين يرى المسلمين لا يستفيدون بما في شريعة الله تعالى من خير ، فابتعدوا عنها إلى حد بعيد .

وأهمس في أذن أصحاب الأموال وأحثهم على ضرورة إخراج الزكاة

(١) سورة الليل الآيات ٥ : ٧ .

وإنفاق المال ، والله يخلفه ، ورسول الله ﷺ يقول: (لا ينقص مال من صدقة فتصدقوا)^(١)، وأوضح للفقراء ضرورة الاستقامة على منهج الله ليستفيدوا بمال الله ، فهو حقهم ، عسى أن يبارك الله لهم ، ويهديهم سواء السبيل .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من الحديث الفوائد التالية : -

- (١) المال مال الله ، وعلى العبد طاعة المالك فيما يأمر به .
- (٢) يحافظ الله للأغنياء على غناهم ، ولذلك فلا زكاة عليهم إلا بعد بلوغ النصاب .
- (٣) الزكاة طهارة للنفس ، وإرضاء للرب ، ونماء للمال .
- (٤) من المستحسن الاستفادة بأموال الزكاة في المشروعات الخيرية التي يعود ريعها للفقراء .
- (٥) المسلمون في حاجة ماسة إلى فقه الزكاة ، ودور الدعاة في هذا الجانب هام .

(١) مسند احمد بن حنبل - مسند العشرة المبشرين بالجنة ، حديث رقم : ١٦٢٨ .

-٢-

٢ - باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه

[٥٦٨]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم : لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ

فِي فَرَسِهِ وَغُلَامِهِ صَدَقَةٌ (١) ١٤٦٣

-أ-

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب عدم وجوب الزكاة على الفرس المعد للركوب ، والغلام المتخذ للخدمة .

-ب-

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغُلَامِهِ صَدَقَةٌ) أي يبين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ما اتخذه الغني صاحب المال لمنفعته خاصة لا زكاة عليه ، كالفرس المتخذ للركوب، والعبد المخصص للخدمة ، فكلاهما لا ينمو ، وهو جزء من حوائج المالك الأصلية .

و (ال) للجنس ليشمل الحكم زكاة كل مسلم مع عبده وفرسه ، والمراد بفرسه جنس الفرس ؛ لأن الفرس الواحد لا زكاة فيه ، والمراد بالغلام العبد الرقيق ، فقد وضحته رواية أخرى ، وفيها يقول صلى الله عليه وسلم : (لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي عَبْدِهِ وَلَا فِي فَرَسِهِ) (٢) ، فقد بين الحديث أنه لا زكاة على المسلم فيما اتخذه من فرس للركوب والخدمة ، ولا في عبده الذي يخدمه ، ويعينه في كافة الجوانب ، و يلحق بالفرس كل ما يتخذ للركوب ، ويلحق بالعبد كل من يقوم

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٤٥ باب ليس على المسلم في فرسه صدقة ، وللحديث رواية أخرى في البخاري تحت رقم : ١٤٦٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب ليس على المسلم في عبده صدقة .

بعمل يعين به صاحب المال .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

ذهب جمهور العلماء ، ومنهم أصحاب أبي حنيفة إلى أنه لا زكاة في الخيل التي لم تتخذ للتجارة ، ولو كانت سائمة واتخذت للنماء ، أو كانت عاملة مستدلين بحديث الباب ، وبقوله ﷺ : (إني قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل والرقيق) ^(١) لأنها مشغولة بحاجة صاحبها الأصلية .

والمشغول بالحاجة الأصلية في حكم المعدم ، ومن هذا المال المكتبة العلمية الزاخرة بالمؤلفات العلمية ، والبيت ، وحاجات الحياة من عمال وخدم ، ويقاس على الفرس سيارات الركوب فإنه لا زكاة فيها ، وقاس عليها البعض الحلى المتخذة للزينة واللباس .

وذهب أبو حنيفة وزفر إلى أن الخيل إذا كانت سائمة ، ومكونة من ذكور وإناث ففيها الزكاة ، مستدلين بقوله ﷺ عن الخيل التي فيها الأجر : (ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها) ^(٢) .

وتكلم الفقهاء عن الفرس إذا اتخذت للتجارة ...

فقال بعضهم : إذا اتخذ الفرس للتجارة صار عرضا يدخل في

نصابها .

وقال آخرون يخرج عن كل فرس ديناراً ^(٣) .

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الورق والذهب ، حديث رقم : ١٧٨٦ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المساقاة ، باب شرب الناس والدواب من الأنهار .

(٣) المغني ج ٢ ص ٦٢٠ ، وفتح القدير ج ١ ص ٥٠٢ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن المسلم إذا اتخذ فرسا أو عبدا لخدمته فلا زكاة فيهما ، وفي غيرهما من الأموال التي تتخذ لمنفعة خاصة ، أما من اتخذ الفرس للتجارة فعليه عن كل فرس ديناراً ، أو يجعل قيمته جزءاً من أموال التجارة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يشتمل الباب على ركيزة هامة ... هي :-

حق المالك مقدم على حق غيره في المال

المال مال الله تعالى تفضل به على عباده ، ومكنهم به من العيش في الحياة بأسلوب البشر ، وبالمنهج الملائم لواقعهم .
ومن طبائع الأمور أن من يحوز مالا هو الأولى به ، ولا يكون لغيره إلا بعد كفايته ، ولا يصح قهر الحائز على تسليم ما بيده لغيره ... ولهذا أتت الشريعة الإسلامية بواقعيتها المثالية ، فحافظت لصاحب المال على كل حاجاته الشخصية ، وما يتخذه لنفسه من ماديات بقدر ما هو فيه من مقام ، ولم تخرج منه الزكاة ... وشرعت الزكاة في المال بقدر لا يؤثر فيه ، فالعشر أو نصف العشر أو ربع العشر لا يؤثر في المال شيئاً بالنسبة للمال ، بل إنه سيعود على المال بما هو أكثر مما أخذ منه بسبب إخلاص العامل فيه ، وصفاء نيته ، وتأكده أن حقه في المال لن يضيع منه ، والله يبارك في الرزق أضعافاً مضاعفة .

لقد طبق الشيوعيون في المال مبدأ الرجل وكفايته ، فأخذوا من الملاك كل ما يزيد عن حاجتهم ، وضيّقوا على أصحاب المال ، فقل العمل وانعدم الإبداع فسقطت الشيوعية ، ولم تصمد أمام حاجات الفقراء ، والأغنياء على

حد سواء .

إن الإسلام يحدد التصرفات المالية ، ويربطها بالعبادة المشروعة ، ويحيطها بالقيم التي أمر الله بها كالصدق ، والأمانة ، والأجر ، والمثوية ، ولم يرض بالاستيلاء القهري على المال ، ولم يفرض أمرا لا يرضي الناس ... بل شرع الزكاة والنفقات ، والصدقات والكفارات ليدفعها الأغنياء لمستحقيها وهم راضون ، وبأخذها الفقراء وهم سعداء .

إن الشريعة الإسلامية في جملتها تراعي المصلحة ، وتحقق الخير ، وتحدد الحلال والحرام ، وتوضح مايجوز وما لا يجوز في إطار من الرضى والافتتاع للمحافظة على الضرورات الواجبة للإنسان .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) محافظة الإسلام للإنسان على حاجاته الأصلية .
- ٢) لكل إنسان درجته المقدره في الإسلام .
- ٣) من المهم المحافظة على الحاجات الضرورية للإنسان .

- ٣ -

٣- باب في تقديم الزكاة ومنعها

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة، فقيل: [٥٦٩]، (١)

منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، وعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه؛
فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه
الله ورسوله .

١٤٦٨

وأما خالد، فإنكم تظلمون خالداً، قد احتبس أذراعه وأغنده في
سبيل الله .

وأما العباس بن عبد المطلب، فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهي عليه
صدقة ومثلها معها (١) .

- أ -

بيان موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب وجوب إخراج الزكاة ، وعدم التعجل في الحكم ، فقد
يكون للإنسان عذر لا يعلمه إلا الله تعالى .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة) أي أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم أصحابه بدفع الزكاة لمستحقيها، وأرسل السعاة لتحصيلها، فأداها البعض
، ومنعها آخرون ، وجاءت الصدقة منكراً في رواية أخرى ، لأن المقصود
معرفة الحكم الشرعي لمن امتنع عن تسليمها، ويبدو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
أمراً بأداء الفريضة، لأن صدقة التطوع لا يبعث لها الوالي السعاة لتحقيقها .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٤٩ باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾

و (ال) في الصدقة للعهد ، لأن المقصود الزكاة المقررة على الأموال بصفة عامة .

فإن قيل : كيف يمنع الصحابة الصدقة التي أمروا بإخراجها ؟

أقول : امتنع الصحابة عن إخراج الصدقة التي أمر بها رسول الله ﷺ

لأنها كانت تطوعا ، والأمر بها أمر إرشاد ، وتوجيه لا فرضية فيه ، أو أنهم لم يمتنعوا جحودا أو عنادا .

(فَقِيلَ) أي فقال عمر ؓ... وبني الفعل للمجهول لمافيه من لمز بأصحاب النبي ﷺ ، وإخفاء القائل لأنه عمم العيب والخطأ على هؤلاء الثلاثة بلا تفرقة بينهم ، وبلافهم أذارهم .

قال عمر ؓ : (مَعَ ابْنِ جَمِيلٍ ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؓ) أي هؤلاء الثلاثة امتنعوا عن إخراج الزكاة التي أمروا بها.

وابن جميل : رجل أنصاري لم يبين أحد اسمه ، وليس له عذر في عدم إخراج الزكاة ، فقد كان منافقا ثم تاب بعد ذلك ، وفيه نزل قوله تعالى:

﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عٰهَدَ اِلٰهَ لَيْسَ ءَاتِنَا مِنْ فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُوْنَنَّ مِنَ الصّٰلِحِيْنَ ﴿٧٥﴾
فَلَمَّآ ءَاتٰهُمْ مِّنْ فَضْلِهِۦ بَخِلُوْا بِهٖ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُوْنَ ﴿٧٦﴾^(١) وقد جزم القاضي حسين في تعليقه بنزول الآية فيه ^(٢) .

وخالد بن الوليد هو سيف الله المسلول ؓ ، وسبب عدم إخراج الزكاة

أنه تأول في إخراجها ، ورأى الاحتفاظ بها أعتدة ، ورماحا ، وسيوفا يجاهد بها في سبيل الله تعالى .

(١) سورة التوبة الآيتان : ٧٥ ، ٧٦ .

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٣٣٣ .

والعباس رضي الله عنه هو عم النبي صلى الله عليه وسلم ، استلف النبي صلى الله عليه وسلم منه زكاة عامين مقدما ، وقد صرح بذلك الدارقطني بسنده عن موسى بن طلحة رضي الله عنه ، فروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (يا عمر أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه ؟ ، إنا كنا احتجنا إلى مال فتعجلنا من العباس صدقة ماله لسنتين) ^(١) . وهذا حديث مرسل يتقوى بتعدد طرقه ... ومنها :

- روى الدارقطني ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : (بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه ساعيا ، قال : فأتى العباس رضي الله عنه يطلب صدقة ماله فأغظ له العباس رضي الله عنه ، فخرج إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن العباس قد أسلفنا زكاة ماله العام والعام المقبل) ^(٢) .

- ومن حديث ابن مسعود رضي الله عنه : (وإن النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس رضي الله عنه صدقة عامين في عام) ^(٣) .

فلما أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بامتناع الثلاثة عن تسليم الزكاة للساعي بادر بإظهار السبب (فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : مَا يَنْفَعُ ابْنَ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) أي ما الذي يكرهه ابن جميل وينكره ؟ حتى لا يخرج الزكاة ، وهل ينكر إنه كان فقيرا فاغناه الله ؟ ... ، وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لأنه صلى الله عليه وسلم كان السبب في إدخال ابن جميل في الإسلام ، فأصبح غنيا بعد فقره بما أفاء الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأباح لأمته من الغنائم ، وسياق

(١) سنن الدارقطني ، كتاب الزكاة ، باب تعجيل الصدقة قبل الحول ، حديث رقم : ١٧٦٦ .

(٢) سنن الدارقطني ، كتاب الزكاة ، باب تعجيل الصدقة قبل الحول ، حديث رقم : ١٧٦٧ .

(٣) المعجم الأوسط للطبراني ، باب الألف ، حديث رقم : ١٠٠٧ .

الحديث من باب تأكيد المدح بما يشبه الذم ، لأنه لا عذر له إلا أنه غني وقد كان فقيرا ، وفي السياق تعريض بكفران النعمة ، وتقريع بسوء الصنيع في مقابلة الإحسان .

(وَأَمَّا خَالِدٌ، فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ خَالِدًا، قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي إنه لم يمتنع عن دفع الزكاة لأنه حدد زكاته واحتبسها عنده أدراعا وعتادا وخيلا رصدها في سبيل الله ، ليجاهد بها في سبيل الله تعالى ، وبذلك رأى خالد رضي الله عنه جواز عزل مال الزكاة ، وانفاقها في شراء السلاح وغيره من آلات الحرب، والإعانة بها في سبيل الله تعالى ، وقد أجاز النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل خالد رضي الله عنه وقال لأصحابه (فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ خَالِدًا) لأنهم أخبروا بامتناع خالد رضي الله عنه عن دفع الزكاة ، وهو لم يمتنع ، وإنما نقلوا عنه المنع بما فهموه منه ... وما فعله خالد رضي الله عنه مع الأفراس والعتاد يدل على أنه زكى بها فلقد احتبسها وحدها في مكان ، وقد طالبوه بالزكاة ظنا منهم أنه احتبسها للتجارة .

وأما العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم فقد ظهر عذره ، فقد اسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدار زكاة سنتين قادمتين ، ومع ذلك قضى صلى الله عليه وسلم بضعف ما عليه من زكاة رفعة لقدره ، وإبقاء لذكره ، فقال صلى الله عليه وسلم : (وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَعَمُّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا) أي إن زكاة العباس رضي الله عنه ثابتة عليه سيتصدق بها ، ويضيف إليها مثلها وفي هذا إشارة إلى ضرورة تحمل القادة أكثر مما يتحمل الرجل العادي . وقد التزم النبي صلى الله عليه وسلم باخراج زكاة العباس رضي الله عنه ، ففي رواية مسلم يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (فهى علي) ^(١) ، وسبب ذلك

(١) صحيح مسلم - كتاب الزكاة ، باب في تقديم الزكاة ومنعها - حديث: ١٦٨٧

أنه عمه ، وفي هذا تنبيه على أن العم صنو الأب تفضيلاً وتشريفاً وتقديراً .
والفرق بين رواية (عليّ) وبين رواية (عليه) أن رواية (عليه) فيها هاء زائدة
للتنبيه فهما معا بمعنى (عليّ) أي هي عندي قرص استلفته كما سبق ذكره.

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب صورة حركية للمجتمع الإسلامي في عهد رسول الله
ﷺ ، فلقد أمر ﷺ عمر بن الخطاب ﷺ بالسعي في جمع الزكاة من
المسلمين ، فعاد بها ﷺ إلى رسول الله ﷺ وأخبره بامتناع ثلاثة من
المسلمين عن دفع الزكاة ، فما كان من رسول الله ﷺ إلا أن عرف أصحابه
بحقيقة هؤلاء الثلاثة ، ليذم من يستحق الذم ، ويبرأ من له عذر ، وحتى
لا يخوض الصحابة في أعراض غيرهم بلا علم ولا معرفة ، فبين نفاق ابن
جميل الأنصاري ، وامتناعه عن دفع الزكاة ، وذكره بفضل الله تعالى الذي
انكره ، وعاب عليه امتناعه عن دفع الزكاة ، ووضح للصحابة أن خالد
والعباس ﷺ لم يمتنعا عن دفع الزكاة .

فخالد بن الوليد ﷺ أخرج زكاته ، واحتفظ بها عتادا وخيلاً ، وتأول بذلك
جواز شراء أدوات الجهاد بأموال الزكاة والاحتفاظ بها في مكنن لها ، فظهر
بذلك أن خالدًا لم يمتنع صراحة عن دفع الزكاة .

وأما العباس فهو عم رسول الله ﷺ ، وسيؤدي الرسول ﷺ عنه الزكاة من
أموال استلفها منه رسول الله ﷺ .

ويدل هذا الحراك المجتمعي على تعاون المجتمع الإسلامي في تطبيق
الإسلام ، والنصح والإرشاد ، كما تدل على حسن قيادة النبي ﷺ للأمة

ومعرفته بأحوال الناس وواقعهم .

ويوضح حديث الباب حقيقة نشأة الأحكام الشرعية، فقد ظهرت مصاحبة لأعمال اقتضتها ، ولم تكن أحكاما نظرية قبل وقوع أي عمل .
وقد رحم الله تعالى عباده فجعل عهد النبي ﷺ بوتقة ضمت كافة صور أعمال الناس إلى يوم القيامة ، وبذلك ظهرت الأحكام الشرعية ، مع رمز للأعمال في عهد رسول الله ﷺ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب الصورة التي كان المسلمون يجمعون بها الزكاة ، حيث يقوم الساعي بجمع الزكاة ، وإحضارها لرسول الله ﷺ ، وإخباره بمن امتنع عن دفع الزكاة ، ويوضح أن رسول الله ﷺ كان يقف على أعمال الناس ويبين حكم الله فيها .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يشتمل حديث الباب على عدد من الركائز أهمها: -

الركيزة الأولى

لا محاباة في دين الله تعالى

المسلمون أمام الله سواء ، والمفاضلة بينهم بالعمل الصالح والتقوى ، يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتُمْ ۗ ﴾ (١)

(١) سورة الحجرات الآية : ١٣ .

ويقول النبي ﷺ : (أنتم بنو آدم وآدم من تراب)^(١) ، وعندما يعود المسلم للقرآن الكريم يجد خطاباته موجهة للكافة مثل : (يا أيها الناس) و(يا أيها الذين آمنوا) ولم يرد خطاب خاص لفرد ما دون غيره ، أو لهيئة دون أخرى ما لم يكن ذما أو حكما أو توجيها في واقعة خاصة .

وأحاديث الباب تؤكد هذه الحقيقة ، فقد أرسل رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لجباية الزكاة ، فاتى بها إلى رسول الله ﷺ وأخبره بامتناع ثلاثة من أصحاب رسول الله ﷺ عن دفع الزكاة بلا ذكر أعدائهم ، فأخذ رسول الله ﷺ يبين سبب امتناع كل منهم عن الزكاة ، ويوضح أنه لا محاباة في دين الله تعالى ، وأن أساس التفاضل هو الالتزام بطاعة الله تعالى ، ولا مجاملة لمخلوق في معصية الله تعالى ، وبين ﷺ أن ابن جميل قد نافق وعصى ربه بامتناعه ولامه على نكرانه حق الله تعالى وحق الناس بعدما أفاض الله عليه وأغناه وأن له جزاءه في الدنيا والآخرة ... ومالبت ابن جميل أن عاد إلى الإسلام وأدى ما عليه وأما خالد رضي الله عنه فقد بين لهم رسول الله ﷺ أنه أخرج زكاته وجعلها خيلا وأعدته وسيوفا ، واحتفظ بها ليخرجها يوم الجهاد في سبيل الله ، وله ذلك .

وأما العباس عم رسول الله ﷺ فعليه الزكاة وسادفعا عنه مضاعفة ، فلقد استأنفت منه لبيت مال المسلمين زكاة عامين مقدما .

وهكذا علم الصحابة أن الجميع سواء في حكم الله تعالى ، وأنه لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى ، وما تقدمت الأمة الإسلامية إلا بهذه العدالة

(١) سنن أبي دود ، كتاب الأدب ، باب التفاخر بالأحساب ، حديث رقم : ٤٤٧٣ .

المطلقة التي سار عليها الخلفاء الراشدون ، والصالحون من عباد الله المؤمنين ، ولذلك قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للناس يوم بيعته بالخلافة :
(الضعيف فيكم القوي عندي حتى أزيح عليه حقه إن شاء الله ، والقوي فيكم الضعيف عندي حتى آخذ منه الحق إن شاء الله) ^(١)

الركيزة الثانية

المسلمون شركاء في تطبيق الإسلام

المسلم أخ المسلم ، والجميع كجسد واحد يتألم الفرد لألم غيره ، ويسر بتحقيق الخير للآخرين ... ولا يعرف الإسلام الشريف والوضيع ، فالجميع سواسية ، ولذلك يشتركون جميعا في حركة الإسلام ، وتحقق وجوده في كافة جوانب الحياة ، وحديث الباب يؤكد هذه الحقيقة ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم يستقبل الوحي من الله تعالى ، ويبلغه للناس ، ويبين لهم ما خفي منه ، ويجلي لهم الإسلام حقيقة نظرية ، وتطبيقات عملية ، ويقوم عمر رضي الله عنه بالسعي لجمع الزكاة ليصرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصارفها ، ويتعاون أهل المدينة جميعا مع عمر رضي الله عنه ويسلمون له الزكاة ما عدا ثلاثة منهم ، ويأتي عمر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاكيا هؤلاء الثلاثة ، فيطمئنه الرسول صلى الله عليه وسلم ويعرفه بكل واحد منهم ، ويلوم المقصر ، ويوضح عذر من له عذر .

وتصل أموال الزكاة إلى مستحقيها ، ويستمر المجتمع الإسلامي في سيرته كل له دوره في خدمة الإسلام وإصلاح الحياة ويهتم كل مسلم بمسئوليته تجاه الآخرين .

إن الإسلام يتحقق في الواقع بواسطة أعمال المسلمين ، ولذا وجب على

(١) جامع معمر بن راشد ، باب لاطاعة في معصية ، حديث رقم : ١٣٠٦ .

المسلمين أن يهتموا بمعرفة تعاليم الله ، ويجعلوا أقوالهم ، وأفعالهم ، وظاهرهم ، وباطنهم وفق هذه التعاليم .

إن الإسلام جاء لإسعاد الناس ، وإصلاح الحياة ، وزرع الإيمان في قلوبهم ، وتعبيد جوارحهم بطاعة الله تعالى وليس الإسلام غير ذلك .

الركيزة الثالثة

إظهار الحقيقة قضاء على الإشاعة

الإشاعة مرض فتاك ينشر الذعر في المجتمع ، ويزيل الثقة بين الناس ، وهي سلاح يستعمله المحاربون لإضعاف خصومهم ، وهزيمتهم ، ولذلك يجب على المسلمين القضاء على الإشاعات وفق منهج علمي واضح وأهم ملامح هذا المنهج هو إظهار الحقيقة ، وملازمة الصدق ، وإيراد الدليل والبرهان مع الخبر ...

ومن ملامحه إظهار صواب كل أمر يشكك الناس فيه ، كما في حديث الباب فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذهب لجمع الزكاة من الناس ، فأتى بها منهم ، وعاد بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحكي له واقعة حال ، وهي أن ثلاثة لم يدفعوا زكاتهم

وهنا سارع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيان حقيقة كل واحد من الثلاثة ، حتى

لا يُظلم برئ ، أو يُتهم واحد بلا حقيقة

ومن هنا قضت الحقيقة على ما يمكن أن يشاع ، وأبقت الحق سائدا بين الناس ، وبدل أن يتهموا خالد والعباس رضي الله عنهما ، أثنوا عليهما لسبقهما إلى الخير ، وحرصهما على مصالح المسلمين .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) المسلمون أمة واحدة تحقق الخير ، وتنتشر السلام والسعادة .
- (٢) لا يصح اتهام إنسان إلا بعد التثبت واليقين .
- (٣) سعي الجميع للمصلحة العامة بلا مجاملة واجب شرعي .
- (٤) أهل الرجل أحق بالصحبة الحسنة بلا محاباة .

- ٤ -

٤- باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

- [٥٧٠]، (١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، مِنَ الْمُسْلِمِينَ (١) .
- [٥٧١]، (٢) حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ : فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَيْنٍ مِنْ حِنْطَةٍ (٢) .
- [٥٧٢]، (٣) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ (٣) .
- [٥٧٣]، (٤) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نُعْطِيهَا، فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ قَالَ : أَرَى مَدًّا مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مُدَيْنٍ (٤)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب مشروعية زكاة الفطر، وأنواعها، والمقادير التي تخرج

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٧١ باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٧٤ باب صدقة الفطر صاعًا من تمر .

(٣) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٧٣ باب صدقة الفطر صاعًا من طعام .

(٤) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٧٥ باب صاع من زبيب .

من كل نوع ، وتمسك جمهور الفقهاء بإخراج زكاة الفطر من الأنواع المذكورة في الحديث ، ولم يخالفهم إلا الأحناف فقد أجازوا إخراج القيمة للمقادير المذكورة .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يشتمل الباب على أربعة أحاديث تبين مقادير زكاة الفطر ، ومادة إخراجها .

ففي الحديث الأول : يؤكد ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض

زكاة الفطر (فدل ذلك على أن زكاة الفطر فريضة لازمة بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدد مقدار الزكاة عن كل فرد ، فقال صلى الله عليه وسلم : (صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ) فدل ذلك على أن زكاة الفطر مقدرة بالمكيل ، وهو الصاع ، ومقداره مدان .

وهذه الزكاة يخرجها المزكي عن نفسه ، و(عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ) تلزمه نفقته .

واستدل الفقهاء بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث (مِنَ الْمُسْلِمِينَ) على شرط الإسلام في المزكي ، والمزكى عليه ، فلا زكاة للكافر ، ولا زكاة عليه يخرجها عن نفسه ، وهو أمر متفق عليه ، وعن غيره على الصحيح بهذا القيد (مِنَ الْمُسْلِمِينَ) .

وفي الحديث الثاني : يقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم)

بِزَكَاةِ الْفِطْرِ) وهذا الأمر يدل على الوجوب ، ومقدار الوجوب (صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ) ، ويقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَيْنٍ)

مِنْ حِنْطَةٍ) يقصد بالناس معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ، كما صرح به في قوله رضي الله عنه : (فلما كان معاوية عدل الناس نصف صاع بر ، بصاع من شعير) (١) **وفي الحديث الثالث** : يؤكد أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن الصحابة كانوا يخرجون زكاة الفطر (صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ) ومراده بالطعام القمح لأن منه أغلب الطعام ، والأقبط بفتح الهمزة وكسر القاف لبن جامد فيه زبدة .

وفي الحديث الرابع : يوضح أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن القمح الشامي المسمى بـ(السمرء) الذي ظهر أيام معاوية رضي الله عنه واتخذه المسلمون طعاما ، وقدر معاوية رضي الله عنه الزكاة منه بمقدار نصف الشعير والزبيب مثل الحنطة، لأنه جعل المد منه يعادل مدين من الشعير .

- ج -

التحليل البياني لأحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث ، يروي الحديثين الأولين عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وفيهما يبين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض وأمر بإخراج زكاة الفطر صاعا من تمر ، أو صاعا من شعير عن كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين ، ويؤكد في الحديث الثاني ما رواه في الحديث الأول ، ويزيد عليه أن الناس جعلوا عدل صاع التمر أو صاع الشعير مدين من الحنطة .

ويبين أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ما كان عليه الصحابة في زكاة الفطر إذ كانوا يخرجون صاعا من طعام ، أو صاعا من شعير ، أو صاعا من تمر ، أو صاعا من أقط ، أو صاعا من زبيب ، كما بين أبو سعيد الخدري رضي الله عنه

(١) مسند الحميدي - أحاديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حديث رقم : ٦٧٧ .

أنهم كانوا في زمن النبي ﷺ يخرجون زكاة الفطر على النحو المذكور في الحديث الثالث ، ويقول : فلما جاء معاوية رضي الله عنه وجاءت السمراء رأى أن مدا منها يعدل مدين من غيرها .

وتفصيل هذه الأحاديث يحتاج إلى المباحث التالية (١) :-
- أولاً -

تحديد المقادير المذكورة

تبين أحاديث الباب أن زكاة الفطر تكون مما يكال ، لأن الصاع والمد مكيالان ، ذكر العلماء أن المد صاع ، وقدر الفقهاء الأول المد بما يملأ كفي الرجل متوسط الحجم ، وبين الشيخ القرضاوي بأن الصاع أربعة أمد ، وهو سدس كيلة مصرية ، وقدره وزناً في القمح بأن يساوي ١٧٦ , ٢ كيلو جرام ، ويلاحظ أن المعتبر في زكاة الفطر هو الكيل ، والقمح أكثر من غيره كثافة ، وعلى هذا فوزن غير القمح أقل من ذلك .

وقد أشارت الأحاديث إلى أن مقدار القمح يكون ضعف مقدار الشعير كما قال عبد الله ﷺ في الحديث الثالث ، ويقول في الحديث الرابع أنه لما جاءت السودان والمراد بها القمح الشامي الغالي ثمنه جعل معاوية رضي الله عنه مد السودان يساوي مدين من حنطة الحجاز .

وأرى التمسك بما قاله الشيخ القرضاوي ففيه تيسير على المزكين .

- ثانياً -

مشروعية زكاة الفطر

أوجب الله تعالى زكاة الفطر على كل مسلم في نهاية شهر رمضان ، لإغناء الفقراء عن السؤال في يوم العيد ، وإدخال السرور عليهم ، وتنقية

(١) في الموسوعة الكويتية تفاصيل أكثر للمباحث المذكورة .

الصوم من أي لغو أو رفث وقع فيه الصائم فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال :
(فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث ، وطعمة
للمساكين ، من أداها قبل الصلاة ، فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد
الصلاة ، فهي صدقة من الصدقات) (١) .

واتفق جمهور الفقهاء والمحدثين على أن زكاة الفطر واجبة على كل
مسلم ومسلمة ، مستدلين بحديث الباب ، وفيه أن رسول الله ﷺ فرض زكاة
الفطر ، وأنه ﷺ أمر بها ، والأمر يفيد الوجوب .

- الثالث -

شروط وجوب زكاة الفطر

اشترط الفقهاء لوجوب زكاة الفطر الشروط التالية :-

- ١- الإسلام : لأن المسلم هو المكلف بأداء أحكام الشريعة ولأن الزكاة
قربة يتقرب بها العبد لربه ، وطهرة للصائم من لغو وقع فيه ...
وغير المسلم ليس أهلاً لذلك ، وهو معاقب في الآخرة على عدم
دخوله في الإسلام بعد أن بلغه على وجهه الصحيح .
- ٢- الحرية : يذهب الجمهور إلى اشتراط الحرية لأداء الزكاة لأن العبد
مملوك لسيده ، ولا يمكنه أن يتصرف في مال ، ومن لا يملك
لايملك غيره، وذهب الحنابلة إلى أن على العبد زكاة يؤديها عنه سيده
- ٣- القدرة على إخراج زكاة الفطر: لأن غير القادر لا يكلف بما ليس في
وسعه ... وقد ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أن القدرة
تعني وجود قوت يومه وقوت أهله وعياله ، ومن تجب عليه نفقته ،

(١) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الفطر ، حديث رقم : ١٣٨٤ .

وتوفر حاجته الأصلية من مسكن ، مركب ، وخدم ... وغير ذلك (١) ،
مستدلين بما رواه سهل بن الحنظلية رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من سأل مسألة ، وهو يجد عنها غناء فإنما
يستكثر من النار " .

قيل : يا رسول الله ، وما الغناء الذي لا ينبغي معه المسألة ؟
قال صلى الله عليه وسلم : " أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم) (٢) .

وذهب الأحناف إلى أن القدرة تعني ملكية النصاب المقدر في الزكاة
في جميع ما يملك من مال وذهب وفضة وزرع وحيوان ، ورأيهم أنه إذا كان
لا يملك النصاب يجوز التصدق عليه فكيف نكلفه بالتصدق على غيره (٣) .

- رابعا -

من تؤدي عنه الزكاة

ذهب الأحناف إلى أن المزكي زكاة الفطر يخرجها عن نفسه ، وعن كل
من تلزمه نفقته ، وكل من ولى عليه ولاية كاملة بمعنى أن ينفذ قوله عليه
وإن أبى ... وهذا يشمل أبنة الصغير ، وابنته الصغيرة ، والكبيرة ، والمجنون
بشرط أن يكونوا فقراء ، فإن كانوا اغنياء فزكاتهم من أموالهم ، وذلك لأن
زكاة الفطر ليست عبادة محضة ، بل فيها معنى النفقة والرعاية .

وعلى هذا فلا يزكي الزوج عن زوجته لقصور الولاية والنفقة ، ولا
يزكي عن والديه وأقاربه الفقراء الكبار لأنه لا يلي أمرهم ولاية كاملة (٤) .

(١) بلغة السالك ج ١ ص ٢٠١ ، المغني ج ٣ ص ٧٦ ، كشاف القناع ج ٢ ص ٢٤٧ .

(٢) صحيح ابن خزيمة - كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة من الصدقة إذا كان سألها واجداغداء أو ، حديث رقم : ٢٢٢٤ .

(٣) بداية المجتهد ج ١ ص ١٦٤ ، ١٦٥ .

(٤) مرافى الفلاح ص ٣٩٥ .

وذهب المالكية إلى أن المزكي زكاة الفطر يجب عليه أن يزكي عن نفسه ، وعن كل من يجب عليه نفقته مثل الوالدين الفقيرين ، والأولاد الذكور الفقراء ، والإناث ما لم يتزوجن ، والزوجة والزوجات وزوجة الأب (١) .

وذهب الشافعية إلى أن المزكي زكاة الفطر يجب عليه أن يزكي عن من تجب عليه نفقته ، وهم زوجته ، وأصوله وإن علوا ، وفروعه وأن سفلوا ذكورا أو إناثا إن كانوا فقراء (٢) .

وذهب الحنابلة إلى أن المزكي زكاة الفطر يجب عليه أن يزكي عن نفسه وعن كل من تجب عليه نفقته من المسلمين ، فإن لم يجد ما يخرج به عنهم فليبدأ بنفسه ، فزوجته ، فأمه ، فأبوه ثم الأقرب فالأقرب على حسب ترتيب الإرث (٣) .

- خامسا -

وقت وجوب زكاة الفطر

يرى الأحناف وقول للمالكية وجوب زكاة الفطر بطلوع فجر يوم العيد ، ويرى الشافعية والأظهر عند الحنابلة إلى وجوب زكاة الفطر بغروب شمس آخر يوم في رمضان .

ويظهر الخلاف في من مات بعد المغرب أو ولد بعدها ، فعلى من مات بعد المغرب زكاة الفطر ، ولا زكاة على من ولد بعدها عند الشافعية ، ويرى الأحناف عكس ذلك (٤) .

(١) بلغة السالك ج ١ ص ٢٠١ .

(٢) مغنى المحتاج ج ١ ص ٤٠٣ .

(٣) كشف القناع ج ١ ص ٤٧١ .

(٤) راجع آراء الفقهاء في كتب الفقه .

- سادساً -

وقت وجوب اداء زكاة الفطر

ذهب الأحناف إلى أن وقت أداء زكاة الفطر موسع لا يتوقف على زمن معين ، فمن وجبت عليه أخرجها قبل الذهاب إلى المصلى ، وإن لم يؤدها في وقتها المختار يقضيها بعده .

وقال جمهور الفقهاء : إن زكاة الفطر تؤدي قبل الذهاب إلى المصلى فإن أداها بعد ذلك كانت قضاء في غير وقتها (١) .

- سابعاً -

تقديم صدقة الفطر

ذهب المالكية والحنابلة إلى جواز إخراج زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو بيومين ، وذهب الشافعية إلى أنه يستحب إخراجها قبل صلاة العيد ، وأجاز الأحناف تقديمها عن وقتها بيوم أو يومين .

- ثامناً -

نوع زكاة الفطر

أجاز الأحناف إخراج زكاة الفطر من الأنواع المذكورة في الأحاديث ، وإخراج ما يساويها في القيمة من الأنواع الأخرى التي لم تذكر ، واستحبوا إخراجها مالا لاحتمال حاجة الفقير إلى المال في يوم العيد .

وذهب المالكية إلى أن زكاة الفطر لا تصلح إلا من قوت غالب الناس ، ولا يجوز الإخراج من غير الغالب إلا إذا كانت قيمة أعلى .

وذهب الحنابلة إلى قصر الوجوب على الأنواع المذكورة في الأحاديث ، سواء كانت على حالاتها أو تحولت إلى صورة أخرى كالقمح يكون دقيقاً (٢) .

(١) انظر بداية المجتهد ج ١ ص ١٦٦ ، ١٦٧ .

(٢) الموسوعة الكويتية ، مادة زكاة الفطر .

- تاسعا -

مصارف زكاة الفطر

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن زكاة الفطر تصرف في الأصناف الثمانية التي تصرف فيها الزكاة ، وذهب المالكية ورواية عن أحمد إلى تخصيص صرفها للفقراء والمساكين وحدهم .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب مقادير زكاة الفطر ، والأنواع التي يزكي بها ، ولمن تؤدى .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في احاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

ارتباط التشريع الإسلامي بالواقع

للإسلام شرائعه ونظمه ، وأظهر ما فيها أنها تكون مناسبة لأحوال الناس وواقعهم على اختلاف مستوياتهم المادية ومحقة لحاجاتهم النفسية ، والعقلية والعضوية .

وأحاديث الباب تؤكد هذه الحقائق ، فزكاة الفطر تكون بعد انتهاء الصوم وقبل العيد ، وهما مناسبتان مهمتان لكل مسلم فالصوم عبادة زهد وحرمان ، وتطهير من ماديات الدنيا وملاهيها ، والعيد فرحة وسرور بإتمام الصوم وبهجة للكبير والصغير ، واحتفال عام بشهر طويل صاموا نهاره ، وقاموا ليله ، وتجاوبت الدنيا كلها معا خلال هذا الشهر وفق ما قدره الله تعالى لها، فصفت الشياطين ، وعلا في الناس صوت منادي الخير ، وضعف أنصار الشر والفساد .

ويشعر الله تعالى زكاة الفطر ليقوم من يملك بما وجب عليه من حقوق الآخرين ، ويتلقى من لا يملك زكاة الفطر سدا لحاجته ، وسرورا باهتمام الآخرين به .

إن زكاة الفطر في جملتها تؤكد لكل مسلم أنه يعيش عبدا لله ، فهو إذ يعطي يعطي الله ، وإذ يأخذ يأخذ الله ، وهم جميعا يعيشون العيد سعداء فرحين به ، وبباهون الدنيا بشرع الله تعالى الذين يعيشون في كنفه أعزة كراما ، عبادا لربهم الكريم .

الركيزة الثانية التحقيق العملي للأخوة

المسلم أخ المسلم في مودته ، وتعاطفه ، يرعى كل منهم أخاه ويكون حيث يحتاج إليه ، وقد نظم الإسلام العلاقات بين المسلمين ليحافظوا على هذه الأخوة في جوانب الحياة كلها .

ولم يترك الإسلام علاقات المسلمين مع بعضهم للاجتهاد العقلي أو الميل العاطفي لتعدد الأفهام ، وتنوع العواطف ، والتغيير المستمر في التصورات العقلية والعاطفية ... وإنما حدّد الإسلام هذه العلاقات النفسة والعقلية والعملية ، فجعل حب المسلم لأخيه جزءا من الإيمان ، وحثهم على التراحم والتأخي والمودة ، يقول النبي ﷺ : (لا يؤمن أحدكم ، حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)^(١) ويقول ﷺ : (مثل المؤمنين في توادهم ، وتراحمهم ، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)^(٢)

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة و الآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم ، حديث رقم : ٤٧٩١ .

وأمرهم الله تعالى بالتناصح والموالاة ، وحثهم على ان يهتم كل مسلم بأخيه يقول الله تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (١) .
ويقول النبي ﷺ : (الدين النصيحة) (٢) ودعاهم إلى المشاركة في أعباء الحياة ، وسأوى بينهم في الحقوق والواجبات ، يقول الله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ (٣) ويقول النبي ﷺ : (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه) (٤) .

ومن أعظم ما شرع الإسلام لتحقيق الأخوة بين المسلمين الزكاة فهي حق للفقير يأخذه بأمر الله بلا منة من أحد ، ويدفعها الغني لمستحقها طاعة لله بلا استعلاء على الآخر .

وللعاقل أن يتصور حركة المسلمين بزكاة الفطر ، يدفعها الغني عن نفسه وأولاده وزوجته وعبيده لمن حوله من الناس ، فيأتي العيد والكل فرح سعيد .
وما الزكاة إلا جانب من جوانب تحقيق الأخوة ، وإبرازها في عالم الواقع ، ونتمنى أن يعيش المسلمون دينهم بحق لإيجاد مجتمع متحد قوي .

الركيزة الثالثة

دلالة الأسم على المسمى

شرع الله تعالى إخراج الزكاة قبل صلاة العيد ، وسماها باسم (زكاة الفطر)
ليؤكد على عدة معان مقصودة منها : -

(١) سورة التوبة الآية : ٧١ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان إن الدين النصيحة ، حديث رقم : ١٠٧ .

(٣) سورة المائدة الآية : ٢ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الذكر و الدعاء ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، حديث رقم : ٤٩٧٤ .

- ١- هذه الزكاة شكر لله تعالى على أن أعانه على صيام رمضان ، وقيام ليله ، ولذلك شرعها عقب الصوم وسماها بـ (الفطر) ليؤكد بها سروره وفرحه ، فلقد قال النبي ﷺ : (لصائم فرحتان : إذا أفطر فرح بفطره ، وإذا لقي ربه فرح بصومه) (١) .
- ٢- مساعدة المحتاجين مع بدء الإفطار ، فقد تكون لهم حاجة تحققها لهم هذه الزكاة .
- ٣- العمل على إدخال السرور على المسلمين في يوم الفطر ، فهو يوم عيد لجميع المسلمين ، وللجميع أن يملأوه بهجة وسرورا ، وللزكاة دور في هذا مع الفقراء والمحتاجين .

- و -

لمحات موجزة في فوائد احاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :-

- (١) زكاة الفطر يؤديها كل من ملك قوت يومه وحاجاته الأصلية على الأرجح .
- (٢) ضرورة اهتمام المسلم بأخيه .
- (٣) من أساسيات الحياة الإسلامية الاتحاد ، والحب والتعاون .

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ذكر طيب خلقة الصائم عند الله يوم القيامة ، حديث رقم : ١٧٧٩

- ٥ -

٦ - باب إثم مانع الزكاة

[٥٧٤]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الخيل لثلاثة: لرجل

٢٨٦

أجر، ولرجل سنتر، وعلى رجل وذر.

فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت شرفاً أو شرفين كانت أزواتها وآثارها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له.

ورجل ربطها فخراً ورياءً، ونواءً لأهل الإسلام فهي وذر على ذلك.

وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر، فقال: ما أنزل عليّ فيها إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (١) (٢).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أصناف الناس بالنسبة لاقتناء الخيل.

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يسأل قارئ الحديث عن صلته أنواع الخيل بباب الزكاة، ويجد الإجابة فيما

(١) سورة الزلزلة الآيتان: ٧، ٨.

(٢) أخرجه البخاري في: ٥٦ كتاب الجهاد والسير: ٤٨ باب الخيل لثلاثة.

رواه مسلم في صحيحه في حديث طويل (قيل : يا رسول الله ، فالبقر والغنم ؟ قال : " ولا صاحب بقر ، ولا غنم ، لا يؤدي منها حقها ، إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر ، لا يفقد منها شيئا ، ليس فيها عقصاء ، ولا جحاء ، ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ، كلما مر عليه أولاهها رد عليه أخراها ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة ، وإما إلى النار) (١) قيل يا رسول الله فالخيل ؟ فأجابهم ﷺ بالحديث وفيه يؤكد أبو هريرة رضي الله عنه (**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ**) أصناف من الرجال وفق مقصد كل صنف في اقتنائها، فهي (**لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ**) وفي رواية (**الخيل ثلاثة**) (٢)

ووجه حصر الخيل في الأصناف الثلاثة أن الذي يقتني الخيل إما للركوب أو للتجارة و كل منهما إما أن يقتنن به فعل طاعة لله وهو الصنف الأول ، وإما أن يقتنن بمعصية وهو الصنف الثالث ، وإما ان يتجرد عن ذلك وهو الثاني .

(**فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ**) وهو الصنف الأول (**فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**) أي اقتناها واعتنى بها لتكون خيلا يجاهد بها في سبيل الله تعالى ، ومعنى ربطها أي وضعها في مرعى ، وربطها بحبل حتى لا تند (**فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ**) أي اطال الحبل للخيل المربوطة لتنتسح دائرة رعيها في مرج بفتح الميم وسكون الراء، وهو الأرض الواسعة المليئة بالكأ ، فالمرج مرعى الخيل

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب مانع الزكاة ، حديث رقم : ١٧٠٢ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب مانع الزكاة ، حديث رقم : ١٧٠٣ .

، والروضة هي البستان المعد للزرع ، والفاكهة ، والزينة وهو أقل مساحة من المرج .

(فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ) أي ما أصابت الخيل المربوطة من طعام أو ماء في المسافة التي أمتدت بطول الحبل في المرج أو الروضة كانت له حسنات بمثلها ، وطيلة بكسر الطاء ، وفتح الياء ، بمعنى طول الحبل ، لأن طول الحبل يسمح للخيل بالأكل والشرب في المساحة الواسعة التي يسمح لها الحبل بالحركة فيه .

(وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاتُهَا وَأَثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ) أي إن هذه الخيل لو عدت ، وبعدت عن مربطها - شوطا أو شوطين - ، ولم تذهب بعيدا بل انتقلت إلى مرعى آخر فله بكل ما فعله الخيل حسنا أو سوءا حسنة (وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ) صاحب النهر (أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ) أي إن هذه الخيل لو شربت من نهر لا يريد صاحب النهر سقياها فلصاحبها حسنات بفعلها .

وإنما كانت له حسنة بفعلها مع أنها أساءت بريها وشربها ماء الغير بغير رضاه ، وأكلها بعيدا عن مرعاها الأول ، لأن صاحبها اغتم لهذا، واعتذر لصاحب الماء عما فعلت ، ولذلك كانت له حسنة .

وأما الرجل الذي هي عليه وزر ، وهو الصنف الثالث فهو (رَجُلٌ رِبَطُهَا) في مرعاها ليتخذها (فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ) والواو بمعنى أو ، لاحتمال عدم وجود الصفات الثلاثة في رجل واحد ، وقد ينفرد الرجل بصفة واحدة ، فقد يوجد الفخر أو الرياء في رجل لا يعادي الإسلام ولا يناوئ المسلمين ، وقد يعادي رجل الإسلام بخيله ، ولا يفاخر ولا يراي ، وسكت الحديث عن الصنف الثاني وهو الرجل الذي يقتني الخيل ويستولدها، ويتاجر

فيها ليستغني بها عن الناس وتغنيه عن السؤال .

وقد ورد الحديث ليبين أن الخيل لا زكاة فيها كما ذهب إلى ذلك الجمهور وأبو يوسف ومحمد ، وأصحاب أبي حنيفة ، وذهب أبي حنيفة وزفر إلى وجوب الزكاة في إناث الخيل لأنها تقتنى للاستفادة بها كسائر الأنعام والحيوانات الأخرى ، وكذا إذا كانت خليطا من الذكور والإناث ، أما إذا كانت ذكورا كلها فلا زكاة فيها .

(وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) عن زكاة (الْحُمْرِ) الْأَهْلِيَّةِ (فَقَالَ: مَا أُنزِلَ

عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۗ ﴿ ، وقد جمعت الآية كل عمل يقوم به الإنسان خيرا كان أو شرا ، صغر أو كبر ، ولذلك كانت فريدة في كل عمل يقوم به الإنسان .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

حث رسول الله ﷺ على إيتاء الزكاة ، وحدد لهم شروطها ، ومقاديرها ، ومصارفها ، فلما حدث أصحابه عن زكاة الأنعام وسائر الأموال ، سأله الصحابة عن زكاة الخيل فأجابهم ﷺ وعرفهم بأصناف الناس وغاياتهم في اقتناء الخيل والحمير الأهلية ، وعرفهم بأن الخيل تقتنى للجهاد أو للفخر والرياء أو لمعادة أهل الإسلام ، ولم يذكر لهم زكاة فيها ، ولذلك ذهب الجمهور ومحمد وأبو يوسف إلى أنه لا زكاة في الخيل ، لأن رسول الله ﷺ أشار ببيان أصنافها إلى عدم الزكاة فيها ، فخير الجهاد موقوفة على الجهاد في سبيل الله ، فهي ليست ملكا لمن يقتنيها ، ولكنها صارت مصرفا للزكاة ،

وإن كانت للرياء ، أو لمعاداة المسلمين ، فيكفي مقتنيها ما يقع من عذاب بسبب مقصده من هذا الاقتناء الآثم .

وإن كان الاقتناء للاستغناء بها ، واستخدامها في الركوب والعمل ، فقد صارت جزءا من حاجات صاحبها الأساسية ، ولو كان فيها زكاة لحددها رسول الله ﷺ في إجابته للسائلين .

إلا أن أبا حنيفة وزفر - رحمهما الله تعالى - فقد ذهبوا إلى أن الخيل لو كانت إناثا أو خليطا من الذكور والإناث فإن فيها زكاة لأنها مال نام ، وقدرت زكاتها بدينار عن كل فرس ، أو بتقويمها وإخراج خمسة دراهم عن كل مائتي درهم مثل زكاة المال .

وقد أجمع الفقهاء على عدم إخراج زكاة عن الحمر الأهلية لقوله ﷺ (ما أنزل عليّ فيها)، وهي كسائر الأموال التي لا زكاة فيها حيث يثاب المرء على ما أخرج منها

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث صور الناس في اقتناء الخيل ، ولم يحدد فيها زكاة ، وكان ذلك سببا في رأي جمهور الفقهاء ، ومحمد ويوسف صاحبي أبي حنيفة اللذين ذهبوا فيه إلى أنه لا زكاة فيها ، وخالفهم أبو حنيفة وزفر فقالوا بالزكاة فيها .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من ركائز الدعوة والإيمان ... منها: -

الركيزة الأولى

عظمة الريادة المحمدية

اختار الله تعالى محمدا ﷺ للرسالة ، وصنعه بقدرته، ومكنه من كمالات

الإنسان ، ورزقه صفاء الروح ، وهياًه لاستقبال الوحي من الملائكة ،
وايصاله إلى الناس ، وبيانه لهم ، وتجلت عظمة قيادة رسول الله ﷺ لأمته
وهو يأخذهم إلى الله تعالى بالمنهج الموحي به .

وكان ﷺ يعرفهم بالواجب ، ويحثهم على القيام به، ويبين لهم
منافعه في الدنيا ، وأثره في الآخرة .

وكان ﷺ يستفيد بكل شأن وحال ليبلغ ويوضح مزايا لإسلام ويحبب
العقلاء فيه .

وأنزل المؤمنون رسول الله ﷺ في قلوبهم ، وأحاطوه بالحب والتقدير
، وأحبوه أكثر من أنفسهم ، ولجأوا إليه ليعلموا الإسلام قبل طاعته في العمل
به ، **وحديث الباب يوضح هذه الحقائق ، فقد بين رسول الله ﷺ الجرم الذي**
يرتكبه مانع الزكاة في البقر والإبل والغنم ، وصور لهم صور العذاب
الأخروي لمن يمتنع عن الزكاة في هذه الأصناف وفي غيرها ، فسألوه عن
زكاة الخيل والحمير ، فأخذهم ﷺ إلى **معلومات عن الخيل ، وفي إطارها**
علم المسلمون أنه لا زكاة فيها ، وعرفهم ﷺ بأن الله تعالى لم يشرع شيئاً
محدداً عن زكاة الحمير ، وأخذهم على استحباب النفقة من كل أنواع المال
، وعلى مختلف مقاديره ، وإن قلت عن النصاب، ووجههم إلى الآية الجامعة
لكل عمل ، والفريدة في شمولها وعمومها وهي قوله تعالى : ﴿ **فَمَنْ يَعْمَلْ**
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۗ ﴿٨﴾

وفي كل هذا ندرك حرص الرسول ﷺ على مصلحة أمته ، وإحاطتهم
بكل ما أوحى الله إليه به ، وحبه لكل خير يقومون به .

الركيزة الثانية أخلاقيات الجيل الإسلامي الأول

تميز الجيل الأول الذي صحب رسول الله ﷺ بالأخلاق السامية ، والأفكار الجادة ، والمعاملات الحسنة ، وقد اتبع الرسول ﷺ معهم منهجا تربويا طيبا أخرج منهم خير أمة ظهرت على وجه الأرض .

ويرتكز هذا المنهج على ما يلي : -

١- البدء بزرع العقيدة في القلوب ، وذلك بواسطة تقديم البراهين الكامنة في سائر خلق الله ، في الإنسان ، والحيوان ، وعالم الطير ، والماء ، والهواء والبر والصحراء ... إلى آخر المخلوقات ، وبين جوانب الاستدلال في المخلوقات فكلها قائم على الخلق ، والإبداع ، والدقة ، والجمال ، والتوازن ، ووحدة التكوين ، ووجود هدف لكل مخلوق .

إن الوجود بكل أنواعه وصوره لابد له من مدبر، قادر، عليم ، حكيم ، لأن لكل موجود موجد ، ولكل حادث محدث ، ولكل صنف من المخلوقات حياة وعمل ووظيفة يؤديها بإتقان ، ولا بد لكل ذلك من قدير يدبر بحكمه ، ويقضي بإحكام وتوازن ، ويحيط بالغيب الذي يوجه الموجودات نحوه ، وهذا المدير العظيم هو الله تعالى .

وبقي رسول الله ﷺ مع أصحابه يقدم البراهين العقلية للإيمان ، ويوجههم إلى النظر في آيات الكون والحياة حتى ملأ اليقين قلوبهم ، وأسلموا أمرهم لله رب العالمين ... وبعدها اقبلوا على رسول الله ﷺ يطلبون ما يريد الله تعالى منهم ليسيروا عليه ويتمسكوا به ، ولذلك

جاعوه يسألونه عن منهج الله في الأقوال والأعمال ليعلموا ويعملوا بلا جدال ولا حوار .

٢- التعريف بأن الناس ليسوا نمطا واحدا وإنما هم أصناف عدة ، فمنهم المجاهد في سبيل الله ، ومنهم المنافق والضال ، ومنهم من يعيش لنفسه ولا شأن له بأمور الناس .

٣- ضرورة الطاعة والانقياد ، فلقد عاش الصحابة مع رسول الله ﷺ وأخلصوا في الطاعة والانقياد ، فصدق فيهم قول الله تعالى :

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (١) .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الناس مختلفون في عملهم وسعيهم ، ولكل إنسان ما نوى .
- (٢) لا يقبل الله تعالى عملا قائما على الرياء والفخر ، وطلب السمعة الكاذبة
- (٣) لا زكاة في الخيل والحمير .
- (٤) كل أعمال الإنسان مكتوبة وسيجزى عليها خيرا أو شرا مهما قلت .

(١) سورة آل عمران الآية : ١١٠ .

- ٦ -

٨ - باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة

حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ: [٥٧٥]، (١)

هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ .
٦٦٣٨

قُلْتُ: مَا شَأْنِي أُبْرَى فِي شَيْءٍ مَا شَأْنِي .

فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ ، فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَسْكُتَ ، وَتَعَشَّانِي

مَا شَاءَ اللَّهُ (أن يتغشاني) .

فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ ﷺ : الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (١) .

حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي [٥٧٦]، (٢)

بِيَدِهِ، أَوْ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، أَوْ كَمَا حَلَفَ ﷺ مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ

لَهُ إِبِلٌ، أَوْ بَقَرَةٌ أَوْ غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا أَتَيْ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

أَعْظَمَ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنُهُ، تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا،

كُلَّمَا جَارَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب بعض صيغ الأيمان الجائزة ، وتحذر من عدم إخراج

الزكاة ، وتوضح بعض عقوبات مانع الزكاة .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان مغبة مانع الزكاة ، ويوضحان بعض

(١) أخرجه البخاري في: ٨٣ كتاب الأيمان والنذور: ٨ باب كيف كانت يمين النبي ﷺ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٤٣ باب زكاة البقر .

صيغ الأيمان الجائزة .

ففي الحديث الأول : يقول أبو ذر رضي الله عنه : (**انتهيت إليه وهو يقول، في ظل الكعبة**) أي إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند الكعبة ، وهو مستظل بظلها ، فمشى أبو ذر رضي الله عنه نحوه حتى وصل إليه فوجده صلى الله عليه وسلم يقول : (**هم الأخرسون ورب الكعبة، هم الأخرسون ورب الكعبة**) وأخذ صلى الله عليه وسلم يكررها ، وأبو ذر رضي الله عنه يسمع فظن أبو ذر رضي الله عنه في عمله شيئاً سيئاً يضعه فيمن يعود ضمير (**هم**) عليهم .

يقول أبو ذر رضي الله عنه (**قلت**) أي قلت في نفسي (**ما شأنني أيرى في شيء ما شأنني**) ؟ أي ما حالي الذي أنا فيه ؟ وهل علم الرسول صلى الله عليه وسلم أو رأى أو ظن في عملي شيئاً يوجب الأخرسية ؟ ويضعني مع هؤلاء المسيئين ؟ (**فجلست إليه وهو يقول**) هم الأخرسون ورب الكعبة ، واستشعر أبو ذر رضي الله عنه الخوف من هول هذه الخسارة التي أخذ يكررها صلى الله عليه وسلم وهو بجوار الكعبة ، ويقسم على وقوعها بررب الكعبة .

يقول أبو ذر رضي الله عنه : (**فما استنطعت أن أسكت، وتغشاني ما شاء الله أن يتغشاني**) أي لم استطع السكوت عن ما أسمع، وسيطر علي غم أسكتني ، وغطاني هم نزل عليّ شاءه الله لي . (**فقلت** : **من هم بابي أنت وأمي يا رسول الله**) ؟ ... أي أخبرني يا رسول الله عن هؤلاء الأخرسين الذين أرجوا أن لا أكون منهم . فأنت أولى إلي من نفسي فذاك أبي وأمي .

قال صلى الله عليه وسلم : (**الأكثرون أموالاً إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا**) أي الأخرسون الذين أقسم على خسارتهم هم الأغنياء الذين يملكون الأموال

الكثيرة التي تبلغ أكثر من النصاب ، ولا يخرجون زكاتها ، ولا ينفقون منها في سبيل الله تعالى ... ولن ينجو منهم أحد إلا من زكى وأنفق ماله أمامه ، وعن يمينه ، وعن شماله للفقراء والمحتاجين ، ولأحد المصارف الشرعية المحددة أو لجميعها .

فاطمأن أبو ذر رضي الله عنه على نفسه ، لأنه انفق كل ما يملك وعاش في شظف العيش ، نحيل الجسد ، خشن الملابس والمأكل ، ونذر نفسه لدعوة الناس إلى الانفاق وإخراج الزكاة .

وفي الحديث الثاني يقول أبو ذر رضي الله عنه : (**انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**) أي

وصلت إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث يوجد فسمعت صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقسم ويقول : (**وَأَلْذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، أَوْ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ أَوْ كَمَا حَلَفَ**) أي سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقسم بالله أو بأفعاله سبحانه ، أو بغير ذلك من الأيمان على أنه (**مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ إِبِلٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا أَتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنَهُ ، تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، كُلَّمَا جَازَتْ أُخْرَاهَا زُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ**) أي أي رجل ملك إبلا أو بقرا أو غنما بلغ نصابا ، ولم يخرج زكاتها ... فإنها تأتيه يوم القيامة في أرض المحشر تضرمه وتخاصمه ، ويأتي بها الله تعالى في طابور طويل ، لتقتص فيه لنفسها ، فتطوؤه الإبل بأخفاقها ، وتنطحه البقر برأسها ، وتدوسه الغنم بحوافرها . ويستمر الطابور في التتابع ، فإذا انتهى آخره ، عاد مرة أخرى من أوله ، ويستمر الحال هكذا حتى يقضي الله بين الخلائق ، ويفصل بين الغني وبين أنعامه التي لم يترك عنها ، ولا يتصور إنسان ما في الإبل والبقرة ضعف ، أو هزال يقعدهما عن السير ، أو يخفف وطائها ، ونطحها لأن الله

تعالى يبعثها يوم القيامة أعظم ما تكون صحة وأسمن ما تكون بدنا ، وأشد ما تكون عدوانا وهياجا .

فإذا قضى الله تعالى بين الخلائق ، ودخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار انتهى الموقف ، وخلد كل إلى مصيره .

وفي أحاديث الباب بعض المسائل ... منها :-

المسألة الأولى

بيان ما يجوز من الأيمان

جاء القسم في الحديثين بصيغ ثلاث هي : ورب الكعبة ، ولا إله إلا الله ، والذي نفسي بيده ، ومثلها والذي نفس محمد بيده ، والذي نفس أبي القاسم بيده ، ... ووالله ، وبالله ، وتالله ، وبعضها مصدر ب(لا) مثل قولهم لا ورب الكعبة

وقد ذهب المالكية والحنفية وابن حزم بجواز الحلف بلفظ الجلالة ، وكل اسم أوصفة تختص به سبحانه وتعالى ، وعلى هذا فجميع الأسماء والصفات الواردة في الكتاب والسنة ، وسائر صفاته ﷺ ، فإن الأيمان تتعقد بها ، ويجب على من يخالف الموضوع الذي عليه بها الكفارة .

والمشهور عند الشافعية والحنابلة أن الأيمان ثلاثة أقسام : -

أحدهما : ما يختص بالله تعالى كالرحمن ، ورب العالمين ، وخالق الخلق ، فهو صريح تتعقد به الأيمان إلا أن قصد به غير الله تعالى .

ثانيها : ما تطلق على الله تعالى ، وقد تقال لغيره .. وهذه تحتاج لقيود لينعقد بها اليمين ، كالرب ، والخلق ، فيقول ورب العالمين ، وخالق الخلق .

ثالثها: أن يسمى بها الله تعالى والناس على حد السواء ، كالحي والموجود ، والمؤمن ، وهذه تعود على نية قائلها، فإن أراد بها اليمين انعقدت

، وإن لم يرد بها اليمين لا تتعقد (١) .
وعلى ذلك فما جاء في أحاديث الباب أيمان منعقدة عند جميع الفقهاء .

المسألة الثانية

الحشر والحساب لكل المخلوقات

تشير أحاديث الباب إلى أن البعث يشمل الخلائق جميعاً، الإنسان والحيوانات ، وكافة الكائنات ، فيحاسب الله تعالى الجميع ، ويقتص من المعتدي ، ويعطي كل ذي حق حقه ، ويفصل الله تعالى ويقضي بين المخلوقات يوم القيامة ، ويجازي الله تعالى الناس بالجنة أو بالنار، وتتحول الخلائق الأخرى بعد الاقتصاص منها إلى تراب ، يتمناه الكافر لنفسه ، يقول الله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُنظَرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا ﴾ (٢)

المسألة الثالثة

بيان معنى القلب

وجواز الحلف بـ(يا مقلب القلوب)

من أسمائه تعالى مقلب القلوب ، والذي صح في الدعاء أن يدعو المسلم (٣) بها ، مثل دعاء رسول الله ﷺ : يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك (٤) ، وهو اسم الله تعالى لا يشاركه فيه غيره ولذا جاز الحلف به .
وأعمال القلوب من الإرادات ، والدواعي ، والأغراض ، من خلق الله تعالى ، يقول ﷺ : (إن القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء) (٥)

(١) فتح الباري ج ١١ ص ٥٢٧ .

(٢) سورة النبا الآية : ٤٠ .

(٣) فتح الباري ج ١١ ص ٥٢٧ طبعة السلفية .

(٤) المطالب العالية للحافظ بن حجر ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء في التشهد ، حديث رقم : ٥٥٣ .

(٥) سنن الترمذي - الجامع الصحيح - الذبائح ، باب ما جاء في القلوب بين اصبعي الرحمن ، حديث رقم : ٢١١٧ .

وتقلب القلب يعني انتقاله من حال إلى حال ومن رأي إلى رأي ، وهو أساس العلم الظاهري ، ويعبر العلماء بأعمال القلب عن المعاني التي يختص بها من الروح والعلم والشجاعة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾^(١) . أي الأرواح ، وقوله تعالى : ﴿ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ ﴾^(٢) . أي لمن كان له علم وفهم ، وقوله تعالى : ﴿ وَلِظَمِّئِنَّ بِهِ قُلُوبِكُمْ ﴾^(٣) .

يقول أبو بكر بن العربي : (القلب جزء من البدن خلقه الله ، وجعله للإنسان محل العلم والكلام والفهم وغير ذلك من الصفات الباطنة ، وجعل ظاهر البدن محل التصرفات القولية والعملية ، ووكّل بها ملكا يأمر بالخير ، وشيطانا يوجهه إلى الشر ... فنور القلب يهديه ، وظلمة الغواية تشقيه ، والقضاء والقدر مسيطر على الكل ، والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة ، واللمة التي تعرض للقلب من الله تارة ، ومن الشيطان تارة أخرى ، والمحفوظ من حفظه الله تعالى ، والنجاة في اللجوء إليه والاستعانة به^(٤) .

المسألة الرابعة

إخراج الزكاة تكليف وعبادة

من مزايا الشريعة الشرعية الإسلامية أنها جعلت نظامها تعبدا لله تعالى ، وتركت إخراج الزكاة لحرية الإنسان ، واختياره ولا يحارب عليها إلا إذا أنكرها إنكارا كلياً ، وهذا يعني أن الغني يؤديها ، لأنها واجبة عليه ، وتركها

(١) سورة الأحزاب الآية : ١٠

(٢) سورة ق الآية : ٣٧ .

(٣) سورة الأنفال : ١٠ .

(٤) فتح الباري ج ١١ ص ٥٢٨ .

إثم يحاسب عليه ، وبذلك يعلم الغني أن مال الزكاة هو لمستحقه الفقير ، فيدفعه الغني طاعة لله تعالى ، ويأخذه الفقير بعزة ، ويقبله حقا قرره الله تعالى ، وبذلك يرضى المعطي والآخذ ، ويشكرون الله تعالى .
وكون الزكاة عبادة يؤكد أن الرقابة عليها إلهية قدرية لا صلة لها بالقانون ولا بشرطة وقضاة من البشر... والمسلم يؤمن بان رقابة الله تعالى أدق وأشمل ، وأتم ، ولذلك يحافظ على الزكاة

- د -

المعنى العام لحديث الباب

تبين أحاديث الباب أهمية إخراج الزكاة ، وتوضح ما يترتب على عدم إخراجها من عقوبة وجزاء ، وتشير إلى الأيمان الجائزة شرعا .

- ه -

ركائز الدعوة في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

المحافظة على حقوق المخلوقات

لم يخلق الله تعالى شيئا عبثا ، ولم يوجد مخلوقا بلا غاية ، ولذلك حدد لكل مخلوق حقا ، وقرر له واجبا ، وقد هيا الله سائر المخلوقات غير العاقلة لعملها ، وهداها لدورها ، وسخرها لما خلقت له ، وبذلك انتظم الزمان والمكان والأرض والجو ، والوديان والصحراء ، وسبحان الله ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ۙ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ (١) وتكامل الوجود كله في وحدة شاملة لا يطغى مخلوق على عمل غيره ، ولا يقصر في عمل ليقوم به غيره ، فللحيوان مسكنه وعمله ، يمد الحياة بالطعام والعمل ، ومثله الطير في سمائها وأعشاشها ، والحيتان

(١) سورة الأعلى الآيتان : ٢ ، ٣ .

في البحار والأنهار ، والزواحف في جحورها ، والزرع في نمائه وتكاثره ، وارتفاع السماء ، وانبساط الأرض ، ورسوخ الجبال ، وهكذا كل مخلوق يعمل ويكمل غيره ، تحركه قدرة الله تعالى ، ويستفيد الإنسان من كل هذا الخلق على تنوعه واختلافه ، وقد ميز الله الإنسان بالعقل ، وأعطاه القدرة على السيطرة على كل المخلوقات رغم ضخامتها وتنوعها ، واتساعها ، وتباعدها ، وقضى الله تعالى له بنوع من الاختيار في قوله وعمله ، وكلفه باداء حقوق سائر المخلوقات التي يستفيد بها ، فللطريق حقه ، وللماء حقه ، ولكل مخلوق حقه ، والإنسان مسئول عن هذه الحقوق ، يأثم عليها ، ويجزي بها ، يقول النبي ﷺ : (دخلت امرأة النار في هرة ربطتها ، فلا هي أطعمتها ، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض ، حتى ماتت هزلا)^(١) وروي عنه ﷺ (أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش ، فأخذ الرجل خفه ، فجعل يغرف له به حتى أرواه ، فشكر الله له ، فأدخله الجنة)^(٢) ، وآثار الإنسان تشهد له أو عليه ، وارتباط الإنسان بالبيئة ثابت ، يقول النبي ﷺ (أحد جبل يحبنا ، ونحبه)^(٣) .

إن من قدرة الله الحكيمة تنظيم هذا الوجود في أطر ثابتة تسير نحو غاياتها ، وجميعها تخدم الإنسان وتطيعه بأمر الله تعالى .

ومن هنا

وجب على الإنسان أن يقوم بدوره مع كل موجود ليعمر الكون وتستقيم الحياة

(١) صحيح مسلم ، كتاب التوبة ، باب في سعة رحمة الله تعالى ، حديث رقم : ٥٠٥٨ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان .

(٣) صحيح البخاري - كتاب المغازي ، باب نزول النبي ﷺ الحجر .

وسوف تنتهي الدنيا ويهلك كل موجود ، ويستمر الإنسان في الآخرة منعماً في الجنة ، أو شقياً في النار ، وليتخير كل إنسان آخرته قبل أن يموت .

الركيزة الثانية دور القسم في الدعوة

يتضمن حديث الباب أيماناً حلف بها رسول الله ﷺ وهو يناجي ربه ، ويؤكد بها أن مانع الزكاة هو أخسر الناس يوم القيامة ، وأنه سيجازى بنوع جرمه ، فقد منع الزكاة ليكسب المال إلا أنه خسر نفسه في الآخرة ، حيث تتعلق به الأموال التي بخل بزكاتها ، فتدوسه وتتطحه وتتمثل له ثعباناً يلدغه وهذه الإيمان ترشد إلى أسلوب دعوي أكثر إيراداً في القرآن الكريم ، وفي السنة النبوية وهو أسلوب القسم الذي به تثبت الحقوق وتنتهي الخصومات ، **والقسم يفيد الدعوة من عدة أوجه :**

أولاً : هو تأكيد من الداعية على ما يقسم عليه ، فقد تعود العربي أن يثبت الدعوى باليمين بعد استنفاد كافة الوسائل الأخرى .

ثانياً : يحتوي هذا الأسلوب على مقسم به يؤكد وجود الله بذكر أسمائه التي تخصه سبحانه وتعالى وحده ، مثل والله ، وبالله ، وتالله ، ومقلب القلوب ، والذي نفسي بيده ، وسائر أسماء الله وصفاته ، يقسم بها ، وينطلق من ذلك لإثبات ما يقسم عليه .

ثالثاً : يحيي أسلوب القسم في نفس الدعاة والمدعويين توهج الروح ، وتعلقها ببارئها والمتحكم فيها ، وإليه يرجع الأمر كله ، فيتحقق بذلك إيمان المقسم ، والمقسم له بالبراهين والآيات الموجودة في القسم .

وشاع في الناس أقسام بغير اسم الله وصفاته وأفعاله ، وهذا انحراف عن الصواب ، وواجب الدعاة تعريف المدعويين أن أيمان البشر لا تكون إلا

باسم الله ، أو بصفاته ، أو بعمل خاص به سبحانه وتعالى .
فإن قيل : في القرآن الكريم أقسام بالشجر والجماد ، والحيوان وبكثير
من المخلوقات ... فهل القسم بها جائز ؟
أقول : هذه الأقسام أقسم الله تعالى بها ، وله سبحانه ما يشاء ، ولا
يجوز للإنسان أن يقسم بها ، فهي لله وحده .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) لكل مخلوق حقه وعلى الإنسان أن يقوم به ، فقد أخذ منه ما وجب عليه ، فليعطه ما هو له .
- (٢) استحباب الإكثار من النفقة والصدقة فهي طريق الفوز في الدنيا والآخرة
- (٣) العدل التام في الحساب ، ولكل إنسان ما عمل مع نفسه ومع غيره في هذا الكون الكبير .

- ٧ -

٩ - باب الترغيب في الصدقة

حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَرَّةٍ [٥٧٧]، (١)

الْمَدِينَةِ عِشَاءً، اسْتَقْبَلْنَا أُحُدٌ؛ فَقَالَ صلى الله عليه وسلم : يَا أَبَا ذَرٍّ مَا أَحْبَبُّ أَنْ أُحَدَّأَ لِي ذَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةً أَوْ ثَلَاثَ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَرْصُدُهُ لِدِينٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَأَرَانَا بِيَدِهِ .

٦٢٦٨

ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه وسلم : يَا أَبَا ذَرٍّ .

قُلْتُ : لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا .

ثُمَّ قَالَ لِي : مَكَانَكَ، لَا تَبْرُحْ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ فَاَنْطَلِقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي، فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَا تَبْرُحْ، فَمَكُنْتُ .

قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ صَوْتًا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرْضَ لَكَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ، فَقَمْتُ .

فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : ذَاكَ جِبْرِيلُ عليه السلام ، أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ رَزِي وَإِنْ سَرَقَ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : وَإِنْ رَزِي وَإِنْ سَرَقَ (١)

(١) أخرجه البخاري في: ٧٩ كتاب الاستئذان: ٣ باب من أجاب بلبك وسعديك .

حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي ، فَأَذَا رَسُولُ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمْشِي وَحْدَهُ ، وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ
يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ ، فَأَلْتَقْتُ فِرَازِي ،
فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟

قُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهُ فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً .

فَقَالَ : إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ
خَيْرًا فَتَفَحَّ فِيهِ يَمِينُهُ ، وَشِمَالُهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ ، وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ
فِيهِ خَيْرًا فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً .

فَقَالَ لِي : اجْلِسْ هُنَا .

فَأَجَلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ ، فَقَالَ لِي : اجْلِسْ هُنَا حَتَّى
أَرْجِعَ إِلَيْكَ .

فَأَنْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ ، فَلَبِثْتُ عَنِّي فَأَطَالَ اللَّبْثُ ، ثُمَّ إِنِّي
سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ ، وَهُوَ يَقُولُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى .

فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ،
مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا ؟

قَالَ صلى الله عليه وسلم : ذَاكَ جِبْرِيلُ عليه السلام ، عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ ، قَالَ :

بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ .

قُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟

قَالَ عليه السلام : نَعَمْ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟

قَالَ: نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ^(١).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب فضل إخراج الصدقة ، وتحبيب المسلمين فيها في إطار قصص واقعية .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب فضل النفقة والصدقة في سبيل الله تعالى .

ففي الحديث الأول يقول أبو ذر رضي الله عنه (كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً) أي كنت أمشي مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حرة المدينة تجاه أحد ، والحرّة بفتح الحاء بعد (ال) القمرية وتشديد الراء ، وهي أرض صخرية لونها أسود ، وصخرها أملس ، وتحيط بالمدينة من جهاتها الثلاث ما عدا الجنوب في طريق الذهاب إلى مكة ، وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمشي متأملاً في أطراف المدينة متأملاً في آلاء الله تعالى .

(اسْتَقْبَلْنَا أَحَدًا) أي أخذنا نمشي جهة جبل أحد حتى وصلنا إليه ، وصار الجبل أمامنا (فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا ذَرٍّ) ناداه باسمه المجرّد لما بينهما من حب وألفة (أَحِبُّ أَنْ أَحَدًا لِي ذَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةً ثَلَاثَ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارًا) أي لو كان لي مثل وزن جبل أحد ذهباً فلن أحب بقاءها في حوزتي وملكي ، وكنت أتصدق بها كلها حتى لا تأتي علي ليلة أو ثلاث ليالٍ إلا وقد أنفقتها جميعاً .

(إِلَّا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ) أي إلا جزءاً أعده وأحفظه لسداد ديوني ، ولا يبقى من

(١) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ١٣ باب المكثرون هم المقلون .

الذهب الذي يساوي وزن جبل أحد بعد ثلاث ليال إلا بعض الذهب أعده وأجهزه وأحفظه لقضاء دين .

وحدد الحديث ثلاث ليال لأنها المدة التي يمكن فيها إنفاق الذهب الذي يماثل جبل أحد .

(إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) إِي إِلَّا أَنْ أَصْرِفَهُ
صدقة لعباد الله تعالى ممن هم عن يميني أو عن شمالي ، أو من هم بين
يدي ، وهذا استثناء بعد استثناء يدل على إثبات المستثنى .

(وَأَرَانَا بِيَدِهِ) أي أشار بيده إلى جهة عطائه ونفقته والأصل في العطاء
يكون لمن هم بين يديه ، ويتبعه عطاء من هم الجهات الثلاث الأخرى .

(ثُمَّ قَالَ ﷺ : يَا أَبَا ذَرٍّ) أي قال ﷺ بعد مدة من التأمل مناديا أبا ذر .

(قُلْتُ: لَنَبِيِّكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ) أي طاعة لك يا رسول الله بعد طاعة
، وسعادة بعد سعادة .

(قَالَ ﷺ : الْأَكْثَرُونَ هُمُ الْأَقْلُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا) أي قال ﷺ

الأغنياء الذين يملكون المال الكثير هم الأقل في الأجر والثواب للتقصير في
إنفاق المال ، إلا من انفق ماله على الفقراء المحتاجين الموجودين حوله .

(ثُمَّ قَالَ لِي: مَكَانَكَ، لَا تَبْرَحْ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ) أي ألزم مكانك الذي

أنت فيه ، ولا تتركه حتى أرجع إليك .

(فَانْطَلَقَ) رسول الله ﷺ بعيدا في المكان الذي ذهب إليه (حَتَّى غَابَ

عَنِّي) أي غاب عني فلم أعد أراه (فَسَمِعْتُ صَوْتًا فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَرِضَ

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) عارض سوء من جن أو من إنس .

(فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ) إلى رسول الله ﷺ حرصا على سلامته (ثُمَّ ذَكَرْتُ

قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَبْرَحْ فَمَكُنْتُ) وبقيت حيث تركني رسول الله ﷺ .

فلما جاء رسول الله ﷺ (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ صَوْتًا خَشِيْتُ أَنْ يَكُونَ عُرِضَ لَكَ) فحاولت المجيء إليك (ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ) يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَبْرَحْ (فَقُمْتُ) أَي فَأَقَمْتُ فِي مَكَانِي وَلَمْ أُبْرَحْهُ (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ) .

(قُلْتُ) أَي قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَعَجِّبًا (يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) أَي أَيُّ أَيُّدِخُلُ الْجَنَّةَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ وَتِلْكَ كِبَائِرُ ... ؟ (قَالَ ﷺ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) أَي إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ وَيَدْخُلُهُ الْجَنَّةَ لِعَدَمِ شُرْكَهِ بِاللَّهِ غَيْرِهِ ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَّه لَا شَرِيكَ لَهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ

قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟

قَالَ ﷺ : " وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ

قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ ؟

قَالَ ﷺ : " وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ .

قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ ؟

قَالَ ﷺ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رِغْمِ أَنْفِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَخَرَجْتُ لِأَنَادِي بِهَا فِي النَّاسِ ، فَلَقِينِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لِي : ارْجِعْ ، فَإِنَّ النَّاسَ إِنْ عَلِمُوا بِهِذِهِ ، اتَّكَلُوا عَلَيْهَا .

فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ .

فقال ﷺ : " صدق عمر) (١) .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو ذر رضي الله عنه (خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَأِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ) أي خرجت ليلا ففوجئت برسول الله ﷺ يمشي وحده بلا حارس ، ولا خادم ، ولا صاحب .

(وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ) وهذا تأكيد لقوله في الحديث (وَحْدَهُ) ، ويحتمل إفادة أن يكون معه رضي الله عنه أحد غير جنس الإنسان من جن أو ملك .

وحددت رواية الحديث الأول المكان والزمان الذي كان يمشي فيه رسول الله ﷺ ، وفيها يقول : (كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرة المدينة عشاء) ولذلك ذهب البعض إلى أن حادثة الحديث الثاني مغايرة لحادثة الحديث الأول .

وذهب جمهور المحدثين إلى أن الحديثين في حادثة واحدة ، وأنا أبا ذر رضي الله عنه روى في الحديث الأول ما قاله رضي الله عنه له ، وأن الحديث الثاني اهتم بإيضاح ما كان قبل لقاء أبي ذر رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ .

قول أبو ذر رضي الله عنه : (فَطَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ) فبقيت (أَمْشِي) خلفه بعيدا عنه (فِي ظِلِّ الْقَمَرِ) أي أراه بنور القمر من بُعد .
(فَأَلْتَفَتَ) رضي الله عنه خلفه (فَرَأَيْتُ) فناداني و (قَالَ: مَنْ هَذَا) ؟ ... (قُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاعِكَ) أي أحبته وعرفته بأني أنا أبو ذر ، ودعوت الله تعالى أن أؤديه بروحي وحياتي .

(قَالَ ﷺ : يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَ) أي تقدم يا أبا ذر ، وسر معي ، وفي رواية أنه

(١) مسند احمد بن حنبل - مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٦٨٨٩ .

ﷺ قال له (تعاله) بهاء السكت وهي رواية حديث الباب .

يقول أبو ذر رضي الله عنه (فَمَشَيْتُ مَعَهُ ﷺ سَاعَةً) أي سرت بجواره مدة من الزمن (فَقَالَ ﷺ: إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُفْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي إن الأغنياء المكثرين في الأموال هم أقل من غيرهم في الأجر والثوبة (إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيَّنَّ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا) وهذا استثناء من الجملة السابقة ، أي استثنى رضي الله عنه من هؤلاء المكثرين المقلين من رزقه الله مالا فأنفقه وتصدق به على المحتاجين .

وعبر عن التصدق بالنفخ إشارة إلى إنه يبذل المال وينفقه كثيرا بلا تكلف ولا تعلق ، ولا عد ، ولا حساب ، وتوزيعه في كافة أوجه الإنفاق التي تقابله من أي جهة ، ولم يذكر الحديث فوق وأسفل لندرة من يكون فيهما من المحتاجين ، وفسر البعض إعطاء من خلفه بالوصية لأن من خلفه تعني من يأتي بعده .

وقالوا : إن إعطاء من أمامه يعني إظهار العطاء ليعتلم الآخرون ... وإعطاء من ورائه بالنفقة السرية . وكل تلك المعاني مقبولة في الحديث ، ولا معارضة فيها فتصورها كلها جائز .

والمراد بالخير الأول المال ، والخير الثاني الأجر والثوبة .

يقول أبو ذر رضي الله عنه (فَمَشَيْتُ مَعَهُ ﷺ سَاعَةً) مدة (فَقَالَ لِي: اجْلِسْ هَهُنَا) في مكان حدده لي (فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعِ حَوْلِهِ حِجَارَةً) أي أجلسني رضي الله عنه في أرض منخفضة ، وسهلة ، ومطمئنة محاطة بمرتفعات حجرية (فَقَالَ لِي: اجْلِسْ هَهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ) أي اجلس في هذا المكان ولا تبرحه حتى أرجع إليك .

(فَانطَلَقَ) ﷺ (فِي الْحَرَّةِ) طويلاً (حَتَّى لَا أَرَاهُ، فَلَبِثَ عَنِّي) أَي غَاب عني (فَأَطَالَ اللَّبْثَ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ، وَهُوَ يَقُولُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى) ... (فَلَمَّا جَاءَ) ﷺ عندي (لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاعَكَ، مَنْ) كُنْتُ (تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا) ؟ ... (قَالَ ﷺ : ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، قَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ) .
قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟
قَالَ: نَعَمْ .

قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟
قَالَ: نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ... وإنما سأل النبي ﷺ جبريل عليه السلام لما سبق من الوعيد بدخول النار لمن عمل بعض الكبائر ، وبعدم دخول الجنة ابتداء لمن عملها .

والحديث يؤكد أن من مات موحدًا لا يشرك في عبادته بأي شيء ولو قليلاً يدخل الجنة ابتداءً ، أو بعد أن يستوفى عقوبة معاصيه. والحديثان يؤكدان فضل إنفاق المال في طاعة الله تعالى ، وبوضوح أن التوحيد الخالص يؤدي إلى الجنة ويبينان أن الزنى والسرقة وشرب الخمر من أكبر المعاصي لما فيها من عدوان على حق الله وحق النفس وحق الغير .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

في جو بهيج وتحت ضوء القمر يمشي النبي ﷺ مع صاحبه أبي ذر رضي الله عنه يتحدثان في موضوعات لها أهميتها الدينية والاجتماعية وهي من القضايا

التي كان أبو ذر رضي الله عنه يدعو إليها كثيرا ، وهي انفاق المسلم ماله الزائد عن قوت يومه ، وقوت من يلزمه نفقتهم .

وأحاديث الباب تتناول القضايا التالية :-

- أولاً -

فضل الإنفاق والصدقة

يبين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر رضي الله عنه فضل إنفاق المال والتصدق به فيضرب بنفسه المثل ، ويؤكد له وهما يستقبلان جبل أحد ، وينظران عظم حجمه وضخامته أنه صلى الله عليه وسلم لو ملك ذهبا بحجم جبل أحد لأنفقه وتصدق به في ثلاث ليال على الأكثر ، ولا يبقى منه إلا ما يسد به ديونه ، ويربط صلى الله عليه وسلم عطاء المال بدخول الجنة ، ويبين أنه من لم ينفق من ماله الكثير لا أجر له ولا مثوبة .

والحديثان يشيران إلى أن المنفق يعطي نفقته لمن حوله القريبين منه سرا وجهرا ، ويوصي لورثته خيرا .

- ثانياً -

ضرورة الذكر الدائم لله تعالى

تبين أحاديث الباب ضرورة أن يعيش الإنسان في الدنيا عبدا لله تعالى ، فهو خالقه ، ورازقه ، وهو الذي يحييه ويميته ، ويجازيه في الآخرة بما يستحق من جزاء على عمله في الدنيا .

وهذه الحقيقة تدعوه إلى الإيمان بالله تعالى ، وطاعته ، ودوام ذكره وشكره ، والعلم الدائم بأن أعمال الدنيا علامات ثابتة للجزاء في الآخرة ... وعلى من يتمنى العروس أن يعد لها المهر ، ويستعد بالباءة المطلوبة .

إن المسلم الذي يرجوا الجنة عليه أن يؤمن بالله ربا واحدا لا شريك له

، فيخصه بالعبادة ، ويستقيم على منهجه ، ويطيعه في كل أمر ونهي ، ليغفر الله له ذنوبه وأثامه ، فهو سبحانه عفو غفور .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب فضل انفاق المال وإخراج الزكاة ، وتربط بين ذلك وبين دخول الجنة ترغيباً فيها، وتوضح أن الله غفور رحيم ، يدخل الجنة من مات على التوحيد ، ولم يشرك بالله إلاها آخر .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عدداً من الركائز ... أهمها: -

الركيزة الأولى

التأدب مع رسول الله ﷺ

اختار الله رسوله محمداً ﷺ وهياً للرسالة ، ومكنه من دعوة الناس بالحسنى .

وقد جعل الله تعالى رسوله ﷺ سبباً لإيمان الناس وهدايتهم ، وتوضيح الصراط المستقيم أمامهم ، وهو ﷺ الذي علمهم أصول الدين وفروعه ، ولقنهم القرآن الكريم كما تلقاه من ربه ، وكما بينه ﷺ لهم بسنته .

وقد علم الصحابة ما قدم رسول الله ﷺ لهم ، وللإنسانية كلها فأقروا بمقامه فيهم ، وتأدبوا معه ، واتخذوه أولى بهم من أنفسهم ، والتزموا معه الأدب في القول والسلوك .

وأحاديث الباب تدلنا على هذا الأدب ، فها هو أبو ذر الغفاري رضي الله عنه يرد على رسول الله ﷺ حين ناداه ، ويقول : لبيك وسعديك يا رسول الله ،

ولما أمره ﷺ بالمكث في مكان معين ، وغاب عنه خاف أبو ذر رضي الله عنه أن يلحق بالرسول ﷺ أذى ، فهم بالذهاب إليه ليطمئن عليه لكنه تذكر امر رسول الله ﷺ فأثر التزام أمره ﷺ .

وفي الحديث الثاني يمشي أبو ذر رضي الله عنه خلف رسول الله ﷺ يحرسه ، ولم يلحق به إلا بعد أن أذن له ﷺ فسار معه ، وقال له فداك ابي وأمي .
وأدب أبو ذر رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ هو مثال لأدب سائر الصحابة مع رسول الله ﷺ ، وسيبقى كل مسلم صادق على أدبه وحبه لرسول الله ﷺ .

الركيزة الثانية المحافظة على حقوق الضعفاء

جاء الإسلام بالعدل ، وحدد ملامحه ، ونظمه ، ومن أهم ما جاء به أن ضمن الحقوق العامة لكل الناس ، فكل منهم إنسان له كرامته وعزته رجالا كان أو امرأة ، وراعى الفوارق الطبيعية بين الأفراد ، ، وجعل ذلك جزءا من العدل السليم ، ولذلك جاء التشريع لصيانة حقوق الأقوياء والضعفاء ، وتحديد الواجبات لكل منهم .

والضعفاء أصناف عدة مثل المرأة والصغير ، والفقير ، والمريض ، وذوي العاهات ، وقد خصهم الله تعالى بتشريعات خاصة تجبر ضعفهم ، وتحقق كرامتهم ، فها هو رسول الله ﷺ يقسم على أن الأغنياء هم الأقل في المثوبة والأجر إذ لم يبادروا بإنفاق أموالهم على الضعفاء والمحتاجين ، وحتى يعمم العطاء جميع من حولهم من الفقراء ، وحتى حين يضعف الإنسان ، ويقع في معصية فإن الله تعالى يفتح أمامه باب التوبة ، ويبشره بالجنة ما دام يؤمن بالله وحده لا شريك له .

لقد أشارت أحاديث الباب إلى حالة الضعف بالفقر والمعصية ، وفي الشريعة تفصيل واف للمحافظة على حقوق الضعفاء .

الركيزة الثالثة

عدم الاتكال على عفو الله تعالى

قدر الله لكل عمل جزاءه في الآخرة ، وعند الحساب يرى المرء عمله كله مكتوبا في كتابه ، ولذلك يقول ما حكاه الله تعالى ﴿ مَالٍ هَذَا الَّذِي كَتَبَ لِآبَائِكُمْ لَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ وَلَا يَغْتَارَ لَكُمْ فِي مَا أُكْتَبَ لِيَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُسْوًى ﴾ (١) ولا يصح أن يتكل المسلم في الدنيا على عفو الله تعالى ، فإنه لا يدري ما الله قاض له في عمله ، ولذلك لزمه أن يلزم الطاعة ، ويؤدي ما عليه ، ويسأل الله العفو والمغفرة .

يقول النووي : مذهب أهل السنة بأجمعهم أن أهل الذنوب في مشيئة الله تعالى ، وأن من مات موقنا بالشهادتين يدخل الجنة فإن كان سليما من المعاصي دخل الجنة برحمة الله تعالى ، وإن كان من المخلصين يطيع الأوامر أو بعضها وينكر النواهي أو بعضها ومات من غير توبة فهو في خطر المشيئة ، وهو بصدد أن يمضي عليه الوعيد إلا أن يشاء الله أن يعفو عنه، وإن شاء أن يعذبه فمصيره إلى الجنة بالشفاعة (٢)

يقول الطيبي رحمه الله : قد يتخذ من أمثال حديث الباب ذريعة إلى طرح التكاليف وإبطال العمل ظنا من البعض أن ترك الشرك كاف في دخول الجنة ... وهذا يستلزم طي بساط الشريعة ، وإبطال الحدود والقصاص والتعازير ... وأن الترغيب في الطاعة والتحذير من المعصية لا تأثير له ، وبذلك

(١) سورة الكهف الآية : ٤٩ .

(٢) فتح الباري ج ١١ ص ٢٦٩ .

ينخلع المكلف من الدين ، وينحل من قيود الشريعة ، وهذا يؤدي إلى خراب الدنيا والآخرة ، وينبغي توضيح أن رسول الله ﷺ قال (أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً) وهذا يقتضي القيام بجميع أنواع التكاليف الشرعية فهي العبادة ، ونفي الشرك يشمل الشرك الخفي والجلي ... فلا راحة للتمسك بحديث الباب في ترك العمل ... لأن الأحاديث تؤخذ بمجموعها فيحمل المطلق على المقيد ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها (١) ولهذا وجه عمر ﷺ أبا ذر ﷺ إلى عدم تكرار هذا الحديث في الناس .
ومن المهم أن يعمل المسلم لله ، ويشغل دنياه بطاعته سبحانه ، والخشوع له ، ويعمل للجنة حتى آخر عمره

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) التزام الصحابة الأدب مع رسول الله ﷺ واتخاذهم أسوة لهم .
- (٢) أهمية الانفاق في سبيل الله على المحتاجين للفوز برضوان الله تعالى .
- (٣) بيان تواضع النبي ﷺ وعدم اتخاذه خدماً أو حرساً .
- (٤) من قال لا إله إلا الله دخل الجنة .
- (٥) بيان أدب أبي ذر ﷺ مع رسول الله ﷺ ، وترقبه أحواله ، وشفقته عليه حتى لا يدخل عليه أدنى شيء يؤذيه .

(١) فتح الباري ج ١١ ص ٢٧٠ بتصرف يسير .

- ٦) ضرورة حسن أدب الصغير مع الكبير وعلى الصغير إذا رأى الكبير منفردا لا يتصور عليه ، ولا يجلس معه ، ولا يلازمه إلا بإذن منه ... بخلاف الأماكن الجامعة كالأسواق والمساجد .
- ٧) جواز تكنية المرء نفسه إذا اشتهر بالكنية .
- ٨) وفيه إظهار حسن الأدب بالقول مثل (جعلني الله فداك ، لبيك وسعديك) .
- ٩) امتثال أمر الكبير ، والوقوف عنده مالم يخالف أمرا ثابتا يعلمه الصغير .
- ١٠) حق الطالب مراجعة شيخة إن سمع رأيا يخالف ماسمع قبل ذلك
- ١١) الاكتفاء في ضرب الأمثال في الأعمال الكبرى فهي شاملة لما هو أدنى منها .
- ١٢) جواز الحلف بغير تحليف ، ويستحب إذا كان لمصلحة .
- ١٣) جواز التجريد في اليمين كحلف رسول الله ﷺ (والذي نفس محمد بيده) ، لأن هذا التجريد يستحضر فيه الإنسان أن نفسه وهي أعز الأشياء إليه بيد الله تعالى ، ويستشعر الخوف ويرتدع .
- ١٤) كان النبي ﷺ في أعلى درجات الزهد ، وعدم كثر المال .

١٠ - باب في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم

[٥٧٩]، (١) حديث أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ فُرَيْشٍ ، فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرِضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، ثُمَّ يُوَضَعُ عَلَى حِلْمَةِ ثَدْيِي أَحَدُهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُعْضِ كَتِفِهِ ، وَيُوَضَعُ عَلَى نُعْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حِلْمَةِ ثَدْيِهِ ، يَتَرَلُّزُ .

ثُمَّ وَلَّى فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةِ ، وَتَبِعْتُهُ ، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، وَأَنَا لَا أُدْرِي مَنْ هُوَ .

فَقُلْتُ لَهُ : لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتُ ؟

قَالَ : إِنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ شَيْئًا ، قَالَ لِي خَلِيلِي .

قَالَ : قُلْتُ مَنْ خَلِيلُكَ ؟

قَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَتُبْصِرُ أَحَدًا ؟ فَظَنَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا

بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يِرْسَلُنِي فِي حَاجَةِ لَهُ قُلْتُ : نَعَمْ .

قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ

وَإِنْ هُوَ لَاءٌ لَا يَفْعَلُونَ ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا ، لَا وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا ، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ بَيْنِ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ (١) .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٤ باب ما أدى زكاته فليس بكنز .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب سوء عاقبة من يكثر ماله ، ولا يخرج زكاته فأولئك لهم عذاب أليم .

- ب -

الدلالات اللغوية للحديث

يقول الأحنف ابن قيس رضي الله عنه : (جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ) أي جلست إلى مجموعة من أغنياء قريش ، وذوي الرأي فيهم ، لأن الملاء هم الذين يملأون المجالس بمنظرهم وأموالهم ، وآرائهم ...

(فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ) أي حضر إلى مجلسنا رجل خشن غير مُنَعَّم كما يدل عليه خشونة شعره ، ورثة ثيابه ، وتواضع هيئته ، وشكله (حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ) أي حضر إلى الملاء حتى وقف عندهم ، وألقى إليهم تحية الإسلام ... (ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الْكَانِزِينَ) والكانزون هم الذين يملكون المال ، ولا يخرجون زكاتها ، ولا ينفقونها في سبيل الله ، وفي قوله (بَشِّرِ) تعني انذر وخوف ، وذكر ذلك للتشديد على الملاء ، وتخويفهم من الزكاة .

وقال رضي الله عنه بشر الكنازين (بِرِضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ) أي خوفهم من عذاب أليم ينزل عليهم في الآخرة بسبب اكتنازهم المال ... و(الرضف) بفتح الراء المشددة بعد (ال) الشمسية ، وتسكين الضاد ، هي الحجارة المحماة ، وواحدتها (رَضْفَةٌ) .

(تُحْبِوُضِعُ عَلَى حَلْمَةِ ثَدْيٍ أَحَدِهِمْ) أي يوضع الحجر المحمي في النار على حلمة الثدي ، و(الحلمة) بفتح الحاء بعد (ال) القمرية ، وفتح اللام والميم هي الجزء البارز في مقدمة الثدي ، ومنه يخرج لبن المرضع .

، ويحمى هذا الحجر وهو على حلمة الثدي (حَتَّى يَخْرُجَ) اللهب (مِنْ نُغْضِ كَتِفِهِ) والنغص بضم النون المشددة ، وسكون الغين ، هو الغضروف الموجود في طرف الكتف أو أعلى الكتف ، وأصل النغص الحركة فسمى به الجزء البارز أعلى الكتف أو طرفه ، لأنه يتحرك بحركة الإنسان .

(وَيُوضَعُ) الرضيع (عَلَى نُغْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ) اللهب ، و(ثَدْيِهِ يَتَزَلُّزُ) أي يتحرك الإنسان (ثُمَّ وَلَّى) أي ذهب بعيدا عن الملاء بعد أن أنذرهم وحذرهم (فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ) ؟ ... أي جلس عند احد أعمدة المسجد ، فسرت خلفه ، وجلست معه وأنا لا اعرف من هو ، وأحببت أن أعرفه ، وأنصحه بحاجة الدعوة إلى اللين ، وكسب ود المدعويين (فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتُ) أي إن القوم قد كرهوا ما قلت ، ولا أرى غير هذه الكراهية كما بدا من وجوههم ، فقال الرجل (إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا) أي أنهم إن كرهوا قولي لهم لا يعقلون شيئا من الحق لأنني أدعوهم إلى الله وأعرفهم بالصواب ، وما قلت شيئا من عندي ، وإنما أقول لهم ما سمعته من النبي ﷺ يروي مسلم بسنده أن الأحنف ابن قيس رضي الله عنه سأل الملاء وقال : (من هذا ؟ قالوا : هذا أبو ذر ، قال فقامت إليه فقلت : ما شيء سمعتك تقول قبيل ؟

قال : ما قلت إلا شيئا قد سمعته من نبيهم ﷺ) (١) .

فثبت بذلك أن أبا ذر رضي الله عنه سمع الحديث من رسول الله ﷺ .

وكان أبو ذر رضي الله عنه يرى أن الكنز هو المال الذي يزيد عن قوته اليومي ، وعن الحوائج الأصلية ، وقد اهتم بهذه القضية ، ونادى بها في الناس منذرا

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الكنازين للأموال والتعليق عليهم ، حديث رقم : ١٧١٦ .

بعذاب أليم في كل مكان ذهب إليه ، وكان الناس ينفرون منه .
ففي مسند أحمد عن الأحنف بن قيس رضي الله عنه (قال : كنت بالمدينة فإذا أنا
برجل يفر الناس منه حين يرونه .
قلت : من أنت ؟
قال : أنا أبو ذر ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : ما يفر الناس ؟
قال : إني أنهاهم عن الكنوز بالذي كان ينهاهم عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم) (١)
ومن أقواله رضي الله عنه : (والله ، لا أسألهم دنيا) (٢) ، (وربك لا أسألهم
دنيا) (٣)

ثم قال لي أبو ذر رضي الله عنه : (قَالَ لِي خَلِيلِي) فقلت له : (مَنْ خَلِيلُكَ) ؟ ... قال
أبو ذر رضي الله عنه خليلي (النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) الذي قال لي وأنا معه قبالة أحد: (يَا أَبَا ذَرٍّ
أَتَبْصِرُ أَحَدًا) ؟

يقول أبو ذر رضي الله عنه (فَنظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ) لأعرف (مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ) فقد كنت
أتصور ، (وَأَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ) (قُلْتُ: نَعَمْ)
أي جبل احد أراه فهو أماننا ، والشمس طالعة .
فقال صلى الله عليه وسلم : (مَا أَحَبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ) أي ما
أحب أن أملك ذهباً مثل احد إلا لأنفقه كله ، وأتصدق به على الفقراء
والمحتاجين ، ولا أبقى منه إلا ثلاثة دنانير أنفق منها ، وأسدد ديوني .

(١) مسند أحمد بن حنبل ، مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٠٩٢٥ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب من ادى زكاته فليس بكنز .

(٣) صحيح ابن حبان ، كتاب الزكاة ، باب الوعيد لمائع الزكاة ، حديث رقم : ٣٣١٨ .

ثم قال أبو ذر رضي الله عنه : (إِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ) الحقيقة فقد شغلهم المال وكنزه (إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا) ، وهي لا تساوي عند الله تعالى جناح بعوضة (لَا وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا) ليس الأمر كما يظنون ، وأني والله لا أسألهم الدنيا التي هي محل حرصهم واهتمامهم (وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ) ولن أطلب منهم فتوى في دين الله تعالى وبخاصة ما يتصل بالكنز حتى ألقى الله تعالى وقد وفيت بما عاهدت الله عليه

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب شخصية الصحابي أبي ذر رضي الله عنه ، فلقد زهد في الدنيا ، ورأى مسئوليته في دعوة الناس إلى إنفاق أموالهم للمحتاجين ، وعد ما زاد عن الحوائج الأصلية وعن قوت اليوم كنزا ، وأوجب هذا الإنفاق خلافا لجمهور الفقهاء الذين رأوا استحباب ذلك .

ويشير حديث الباب إلى عدة أمور:-

الأمر الأول : التزام أبي ذر رضي الله عنه بما كان يدعو إليه فقد زهد متاع الدنيا وأنفق ما كان يملكه ، وعاش حياة خشنة بدت عليه في هيئته وملبسه وشعره ، وكان رضي الله عنه يجهر بدعوته التي آمن بها كما فهمها من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الأمر الثاني : حاجة دعوة الناس إلى الرفق واللين ، وعرض الأمر على المدعويين بصورة مقبولة ، وعدم الزام الغير بحكم فيه خلاف ، لأن التشدد في الدين لا يجوز ، يقول النبي صلى الله عليه وسلم (إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ ، فَأَوْغَلْ فِيهِ بَرْفِقٌ ، وَلَا تَبْغُضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الْمَنْبِتَ لَا أَرْضَا قَطْعٌ ، وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى) (١) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الصلاة ، باب القصد في العبادة ، حديث رقم : ٤٤٠٤ .

والدعاة إلى الله تعالى يعرضون على الناس دين الله تعالى بالحسنى ،
وعليهم أن لا يصادمون مشاعر الناس وعواطفهم ، وإنما يستميلون المدعويين
ليتفكروا ويتدبروا ، ويؤمنوا وهم راضون ، وقد اشتد أبو ذر رضي الله عنه في دعوته
فكره الناس قوله ، ولذلك قال له النبي صلى الله عليه وسلم (ما لك وإخوتك من قریش ، لا
تعتریهم وتصیب منهم) (١).

الأمر الثالث : فاضل العلماء بين الفقر والغنى ، فضل بعضهم الفقر
لخلوه من مسئولية إنفاق المال ، ومخافة التقصير في كسبه وتوزيعه ، وذهب
الأكثر إلى فضل الغني مالم يؤد إلى بطر أو أشر ، لأنه يساعد في زيادة
الطاعات ، وزيادة الأجر .

وقد فسر كل فريق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وفق ما ذهب إليه ، فقال الذين
فضلوا الفقر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رغب في الفقر ، وزهد في الغنى ، وبين أنه
لو أتاه المال الكثير لأنفقه في ثلاث ليال .
وقال الذين فضلوا الغنى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب المال لينفقه ، ويكون
إسوة للإغنياء .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب عقوبة الذين يكتنون أموالهم ، ويمنعون إنفاقها على
المحتاجين ، ويوضح موقف أبي ذر رضي الله عنه من الإنفاق .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الكتانين للموال ، حديث رقم : ١٧١٥ .

حاجة الدعوة إلى الرفق واللين

حقائق الإسلام ثابتة والعلم بها واجب ، والدعوة إليه ضرورة إيمانية وحياتية ... فقد جعل العالم كله مجال البلاغ والدعوة ، فمن دخل في الإسلام فهو من أمة الإجابة ، ومن بقي على مذهبه ودينه فهو من أمة الدعوة . وإنما كانت الدعوة ضرورة حياتية لأن الإسلام يحقق بنظمه وتشريعاته مصالح البلاد والعباد ، ويحث على كل ما هو خير ورشاد ولو استقام الناس على دين الله لصاروا أمة واحدة ذات منهج واحد تعمل لغايات واحدة ، وبذلك توجد السعادة ، وينتشر السلام .

والدعوة إلى الإسلام ضرورة إيمانية ، لأن طاعة الله تعالى تنشر دينه ، وتعيد الناس لربهم الكريم ، وتضعهم في بوتقة المؤمنين العاملين .

ولقد رحم الله عباده ، فأوجب عليهم الدعوة لدينه بمنهجية عقلية ونفسية

، تفتح العقول والأفهام برفق ، وتخاطب بالحسنى ، يقول ﷺ : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(١) ويقول ﷺ :

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾^(٢) . ويقول ﷺ : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَنْزِلْ عَلَيْنَا لَدُنَّا سُبْحَانَ اللَّهِ قَدِ احْتَمَمْنَا الْفِتْرَةَ مِنْ قَبْلِهِ لَنَكْفُرَ بِهِ نِجْمًا كَمَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَّا كُنَّا كَافِرِينَ ﴾^(٣)

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾^(٢) . ويقول ﷺ : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَنْزِلْ عَلَيْنَا لَدُنَّا سُبْحَانَ اللَّهِ قَدِ احْتَمَمْنَا الْفِتْرَةَ مِنْ قَبْلِهِ لَنَكْفُرَ بِهِ نِجْمًا كَمَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَّا كُنَّا كَافِرِينَ ﴾^(٣)

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾^(٢) . ويقول ﷺ : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَنْزِلْ عَلَيْنَا لَدُنَّا سُبْحَانَ اللَّهِ قَدِ احْتَمَمْنَا الْفِتْرَةَ مِنْ قَبْلِهِ لَنَكْفُرَ بِهِ نِجْمًا كَمَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَّا كُنَّا كَافِرِينَ ﴾^(٣)

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾^(٢) . ويقول ﷺ : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَنْزِلْ عَلَيْنَا لَدُنَّا سُبْحَانَ اللَّهِ قَدِ احْتَمَمْنَا الْفِتْرَةَ مِنْ قَبْلِهِ لَنَكْفُرَ بِهِ نِجْمًا كَمَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَّا كُنَّا كَافِرِينَ ﴾^(٣)

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾^(٢) . ويقول ﷺ : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَنْزِلْ عَلَيْنَا لَدُنَّا سُبْحَانَ اللَّهِ قَدِ احْتَمَمْنَا الْفِتْرَةَ مِنْ قَبْلِهِ لَنَكْفُرَ بِهِ نِجْمًا كَمَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَّا كُنَّا كَافِرِينَ ﴾^(٣)

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾^(٢) . ويقول ﷺ : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَنْزِلْ عَلَيْنَا لَدُنَّا سُبْحَانَ اللَّهِ قَدِ احْتَمَمْنَا الْفِتْرَةَ مِنْ قَبْلِهِ لَنَكْفُرَ بِهِ نِجْمًا كَمَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَّا كُنَّا كَافِرِينَ ﴾^(٣)

(١) سورة النحل الآية : ١٢٥ .

(٢) سورة الغاشية الآيتان : ٢١ ، ٢٢ .

(٣) سورة آل عمران الآية : ١٥٩ .

إن علماء الاتصال اليوم تمكنوا من زخرفة الباطل حتى خدعوا الناس به ، ولا يصح للحق أن يغلب وهو الصدق والصواب ... ولا يجوز أبدا أن يقوم أسلوب الدعوة على التخويف والإنذار وأن يتوجه الدعاة ابتداءا بالدعوة إلى التكاليف الشاقة التي يتلقفها الخصوم ، ويصورون الإسلام على أنه حرمان وشقاء .

إن واجب الدعاة البدء بإظهار محاسن الإسلام لتحبيب الناس فيه .
لقد كره الصحابة دعوة أبي ذر رضي الله عنه ، فبالرغم من أنه يدعو بما سمعه من رسول الله ﷺ ، إلا أنه ربط دعوته بالتخويف من الحرمان في الدنيا والعذاب في الآخرة ، ولهذا انصرف الناس عن دعوته .
إن هذه الشدة في الدعوة لا تصح مع جميع الناس ، ولا يجوز البدء بها في الدعوة .

إن هذه الطبيعة الشديدة من أبي ذر رضي الله عنه هي التي جعلت رسول الله ﷺ لا يوليه ولاية ، وقال له : (إنها أمانة ، وخزي ، وندامة يوم القيامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها)^(١)

إن الخطاب الدعوي يجب أن يتحلى بوضوح المعنى ، وطلاوة المبنى ، وبساطة التوجيه إلى العقول والقلوب .
إن رسول الله ﷺ ظل يدعو أهل مكة إلى دين الله تعالى بالحسنى ، وبيشرهم بالخير ، ويقول لهم : (يا أيها الناس ، قولوا : لا إله إلا الله تفلحوا)^(١)
، وقال الله تعالى للناس : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ

(١) مسند أحمد بن حنبل - مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٠٩٨٥ .

عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَجِيمٌ ﴿٢﴾ وعلى
هذه الصورة يجب أن يكون الدعاة .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) فضل إنفاق المال على المحتاجين ، والإيمان بأن الله يعطي للمنفق ما أنفق وأضعافه .
- (٢) حاجة الدعوة إلى اللين والرفق لكسب القلوب ، وإظهار محاسن الإسلام
- (٣) يحسن ظهور الداعية للمدعوين في حسن شامل في هيئته ، وملبسه ، وعمله ، وقوله .

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء ، باب الدليل على أن الكعبين الذين أمر المتوضىء بغسل الرجلين ،
حديث رقم : ١٦٠ .

(٢) سورة التوبة الآية : ١٢٨ .

- ٩ -

١٠ - باب في الحث على النفقة
وتبشير المنفق بالخلف

[٥٨٠]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ ﻋَلَيْكَ : أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ . ٤٦٨٤

وَقَالَ ﷺ : يَدُ اللَّهِ مَلَأَى ، لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةً ، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَقَالَ ﷺ : أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، فَإِنَّهُ لَمْ
يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَيَبِيدُ الْمِيزَانَ
يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ ^(١)

- أ -

موضوع حديث الباب

بحث الحديث على إنفاق المال لأن الله سيخلفه ويضاعفه فهو سبحانه
وتعالى غني كريم .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يؤكد أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ ﻋَلَيْكَ : أَنْفِقْ أَنْفِقْ
عَلَيْكَ) أي إذا أنفقت أيها العبد نفقة خالصة لوجه الله تعالى يبسط الله لك
العطاء ، ويرزقك عوضا عنها .

(وَقَالَ) رسول الله ﷺ : (يَدُ اللَّهِ مَلَأَى) واليد صفة خبرية جاء الخبر بها
في قوله تعالى: ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ ^(٢) ، وأخبر عنها حديث الباب، ومعنى

(١) أخرجه البخاري في: ٦٥ كتاب التفسير: ١١ سورة هود: ٢ باب قوله ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ وللحديث
روايات أخرى في البخاري تحت أرقام ٥٣٥٢، ٧٤١١، ٧٤١٩، ٧٤٩٦ .

(٢) سورة الفتح الآية: ١٠ .

(مَلَأَى) أي أنها غنية، فالله هو الغني، ويراد من اللفظ لازمه وهو غنى الله تعالى، وكثرة عطائه للمخلوقات وعنده من الرزق ما لا نهاية له في علم الخلائق .

(لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةً) أي لا تنقصها نفقة مهما بلغت .

(سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ) أي دائمة الصب والعطاء طوال الوقت ليلا ونهارا .
(وَقَالَ) رسول الله ﷺ : (أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) ؟
أي هل شاهدتم ورأيتم ما أنفق الله تعالى على جميع المخلوقات في كل مكان ، وفي كافة الأوقات (فَأِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ) فإن ملكه سبحانه وتعالى لم ينقص شيئا ، وهذا شيء لا يغيب عن إدراكه ذو عقل وبصيرة ، ولا ينكره إلا جاحد ينكر ما ثبت ، أو أعمى لا يرى ضوء الشمس وهي ساطعة .

ويجوز أن تكون ملأى ، ولا تفيض ، وسحاء ، ورأيتم أخبارا مترادفة ليد الله تعالى ... ويجوز أن تكون الثلاثة صفة لليد ... ورأيتم استئناف يفيد معنى الترقى ، كأنه لما قيل ملأى أوهم جواز النقصان فأزيل هذا التوهم بقوله : (لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةً) ... وقد يمتلئ الشيء ولا يفيض ، فقيل (سَحَاءُ) إشارة إلى عدم الغيظ مطلقا ، وقرنه بما يدل على الاستمرار في ذكر الليل والنهار ... ثم أتبعه بما يدل على أن ذلك ظاهر غير خاف على ذي بصيرة وبصر ، لقوله (أَرَأَيْتُمْ) أي أتتكرون ما ترونه من كثرة العطاء واستمراره ، على تطاول المدة .

وهذا الكلام إذا أخذ بجملته من غير نظر إلى مفرداته أبان زيادة الغنى ، وكمال السعة ، والنهائية في الجود ، والبسط في العطاء ، وما أسرف المتكلمون والفلاسفة إلا لأنهم ناقشوا الكلام كلمة كلمة ، وقاسوا الغائب على

الشاهد ، وجعلوا المفاهيم العقلية مساوية لعلم الله فضلوا وأضلوا ، ولجأوا إلى التأويل الذي لا يصح عند أهل السنة .

(وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ) في هذا إشارة إلى سبق العرش على خلق السموات والأرض حتى لا يتصور عقل أن العرش جزء من السماء أو الأرض ، أو أنه جاء بعدهما وفي الحديث (كان الله ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السموات والأرض) (١) .

(وَبِيْدِهِ الْمِيزَانَ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ) أي يخفض الأجر ويرفعه بقدر ثقل العمل وخفته ، يقول الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ ﴿١٠﴾ نَارُ حَامِيَةٍ ﴿١١﴾ ﴾ (٢)

- ج -

البيان التحليل لحديث الباب

يذكر حديث الباب بعض صفات الله التي جاء الخبر بها ، وأثبت الله يدا ووصفها بالامتلاء ، وبالإعطاء الدائم ، وعدم النقصان مستدلا بخلق الله في السموات والأرض .

وقد شغلت الصفات الخبرية حيزا واسعا في علم التوحيد بين المتكلمين .

فذهب الجهمية والمعتزلة والخوارج إلى تأويل الصفات الخبرية بأفعاله

سبحانه وتعالى ، وسموا من خالفهم بالمعطلة .

وذهب أئمة السلف والعلماء والفقهاء من السلف والخلف إلى يومنا

إلى عدم تأويل آيات وأحاديث الصفات ، وإجراء الظواهر على مواردها ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء .

(٢) سورة الفارعة الآيات من ٦ : ١١ .

وتفويض معانيها إلى الله تعالى .

ومن أقوال العلماء في إثبات مذهب السلف نقراً ...

- عن أم سلمة رضي الله عنها : (الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معلوم

، والإقرار به إيمان ، والجحود به كفر .

- يقول محمد بن حسن الشيباني : (اتفق الفقهاء كلهم من المشرق

إلى المغرب على الإيمان بالقرآن ، و بالأحاديث التي جاء بها

الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة الرب من غير تشبيه ، ولا

تفسير ، ولا تأويل) .

- يقول سفيان بن عيينة (كل ما وصف الله به نفسه في كتابه

فتفسيره تلاوته ، والسكوت عنه) (١) .

والأقوال كثيرة لعلماء وفقهاء السلف والخلف وكلها تؤكد ما ذهب إليه السلف

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يؤكد الحديث ثبوت صفة اليد لله تعالى، ويبين أن الله هو الغني

يعطي من يشاء بغير حساب .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من ركائز الدعوة منها : -

الركيزة الأولى

عطاء الله لا ينفد

إن الله تعالى على كل شيء قدير ، والكون كله من إيجاده وبأمره ، وقد

خلق الكائنات من عدم ، ورزقهم ، ووجههم لمعاشهم ، ودعاهم إلى دينه .

(١) تراجع هذه الآراء في أحاديث كتاب التوحيد في صحيح البخاري .

والكون منذ وجوده يمدّه الله بما يحتاج إليه ، ويهديه لما خلق له ، وهكذا الكون خلق متجدد ، وعطاء لا ينقطع ، ولا يتأثر بكثرة المخلوقات ، وتعدد الحاجات ، وتنوع المطالب والرغبات ، فهو سبحانه يرزق كل مخلوق بما يحتاج إليه ، ويعيش به ، ولن يموت مخلوق بسبب انقطاع رزقه ... إن عطاء الله شامل ودائم ، فالطير في السماء ، والسمك في الماء ، والحشرات في فجوات الأرض ، والحيوانات في الغابات ومع الناس ، وغير ذلك ترحم في عطاء الله ، وتعيش في كرمه ورحمته .

وقد ضمن الله تعالى الرزق لخلقه ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ (١) ويقول ﷺ : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (٢) .

إن فضل الله واسع ، ورحمته كبيرة ، وعطاءه عميم ، وكل شيء عنده بمقدار

الركيزة الثانية وجوب طاعة الله تعالى

الإنسان مخلوق عاقل ، اكرمه الله تعالى وتفضل عليه بالعزة والتكريم ، وحدد الله تعالى العمل الذي خلق له ، وكلفه به ، وهو عبادة الله تعالى ، يقول الله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٣) .

والعبادة تشمل أعمال الإنسان كلها ، لأنها إما عبادات محددة كالصلاة والصوم ... وإما أن تكون غير محددة وهي تشمل سائر الأعمال ، وتتم بالنية الخالصة مع العمل ليكون لله تعالى .

(١) سورة الذاريات الآية : ٥٨ .

(٢) سورة هود الآية : ٦ .

(٣) سورة الزاريات الآية : ٥٦ .

وحقيقة العبادة تتضمن الخوف من الله تعالى مع الحب التام له ، ويكون الخوف من غضبه ، وعذابه إذا عصى ، ويكون الحب والتعلق لله الذي بيده الأمر كله فهو محبوب بعظمته ، محبوب بقدرته وسعة عطائه ، محبوب بآلائه ونعمه . **إن الله هو الملك الحق** ، والرب العظيم ، وحينما يمتلئ قلب العبد بحبه ، والخوف منه يسعى لطاعته ، ويجاهد ليلتزم بعبوديته لله تعالى .

إن النفس البشرية مهياة لقبول العواطف المتعارضة كالحب والخوف ، والرفض والقبول ، والمودة والكرهية .

والعبادة تشتمل على الخوف من الله ، وحبه ﷻ ، وهذا ينعكس على طاعة دائمة لله تعالى ، وفعل ما أمر به ، وترك ما نهى عنه ، لأنه بالخوف يتجنب المعاصي ، وبالحب يتقرب بالطاعات ، والأمر في جملته يحقق العبودية الكاملة لله تعالى .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :

- (١) الإيمان بما وصف الله نفسه به كما جاء في القرآن الكريم والسنة
- (٢) عطاء الله لا حد له ، يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر .
- (٣) الصدق في الانفاق يؤدي إلى مضاعفة الرزق ، ويحقق العبودية ، ويكثر المثوبة ، يقول ﷻ: ﴿ **مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَنَابِلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ** ﴾ (١)

(١) سورة البقرة الآية : ٢٦١ .

- ١٠ -

١٣ - باب الابتداء في النفقة بالنفس
ثم أهله ثم القرابة.....

[٥٨١]، (١) حديث جابر رضي الله عنه قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ
غُلَامًا عَنْ دُبُرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ
أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن نفقة المالك على نفسه ومن يعولهم أولى من
الانفاق والتصدق على الغير .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه (بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ
غُلَامًا عَنْ دُبُرٍ) أي علم النبي ﷺ أن رجلا من أصحابه يقال له "أبو مذکور"
رضي الله عنه من بني عذرة جاء إلى المدينة ، وحالف الأنصار فنسب إليهم، ففي رواية
لمسلم عن جابر رضي الله عنه (أن رجلا من الأنصار - يقال له أبو مذکور - أعتق
غلاما له عن دبر ، يقال له يعقوب) (٢) .

وقد اعتق الأنصاري غلاما له يقال له " يعقوب " عن دبر أي اعتقه بطريق
التدبير بأن يعلق حرية العبد على حدث يقع له أو لغيره ، كان يقول : " إن
مت فأنت حر " أو " إن شفيت من مرضي هذا فأنت حر " أو " إن نجح
أبني في الاختبار فأنت حر " ، ويسمى هذا العبد مدبرا ، لأنه ينتظر ويتدبر

(١) أخرجه البخاري في: ٩٣ كتاب الأحكام: ٣٢ باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الابتداء في الصدقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ، حديث رقم : ١٧٢٥

الأحداث التي سيكون حرا بحدوثها .

(لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ) أي لم يكن للأنصاري مال يعيش به ويقضي دينه إلا هذا العبد الذي دبره .

فلما علم النبي ﷺ عن حاجة الرجل سأله عن ما يملكه ، فلما علم انه لا يملك إلا العبد ، باعه ﷺ عنه ، وأعطاه ثمنه ففي الحديث عن جابر بن عبد الله ﷺ ، (أن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له عن دبر ، لم يكن له مال غيره ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : " من يشتريه مني ؟ " فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمان مائة درهم ، فدفعها إليه) (١)

وفي رواية أخرى : (أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : " ألك مال غيره ؟

فقال : لا .

فقال ﷺ : " من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم ، فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه ، ثم قال له : " ابدأ بنفسك فتصدق عليها ، فإن فضل شيء فلأهلك ، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك ، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا) يقول : فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك) (٢).

يقول النبي ﷺ فيما رواه عنه جابر ﷺ قال : (إذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه ، فإن كان فضلا فعلى عياله ، فإن كان فضلا فعلى قرابته ، أو

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب جواز بيع المدبر ، حديث رقم : ٣٢٤١ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الابتداء في الصدقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ، حديث رقم : ١٧٢٥

ذِي رَحْمِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَهَذَا وَهَذَا (١)

وَنَعِيمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ هُوَ الَّذِي اشْتَرَى الْغُلَامَ ، هُوَ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيْدِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَوْفِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤْيٍ ﷺ ، أَسْلَمَ قَدِيمًا قَبْلَ إِسْلَامِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ ، وَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ أَرَادَ نَعِيمُ ﷺ أَنْ يَهَاجِرَ ، فَسَأَلَهُ بَنُو عَدِيٍّ أَنْ يَقِيمَ بَيْنَهُمْ عَلَى أَنْ يَتَّبِعَ أَيَّ دِينٍ يَرِيدُهُ ، لِأَنَّهُ كَانَ يَنْفَقُ عَلَى أَرَامِلِهِمْ ، وَأَيْتَامِهِمْ ، فَبَقِيَ فِي مَكَّةَ ، وَهَاجَرَ عَامَ الْحَدِيبِيَّةِ ، وَمَعَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَاشْتَرَكَ فِي غَزَوَاتٍ مَا بَعْدَ الْحَدِيبِيَّةِ ، وَاسْتَشْهَدَ فِي فَتْحِ الشَّامِ زَمَنَ أَبِي بَكْرٍ أَوْ عَمْرٍو (٢).

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

اتَّفَقَ جَمْهُورُ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ التَّدْبِيرِ لِأَنَّهُ أَحَدُ طَرِيقِ تَحْرِيرِ الْعَبِيدِ ، وَقَيَّدُوا الْجَوَازَ بِأَنْ لَا يَزِيدَ عَنِ ثَلَاثِ الْمَالِ كَالْوَصِيَّةِ ، وَلَمْ يَخَالَفْ فِي هَذَا الْقَيْدِ إِلَّا اللَّيْثُ وَزَفَرٌ فَقَدْ أَجَازَا التَّدْبِيرَ فِي الْمَالِ كُلِّهِ .

وَبَعْدَ اتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ التَّدْبِيرِ اخْتَلَفُوا فِي إِنْفَاقِ التَّدْبِيرِ فَذَهَبَ الْإِمَامُ مَالِكٌ وَالْكَوْفِيُّونَ إِلَى أَنَّ عَقْدَ التَّدْبِيرِ مَلْزَمٌ لَا يَصِحُّ الرَّجُوعُ فِيهِ ، وَأَوْلَا مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ بِأَنَّهُ يَتَّصِلُ بِقَضِيَّةٍ مَعِينَةٍ ، وَلَا عَمُومٍ فِيهِ فَيَحْمَلُ عَلَى بَعْضِ الصُّوَرِ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ الْمَالِكُ مُحْتَاجًا وَأَنْ لَا يَكُونَ مَكْرَهًا ، وَبِذَلِكَ قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ .

وَذَهَبَ الْإِمَامُ أَحْمَدٌ فِي إِحْدَى رَوَايَاتِهِ ، وَبَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ إِلَى اخْتِصَاصِ الْجَوَازِ بِمَا إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ .

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما ، حديث رقم : ٢٢٧٥ .

(٢) فتح الباري ج ٥ ص ١٦٦ .

وذهب الشافعي وأهل الحديث إلى أن عقد التدبير يجوز الرجوع فيه مطلقا مستدلين بما جاء في حديث الباب ، ولأن التدبير يرتبط بصفة انفراد السيد بها ، ولأن من أوصى بعنق عبد جاز له بيعه باتفاق لأن العنق لم يقع ، وبذلك جاز الرجوع في التدبير على اعتباره وصية .

وذهب الأحناف وبعض المالكية إلى تفصيل أحكام التدبير ، فإن كان التدبير مطلقا بأن يقول السيد للعبد : أنت حر بعد موتي فهو لازم ، وإن كان مقيدا بمرض أو عمل ما فهو جائز يجوز الرجوع فيه .

وعند أحمد أنه يجوز بيع المدبر دون المدبرة ، يقول ابن دقيق العبد من منع بيع المدبر مطلقا كان الحديث حجة عليه لأن المنع الكلي يناقضه الجواز الجزئي ، ومن أجازته في بعض الصور فله أن يقول : إن الحديث متعلق بالصورة التي ورد فيها فقط ، فلا يلزمه القول به في صور أخرى (١)

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن النفقة على المحتاج تكون على نفسه أولاً وعلى من تلزمه نفقته ، وللموصي أن يرجع في وصيته إن احتاج إليها.

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث ركيزة هامة ... هي : -

مراعاة الأولوية في النفقة

خلق الله السموات والأرض وما فيهما في ستة أيام ، وقدر لكل مخلوق عمله ، وورقه ، وأجله ، وكل شيء موزون ومقدر منذ الأزل في علم الله تعالى ، وكل شيء عنده بمقدار ، وقد استخلف الله الإنسان في ماله ، وأمره

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٣٥ .

بالإنفاق والتصدق والزكاة ، حتى لا يبقى المال بيد الأغنياء وحدهم ، وحث الناس على تحرير الإرقاء بالعنق ، وبالتوليد ، وبالمكاتبة ، والتدبير ، وكافة الوسائل التي تحرر العبيد من الرق الذي ألم بهم .

فبالعتق يتحرر العبد فوراً ، **وبالمكاتبة** يتحرر العبد بسداد ما اتفق عليه ، **وإن ولدت الأمة** صارت أم ولد تتحرر مع ولدها ، **وإن دبر السيد** عبده ووعده بالحرية بعد موته أو بعد حدوث عمل ما فللعبد أن يتحرر عند حدوث الحدث أو مجئ الزمن الذي حدده سيده .

ولم يغفل النظام الإسلامي حال السيد ، بل شرع له أن يبذل المال لنفسه أولاً ، ولأولاده المحتاجين ، ومن يلزمه نفقتهم ، وبعد ذلك تصح منه النفقة ، ويتم التدبير ، ولذلك رأينا النبي ﷺ في حديث الباب يبيع عبداً مدبراً عندما علم حاجة سيده إلى المال ، فأشار ﷺ بذلك إلى أنه أولى بماله من عبده لحاجته ، وقد ثبت أنه لا يملك إلا هذا العبد ، وبذلك فهو أولى بماله من غيره ، وألغى النبي ﷺ عقد التدبير ، وباع العبد ، وأعطى ثمنه للسيد ليسد حاجته ، ويقضي دينه .

ويوضح الحديث دور النبي ﷺ مع صحابته ، ووضعه أسس الحياة الطيبة ، ليسيروا على منهجها هم والمسلمون في كل زمان ومكان .
ويلاحظ أن هذا الحكم الشرعي قضى به رسول الله ﷺ بعد حدوثه ، ليعلم الجميع ضرورة الرجوع إلى حكم الله تعالى ، فهو الأسلم والأصلح .

وهذا درس من النبي ﷺ يعلم به أمته ، وهو ضرورة مراعاة الأولوية في النفقة ، فنفسه أولى من أصوله ، وأصوله أولى من فروعها ، وفروعه أولى من أقاربه ، وأقاربه أولى من غيرهم ، وهكذا يكون العطاء وفق قاعدة

(الأقربون أولى بالمعروف) ، وفي حق الجوار نجد الجار المسلم القريب له ثلاثة حقوق ، والجار المسلم له حقان ، والجار غير المسلم له حق واحد . إن الإسلام في تشريعاته يتوافق مع العقل السليم ، ويحقق للجميع الإنسانية الحسنة بما فيها من خلق ، وقيم ، وفهم ، وعمل .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من الحديث الفوائد التالية : -

- (١) رعاية النبي ﷺ لأمته ، وحرصه على ما يصلحهم ، وعلى مثله يجب أن يكون الولاية .
- (٢) التدبير أحد الطرق التي يتحرر بها الرقيق .
- (٣) جواز الحجر على السفينة وإبطال عمله حتى لا يضر نفسه وغيره .

- ١١ -

١٤ - باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين

والزوج ، والأولاد ، والوالدين ولو كانوا مشركين

حديث أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ
مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرِحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةً
الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا
طَيِّبٍ .

[٥٨٢]، (١)

١٤٦١

قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أَنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا
مُحِبُّونَ﴾ (١) قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا
مِمَّا مُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ؛
أَرْجُو بَرَهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ؛ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ
سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ .

فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه : أَفْعَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ
فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ (٢)

حديث ميمونة رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا .

[٥٨٣]، (٢)

فَقَالَ لَهَا صلى الله عليه وسلم : وَلَوْ وَصَلْتَ بَعْضَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَكْبَرَ لَأَجْرِكَ (٣)

٢٥٩٤

(١) سورة آل عمران الآية : ٩٢ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة على الأقارب ، وللحديث روايات في البخاري تحت أرقام ، ٢٧٥٨ ، ٢٧٥٢ .

٢٧٦٩ ، ٤٥٥٥ ، ٥٦١١ .

(٣) أخرجه البخاري في: ٥١ كتاب الهبة: ١٦ باب بمن يُبدأ بالهدية .

حديث زَيْنَبَ رضي عنها امرأة عبد الله رضي عنه قالت: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ،
فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: تَصَدَّقْنِ وَلَوْ مِنْ حَلِيْنٍ وَكَانَتْ زَيْنَبُ رضي عنها

[٥٨٤]، (٣)

١٤٦٦

تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا.
فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ
عَلَيْكَ، وَعَلَى أَيْتَامِي فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟
فَقَالَ: سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

فَانطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ،
حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي؛ فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٍ رضي عنه، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ
صلى الله عليه وسلم، أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامِي لِي فِي حَجْرِي؟
.... وَقُلْنَا لَهُ: لَا تُخْبِرْ بِنَا.

فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: مَنْ هُمَا؟

قَالَ: زَيْنَبُ.

قَالَ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ الزَّيَانِبِ؟

قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ صلى الله عليه وسلم: نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ، أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ (١).

حديث أم سلمة رضي عنها قالت: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ

[٥٨٥]، (٤)

فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكْتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا
إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟

٥٣٦٩

قَالَ صلى الله عليه وسلم: نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ (٢).

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٤٨ باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر.

(٢) أخرجه البخاري في: ٦٩ كتاب النفقات: ١٤ باب وعلى الوارث مثل ذلك.

[٥٨٦]، (٥) حديث أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : إِذَا أَنْفَقَ

الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً ^(١).

[٥٨٧]، (٦) حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها قَالَتْ : قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ

مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، قُلْتُ ،

وَهِيَ رَاغِبَةٌ : أَفَأَصِلُ أُمِّي ؟

قَالَ : نَعَمْ صَلِّي أُمَّكَ ^(٢).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب فضل النفقة على النفس ، والزوج ، والأبناء ،
والوالدين ، والأقارب ، وضرورة صلة الوالدين ولو كانا مشركين .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من ستة أحاديث تبين فضل النفقة على النفس ، والأهل

والأقارب ، وصلة الآباء : -

ففي الحديث الأول : يقول أنس ابن مالك رضي الله عنه : (كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ

الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلِ) وأبو طلحة هو الصحابي زيد بن سهل بن

الأسود بن حزام رضي الله عنه وكان أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل ، أي إنه كان

أكثرهم في ملكية النخل، وفي رواية : (كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة

مالا من نخل) ^(٣) أي كان أكثر الأنصار مالا ، وكان أكثر ماله النخل .

(١) أخرجه البخاري في: ٦٩ كتاب النفقات: ١ باب في فضل النفقة على الأهل ، وللحديث روايات أخرى عت البخاري
تحت أرقام: ٣١٨٣ ، ٥٩٧٨ ، ٥٩٧٩ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٥١ كتاب الأذان: ٢٩ باب الهدية للمشركين .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الوصايا ، باب إذا أوقف أرضا ولم يبين الحدود فهو جائز .

(وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرِحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ) وكان أحسن أمواله ، وأحبها إلى نفسه بستانا يوجد قبالة المسجد النبوي من جهة الجنوب ، ويسمى "بيرحاء" وهي الأرض المنبسطة الواسعة المزروعة ، وكانت تعرف " بقصر جديلة " ، وقد ضبط ابن الأثير ببيرحاء فقال : تروى بفتح الباء وكسرهما ، وفتح الباء وضمها ، وبالمد وبالقصر ، فهذه ثمان لغات (١) .

(وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ) ويستظل بشجرها .

يقول أنس رضي الله عنه : (فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةَ وَهِيَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ تَعَالَى : ﴿لَنْ نَنَالُوا

الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ أَي لَنْ نَتَّالُوا حَقِيقَةَ الْبِرِّ الَّذِي هُوَ كَمَالُ الْخَيْرِ ، وَلَنْ نَتَّالُوا الرَّحْمَةَ وَالرِّضَا وَالْجَنَّةَ إِلَّا إِذَا أَنْفَقْتُمْ بَعْضَ الْأَمْوَالِ الَّتِي تَحِبُّونَهَا ، وَتَرْجُونَ ذَخْرَهَا وَبِقَاءَهَا مَعَكُمْ ، (قَامَ أَبُو طَلْحَةَ) وَذَهَبَ (إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ،

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا

تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ ؛ أَرْجُو بِرَّهَا وَذَخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ؛ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ () ، وبذلك سارع أبو طلحة وتصدق بأحب الأموال إليه ، وهي (بيرحاء) التي يعرفها رسول الله ﷺ راجيا الأجر والمثوبة من الله تعالى في الآخرة ، وأوكل أبو طلحة رضي الله عنه

رسول الله ﷺ في إعطائها لمن يشاء ، ويتصرف فيها كما يريه الله تعالى

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَخُ) أَي هَذَا أَمْرٌ فَخْمٌ وَمَحَلُّ إِعْجَابٍ وَإِكْبَارٍ مِنِّي

وَمِنْ كُلِّ عَاقِلٍ .

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٣٢٦ .

(ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ) أي هذا المال الذي تصدقت به مال ذو ربح تناله في الدنيا والآخرة ، وكرر رسول الله ﷺ وصف المال مرتين لتأكيد الخبر .

(وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ) أي سمعت ما قلت يا أبا طلحة ، وعلمت أنك تركت لي التصرف في المال ، وإنني أرى أن تتصدق به على أقربائك فهم الأولى بعطائك ونفقتك .

(فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ) ﷺ سمعا وطاعة (أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ) (فَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ) أي وزعها أبو طلحة بين أقاربه ، ومنهم أبي بن كعب ، وحسان بن ثابت ، وشداد بن أوس ، وسبيط بن جابر ﷺ .

وفي الحديث الثاني : يؤكد كريب مولى ابن عباس ﷺ وهو يخبر عن (مَيْمُونَةَ) ﷺ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ) ويوضح (أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا) أي أعتقت جارية لها .

(فَقَالَ لَهَا) رسول الله ﷺ : (وَلَوْ وَصَلْتِ بَعْضَ أَخْوَالِكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ) أي إن أخوالك كانوا أولى بالتصدق عليهم من الجارية ، ولو وصلتيهم بالنفقة لعظم أجرك وكثرت مثوبتك .

وفي الحديث الثالث : تقول زينب ﷺ امرأة عبد الله بن مسعود ﷺ : (كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ) أي في مسجد النبي ﷺ ف (ال) للعهد .

وزينب ﷺ هي رائطة بنت معاوية بن عتاب الثقفية ، وقيل هي بنت عبد الله بن معاوية .

(فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: تَصَدَّقْ وَلَوْ مِنْ حَلِيغُنَّ) أي تصدقن معشر النساء

ولو من الحلي اللاتي تحببنا ، وتحافظن عليها .

(وَكَاثَتْ زَيْنَبُ ٱلْمُهَيَّبَةُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ،) زوجها (وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا)

فأرادت أن تعرف هل هذا الإنفاق يغنيها عن أمر رسول الله ﷺ حين قال:

(تَصَدَّقْنَ) .

(فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ) زوجها (سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ

عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامِي فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟) فأبى عبد الله وقال لها : (سَلِي

أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) .

تقول ٱلْمُهَيَّبَةُ : (فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى

البابِ ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي) فوقفنا نفكر كيف ندخل ونسأل.

(فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٌ ٱلْمُهَيَّبِيُّ ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ ، أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى

رَوْحِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي وَقُلْنَا: لَا تُخْبِرْ بِنَا فَدَخَلَ) بلال ٱلْمُهَيَّبِيُّ على النبي ﷺ

(فَسَأَلَهُ) السؤال الذي كلف به

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ هُمَا ؟

قَالَ بِلَالٌ ٱلْمُهَيَّبِيُّ : زَيْنَبُ .

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّ الزَّيَانِبِ ؟

قَالَ بِلَالٌ ٱلْمُهَيَّبِيُّ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ .

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : نَعَمْ) يجزئها ما تفعل ، و(لَهَا أَجْرَانِ ، أَجْرُ الْقَرَابَةِ ، وَأَجْرُ

الصَّدَقَةِ .

وجاء في النسائي أن المرأتين هما زينب زوجة عبد الله بن مسعود ، وهزيمة بنت ثابت بن ثعلبة الخزرجية زوجة أبي مسعود عقبة ابن عمرو الأنصاري رضي الله عنه، وفيه : عن عبد الله رضي الله عنه قال : انطلقت امرأة عبد الله ، وامرأة أبي مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كل واحدة تكتم صاحبها أمرها ، فأتيا الحجر ، فقالتا لبلال رضي الله عنه : إئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل : " امرأتان ، لإحدهما فضل مال ، وفي حجرها بنو أخ لها أيتام " فقالت الأخرى : إن لي فضل مال ولي زوج خفيف ذات اليد . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لهما كفلان)^(١) .

وفي الحديث الرابع : تقول أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم : (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ) ؟ ... أي هل يجعل الله نفقتي على أولادي من أبي سلمة رضي الله عنه صدقة ولي أجر عليها ؟ (وَأَلَسْتُ بِتَارِكِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ ؟) أي أني أسأل عن حكم إنفاقي عليهم ... ولن اتركهم يضيعون فهم أولادي من أبي سلمة ، والمحافظة عليهم واجب عليّ ...
(قَالَ صلى الله عليه وسلم : نَعَمْ) أي يقبل الله تعالى نفقتك عليهم ، ويثيبك أجرا حسنا ، ومثوبة طيبة .

(وَلِكِ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ) أي ولك أجر المنفق المتصدق في كل ما أنفقت عليهم .

وفي الحديث الخامس : يروي أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه أن (النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم)

(١) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب عشرة النساء ، باب الفضل في نفقة المرأة على زوجها ، حديث رقم : ٨٩٢٤

قَالَ: إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً (أَي إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى زَوْجَتِهِ وَأَهْلِهِ، وَهُوَ يَقْصِدُ بِهَا الْأَجْرَ وَالْمَثُوبَةَ، وَالِاحْتِسَابَ جَعَلَهَا اللَّهُ لَهُ صَدَقَةً وَيَتَبَيَّنُ عَلَيْهَا.. وَمَعْنَى "يَحْتَسِبُهَا" أَي يَقْصِدُهَا، وَيُنَوِّبُهَا لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى... وَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ (كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً) أَي كَانَتْ لَهُ أَجْرٌ وَمَثُوبَةٌ، فَهُوَ مُجَازٌ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ الشَّيْءِ عَلَى مَا سَيُؤْوَلُ إِلَيْهِ.. وَهُوَ مُجَازٌ التَّشْبِيهِ، وَيَقْصِدُ الْحَدِيثَ أَوَّلَ الثَّوَابِ لَا كَمِيَّتِهِ وَكَيْفِيَّتِهِ، وَلَا وَقْتَهُ.

وفي الحديث السادس : تقول السيدة (أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) : قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ، وَأُمُّهَا هِيَ قَتِيلَةُ بِنْتِ عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَسَلٍ (بِكْسَرِ الْحَاءِ وَسُكُونِ السَّيْنِ) ، تَزَوَّجَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَنْجَبَتْ أَسْمَاءَ ، وَطَلَّقَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَقَدِمَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْحَدِيثِيَّةِ لِزِيَارَةِ ابْنَتِهَا أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تَحْمِلُ لَهَا هَدِيَّةً مِنْ زَبِيبٍ ، وَسَمْنٍ ، وَأَقْطُ فَأَبَتْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَدْخُلَهَا بَيْتَهَا ، وَلَمْ تَقْبَلْ هَدِيَّتَهَا لِكَوْنِهَا مُشْرِكَةٌ حَتَّى تَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَرْسَلَتْ لِأَخْتِهَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَقَالَتْ لَهَا : سَلِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ .

تقول السيدة أسماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : (فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) عَنْ طَرِيقِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقُلْتُ لَهُ ﷺ (إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ) ^(١) أَي جَاءَتْ لَزِيَارَتِي قَادِمَةً مِنْ مَكَّةَ وَفِي رِوَايَةٍ (وَمَعَهَا ابْنُهَا) ^(٢) الْمُشْرِكُ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ مَدْرِكِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَخْرُومٍ (وَهِيَ رَاغِبَةٌ) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْحَدِيثِ أَنَّهَا قَالَتْ : (وَهِيَ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجزية ، باب إثم من عاهد ثم غدر .

(٢) مكارم الأخلاق للخراطي - باب ما جاء في صلة الأرحام والعطف عليهم حديث: ٢٥٦ .

راغبة ، أو راهبة^(١) ومعنى ذلك أنها جاءت طالبة بر أسماء ، خائفة من رفضها ، فترجع إلى مكة خائبة ... وتفسير رغبة أمها بالرغبة في اعتناق الإسلام لا يصح ، لأن الدخول في الإسلام لا يحتاج إلى إذن ، ولم ترده أسماء بسؤالها ، وذلك لقولها **هَيْهَذَا** : **أَفَاصِلُ أُمِّي** ؟ ...

والحقيقة أن أم أسماء قدمت طالبة مودة ابنتها ، وقد حملت معها الهدايا ، ورغبت في المكافأة .

(**أَفَاصِلُ أُمِّي** ؟) ... أيجوز لي بر أمي بقبول هديتها ، ومكافأتها

عليها ، والمحافظة على حقوق أمومتها رغم شركها ، وعدم إسلامها .

فقال لها النبي **ﷺ** : (**نَعَمْ**) أي يجوز لك أن تصلي أمك فـ(صلي

أُمَّكَ) ...

فأطاعت أسماء أمر رسول الله **ﷺ** وأدخلت أمها ، وقبلت هديتها ،

وكافأتها عليها ... فأنزل الله قوله **ﷻ** : **لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي**

الَّذِينَ وَلَمْ يَخْرُجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ **﴿١﴾** .

وأحاديث الباب تدعو إلى النفقة ، وتدعو إلى تفضيل الأقارب على

غيرهم فهم الأولى بالإنفاق ، ومثوبة إنفاقهم على أقاربهم وأهلبيهم أكبر وأعظم

من الإنفاق على غيرهم .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

شرع الله تعالى للمحتاجين حقا في مال الأغنياء ، فحدد أنصبة الزكاة

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة باب فضل النفقة في الصدقة على الأقربين ، حديث رقم : ١٧٣٢ .

(٢) سورة الممتحنة الآية : ٨ .

، ومقاديرها ، ودعا إلى الإكثار من النفقة والتصدق للمحتاجين ، وحث على تقديم الأهل والأقارب على غيرهم في النفقة والعطاء .

يقول ﷺ : (الصدقة على المسكين صدقة ، والصدقة على ذي الرحم

اثنان : صدقة ، وصلة) (١) ،

ويقول ﷺ أيضا : (كفى بالمرء إثما أن يحبس عن يملك قوته) (٢)

وعنه ﷺ : (كفى بالمرء إثما أن يضيع من يعول) (٣)

وهكذا ينظم الإسلام حركة المال في المجتمع المسلم لتعمر الدنيا ، ويعيش الناس في تعاون وتعاطف وإخاء .

وعاش المحدثون والفقهاء مع أحاديث الباب ، وبينوا الأحكام الشرعية

المستنبطة وهي : -

- أولاً -

حكم الإنفاق على الأقارب من صدقة التطوع

أجمع الفقهاء والمحدثون على جواز إعطاء نفقة التطوع للأهل والأقارب ، والله يضاعف ثوابها إذا اعطيت للأقارب ، وكلما زاد القرب زاد الثواب ، فالتصدق على الأقارب جائز سواء كان أبا أو أما ، أو ابنا ، أو بنتا ، أو أخا أو أختا أو زوجة ، أو زوجا ، والشرط في ذلك أن يقصد بالعطاء وجه الله تعالى ، ويرجو المنوبة منه وحده .

ومن انفق على أهله، وقرباته اتباعا للعرف والعادة، وذاهلا عن احتسابها

(١) مسند أحمد بن حنبل ، مسند المدنيين ، حديث رقم : ١٥٩٤١ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة على العيال والمملوكي ، حديث رقم : ١٧٢٤ .

(٣) المستدرک على الصحيحين للحاكم - كتاب الفتن والملاحم ، حديث : ٨٦٠٢

لوجه الله لا ثواب له ، ولا تعد نفقته صدقة ، وعلى المنفق على قرابته أن ينفق بنية أداء ما كلفه الله به .

- ثانياً -

حكم إعطاء الأقارب من الزكاة المفروضة

اختلف الفقهاء في إعطاء الزكاة المفروضة لمن تلزم المزكي نفقته

فذهب الشافعي والثوري ، وصاحباً أبي حنيفة محمد وزفر وإحدى الروائيتين عن مالك واحمد إلى جواز إعطاء الأهل والأقارب من الزكاة المفروضة ، وجعلوا المقصود (من الصدقة) في أحاديث الباب عامة للفرض والتطوع ، مستدلين بقول زينب رضي الله عنها (أتجزئ عني) ؟ أي عن الواجب ، وأيضا فإن الحديث لم يفصل بين الواجب والتطوع ، فكانه صلى الله عليه وسلم قال لزينب رضي الله عنها : إنها تجزئ عنك فرضا كانت أو نفلا .

وذهب أبو حنيفة والحسن ، وطاوس ورواية عن مالك إلى عدم جواز إعطاء الأهل والأقارب من الزكاة المفروضة ^(١) مستدلين بما يلي : -

أ - إن أخذ الفروع للزكاة المفروضة يصيرهم أغنياء ، وبذلك لا يجد الغني بابا للنفقة ، ويرى أن نفقته الأولى لا يعود منها نفع عليه .

ب- ذهبت زينب رضي الله عنها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قوله للنساء : (تصدقن

ولو من حليكن) وهذا يفيد أن الأمر مقيد بصدقة التطوع .

ج- جاء في بعض روايات أحاديث الباب (زوجك وولدك أحق من تصدقت عليهم) (٢) فذكر الولد مع الزوجة يفيد أن المقصود صدقة التطوع ، لأن الإجماع منعقد على أن الوالد لا يعطي لولده من الزكاة المفروضة .

(١) فتح الباري ج٣ ص٣٢٩ .

(٢) فتح الباري ج٣ ص٣٢٩ .

وقد رد المجوزون أدلة المانعين بأن الأهل والأقارب لو صاروا أغنياء فإن الزكاة تصير واجبة عليهم للفقراء وبذلك يتعاونون مع من أعطاهم في إخراج الزكاة للفقراء وغيرهم ، وبذلك يثاب الأغنياء بعطائهم ، وعطاء من استن بسنتهم إلى يوم القيامة .

وسؤال زينب رضي الله عنها : اتجزئ عني ؟ يراد به الوقاية من النار كأنها خافت بأن صدقتها على زوجها لا تحقق لها الأجر والمثوبة .
وقوله ﷺ : (زوجك وولدك) مقصود به النفقة على الزوج ، والتربية للولد (١)

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب فضل النفقة والتصدق ، وتوضح أن الأفضل إعطاؤها للأهل ولذوي القربى قبل غيرهم .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز الإيمانية والدعوية ... منها: -

الركيزة الأولى

الإسلام دين الله المنزل

الإسلام دين الله المنزل ، ثابت بثبوت مصادره وجهود المخلصين من عباد الله تعالى ، وقد علم المسلمون هذه الحقيقة وألزموا أنفسهم بالرجوع إلى حكم الله في كل أمر يعن لهم .

وأحاديث الباب تشهد على ذلك ، فها هو أبو طلحة رضي الله عنه عندما نزل قوله

تعالى : ﴿ لَنْ نَأْتِيَ الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ بادر إلى أحب بساتينه إلى

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٣٢٩ ، ٣٣٠ .

قلبه وتصدق بها ، ووكل رسول الله ﷺ بأن يوزعها كما يشاء ، وهذه زينب عليها السلام تتفق على زوجها ، وأولادها اليتامى ، وتأتي إلى رسول الله ﷺ لتعلم حكم الله تعالى في تصرفها لتلتزم به .

وبقية أحاديث الباب توضح هذه الحقيقة ، وتتوقف السيدة أسماء عليها السلام عن بر والدتها المشركة حتى تعلم حكم الله تعالى ، فاستفتت رسول الله ﷺ فأمرها ببر أمها .

وهكذا الإسلام كله منزل من عند الله تعالى ، ولا يصح وجود حكم في غير ما أنزل الله تعالى .

ويلاحظ أن أحكام الشريعة تشمل أعمال الإنسان كلها لأن تعاليمها الإسلامية نزلت على صورتين ...

أحدهما أحكام تفصيلية، وهي تتصل بالأعمال الثابتة التي لا تتغير أبداً ولذلك فصلت تعاليم الله الأحكام الكلية والفرعية المتصلة بهذه الأعمال الثابتة **وثانيها: تعاليم كلية** وذلك في الأعمال التي تتغير، وتأخذ صوراً عدة تبعاً لتغير الزمان ، والمكان ، والأحوال .

ودور العلماء مع ثبوت الأحكام الشرعية هو الاجتهاد في فهم النص ، وجمع النصوص في إطار واحد لاتخاذ حكم من مجموعها ، والعلماء يختلفون في دلالة النصوص ، والتوفيق بين تعارضها الظاهر ، كما يختلفون في تطبيق الحكم الكلي على التفصيلات الجزئية ، وبذلك يكون اختلافهم في العرض دون الجوهر ، وفي الإطار الشرعي للوصول إلى الحق المراد بقدر ما يستطيعون ، ... فكلهم لا يخرج عن الإطار الشرعي العام ، وكلهم يحاول استخراج الحق من دلالة النصوص .

إن العلماء الصادقين يعملون على تطبيق النص الشرعي بكل أمانة وصدق ، ومن العلماء من ينافق ويفتي بالهوى إرضاء لسلطان جائر ، وهؤلاء لا وزن لهم في دين الله تعالى ، يقول الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (١) .

الركيزة الثانية

فضل النفقة ودورها في صناعة المجتمع

حياة الأمم في الدنيا قائمة على الجوانب المادية ، ومحتوياتها المعنوية فلا بد للإنسان فيها من معاش كريم ، وعمل ميسر ، وكسب ونماء ، في إطار الخلق الكريم والتزام المشروعية الدينية التي نزل الإسلام بها ... ومن أساسيات الوجود البشري الجانب المادي الذي تقوم به الحضارات ، وتنهض عليه المدنيات ، وتمتلئ الدنيا بالحركة والنشاط والعمل ، ويحيا به الإنسان ويعيش .

ولم يغفل الإسلام هذا الجانب فدعا إلى العمل ، وشرع البيع والشراء ، والمزارعة والتجارة ، وسائر المجالات العملية التي ينهض بها العاملون . ومن الناس من تضعف صحته ، ويقل عمله ، ويحتاج في معاشه إلى العون والمساعدة ، وهؤلاء لم يهتمهم الإسلام ، فقد شرع الزكاة وفرضها ، وحث على التصدق والنفقة ، وشرع الكفارات المالية من أجل المحتاجين والفقراء ، ليتحرك المال وسط الناس ، ولا يبقى الفقير فقيرا ، والغني غنيا ،

(١) سورة آل عمران الآية : ٧ .

وبذلك تتحقق العدالة الاجتماعية بين الناس بمنهج الله تعالى .
لقد حث الإسلام على أن يراعي الغني أقرباءه، وأهله، وأصوله، وفروعه،
وأن يحتسب نفقته لله تعالى ، وعند وفرة النفقة تنعم أفراد المجتمع كله .
إن الإسلام حين شرع الزكاة والنفقة أمر صاحب المال وعرفه بأن ما يخرج
واجب عليه ، وعرف الفقير بأن ما يأخذه هو حقه ، وعلم الجميع أنهم بشر
يخضعون لله وحده .

وبهذه التشريعات يقوى الضعيف ، ويعيش الفقير ، ويتكامل المجتمع ،
وتنتشر الإخوة بين افراد المجتمع كله .

ومن الأفراد تتكون الأسر ، ومن الأسر يتكون المجتمع ، وبصلاح اللبنة
الأولى يصلح البناء كله ، وإذا علمنا أن نظام الزكاة ، والنفقة جزء من النظام
الإسلامي العام ، فإننا نشكر الله تعالى بما قدر للناس ، وبما شرع لهم .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الحث على تقوية الصلة بين الأقارب بالنفقة وحسن المعاملة .
- (٢) ضرورة ارتباط كل أعمال المسلم بحكم الله تعالى .
- (٣) زيادة النصح والإرشاد لمن يحتاج للزيادة كالنساء والضعفاء .
- (٤) ضرورة استفتاء العالم ، والاكتفاء بما يرى ، ولو وجد من هو أعلم
منه بعيدا لا يقدر على التواصل معه .
- (٥) في التصدق بالأموال المحبوبة أجر عظيم عند الله تعالى .
- (٦) مراعاة إنسانية الإنسان ، والمحافظة على حقوقه وإن كان مشركا .

- (٧) يجوز للفضلاء حب المال فهو غريزة فطرية ، على أن يعملوا فيه بشرع الله تعالى .
- (٨) جواز اتخاذ البساتين والحوائط ، والجلوس فيها وشرب مائها ، والاستظلال بظلها ، وأكل ثمرها ، وقد يكون ذلك مستحبا، يترتب عليه الأجر إن قصد الجالس بعمله إجمام النفس من تعب العبادة وتنشيطها للطاعة .
- (٩) في حديث أبي طلحة فضيلة له ، لأن الآية حثت على الإنفاق من المال المحبوب ، فترقى هو إلى إنفاق أحب المحبوب ، وصبوب رسول الله ﷺ رأيه ، وشكر عند ربه فعله ، وكنى عن رضاه ﷺ بقوله (بخ) .

- ١٢ -

١٥- باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه

[٥٨٨]، (١) حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمَّي
اِفْتُلْتَتْ نَفْسَهَا ، وَأَظْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتَ ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ
تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟
قَالَ ﷺ : نَعَمْ (١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب وصول ثواب الصدقة إلى الميت إن تصدق بها أحد
من بعده .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

تؤكد السيدة عائشة رضي الله عنها (أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ) هذا الرجل هو
الصحابي سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي سيد الخزرج رضي الله عنه قال: يا رسول
الله: (إِنَّ أُمَّي اِفْتُلْتَتْ نَفْسَهَا) أي ماتت فجأة ، وأمه هي عمرة بنت سعد بن
قيس بن عمرو ، أنصارية خزرجية ، أسلمت وبايعت رسول الله ﷺ ، وماتت
سنة خمس للهجرة ، ورسول الله ﷺ في غزوة الجندل ، وكان ابنها مع رسول
الله ﷺ في الجهاد ، فلما رجعا جاء النبي ﷺ وصلى على قبرها (٢) كما
صلى عليها ابنها رضي الله عنه .

ومعنى (اِفْتُلْتَتْ) بغيره بنيت للمجهول ، ومعنى (نَفْسَهَا) أي روحها ،

(١) أخرجه البخاري في: ٢٣ كتاب الجنائز: ٩٥ باب موت الفجأة البغمة ، وللحديث رواية في البخاري تحت رقم: ٢٧٦٠

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٣٨٦ .

وهي نائب للفاعل تضم على البناء للمجهول وهو الأشهر ، ويجوز النصب ،
، وبناء افتلتت للمعلوم بمعنى افتلتت الملائكة روحها فجأة .

(وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ) وأرى من حياتي معها ، وعلمي بها أنها لو
كانت حية ولم تمت ، وتكلمت لتصدقن لحبها للخير ، وصدقها في طاعة
الله تعالى ، وما منعها من التصديق إلا الموت فجأة .

قال سعد رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم : (فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا) أي أيجوز لي
أن أتصدق عنها ، ويصل أجر الصدقة إليها ؟
قال النبي صلى الله عليه وسلم : (نَعَمْ) أي لها أجر على صدقتك عنها .

ودل هذا الحديث على جواز الصدقة عن الميت ، ووصول ثواب
الصدقة إليه ، ويقدر ثوابه بمقدار حبه للصدقة وهو حي ، وقيامه بها على
قدر استطاعته .

يقول الإمام النووي رحمته الله : إن الصدقة عن الميت تنفعه ، ويصله ثوابها ،
وهو كذلك بإجماع العلماء ، وأجمعوا كذلك على وصول الدعاء للميت ،
وقضاء الدين عنه ، وصحة الحج عنه إذا كان الحج حج الفريضة ، ويصح
بوصيته في النافلة .

واختلفوا في الصوم عنه والصلاة إذا مات وعليه صوم أو صلاة أو غيرها
من الطاعات مثل قراءة القرآن، وسائر الطاعات ففيها رأيان للفقهاء^(١) والأولى
صحتها ليقوم الأحياء بأداء حق الموتى ، وللمحافظة على الترابط الدائم بين
المسلمين .

(١) انظر فتح الباري ج٤ ص٢٨١ .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

اتفق المحدثون والفقهاء على جواز الصدقة على الميت، ووصول ثواب الصدقة إليه ، كما أجاز بعضهم إيصال ثواب الصوم عنه ، وقراءة القرآن الكريم له ، والصلاة ، وسائر الطاعات قياسا على الحج وسداد الدين .
إلا أنهم اختلفوا في حكم موت الفجأة الذي ينزل بغته بالإنسان من غير مقدمات فكرهه احمد وبعض الشافعية مستدلين بما رواه أبو داود بسنده أن رسول الله ﷺ قال : (موت الفجأة أخذة أسف) (١) أي غضب ، ومنه قولهم : (أسف) أي غضبان ... وبما رواه احمد من (أن النبي ﷺ : مر بجدار أو حائط مائل ، فأسرع المشي ، فقيل له : فقال : " إني أكره موت الفوات) (٢)

ولأن موت الفجأة قد يأتي قبل أن يعد الإنسان وصيته ، وقد يأتي قبل التوبة ، كما إنه يحرم المؤمن من الأعمال الصالحة .
ونقل النووي رحمه الله عن بعض القدماء أن جماعة من الأنبياء والصالحين ماتوا فجأة ، وبذلك فهو محبوب للمقربين من الله تعالى ، الراغبين في لقاء الحبيب ، لينعموا برضوانه ورضاه .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب وصول ثواب صدقة الأحياء ، وجزاء سائر الطاعات إلى الأموات ولو لم يوصوا بها .

(١) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب موت الفجأة ، حديث رقم : ٢٧١٩ .

(٢) مسند احمد بن حنبل - مسند بني هاشم ، حديث رقم : ٨٤٨٤ .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة... هي : -

ثبوت حق الأموات على الأحياء

حياة الناس في الدنيا متتابعة ، فهم أجيال متعاقبة جعل الله تعالى من سبق سببا لإيجاد من لحق به ، يقول الله ﷻ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَنْزَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝ ﴾ (١) وامتدت هذه الحقيقة مع الناس ، فكل جيل يعود لأصله ، ويتسبب في وجود من بعده ، والكل يعود لأدم وحواء عليهم السلام .

وقد شرع الله تعالى البر بالوالدين ، وبين فضلها على الولد ، فحقهما عليه أحياء وأمواتا ثابت ، لأن الحقوق لا تضيع ، والأنساب لا تنقطع ، وحين يحافظ الإنسان على أصوله يقول لبنيه بأسلوب الحال حافظوا على حقوقي بعد موتي .

وقد حدد الإسلام حقوق الموتى ، وألزم بها الأحياء ، فللميت تجهيزه ، واتباع جنازته ، ودفنه ، والدعاء له ، ... وله تنفيذ وصاياه ، وسداد ديونه ، وله المحافظة على صالح أعماله بين الناس ، وله من أولاده العمل الصالح ، والدعاء له ، وعليهم أن يكونوا صورة حسنة تتجلى فيها تربيته ، وتوجيهاته ، وليعلم الأبناء إن اتباعهم لوصايا أبيهم الخيرية إثابة له ولهم ، لأن (من سن في الإسلام سنة حسنة ، فله أجرها ، وأجر من عمل بها بعده ، من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة ، كان عليه

(١) سورة النساء الآية : ١ .

وزرهما ووزر من عمل بها من بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء) (١) .

وكما يعذب الميت بتقصيره في تربية بنيه وأهله ، فإنه يثاب بقدر إصلاحهم ، وإرشادهم إلى الخيرات .

إن الإنسان يعتز بأصوله ، ويفخر بالانتساب إليهم ، وهو يؤكد تواصل الأجيال وترابطها ، ويدعو كل مسلم إلى أن يحرص على بذل كل ما يمكنه لنفع من أسدى إليه معروفا ولو كان قليلا

على الولد أن يتذكر أنه كان في بطن أمه مضغة من اللحم تؤلمها وتشقيها، ومع ذلك كانت شديدة الحرص عليها ، لدرجة أن من الأمهات من تقرر البقاء نائمة على ظهرها طوال فترة الحمل أمله في الله تعالى أن يحافظ لها على مافي بطنها .

وليتذكر كل إنسان أنه ولد وهو لا يدري شيئا ، فحملته أمه وأرضعته ، وسهرت على راحته... الخ حتى صار رجلا .

إن الآباء يحرصون على أبنائهم مهما كبروا ، ويتصورونهم دائما في حاجة إلى النصح والرعاية .

ومن هنا قضى الله تعالى ببر الوالدين وهم أحياء ، فإذا انقضى أجلهم ، ورحلوا إلى الله تعالى لا ينقطع برهم ، وعلى الأبناء أن يقوموا بحق الأموات عليهم .

فعن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، والدتي كانت تتصدق وتنفق من مالي في حياتها، فقد ماتت، أ رأيت إن تصدقت

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة لو بشق تمر ، حديث رقم : ١٧٥٣ .

عنها ، أو أعتقت عنها ، نرجو لها شيئاً ؟
فقال ﷺ : " نعم " .

قال سعد : يا رسول الله ، دلني على صدقة ؟
قال ﷺ : " اسق الماء " (١) .

إن بر الآباء حق على الأبناء يقومون به بعد موت آبائهم ، وهم
مسئولون عن تقصيرهم في هذا الواجب .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

(١) جواز الصدقة على الميت ، وبيان أن الصدقة تنفعه بوصول الثواب
إليه .

(٢) الوصية جائزة وليست واجبة .

(٣) حرص الصحابة على استشارة رسول الله ﷺ في أمور الدنيا والآخرة

(٤) مسئولية الأبناء عن حق والديهم بعد موتهم أكثر من غيرهم .

(١) المعجم الكبير للطبراني ، ما أسند سعد بن عبادة ، حديث رقم : ٥٢٤٣ .

-١٣-

١٦ - باب أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

حديث أبي موسى رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : على كل مسلم صدقة . [٥٨٩]، (١)
٦٠٢٢

قالوا: فإن لم يجد؟

قال صلى الله عليه وسلم : فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق .

قالوا: فإن لم يستطع أو لم يفعل؟

قال صلى الله عليه وسلم : فيعين ذا الحاجة الملهوف .

قالوا: فإن لم يفعل؟

قال صلى الله عليه وسلم : فيأمر بالخير أو قال: بالمعروف .

قالوا: فإن لم يفعل؟

قال صلى الله عليه وسلم : فيمسك عن الشر فإنه له صدقة (١)

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل سلامي [٥٩٠]، (٢)

من الناس عليه صدقة ، كل يوم تطلع فيه الشمس ؛ يعادل بين اثنين صدقة ، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ، ويميط الأذى عن الطريق صدقة (٢) .

٢٩٨٩

(١) أخرجه البخاري في: ٧٨ كتاب الأدب: ٣٣ باب كل معروف صدقة .

(٢) أخرجه البخاري في: ٥٦ كتاب الجهاد: ١٢٨ باب من أخذ بالركاب ونحوه .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبيين أحاديث الباب أن الصدقة لا تتحصر في أمر واحد وإنما تشمل الأقوال ، والأفعال ، والأحوال .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان شمول مفهوم الصدقة لأمر عديدة .

ففي الحديث الأول : يقول أبو موسى الأشعري رضي الله عنه : (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

: عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ) أي على كل مسلم صدقة يقوم بها سواء كانت مادية أو معنوية شكرا على نعم الله تعالى ، وأملاً في الوصول إلى ثوابها ، وذلك بصدق النية ، وحسن المقصد ، فإن قارنت الصدقة النية الحسنة أجر صاحبه جزماً ، وإن لا ففيه احتمال .

وفهم الصحابة أن الصدقة تكون في المال ، ولذلك سألوا رسول الله ﷺ

و(قَالُوا) أي الصحابة الذين سمعوا الحديث : (فَإِنْ لَمْ يَجِدْ) ؟ ... أي ماذا

يفعل المسلم إذا رغب في الصدقة ، ولم يجد مالا يتصدق به ؟ ... (قَالَ ﷺ :

: فَيَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ) أي إن لم يجد المال الذي يتصدق به

فليعمل بيده ليجد ما ينفق منه على نفسه ، وينفق منه على أهله وعياله ،

ويستغني بذلك عن السؤال .

(قَالُوا) أي قال الحاضرون (فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ) ؟ ... شك من

الراوي ، أي إن لم يستطع العمل لعجزه ، أو لم يعمل لكسله ؟ أو قيامه بأمر

يمنعه عن العمل ؟

(قَالَ ﷺ : فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمُتَهَوِّفَ) أي يعين العامل المحتاج للإعانة

بالفعل أو بالقول أو بهما معا .

(قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ) ؟ ... أي ماذا يفعل إن لم يساعد العامل المحتاج

للمساعدة .

(قَالَ: فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ أَوْ قَالَ: بِالْمَعْرُوفِ) أي يأمر بالخير وهو كل ما فيه

مصلحة مشروعة، أو يأمر بالمعروف، وهو كل ما يحسنه الشرع، ويدعو إليه

(قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ) ؟ ... أي ماذا لو لم يأمر بالمعروف ؟

(قَالَ ﷺ: فَيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ) أي يترك الشر فإنه له

بذلك صدقة

وفي الحديث بيان أن الأجر يكون في أعمال اللسان والجوارح والعقل

والحالة ، كما يفيد أن الترك يكون فعلا لقوله ﷺ (من هم بحسنة فلم يعملها

، كتبت له حسنة ، ومن هم بحسنة فعملها ، كتبت له عشا إلى سبع مائة

ضعف ، ومن هم بسيئة فلم يعملها ، لم تكتب ، وإن عملها كتبت) (١) .

ولذلك قال بعض المحدثين لا يوجد عمل لا جزاء له ، فلكل عمل أجر

أو وزر بملاحظة النية والعمل .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

: كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ) ، والسلامي بضم السين بعد (الـ)

الشمسية بعدها لأم ممدود بالألف هي عظم مجوف متصل بغيره ، له حركته

دون من يجاوره ، يصغر حجمه مثل أنملة الأصبع ، وفقرات الظهر ، وأيكبر

مثل عظم الساق ، والفخذين ، وقيل السلامي هو المفصل الذي يصل العظام

ببعضها .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب إذا هم العبد بالحسنة كتبت ، حديث رقم : ٢١١ .

(وسلامي) اسم للمفرد والجمع على سواء ، ويجمع كذلك على سلاميات .
وضمير (عَلَيْهِ) يعود على سلامي ، وكان حقه أن يكون الضمير مؤنثا
(عليها) لأن كل إذا أضيفت لنكرة فإن الضمير بعدها يعود على النكرة ، مثل
قوله تعالى ﴿ كَلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾^(١) ويفسر ذلك بجواز عود الضمير
على (كل) أو إن سلامي تضمن معنى المفصل والعظم وهي مذكرة .
وتكوين البدن من السلاميات يقتضي شكر الخالق المنعم أن ركب البدن
من العظام والمفاصل ، ليتمكن الإنسان من القبض ، والبسط ، والمشى
والحركة ، والقعود والجلوس .

فإن قيل : لم خص الحديث السلامي والبدن كله نعم تستحق الشكر ؟
أقول : خص الحديث السلامي بالذكر هنا لما فيها من دقة الصنع ،
ووجودها مع كل إنسان ، وللحاجة الدائمة إليها في كل حال للإنسان إن نام
أو استيقظ ، وإن قعد أو مشى ، وإن عمل أو استراح ، وإن تكلم أو سكت .
ولهذا العموم وجب على الإنسان أن يشكر الله تعالى كل يوم عن كل
سلامي ، ويؤدي عنها صدقة .

فإن قيل : وكيف يتصدق الفقير المعدم مع تمتعه بسلامياته ؟
أقول : إن الصدقة لا تنحصر في إعطاء المال ، وإنما تكون بالمال
والعمل ، وبالنصح وبالصمت ، وبذكر الله تعالى .
(كَلَّ يَوْمٍ تَطَّلَعُ فِيهِ الشَّمْسُ) أي على كل إنسان أن يشكر الله تعالى صباح
كل يوم ، على أن خلقه ، وسواه ، وكونه من مفاصل تربط العظام لتتحرك
كل جزئياته ، وعليه أن يتصدق صدقة كل يوم عن كل سلامي في بدنه .

(١) سورة آل عمران الآية : ١٨٥ .

وأحاديث الباب توضح ذلك ، وتورد صوراً للصدقة منها: -

١- (يَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةً) أي يقوم المكلف بالفصل بين اثنين بالحق

والعدل في خصومة بينهما ، وله بذلك صدقة .

(يَعْدِلُ) فعل مضارع وقع موقع المبتدأ المقدر المأخوذ منه (عدله) ومن

ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ ﴾^(١) أي رؤياكم .

٢- (وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةً)

أي يساعد الرجل على دابته فيحمل عليها إنسانا ، أو متاعا ، أو أي

شيء يحتاج للمساعدة فهذه صدقة .

٣- (وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ) أي والكلمة التي تدل على الخير كلمة طيبة

وهي لقائلها صدقة ، وتشمل النصيحة ، والموعظة ، والإرشاد للأفراد

والجماعات مواجهة ، أو من خلال صحيفة، أو كتاب ، أو إذاعة .

٤- (وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ) أي كل خطوة يخطوها

المكلف إلى الصلاة صدقة .

٥- (وَيَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ) أي وفي إزالة أي أذى عن الطريق

صدقة ، سواء كان الأذى ماديا كالبناء فيه ، ووضع القاذورات ، أو

معنويا كالضجيج ، وارتكاب المعاصي خلال السير فيه .

والحديثان نماذج للصدقة لبيان أن الصدقة تعني تقديم خير للغير فردا أو

جماعة ، في صورة مادية أو معنوية ، وبذلك يمكن للمكلف أن يعمل كل يوم

مئات الصدقات وفق هذه النماذج المذكورة .

وتدل صيغ الحديثين التي رويت بصيغ المضارع على استمرارية هذه

(١) سورة الروم الآية : ٢٤ .

النماذج في حياة الناس ، وبهذه الصدقات يتحول المجتمع الإسلامي إلى مجتمع متعاون متماسك ، يعمل كل فرد فيه لمصلحة المجتمع كله .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

نعم الله تعالى كثيرة لا تعد ولا تحصى ، وإدامتها تحتاج لشكر الله المنعم المتفضل ، وإحدى هذه النعم المفاصل في البدن التي تربط أجزائه ، وتيسر القبض والبسط ، وبدونها يكون الإنسان جمادا ، لا يتحرك لسانه ، ويجمد فمه ، ويصير كتلة متجمدة لا تتحرك ولا تفيد .

والعاقل يتأمل هذه النعمة بجانب سائر النعم التي أوجدها الله تعالى في الإنسان من غير جهد منه ، ولا عمل ، ويبادر إلى شكر الله تعالى . وقد أرشدت أحاديث الباب إلى ضرورة شكر الله تعالى على نعمه وآلائه ومن رحمة الله بالناس أن جعل شكره أعمالا وخدمات تعود على الناس ، فالله هو الغني والناس هم المحتاجون .

إن بدن الإنسان يتكون من ثلاثمائة وستين مفصلا ، ولكل مفصل في اليوم صدقة ، وحين يقوم كل مكلف بهذا العدد من الصدقات كل يوم فيجب بقلبه ، ويذكر وينصح ، ويتكلم بلسانه ، ويساعد بجوارحه ، ويتصدق بماله ، يتحول بصورة تلقائية إلى إنسان مسلم يقوم بخدمة غيره بكل ما يمكنه ، وفي نفس الوقت يرى من غيره ما قام به .

إن المجتمع الإسلامي يهتم بأفراده ، ويكلف الأفراد بالإخلاص في خدمته ، ويدعو الجميع إلى التعاون في تطبيق الإسلام ، وتحقيق السعادة بمنهجه ، وتحقيق السلام بين الجميع .

إن الإنسان وهو يطبق ما شرعه الله تعالى له، يراقب الله وحده، ويخلص

فيما يقوم به ، ويتجنب الإساءة لنفسه ولغيره ، أو لأي إنسان أو للناس أجمعين .

إن هذا المسلم الأمين لا يغش غيره ، ولا يكذب في كلامه ، ولا يخون

في شيء ، لأنه يعمل لله ﴿ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ (١) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن على كل إنسان مكلف صدقات يؤديها كل يوم

بعدد مفاصله التي خلقها الله له شكرا لله تعالى ، فبالشكر تدوم النعم .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز أهمها : -

الركيزة الأولى

الإقرار بنعم الله تعالى

جبلت فطرة الإنسان على تقدير الأكبر ، والاستماع للأعلم ، والانقياد

لمن يعطيه الله قدرات خاصة ، ولذلك عرف الناس الملاء ، والرواد ، وقادة الرأي .

والإسلام يتعامل مع الفطرة البشرية ، فيعرفه بالله عن طريق ربطه

بنفسه ، وإعلامه بسلاميات بدنه ليعرف بها قدرة الله تعالى في الخلق

والإبداع إن الإنسان يستفيد من سلامياته في كل لحظة ، وعليه أن

يتأمل كل في منافعها ، وضرورتها ، ويسأل نفسه عن أوجدها ووزعها على

الجسم بما يناسب الحاجة ، فتتضخم وتطول كعظمة الزراع والمنكب والساق

، وتقل وتصغر للحاجة ، كأنامل الأصابع ، وأطراف الأرجل ، هذا التشكيل

(١) سورة الأنفال الآية : ٤٧ .

الدقيق العجيب لا يوجد إلا قادر حكيم كريم رحيم ، وهو الله تعالى ، وحين يتيقن المسلم من واقعه هذا يلتزم بشكر المنعم ، وإخلاص العبودية له ، وحينما يحدد له أبواب الشكر يبادر إلى تطبيقها والعمل بها ، ولا عذر له في أي تقصير أو غفلة .

إن الله يأمر بالعدل ، والإحسان حتى لا يبقى المال دولة بين الأغنياء وحدهم ، وبتطبيق هذا العدل يكون إيتاء ذوي القربى .

فبالعدل وحده يوجه الله تعالى الأغنياء إلى الإنفاق على الفقراء والمحتاجين ، حتى يرضى كل مسلم عن أخيه ، ويحبه ، ويتعاون معه .
وبالإحسان تطيب نفس المعطي ، وتعلو نفس الأخذ ، لأن الإعطاء والأخذ هو بأمر الله تعالى العزيز الحكيم .

وعلى كل مسلم أن يحب أهله وقربته وسائر الناس لإيمانه بأن المسلم أخ المسلم ، والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه .

الركيزة الثانية

ضرورة الاتصال الذاتي في الدعوة إلى الله تعالى

الاتصال الذاتي مصطلح إعلامي يعني اكتشاف حقائق النفس من خلال التأمل في داخل الذات... لأن ما يراه الناظر في نفسه هو حقيقة موجودة عند الآخرين .

وأحاديث الباب تعيد الإنسان إلى نفسه ، وتدفعه على النظر في آيات

الله في الإنسان ، يقول الله تعالى : ﴿ **وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ** ﴾ (١)

والنظر في الآيات الإنسانية يقنع العقل بوجود الخالق إليها واحدا ، متصفا بكل كمال يليق به سبحانه وتعالى .

(١) سورة الذاريات الآية : ٢١ .

والاتصال الذاتي يوقف الإنسان على ضعفه ومحدوديته ، ويسوقه إلى الإيمان بالله الخالق لهذا الباطن البشري العجيب .
إن التأمل الذاتي أحد طرق الدعوة إلى الله تعالى ، فليتأمل الإنسان في طعامه وشرابه ، ودقات قلبه ، ومسار دمه ، وعمل أجهزته الداخلية والخارجية .

فليُنظر الإنسان إلى عقله كيف يفكر ، وإلى جوارحه كيف تقوم بوظيفتها وعملها ... إن خلق الإنسان برهان على وجود الله تعالى في كل جزء من عناصر خلقته ، وأحاديث الباب تشير إلى جزء يسير من فضل الله على الإنسان ، وآلائه في المخلوقات .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :

- (١) من الضروري أن يتأمل الإنسان في ذاته ليعرف الله الذي خلقه .
- (٢) نعم الله تعالى على الإنسان شاملة لذاته ومعاشه وحياته .
- (٣) إعانة الناس بنية طاعة الله تعالى صدقات يتمتع الإنسان بأجرها في الدنيا والآخرة .
- (٤) المسلم يرى المسؤولية الدينية في كل عمل يقوم به ليلاً أو نهاراً .
- (٥) لا عذر لإنسان لا يفيد الناس فإن نفع الناس يشمل القلب والعقل والكلام والعمل .

- ١٤ -

١٧- باب في المنفق والممسك

[٥٩١]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ

الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانَ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا ١٤٤٢

خَلْفًا؛ وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن الله يخلف على من ينفق ماله في الدنيا وفي الآخرة ، ويتلف المال الذي يمسكه صاحبه ولا ينفق منه .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يؤكد أبو هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ

أَيُّ إِنَّهُ يَحْدُثُ فِي كُلِّ يَوْمٍ يَطَّلِعُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ أَيْنَمَا وَجَدُوا (إِلَّا مَلَكَانَ يَنْزِلَانِ)

إِلَى النَّاسِ فِي الْأَرْضِ يَدْعُونَهُمْ إِلَى النَّفَقَةِ ، وَيَخُوفُونَهُمْ مِنَ الْإِمْسَاكِ وَالْبَخْلِ ،

وَيَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يَخْلِفَ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ ، وَيَتْلَفَ عَلَى الْمُمْسِكِ (فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا :

اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا؛ وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا) أَيُّ يَقُولُ أَحَدُهُمَا

: اللَّهُمَّ عَوْضَ مَنْ أَنْفَقَ عَلَى مَا أَنْفَقَ ، وَيَسِرُّ شَتْوَنَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،

وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ اتْلَفْ مَالَ الْمُمْسِكِ عَنِ النَّفَقَةِ ، وَاسْمِ الْحَدِيثِ الْإِتْلَافِ

إِعْطَاءِ سَخْرِيَّةٍ بِالْمُمْسِكِ ، وَهُوَ مَجَازٌ لِلْمُشَاكَلَةِ .

والملاكان ينزلان في أركان الدنيا كلها ، يسمعهما كل خلق الله تعالى ما عدا

الإنس والجن - عند شروق الشمس ، وعند غروبها لما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه ،

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٢٧ باب قول الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ ﴾

عن النبي ﷺ : (ما طلعت شمس قط ، إلا بعث بجنبتيها ملكان إنهما ليسمعان أهل الأرض إلا الثقلين : يا أيها الناس ، هلموا إلى ربكم فإن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى ، وما غربت شمس قط إلا وبجنبتيها ملكان يناديان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا)^(١)

فدل هذا الحديث كما دل حديث الباب على أن الملكين يناديان الناس كلهم ، غير إن حديث الباب يفصل نداء لكل ملك ، وحديث أبي الدرداء ؓ لم يفصل ، وإنما جعل الجميع ينادي الجميع ، ولا منافاة بينهما ، فكلاهما يرغب في النفقة في وجوه البر ، ويخوف من الإمساك والبخل ، ودعاء الملائكة بالخلف ، والتعويض يحتمل التعويض في الدنيا وفي الآخرة . ويشترط في الإنفاق أن يكون ممدوحا ، بأن يكون من مال حلال ، وببذله في الطاعات الواجبة ، وعلى المجاهدين ، وعلى الضيفان ، وعلى الواجبات العامة والخاصة .

أما الممسك عن المندوبات فإنه لا يستحق دعاء الملك عليه ، وإنما الذي يستحقه هو الذي لا تطيب نفسه بإخراج الواجب المقرر عليه ، ولو أخرجه يخرج به بألم ومشقة .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن عمل الإنسان تحت رقابة الله الدائمة ، وأن الملائكة تتنادي في الناس صباح مساء ترغيبهم في النفقة ، وتخوفهم من الإمساك والبخل ، وأن الملائكة تدعو للمنفق بالعوض والخلف ، وتدعو على من يقصر في النفقة الواجبة بالضياع والتلف .

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب التفسیر ، باب تفسیر سورة حم عسق حديث رقم : ٣٥٩٦ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب ما أعده الله تعالى للمنفقين من خلف ، وما قضى به للممسكين من تلف .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة ... هي : -

عطاء الله لا ينقطع

يؤكد حديث الباب أن المنفق يفيد نفسه أكثر من المال الذي أنفقه ، لكثرة الفوائد التي يحصل عليها بالانفاق ، وذلك واضح من الأمور التالية : -
أولاً : تؤكد طاعة العبد ، وتوضح أنه عبد الله تعالى مقرر بعبوديته لخالقه ، فقد أمره الله بالنفقة فأطاع ، واستقام على منهج الله تعالى ، وأخرج المال على حبه ، وأغنى به الناس .

ثانياً : يفوز المنفق بحب إخوانه ، وأهله وأقاربه ، ويشارك مجتمع المؤمنين ، فيوالي بعضهم بعضاً ، ويعيش أخصاً لأخيه المسلم كما أمره الله تعالى إن الفقراء ينظرون إلى مال الأغنياء ، وينتظرون حقهم منه ، فإن أخذوه رضوا ، وإن لم يعطوا غضبوا وتألّموا .

ثالثاً : يؤكد المنفق أن المال مال الله تعالى ، وهو مستخلف فيه فيسارع إلى الانفاق كأمر سيده المالك ، ويصدق مع نفسه ، ومع الله تعالى ، ومع إخوانه ، ومع سائر الناس .

رابعاً : يثبت عملياً تجرده من الماديات ، ويعلن تمسكه بالقيم العالية والإنسانية في أعلى صورها .

خامساً : يعود مال النفقة على صاحبه بأكثر منه، لأن الله تعالى يعوضه

له في الدنيا ، وبيارك له في عمله وكسبه ، ويثيبه عنه أجرا في الآخرة .
ومع هذا فإن المال الذي تخرج زكاته أو ينفق منه ينمو ويزيد ببركة الله
تعالى ، فإن عوض الله عظيم ، والكريم يعظم عطاؤه . وتتكاثر بركته فهو
مالك لخزائن الأرض كلها ، يعطي من يشاء من غير حساب .
ألا يدل ذلك على الفوز الكبير لكل من انفق ماله لوجه الله تعالى .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :

- (١) المال مال الله ، ويجب طاعة الله فيه .
- (٢) منهج المسلم في حياته هو ما جاء به دين الله تعالى .
- (٣) نفقة المسلم على أخيه وأهله توحد القلوب ، وتحقق التعاون ، وتوجد البركة في حياة الناس .

- ١٥ -

١٧- باب الترغيب في الصدقة

قبل أن لا يوجد من يقبلها

[٥٩٢]، (١) حديث حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: تَصَدَّقُوا

فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا ١٤١١

، يَقُولُ الرَّجُلُ لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا^(١).

[٥٩٣]، (٢) حديث أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ

زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا ١٤١٤

يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْذَنُ بِهِ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ^(٢).

[٥٩٤]، (٣) حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

يَكْتُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، ١٤١٢

وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي^(٣).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تدعو أحاديث الباب إلى المسارعة في التصدق والانفاق قبل أن يأتي

زمان على الناس لا يوجد فيه محتاج للصدقة .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٩ باب الصدقة قبل الرد، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت

أرقام ١٤٢٤، ٧٧٢٠.

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٩ باب الصدقة قبل الرد .

(٣) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٩ باب الصدقة قبل الرد .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين أنه يأتي على الناس زمان لا يحتاج فيه إنسان لنفقة ، ولا يجد المنفق من يأخذ منه صدقته ، وتدعو إلى الترغيب في الإسراع بإخراج الصدقة .

ففي الحديث الأول : يقول حارثة بن وهب رضي الله عنه : (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

تَصَدَّقُوا) أي عجلوا صدقاتكم ، ولا تؤخروها (فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا) أي يأتي زمان على الناس لا يوجد بينهم فقير أو محتاج ، ويكثر المال ، ويعم الغنى ، ويرفض الجميع قبول الصدقة. (يَقُولُ الرَّجُلُ) الذي يعرض عليه المنفق نفقته (لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبَلْتَهَا) أي لو جئت بها قبل ذلك لقبلتها منك ، ويقصد بالأمس الزمن الفائت (فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا) أي لا حاجة لي اليوم في أخذ مال من غيري ، فقد أغناني الله تعالى ، ويكون ذلك في آخر الزمان ، حيث يفيض المال ، وينتشر الغنى ، وذلك من علامات الساعة .

وفي الحديث الثاني : يروي أبو موسى الأشعري رضي الله عنه أن (النَّبِيَّ ﷺ ،

قَالَ: لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ) أي يقسم رسول الله ﷺ بدلالة اللام والنون المشددة في (لِيَأْتِيَنَّ) والمعنى والله ليأتين في آخر الزمان ، وقبل قيام الساعة حال يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب على الناس ليعطيها للمحتاج فلا يجد محتاجا يأخذ منه الصدقة ، وتلك من علامات الساعة .

وحدد الحديث الصدقة بأنها (من الذهب) لأن الذهب أصل المال،

وأعلاه ، ويرده يرد كل مال آخر .

(وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْذَنَ بِهِ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ) أي ومن علامات الساعة - أيضا - وقرب قيامها أن يكثر عدد النساء ، ويقل عدد الرجال حتى إن الرجل الواحد تلوذ به أربعون امرأة يحتجن إلى حمايته وكفالته .

وقلة الرجال وكثرة النساء يتحقق بسبب كثرة الحروب والمنازعات بين الناس ، التي تقضي على كثير من الرجال ، فيبقى النساء ويقل الرجال ، ويعول الرجل عددا كبيرا من السبايا اللاتي يلذن به ، ويملكهن ...

وقيل هي علامة محضة يقدرها الله تعالى فيكثر النساء ، ويقوم الرجال بشئونهن إخوة حرائر فقد روى البخاري بسنده أن رسول الله ﷺ قال : (ويقول الرجال ، ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد) (١) وكثرة النساء مع كثرة المال تؤدي إلى اختلال الأمور التي يحصل بحفظها صلاح المعاش والمعاد ، فبكثرة النساء والمال تكثر الفتن والشهوات ، وهذا يؤذن بخراب العالم ، لأن الله تعالى لن يترك العباد في جاهلية جديدة ... ولا نبي بعد محمد ﷺ فيتعين حينئذ زوال العمران ، وقيام الساعة

وفي هذا الحديث دليل على نبوة محمد ﷺ ، فقد أخبر ﷺ بأمر وقع كثير منها ، فقد حدث شذوذ في العلاقات بين الرجال والنساء ، وزاد عدد النساء عن عدد الرجال .

ويبدو أن العدد لا مفهوم له ، وإيراده يدل على الكثرة ، فقد ذكر الحديث (وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْذَنَ بِهِ) كما ورد (حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب يقل الرجال ويكثر النساء .

وفي الحديث الثالث : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : **(قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَقُومُ**

السَّاعَةُ حَتَّى يَكْتُرَ فِيكُمْ الْمَالُ ، فَيَفِيضَ) أي لن تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض من كثرته **(حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ)** ويهم بفتح الياء وضم الهاء وتشديد الميم منصوبة بـ(حتى) ، أو بضم الياء وكسر الهاء وتخفيف الميم ، بمعنى يحزن لأن كثرة المال تؤدي إلى عدم وجود **(مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ)** لعدم وجود من يحتاجه ، فيحزن رب المال لهذا .

(وَحَتَّى يَعْرِضَهُ) صاحب المال على الناس **(فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ لَا أَرَبَ لِي)** أي لا حاجة لي في مالك ، ولن أخذ منك شيئاً .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

لليوم الآخر أجل يعلمه الله وحده ، وهو قريب وليس ببعيد ، يقول الله

تعالى : **(أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ)** (١) ويقول ﷺ : **(أَنْ أَمَرَ اللَّهُ فَلَا تَسْتَعِجِلُوهُ**

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ) (٢) ويقول ﷺ : **(بعثت أنا والساعة كهاتين " ،**

ويقرن بين إصبعيه السبابة ، والوسطى) (٣)

وهول يوم القيامة شديد يجب الاستعداد للنجاة منه ، يقول الله ﷻ : **(يَا أَيُّهَا**

النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ كُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ) (٤)

مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ

بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ) (٤)

(١) سورة القمر الآية : ١ .

(٢) سورة النحل الآية : ١٠ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، باب الصلاة و الخطبة ، حديث رقم : ١٤٨١ .

(٤) سورة الحج الآيتان ١ ، ٢ .

ومع فجائية وقوع يوم القيامة فقد عرفنا الله تعالى بعلامات قرينه ،
ليأخذ العقلاء حذرهم ، ويستعدوا للحساب ، ويحرصوا على كل حلال مشروع
، ويتركوا كل منهي عنه .

وعلامات الساعة قسمان كبرى وصغرى ، أما الكبرى فهي التي تقع قبيل
وقوع القيامة ، كنزول المسيح الدجال ، ونزول عيسى بن مريم عليه السلام ، وظهور
الدخان ، وطلوع الشمس من مغربها ، وعند وقوعها لا ينفع نفسا إيمانها لم
تكن آمنت من قبل .

وأما الصغرى فهي عديدة ، مثل أن تلد الأمة ربها ، وأن يتناول العرب
الهمم في البنيان ، وأن يرفع العلم ويعم الجهل ، ويكثر الهرج والمرج والقتل ،
ويكثر المال ، ويكثر النساء ، وينقلب الحال فلا ترى في الدنيا إلا فسادا
ولغطا .

وأحاديث الباب تتحدث عن بعض العلامات الصغرى ، فتشير إلى
كثرة المال ، حتى إن المنفق لا يجد فقيرا يأخذ منه الصدقة ، ويكثر النساء
حتى تلجأ عشرات النسوة إلى رجل واحد ليكون قيما فيهم ، وينفق عليهم ،
ويقضي لهن حوائجهن .

والعقل الفطن يعرف أن انتشار الفساد يشير إلى قرب يوم القيامة ،
لأن الله تعالى لا يرضى أن تستمر الدنيا على عوج مطلق ، ويعيش الناس
في فساد ، ... ولذلك كان الله ﷻ يرسل بين الفينة والفينة رسولا يصلح فساد
الناس ... وبعثة محمد ﷺ ختمت الرسالات ، فإذا انقلبت الأحوال وعم
الفساد ، فلا خلاص من ذلك إلا بقيام الساعة ، لتجزى كل نفس بما كسبت ،
وينقطع الفساد المنتشر ، وحقائق الناس تشير إلى هذه العلامات .

فكم من جاهل يدعي العلم ويتصدر لتعليم الناس .
وكم من إنسان يعتدي على المحارم ويرتكب الفساد، حتى رأينا من يتزوج
محارمه ، ومن يتزوج مثله ، ومن يفتخر بالفحشاء والمنكر ، إن يوم الساعة
قريب ، والعاقل من يستعد لها .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن من علامات الساعة كثرة المال ، وكثرة النساء حتى
أن المنفق لا يجد محتاجا يأخذ المال ، وأن عشرات النسوة يرعاهن رجل
واحد ، ويدعو الحديث إلى المسارعة في الصدقة قبل مجيء هذا الحال .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تدل أحاديث الباب على عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

الاستعداد للموت

لن تدوم الدنيا لأحد ، ولكل أجل كتاب ، والعاقل من دان نفسه وعمل لما
بعد الموت ، واستعد للفرز في الآخرة .

وأكرم الله تعالى الإنسان ، وأرسل له الرسل ، وبين له الطريق ، وحدد
امامه الصراط المستقيم ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر .

ولم يترك الله تعالى للناس حجة ومعذرة يلجأون إليها للاعتذار عن
التقصير ، فبلغ رسول الله ﷺ الإسلام ، وجعل من الأمة دعاة للناس يأمرون

بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، ويعلمون الناس الإسلام ومزاياه .
وعرف الله كل إنسان بان الموت يأتي فجأة ، وعلى المكلف أن يستعد
لللقاء الله تعالى في كل لحظة ، فمن الحقائق الثابتة ما جاء في قوله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١)

وتضاعف كرم الله تعالى فعرف الناس بعلامات الساعة ، وقربها بموت العلماء ، وانتشار الجهل ، وكثرة المال ، وكثرة وشيوع الفساد ، وهي علامات وقعت بين الناس ، وعلى من يراها أن يستعد للنهاية حيث يموت سائر الخلق ، وتتمحي مظاهر الدنيا المادية ، ويحشر الله الخلائق للبعث والحساب والجزاء، إنه يوم رهيب ، والفوز الحق لمن نجا من عذاب الله تعالى إن الموت حق ، والواقعة حق ، وعلى الإنسان أن يستعد لذلك بالعمل الصالح ، وبالاستقامة على دين الله تعالى .

الركيزة الثانية

من فنون الدعوة إلى الله تعالى

يقدم حديث الباب عددا من جوانب فن الدعوة إلى الله تعالى ومنها : -
أولاً : بيان الواقع والاستفادة به للوصول للمراد ، فقد أخبر النبي ﷺ

أن المال يكثر مع الناس حتى أن المكلف إذا أراد أن ينفق من ماله لا يجد من يأخذه ، كما أخبر على كثرة النساء ، حتى أن عشرات النسوة لا يجدن إلا قيما واحدا ، وهذا حال ينتشر فيه الفساد ، والواقع يشير إلى حدوث بعض هذه الظواهر ، مما يدعو الإنسان إلى التصديق قبل أن لا يجد من يأخذ منه الصدقة .

ثانيا : ربط الأسباب بالمسببات ، لأن انتشار الفساد يأتي تبعا للعلامات المذكورة ، وعلى الإنسان أن لا يكون سببا من هذه الأسباب .

(١) سورة لقمان الآية : ٣٤ .

ثالثاً : الإيمان بانتهاء الدنيا ، لأن شيوع الفساد لا يدوم ، وقد جرى قدر الله تعالى بإرسال رسول عند شيوع الجهل والشرك والفساد ، ولا رسالة بعد محمد ﷺ ، والبديل هو قيام الساعة .

رابعاً : تعاليم الله تعالى تحقق مصلحة الإنسان ، ولذلك وجب على الإنسان أن يسارع إلى الانفاق قبل أن يسد بابه ، فإن فائدته تعود على المنفق في الدنيا والآخرة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) علامات الساعة الصغرى عديدة ، وقد ظهر الكثير منها .
- ٢) ضرورة المسارعة إلى الخير حتى لا يحرم الإنسان منه لسبب ما .
- ٣) في آخر الزمان يعم الجهل ، وينتشر الفساد بكثرة المال والنساء .
- ٤) الرجال قوامون على النساء حقيقة شرعية ثابتة .

- ١٦ -

**١٩ - باب قبول الصدقة من الكسب الطيب
وتربيتها**

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ تَصَدَّقَ (١)، [٥٩٥]،

بَعْدَ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ

اللَّهُ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهٗ،

حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث أن الله تعالى يقبل الصدقة من المال الحلال ، ولو كانت مثل تمره في قيمتها أو وزنها فإن الله تعالى يضاعفها لصاحبها حتى تكون مثل أحد .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول أبو هريرة رضي الله عنه (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ تَصَدَّقَ بَعْدَ تَمْرَةٍ مِنْ

كَسْبٍ طَيِّبٍ) أي من تصدق بمال ولو كان عدل تمره من مال كسبه من حلال ، وعدل تقرأ بفتح العين ، وكسرهما وسكون الدال ، والفتح أشهر ، ومعناه بالفتح قيمة ، وبالكسر وزن ... وقيل معناه واحد ، والطيب هو الحلال .

(وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ) وهذه جملة معترضة بين جملة الشرط والجزاء ، ومعناها أن الله تعالى لا يقبل إلا التصدق بالمال الحلال ، أما التصدق بالمال الحرام فإن الله لا يقبله ، لأنه ليس مملوكا للمتصدق ، وهو ممنوع من

(١) أخرجه البخاري في: ٩٧ كتاب التوحيد: ٢٣ باب قول الله تعالى : ﴿ تَمْرُجُ الْمَكْحَكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ .

التصرف فيه، والتصدق به تصرف فيما ليس له ، فلو قبله الله تعالى منه لزم أن يكون الشيء مأمورا به ، ومنهيا عنه من وجه واحد ، وهو محال .

فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ هذا جواب الشرط **(ثُمَّ يُرَبِّيَهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ)** أي ينميتها الله تعالى ، ويزيد أجرها ، ويحيطها بالحفظ والنماء كما يهتم أحدكم بـ(فلوه) **والفلو هو المهر الصغير** حديث الولادة ، لأنه يفلي أي يفطم ، **وقيل هو كل فطيم من ذوات الحوافر** ... ويقرأ بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو ، وجمعه أفلاء زنة عدو وأعداء ، وتجوز قراءته بكسر الفاء وسكون اللام .

وشبه الحديث نمو الصدقة المقبولة بنمو الفلو لأن كليهما نتاج جهد وعمل ، وكلاهما يحتاج إلى العناية والتربية ، فالفلو يعتني به صاحبه حتى يصل إلى حد الكمال ، وعمل ابن آدم لاسيما الصدقة فإن الله ينظر إليها ، ويقبلها ، وينميتها حتى تكثر وتتضاعف ، وتصير النسبة بين الصدقة وبين ما بلغته مثل نسبة التمرة إلى الجبل ، واختار الحديث الفلو ليشبهه به لأن الرضيع ينمو بسرعة ، ويكتسب كل يوم شيئا جديدا .

وهذا الحديث يفيد أمرين :

الأمر الأول : أن الصدقة من المال الحلال يقبلها الله تعالى ، كما أنه سبحانه لا يقبل التصدق بالمال الحرام .

الأمر الثاني : يمين الله تعالى صفة خبرية ثابتة ، يجب الإيمان بها على وجه يليق بالله ﷻ ... يقول الترمذي: قال أهل العلم من أهل السنة والجماعة نؤمن بما جاء في الحديث، ولا نتوهم فيها تشبيها، ولا نقول كيف؟^(١)

(١) فتح الباري ج٣ ص٢٨٠ .

ولازم قبول الله للصدقة باليمين وصولها والرضى عنها ومضاعفة أجرها .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

الله هو الرزاق ذو القوة المتين ، يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، وقد أكرم الله تعالى الإنسان وخلق من عناصر عدة ، فله عقله المفكر ، وبه تكون النوايا والمقاصد ، وله جوارحه وبها تكون الأعمال والسلوك ، وخلق له العواطف ، وبها تكون المحاسن المستحبة في القول ، والعمل ، وسائر المعاملات الاجتماعية .

وفوق كل ذلك رغبة الله تعالى في عمل الخير ، وتوضيح أنه ﷺ يقبل الصدقة ولو كانت تعدل ثمرة في قيمتها ووزنها ، ويضاعف أجرها حتى تكبر وتكثر حتى يصير أجرها مثل جبل أحد .
ومن الترغيب أن الله تعالى يدعو المكلف حتى لا يستصغر نفقته ، ولو كانت تعدل ثمرة .

وحتى يؤمن المرء بصيرورية أجر التمرة إلى أجر جبل أحد ضرب للناس مثلا من أنفسهم ، لأن الإنسان يعتني بالفلو الذي يولد له ، ويهتم بطعامه وشرابه حتى ينمو ويصير حصانا كبيرا ، ويدربه على المهام التي سيقوم بها .

إن الله تعالى قادر على خلق أي شيء بـ(كن) ، وما هذا المثل إلا لتقريب المعنى المراد .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الله تعالى يبارك في الصدقة وإن كانت قليلة ، وينميها ، ويضاعف المثوبة عليها حتى يصير أجر التمرة يعادل أجر التصدق بجبل

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز أهمها : -

الركيزة الأولى

الكيف لا الكم في الصدقة

شرع الله تعالى الزكاة ، والصدقة ، والنفقة لربط المجتمع ماديا كما ربطهم معنويا ودينيا ومنعا لحدوث سلبيات في إطار حركة المال بين الأغنياء والفقراء منع الله تعالى استعلاء الأغنياء ، وحذر من خنوع الفقراء ، فالعطاء واجب على الأغنياء ، والأخذ حق للفقراء ، والجميع يتعاملون مع الله تعالى ، فالأغنياء يرضون الله تعالى ، والفقراء يتمتعون برزق الله تعالى ، يقول الله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَمْعَافًا

كَثِيرَةً ۗ وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١﴾

وكذلك شرع الله ﷻ الصدقة المحمودة التي تكون من مال حلال، خالصة لوجه الله تعالى، مهما كان قدرها، لأن القبول مرتبط بكيفيتها لا بكمها، فلو كانت تساوي تمرة واحدة خالصة من مال حلال فإن الله تعالى ينميها ، ويضاعف أجرها .

إن المسلم - غنيا أو فقيرا - عبد الله تعالى ، وشأنه الاستقامة على منهج الله تعالى حتى يلقى الله تعالى .

الركيزة الثانية

إثبات الصفات الخيرية

يورد الحديث صفة خيرية لله تعالى ، وهي يمين الله تعالى ، وسميت

(١) سورة البقرة الآية : ٢٤٥ .

بالخبرية لأنها ثبتت بالخبر الذي نزل الوحي به ، ومنها : يد الله ، ووجه الله ، والإيمان بها واجب على وجه يليق بجلال الله تعالى ، بلا تأويل ولا تكييف ، وليس المراد بها الجارحة المعهودة ، أو معنى ترمز إليه اليمين كما هو في عالم الحوادث وهذا مذهب أهل السنة ، وبه قال جمهور الفقهاء والمحدثين والعلماء .

الركيزة الثالثة من فنون الدعوة إلى الله تعالى

يتضمن الحديث أسلوبا من أساليب الدعوة إلى الله تعالى وهو أسلوب التشبيه ، وهو أحد صور البيان الذي يوضح المعنى على وجه خاص .
وفي الحديث نجد أن الله تعالى يشبه التمرة التي كسبها صاحبها بطريق الحلال ، وأنفقها للمحتاجين لوجه الله تعالى محتسبا أجره عند الله ، وقبلها سبحانه وتعالى منه بالمهر المولود الذي يهتم به صاحبه ، ويسهر على طعامه وشرابه ، حتى يكمل ويقوم بدوره الذي رياه صاحبه له .
والمشبه به واضح معروف للناس ساقه رسول الله ﷺ ليبين للناس بركة الصدقة المحمودة ، وحتى يسارع المكلفون إلى الإنفاق والعطاء ، فאלله كريم سخاء ، وهو الغني ذو القوة المتين .
ومن فنون الدعوة إلى الله تعالى في الحديث الترغيب في النفقة وعمل الصالحات حتى يقبلها الله تعالى ، لأن الله لا يقبل إلا الطيب ، وقبل الله لأي عمل ينعكس على صاحبه خيرا في الدنيا وسعادة في الآخرة .
ومن فنون الدعوة في الحديث إدراك أن عبادة الله تعالى تكون في طاعته بإعطاء خلقه ما يقدر عليه ، بإخلاص وتجرد ، ليقبله الله منه ، ويرعاه ، وينميه ، ويدخره له جزاء وافرا ، وعطاء غير مجذوذ .

إن الله بر رحيم جواد كريم ، لا يرد من قصده ، ولا يخيب رجاء من أطاعه ، ولا يترك أنصاره وحزبه ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١) .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) لا يقبل الله تعالى صدقة إلا من مال حلال .
- (٢) الإيمان بالصفات الخيرية واجب .
- (٣) التشبيه أحد وسائل الدعوة إلى الله تعالى .
- (٤) فضل الله تعالى يأتي للمكلف نتيجة لعمله الصالح .

(١) سورة المجادلة الآية : ٢٢ .

-١٧-

٢٠- باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرّة أو كلمة طيبة
وأنها حجاب من النار

[٥٩٦]، (١) حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؓ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ (١) . ١٤١٧

[٥٩٧]، (٢) حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؓ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا مِنْكُمْ مِنْ

أَحَدٍ إِلَّا وَسَيَّكَلُمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ ، ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَامَهُ ، ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . ٦٥٣٩

[٥٩٧]، (٣) وَعَنْهُ ؓ أَيْضًا ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اتَّقُوا النَّارَ ، ثُمَّ أَعْرَضَ

وَأَشَاحَ ، ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ ، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ، ثَلَاثًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ ٦٥٤٠

يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الناس يعرضون للحساب وأمامهم الجنة والنار، وتدعو العباد إلى عمل ينقذهم من النار، ويبعدهم عنها ولو بالتصدق بشق تمرّة .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث ، ادمج المؤلف الحديث الثاني في الثالث لاتحادهم في السند والتمتن .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ١٠ اتقوا النار ولو بشق تمرّة .

(٢) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ٤٩ باب من نوقش الحساب عذب .

ففي الحديث الأول : يقول عدي بن حاتم رضي الله عنه : (**سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ**)

يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) أي يقول حاتم رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ

يقول لأصحابه قولاً يخصهم ، ويعم المؤمنين من بعدهم ، ويبين لهم طريق البعد عن النار ، وتجنب عذابها يوم القيامة بالتصدق بشيء يسير ولو كان نصف تمرة ، أو شقا منها ، أو جزءاً قليلاً منها .

و(شق) بكسر الشين معناها النصف أو الجزء ، والحديث يفيد أن القليل ولو كان شق تمرة فإنه ينفع صاحبه وينجيه من عذاب النار .

وللحديث روايات أخرى تبين منه جوانب أخرى وتصله بهذا الحوادث

ومنها : -

- (اجعلوا بينكم وبين النار حجاباً ولو بشق تمرة) ^(١) .

- (ليتق أحدكم وجهه النار ولو بشق تمرة) ^(٢) .

- (يا عائشة ، استتري من النار ولو بشق تمرة ، فإنها تسد من

الجائع مسدها من الشبعان) ^(٣) .

- (أي التمرة) **تقع من الجائع موقعها من الشبعان**) ^(٤) .

والحديث بدلالته العامة يرغب المكلفين في الصدقة بما قل أو كثر ، ويدعو إلى عدم احتقار ما يتصدق به ، وأن القليل من الصدقة يستتر صاحبه من النار .

وفي الحديث الثاني المكون من حديثين في البخاري ، جمعها جامع

(١) المعجم الكبير للطبراني - باب الفاء ، حديث رقم : ١٥٥٨٢ .

(٢) مسند احمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ٣٥٧٢ .

(٣) مسند احمد بن حنبل - مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٣٩٧٥ .

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي - مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، حديث رقم : ٧٨ .

(اللؤلؤ والمرجان) يقول عدي بن حاتم رضي الله عنه في الشطر الأول من الحديث : (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي لا يوجد واحد منكم أيها الصحابة والمؤمنون إلى يوم القيامة إلا وسيخاطبه الله تعالى وسيكلمه يوم القيامة .

(لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ) أي ليس بين العبد وبين الله تعالى يوم القيامة ترجمان من الملائكة أو من البشر يعبر له كلام الله بلغته لأنه سيجد نفسه أمام الله كفاحا أي مباشرة ، وسيفهم ما يقال له ، (وترجمان) بفتح التاء وسكون الراء ، وضم الجيم وهو الأشهر ويجوز فتح الجيم ، وحديث الباب لا يبين القول في هذه المواجهة ، وفي رواية أخرى اتضح هذا القول وفيها جاء (ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ، ثم ليقولن له : ألم أوتك مالا ؟ فليقولن : بلى ، ثم ليقولن ألم أرسل إليك رسولا ؟ فليقولن : بلى ، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا النار ، ثم ينظر عن شماله فلا يرى إلا النار ، فليتقين أحدكم النار ولو بشق تمرة ، فإن لم يجد فبكلمة طيبة) (١) .

(ثُمَّ يَنْظُرُ فَلَا يَرَى شَيْئًا قَدَامَهُ) أي بعد أن يسأل الله المسلم ينظر المسؤل (قدامه) ضم القاف وتشديد الدال الممدودة أي أمامه فلا يرى شيئا (ثُمَّ يَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ) أي ينظر بين يديه وعن يمينه وعن شماله وأمامه فتستقبله النار التي يستحقها لأنه لم يعمل ما يبعده عنها ، وجاءت روايات للحديث توضح استقباله النار منها : -

- (فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله ، وينظر أشأم منه

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة قبل الرد .

فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار) (١) .
- (فينظر عن يمينه فلا يرى إلا النار ، ثم ينظر عن شماله فلا يرى
إلا النار) (٢) .

وقد ذكرت روايات الحديث قدامه ويمينه وشماله جريا على عادة الناس ، فقد ألفوا إن داهمهم أمر أن يلتفتوا يمينا وشمالا يطلبون الغوث ...، كما إنه إذا وقع في مأزق يلتفت حوله بحثا عن طريق يذهب إليه ليهرب منه لتحصل له النجاة ، وهو في هذا الموقف يبحث عن طريق ينجيه فلا يجد إلا ما يفضي به إلى النار ، والسبب في حصار النار للإنسان حينما ينظر حوله لأنها تقع في ممره وطريقه ولا يمكنه أن يحيد عنها ، إذ لا بد له من المرور على الصراط .

(هَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) فليفعل ويتصدق في دنياه ولو بشيء قليل ولو بشق تمرة ، فإن ذلك ينجيه من النار ، والتصدق بشق تمرة يجعل بين المنفق وبين النار ساترا ينجو به من عذابها .

وفي الشق الثاني من الحديث الثاني وهو الحديث الثالث في الباب يقول عدي بن حاتم رضي الله عنه (قال النبي صلى الله عليه وسلم : اتَّقُوا النَّارَ) أي خافوا النار ، واعملوا أعمالا صالحة تتجكم منها ولا تختصوا عملا لقلته فإن الله ينجيكم بشق تمره تتفقونها صادقين محتسبين .

(ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ) صلى الله عليه وسلم أي أعرض عن محدثه وأبعد وجهه عنه حتى لا ينظر إلى النار

(١) صحيح البخاري ، كتاب التوحيد ، باب كلام الرب صلى الله عليه وسلم يوم القيامة .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب الصدقة قبل الرد .

(ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ) أي عاد ﷺ إلى مقالته الأولى ، واتجه لأصحابه بعد أن اعرض عن النار (ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، ثَلَاثًا) أي كرر هذا الحال ثلاث مرات (حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهَا) أي ظننا أن رسول الله ﷺ ينظر للنار ويراها (، ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ) أي أنقذوا أنفسكم من النار ، وتصدقوا بشيء يبعدكم عنها ، ويبعدها عنكم ، ولو كان قليلا بقدر تمرة ، فمن لم يجد تمرة لفقره وحاجته فليصدق بكلمة طيبة ينصح بها ويعظ ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ويتعلم ويعلم غيره ، ويذكر الله تعالى ... إلى آخر الكلمات الطيبة التي يؤجر بها قائلها ، وينجو بها من النار .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الآخرة آتية لا ريب فيها ، وفيها الحساب والجزاء ، والإنسان بعد الحساب إما إلى الجنة وإما إلى النار .
ورحم الله الإنسان فعرفه بطرق النجاة ، وبين له يسر هذا الطريق وسهولته ، فلو أخلص المسلم فإن قليل العمل يكفي ، وينقذه من عذاب النار ، وهذا ظاهر في أحاديث الباب ، فالتمرة ثمرة صغيرة الحجم ، قليلة الثمن ، ينفقها المسلم كلها أو بعضها مخلصا محتسبا ، ينجيه الله تعالى بها من عذاب النار ، ويصنع بها ساترا بينه وبين النار .
والتصدق بنصف التمرة ، أو بما هو أقل من النصف عمل قليل إلا إن الإخلاص في النفقة تجعل الله تعالى يقبلها ، وينجو المتصدق بها من عذاب النار ، فإن لم يجد التمرة فليصدق بكلمة طيبة ، فإنها صدقة تتجيه من عذاب النار .

وهذه رحمة من الله تعالى فإن عذاب النار شديد ، والبعد عنه فوز كبير ، وكل إنسان سيعرض على الله تعالى ويسأله مباشرة بلا ترجمان ، ولا يجد الإنسان معه إلا عمله الذي أداه في الدنيا ، ويتمثل له الأجر في الآخرة في صورة عذاب يحيطه ، ولهذا لا يجد معه إلا ما قدمت يداه .

وكررت أحاديث الباب (اتقوا النار ولو بشق تمرة) لبيان تقديم العمل الصالح بقدر الاستطاعة ، وعدم احتقاره وإن قل ، فجزاء التصدق بتمرة ، أو بكلمة طيبة يكون سببا في النجاة من النار

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن التصدق مهما كان قليلا يضاعف الله تعالى أجره ، وينقذ المتصدق به من نار جهنم ، وتوضح أن الإنسان مؤاخذ بعمله .

- ه -

ركائز الدعوة في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي : -

عطاء الله الكريم

تبين أحاديث الباب عظيم عطاء الله تعالى ، وسعة كرمه ورحمته التي لا يقدر عليها إلا مالك الملك ، الباسط الرزاق ، ولا يتصور هذا العطاء أو جزء منه أبدا من مخلوق لمخلوق .

إن الله سبحانه وتعالى يعطي على التصدق بجزء من التمرة الطيبة أجر المتصدق بجبل ، ويجعل جزء الكلمة الطيبة نجاة من النار ، وهذا كله وغيره عطاء العزيز الحكيم ... وصدق من قال :

ملك الملوك إذا وهب ... لا تسألن عن السبب

الله يعطي من يشاء ... فقف عند حد الأدب

وفي يوم القيامة يتم الحساب ، ويقع الجزاء ، ويرى كل إنسان ما قدمت يده ، وتحيط به النار من كل جانب ، ويساق إلى الصراط ، وهنا تبرز صدقته بأمر الله تعالى وتقف بينه وبين النار ... وتقيه من لهيبها واشتعالها ، ويكرمه الله تعالى بالبعد عنها وبزحزحه عن النار جزاء التصدق بشق التمرة ، وينادي الله تعالى عليه ويقول له : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٣٧﴾ أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ

رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٣٨﴾ فَأَدْخِلِي فِي عِبَادِي ﴿٣٩﴾ وَأَدْخِلِي جَنَّتِي ﴿٤٠﴾ (١)

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

(١) ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٢﴾

(٢) صدق العبودية يحقق الفوز بالجنة والنجاة من النار .

(٣) الصدق والإخلاص في العمل أعظم من كثرتها بدونهما .

(٤) يتمتع المؤمنون في الآخرة برؤية الله تعالى وهم سعداء .

(١) سورة الفجر الآيات من ٢٧ : ٣٠ .

(٢) سورة المدثر الآية : ٣٨ .

- ١٨ -

٢١- باب الحمل أجرة يتصدق بها والنهي الشديد
عن تنقيص المتصدق بقليل

[٥٩٨]، (١) حديث أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ؛
فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ رضي الله عنه بِنَصْفِ صَاعٍ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرٍ مِنْهُ؛ فَقَالَ
الْمُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ صَدَقَةِ هَذَا، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ
إِلَّا رِبَاءً فَنَزَلَتْ ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ
اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ الآية (١) (٢)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز التصدق بالقليل لأن الإخلاص فيه يقي صاحبه
من النار ، ويدعو الحديث إلى التصدق بجزء يسير من العمل والحمل ،
ويعيب على من يعيب هذا .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول الصحابي أبو مسعود رضي الله عنه وهو عقبة بن عامر الأنصاري
البدري رضي الله عنه : (لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ) أي عندما نزلت آية الصدقة ، وهي قوله
تعالى : ﴿ حُدِّثَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (٣) ، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بها ، و (كُنَّا نَتَحَامَلُ) أي يحمل بعضنا لبعض بالأجرة ، وفي رواية (كُنَّا

(١) سورة التوبة الآية : ٧٩ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٦٥ كتاب التفسير: ٩ سورة التوبة: ١١ باب قوله ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ ﴾

(٣) سورة التوبة الآية : ١٠٣ .

نحامل)^(١) أي نؤاجر أنفسنا في الحمل ، وآثر الحديث التعبير بـ(**نتحامل**) لبيان أنهم كانوا يتكفون مشقة في الحمل ، ويحمل كل منهم لغيره .
والفرق بين (كنا نتحامل) و(كنا نحامل) أن نتحامل تفيد المفاعلة أي كنا جميعا نعمل في الحمل يحمل هذا لذلك ، وذلك لهذا ، ونحامل أي يحمل البعض منا لغيره ، والمعنى في الروایتين أنهم - رضوان الله عليهم - كانوا في قلة وفقر ، وأنهم كانوا يتحملون المشاق من أجل كسب القليل من المال للتصدق به .

(فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ) وهو الحباب بفتح الحاء وسكون الباء ، يقول أبو قتادة **(فَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ يُقَالُ لَهُ : حَبَابُ أَبُو عَقِيلٍ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، بَتَّ أَجْرَ الْجَرِيرِ عَلَى صَاعِينَ مِنْ تَمْرٍ : أَمَا صَاعٍ فَأَمْسَكَتَهُ لِأَهْلِي ، وَأَمَا صَاعٍ فَهِيَ هُوَ ذَا)**^(٢) .

(وَجَاءَ إِنْسَانٌ) آخر من الصحابة **(بِأَكْثَرِ مِنْهُ)** هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، فعن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **(تصدقوا فإني أريد أن أبعث بعثاً: فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: يا رسول الله ، إن عندي أربعة آلاف : ألفين أقرضهما الله ، وألفين لعيالي .**

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بارك الله لك فيما أعطيت ، وبارك لك فيما أمسكت^(٣) **(فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِيَاءً)** أي إن المنافقين عابوا على المتصدقين على اختلاف مقاديرهما ، فقالوا

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة .

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري ، سورة التوبة ، حديث رقم : ١٥٦١٣ .

(٣) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري ، سورة التوبة ، حديث رقم : ١٥٦١٥ .

للذي تصدق بنصف صاع : إن الله لغني عن هذه الصدقة لقلتها ، وقالوا عن المتصدق بالآلاف بأنه مرء ، وبهذا بدت طبيعة المنافقين ، وما تخفي صدورهم أكبر ، فلا القلة ترضيهم ، ولا الكثرة تردهم ، إنهم يعيبون المؤمنين بسبب إيمانهم فقط ، ويختلفون أسبابا أخرى يعيبون بها ، إنهم يعيبون القلة لقلتها ، وما دروا أن الإخلاص والصدق عند المنفقين (والله بأصحابها عليم) يرفع الله صدقاتهم ويقبلها منهم ، وهم يتهمون المكثر بالرياء ، فحكموا على النفوس وهم جاهلون بها ، ولذا رد الله تعالى معائبهم ، وأنزل قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ، إن المنافقين لن يفلتوا من العقاب ، لسخريتهم من المتصدقين ، وسوف يسخر الله منهم ، ويعذبهم العذاب الأليم .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب طبيعة المؤمنين ، وطبيعة المنافقين وسلوك كل منهم مع أمر الله تعالى وشرعه... فالمؤمنون يسارعون إلى الطاعة بما لديهم من مال ، وينفقون ما عندهم وإن كانوا في حاجة إليه راجين قبوله ، ولسان المؤمنين لا يذم أمرا ، ولا يتهم أحدا ، لأنهم على يقين بأن الله تعالى عليم بالخفايا والأسرار ، ويعلم الصادق من الكذاب .

أما المنافقون فهم قوم لا يصدقون بشيء ، ولا يرضون بشيء ، ولا يعملون أعمالا صالحة ، ويتهمون ما يرون من عمل المؤمنين بلا دليل ولا حجة .

والله عليم بكل شيء ، ولذلك ذم المنافقين ورد عليهم معائبهم ، فنزلت الآية ، وهي قول الله ﷻ : ﴿ الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠﴾ وفيها سُمي الله قول المنافقين عن المؤمنين ذمًا ولمزًا ، وعيبًا ، وبين أنهم يعيبون ما لا يعاب ، فالمتصدقون متطوعون بالصدقة ، وقد انفقوا ما لديهم ، وبما بذلوا فيه الجهد والمشقة ، كما سُمي الله كلام المنافقين سخرية وسوء خلق ، وبين سبحانه انه سخر منهم ، واعد لهم عذابا أليما في الآخرة .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن المنافقين كانوا يلمزون المؤمنين في صدقاتهم ، فإن كانت قليلة قالوا إن الله غني عن صدقاتهم ، وإن كانت كثيرة قالوا إنها رياء لن يقبلها الله تعالى ، وسوف يعذبهم الله تعالى على ذلك ، ويقبل صدقة المؤمنين الصادقين .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز أهمها : -

الركيزة الأولى

حقائق الأشياء في علم الله تعالى

يتتبع بعض الناس ويدعون علمهم بحقائق الأعمال والأحوال ، ويزايدون في الحكم على أعمال غيرهم مع جهلهم بدوافعهم ، ونواياهم ، وأسرارهم ، كما يفعل المنافقون مع المؤمنين .

والحق أن الله وحده هو العليم الخبير بكل شيء ، ولذا كان حكمه ﷻ على المقاصد والنوايا (وإنما لكل امرئ ما نوى) (١) .

(١) صحيح البخاري - باب بدء الوحي - بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ ، حديث : ١

فمن تصدق بشق تمره مخلصا محتسبا أبعدته الله عن النار ، والقليل بالإخلاص ينمو ويتضاعف .

وربما كان الفقير الذي يعطي القليل أعظم من كثير من الأغنياء الذين لا ينفقون ، أو ينفقون بعضا مما وجب عليهم .

وعلى المسلم أن يعامل الله وحده ، وأن يخلص في عمله وصدقته ، ولن يعيبه قلة ما ينفق فهو مكلف بالوسع ، يقول الله تعالى : ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦٓ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْرِهُمُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآءَاتَهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ۝١١ ﴾ (١) وأن يتيقن من إنه يتعامل مع عليم خبير لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء .

الركيزة الثانية طبائع المنافقين

يشير الحديث إلى أهم طبائع المنافقين ... ومنها : -

أولاً : إنهم لا يؤمنون ، ومنتهى ما عندهم الإيمان الظاهري الذي لا يصل إلى القلب ، وغايتهم خداع المؤمنين ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنُوا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَٰطِئِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ (٢)

ثانياً : معاداة الحق وأهله ، وهم يضعون أنفسهم في مواجهة المؤمنين الصادقين ، ويستترون خلف ادعائهم الإيمان ، ويزعمون أنهم مخلصون في موقفهم من المؤمنين الصادقين ، والحق أن قلوبهم مليئة بالعداوة التي تظهر في لحن اقوالهم وأفعالهم .

(١) سورة الطلاق الآية : ٧ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٤ .

ثالثاً : اللوم والخداع لأنهم يدعون بالإيمان بألسنتهم ويكفرون في باطنهم

﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُفَّاءً يَرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا

يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١) وهم بهذا اللوم يضحكون على أنفسهم ويكذبون على غيرهم ، ويبينون أنهم لا يؤمنون .

رابعاً : هدامون للأخلاق إن خداع المنافقين لا يبقى مستورا ، وكذبهم

لا يدوم ، وكل آثارهم هدم للقيم النبيلة ، وإضاعة لمكارم الأخلاق .

خامساً : إخلاصهم لأعداء الله ، إن إخلاص المنافقين الحقيقي هو

لأعداء الله ، يسارعون في الانحياز لهم إذا رأوا فيهم انتصارا .

والحذر واجب من ألعيب المنافقين لأنهم إذا سادوا أبادوا ، وإذا علموا ضاعوا وضيعوا .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث .

نستنبط من الحديث الفوائد التالية : -

- (١) النفاق سوء في الطبع ، والخلق ، والسلوك .
- (٢) الصدقات بكيفيتها لا بكمياتها وإذا اجتمعا كان أفضل .
- (٣) ضرورة التحري في أي إتهام لا دليل عليه ، والتثبت من الأنبياء والأخبار حذرا من النفاق والمنافقين .
- (٤) مسارعة الصحابة في التصدق مع حاجاتهم دليل على رفعتهم بين الناس وعند الله تعالى .
- (٥) يجوز الدعاء للمتصدق على صدقته .

(١) سورة النساء الآية : ١٤٢ .

- ١٩ -

٢٥- باب فضل المنيحة

[٥٩٩]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: نِعْمَ الْمَنِحَةُ
الْقَحَّةُ الصَّفِيُّ مَنَحَةٌ ، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ ، تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرْوَحُ
بِإِنَاءٍ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز التصدق بالمنفعة كسكنى البيت ، ولبن اللقحة .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يؤكد أبو هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: نِعْمَ الْمَنِحَةُ الْقَحَّةُ
الصَّفِيُّ مَنَحَةٌ ، والمنيحة بفتح الميم بعد (ألد) القمرية ، وكسر النون الممدودة
بالياء على وزن عزيمة ، والمنيحة عند العرب يسمى بها أمران:
أحدهما : أن يعطي الرجل صاحبه عطية تكون له بلا مقابل ، فهي
منحة له

وثانيهما : أن يعطيه ناقة أو بقرة ، أو شاة ، ينتفع بحلبها ووبرها زمانا
محددا ثم يردها له ، ويقصد بذلك الصدقة أو الهدية ، وهذه العطية تعرف
في لسان الشرع بالعارية ، وتشمل كل نوات الألبان ، وهو العرف والأشهر
عند المحدثين والفقهاء ، وقال القزاز المنيحة لا تكون إلا ناقة أو شاة (٢) .
وتسمى الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة لقحة بضم اللام ، ويفتح اللام

(١) أخرجه البخاري في: ٥١ كتاب الهبة: ٣٥ باب فضل المنيحة .

(٢) فتح الباري ج٥ ص٢٤٣ .

هي المرة الواحدة من الحلب .

و(الصَّفِيُّ) بفتح الصاد وكسر الفاء الكريمة الغزيرة اللبن .

و(مِنْحَةً) تمييز جاء بعد فاعل (نِعْمَ) الظاهر وقد أجاز ذلك المبرد،

ومنعه سيبويه

وقد وردت روايات للحديث بلفظ (نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة) (١)

، وهذه الرواية تفيد أحد معاني العطية ، فهي تكون صدقة ، وتكون هدية ، ففسر العام بأحد معانية وهو المشهور عند مالك ، فإذا كانت المنحة صدقة فالرواية تدل على ذلك بظاهرها ، وإن كانت تدل هلى الهدية فهي مجاز ، واللقحة هي المخصوصة بالمدح .

و(الشاةُ الصَّفِيُّ ، تَعْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ) أي إن الشاة الغزيرة اللبن

يحب منها إناء لين في الصباح ، وآخر في المساء .

يقول النبي ﷺ : (ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة ، تغدو بعس ، وتروح

بعس ، إن أجرها لعظيم) (٢) والعس القدح الكبير .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أهمية التواصل الاجتماعي ، وتشريع الهدية والهبة

والانفاق والصدقة لينفتح الطريق أمام المسلمين ليؤسسوا مجتمعا متعاوننا

متماسكا قائما على عوامل روحية ومادية ، والحديث يدل على ذلك ، فإنه

يجيز العارية ، ويجيز عطاء المنافع ، وفي هذا سعة للمسلمين ليتحدوا

ويتعاونوا ويتربطوا .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأشربة ، باب شرب اللبن .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل المنيحة ، حديث رقم : ١٧٥٥ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث جواز المنيحة على وجه التصدق أو الهدية .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث ركيزة هامة ... هي : -

جواز الصدقة بالمنفعة

المجتمع الإسلامي مجتمع متماسك ، يسعى كل فرد فيه في مصلحة أخيه مهما كان يملك ، ويبدو ذلك من سعة التصدق ، وجوازها في المال ، وفي المنفعة ، فالتصدق بلبن الإبل والشاة مدة معينة فتح لباب التصدق بما قل قدره ، وعظم نفعه ، وبما لا ينقل ملكية جوهر مملوك لغير مالكة ، ويجعل العطاء بالمنفعة .

وحيثما يتصور المسلم هذا الحال يرى مجتمعا يلفه الحب والمودة ، ويجد كل فرد فيه ما يعينه في حياته وحياة أسرته وأهله ، ويكفيه أنه يصبح ومعه إناء لبن ، ويمسي ومعه غيره ، فيبيت وهو مطمئن بفضل الله تعالى .
والحديث دعوة صريحة لكل مسلم ليعين أخاه بأي نفع يمكنه ولو لوقت قليل مثل إعارته ثوبه ، وكتابه ، ودابته . إن إحساس الإنسان بأنه لا يعيش وحده وإن إخوته معه ، وطاعة الله تعالى تجمعهم مع غيره في إطار فضل الله تعالى

- و -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) مسئولية المسلم في تحقيق الأخوة مع غيره ثابتة ومقررة .
- (٢) مشروعية التصدق بالمنفعة وفضلها كبير .
- (٣) باب الطاعة مفتوح لكل مسلم مكلف ، كل على قدر استطاعته .

- ٢٠ -

٢٢- باب مثل المنفق والبخيل

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَثَلَ الْبَخِيلِ [٦٠٠]، (١)

وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطَرَّتْ

٥٧٩٧

أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِيهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا .

فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ، وَتَغْفُوَ أَثَرَهُ.

وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ

هَكَذَا فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُهَا وَلَا تَتَّوَسَّعُ (١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب فضل الإنفاق وعاقبة البخل على صاحبهما ،

ويضرب لكل منهما مثلاً .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول أبو هريرة رضي الله عنه راوي الحديث (ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَثَلَ الْبَخِيلِ

وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ) أي ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم

مثلين ، مثلاً للبخيل ، ومثلاً للمتصدق برجلين يلبس كل منهما جبة من حديد

، وجبتان مثني جبة بضم الجيم وتشديد الياء المفتوحة ، وهي الثوب السابغ

(١) أخرجه البخاري في: ٧٧ كتاب اللباس: ٩ باب جيب القميص من عند الصدر وغيره .

للبدن ، ولا يكون إلا من حديد ، ولذلك رجح بعض المحدثين قراءة النون " جُنَّتَان " ، ومفردها جُنَّة ، وهي الدروع المكونة من حلقات حديدية يلبسها المحارب لتحصنه من ضربات العدو ، والثياب لا تحصن ، ويجوز تسمية الجبَّة بالدرع من قبيل المجاز .

(قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِيهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا) ، وتديهما بضم التاء على الجمع ، وبفتحها على التثنية ، وتراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وسكون الراء وضم القاف ، وفتح الواو هي العظمة النابتة الموجودة بين ثغرة النحر والعائق ... وقيل الترقوتان هي العظمتان المشرفان في أعلى الصدر إلى ثغرة النحر ، واضطراب الأيدي إلى التدي والتراقي كناية عن التصاق الدرع الحديدي بهما ، فيمنعهما من الحركة ولا يسترهما .

(فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ، وَتَغْفُوَ أَثْرَهُ) ، أي كلما تصدق المنفق بصدقة امتد الدرع واتسع حتى يغطي بدنه ، وأطراف أصابعه ، وهكذا تستر خطاياها كلها كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض بدنه وأثره إذا مشى بمرور الذيل عليه .

(وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهِ) أي إذا هم البخيل أن يتصدق ولم يفعل تقلصت الجبة وضاقت ، وانقبضت ، وغاصت كل حلقة في مكانها من الجسد ، فلا تستر بدنه ، ولا تغطي أثره ، وكل هذه المعاني متقاربة ومفادها واحد .

وهذا المثل ضربه النبي ﷺ للبخيل ، وللمتصدق ، فشبههما برجلين أراد كل واحد منهما أن يلبس درعا يستتر به من سلاح عدوه ، فصبها على رأسه ليلبسها ، والدرع يوضع أولاً على الصدر والتديين إلى أن يدخل الإنسان يديه

في كمها ، ... فجعل المنفق كمن لبس درعا سابغة ، فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه ، وهو معنى قوله ﷺ : (انْبَسَطْتُ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ) ... وتمحو له خطاياہ وتخفيها ، وهذا معنى قوله ﷺ (وتَغْفُوْا أَثْرَهُ) أي تستر جميع بدنه ... وجعل البخيل كمثل رجل غلت يدها إلى عنقه ، كلما أراد لبسها اجتمعت في عنقه فلزمت ترقوته ، وهو معنى قوله ﷺ (قَلَصَتْ) أي تضامت واجتمعت وضاعت ...

والمراد من المثل أن الجواد إذا هم بالصدقة انفسح لها صدره ، وطابت نفسه ، فتوسع في الانفاق ... والبخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحت نفسه فضاق صدره ، وانقبضت يدها ، ورجع في عطائه .

يقول أبو هريرة ؓ : (فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ) أي رأى أبو هريرة ؓ رسول الله ﷺ وهو يوضح مثل البخيل فيدخل يده في جيبه ليوسعه ويأخذ منه مالا ينفقه ، فيضيّق ويتقلص ، ويشد (فَلَوْ رَأَيْتَهُ ﷺ يُوسِّعُهَا وَلَا تَتَّوَسَّعُ) أي لو رأيت رسول الله ﷺ يحاول توسعة الدرع إلا أنه لا يتسع، وظل على ضيقه لبخل صاحبه لعلمت خيبة البخيل وضياعه وقول أبو هريرة ؓ يومهم أن الجملة الأخيرة إدراج في الحديث ، وليس الأمر كذلك ، فقد وردت مرفوعة في رواية أبي طاووس ونصها (فسمع النبي ﷺ يقول : " فيجتهد أن يوسعها فلا تتسع) (١) .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يفرق حديث الباب بين البخيل والمنفق بصورة جلية واضحة ، ويضرب

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد و السير ، باب : ما قيل في درع النبي ﷺ .

لذلك مثلا مركبا فيشبه المنفق الذي يبذل ماله للناس محتسبا أجره عند الله تعالى ، والبخيل الذي تمتلئ نفسه شحا فيكنز المال ، ولا يتصدق بشيء ... برجلين يلبس كل منهما جبة أو جنة من حديد يستر بها بدنه ، ويحتمي بها من غوائل الزمن ، وهجمات الأعداء .

أما المنفق فإن جبته تكون سابغة تستر بدنه ، وتخفي عيوبه ، وتحسن أثره ، وهو لسعتها يدخل يده فيها بسهولة ، ويتحرك ببسر .

أما البخيل فإن جبته تضيق ، وتتداخل الحلقات ، وتلتصق بالصدر ، وتبقى في مكانها ، فلا تستر بدنا ، ولا تدخل يدا ، وكلما حاول توسيعها فإنها لا تتسع

ووجه الشبه للرجلين متعدد المعاني تكلم عنها العلماء :-

ف قيل : هذا مثل ضربه الله تعالى للبخيل والجواد بجامع اليسر والسهولة

في جانب ، والمشقة والعسر في جانب آخر .

وقيل : الجامع بين الطرفين الانبساط في العطاء وتعوده ، والممسك شحيح

في عاداته وطبعه لا يتغير .

وقيل : الستر والتغطية في جانب ، وكشف العورة والفضيحة في جانب

آخر ، لأن الصدقة تكفر الذنوب ، وتلبس صاحبها لباس الجنة ، والبخيل لا يلبس ثوبا وتلك فضيحة تلحق به في الدنيا والآخرة .

وقيل : النماء والزيادة في جانب ، والانكماش والنقص في جانب آخر

وهذه المعاني كلها لا تتعارض مع ألفاظ التشبيه فتصورها كلها في وجه الشبه ممكن .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب عظم فضيلة النفقة ، وكثرة فوائدها للمنفق ، كما يبين

سوء عاقبة البخيل ، وعدم الانفاق ، وتضرب في ذلك أمثلة ظاهرة في الناس .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز الإيمانية والدعوية ... منها : -

الركيزة الأولى

أثر النفقة على المنفق

الانفاق إخراج جزء من المال على اختلافه فرضا أو تطوعا للمحتاجين ، وقد رغب الإسلام في صدقة التطوع ، كما شرع الصدقة الواجبة ليصنع من المجتمع جماعة متماسكة ، متعاونة على الخير ، والمودة ، يعيش كل فرد فيه وله حقوقه ، وعليه واجباته .

وقد دعا الله تعالى إلى إنفاق المال الذي استخلف الإنسان فيه ، يقول الله تعالى ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾^(١) ودعا إلى التصدق الدائم مما تخرجه الأرض ، ومما تكسبه أيديهم ، يقول الله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾^(٢) .

وللنفقة فوائد جمة تعود على المعطي ، وعلى الآخذ ، وعلى المجتمع كله فالمنفق يطيع ربه ، ويخلص في استقامته ، ويخشع لله ، وبذلك يكون عبدا يقوم بما خلق له ، وهذا يحقق له الرضى النفسى ، والطمأنينة القلبية ، يقول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ﴾^(٣) ، ويقول ﷺ : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ

(١) سورة الحديد الآية : ٧

(٢) سورة البقرة الآية : ٢٦٧ .

(٣) سورة التغابن الآية : ١١ .

مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿١﴾

والمنفق بنفقته يحسن عمله ، ويضاعف كسبه ، لأنه بعبثائه يقرض الله تعالى ، والله غني كريم ، يضاعف العطاء لمن أقرضه ، يقول الله ﷻ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللهَ قرضًا حسنًا فيضعفه له ، أضعافًا كثيرة ۗ والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون ﴾ (٢) ومن عظم هذا العطاء المضاعف أن المؤمن يفوز به في الدنيا وفي الآخرة .

هذا الأجر المضاعف والريح المتكاثر ليس عجيبا ، ولا غريبا فقد ضرب الله له مثلا من حياة الناس وواقعهم ، يقول ﷻ : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٣) ويقول ﷻ ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ حَبَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَتَأْتَتْ أَكْطَاهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلَّ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٤) هكذا ينمو المال بالنفقة في كل حالاته .

والمال يطهر بالنفقة ، ويتمنى الجميع نماءه وبركته ، ويعملون له بجد وسعي ، لأن للجميع فيه نصيبا ، وبهذا ينتفي الحقد والحسد فيه وحوله .

والنفقة ترفع شأن المجتمع بتحويله إلى مجتمع ناهض ، الكل فيه يعمل

(١) سورة محمد الآية : ١١ .

(٢) سورة البقرة : ٢٤٥ .

(٣) سورة البقرة الآية : ٢٦١ .

(٤) سورة البقرة الآية : ٢٦٥ .

ويأخذ حقه ، ويتعاون الجميع في رفعته والنهوض به .

الركيزة الثانية

من فنون الدعوة إلى الله تعالى

يشير الحديث إلى أسلوب من أساليب البيان العربي المفيد في الدعوة إلى الله تعالى ، وهو أسلوب المثل الذي يوضح الغامض ، ويقرب البعيد ، ويبين المعنى ، فرسول الله ﷺ يشبه المنفق والبخيل برجلين لبسا درعين أو جبتين من حديد يستتران بهما ...

فأما الرجل المنفق الكريم فإن درعه ينبسط ويتسع حتى يستر بدنه ، ويبسر حركته فيمكنه أن يعمل ، ويتحرك ويستفيد ، ...

وأما الممسك البخيل فإن جبته أو درعه يلتصق ببدنه ، ويبقى منحسرا ضيقا يحيط برقبته ، وصدرة إلى ثدييه ، فلا يستر بدنه ، ولا تتحرك يده ، ويبقى مذموما مخذولا ، هذه الصورة التمثيلية تصور الإنسان في حالتي العرى والستر ، وحالتي التجمد والحركة ، وحالتي السرور والغم ، وحالتي الجمال والرداءة ، وهي حالات بادية لمن يرى ، وظاهرة لمن له جوارح يعيش بها مع الناس .

إن الكريم إيجابي في حركته ، مستور في صورته ، محبوب من إخوانه ، سعيد بتوفيق الله له في الدنيا ، راجيا تحقيق أمله الموعود به في الآخرة .
أما البخيل فهو قميء في صورته ، مصاب بالخزي والهوان في حياته خائب في عمله وأمله في الدنيا والآخرة .

والحديث يوضح حقيقة يعيشها الناس في واقعهم ، فالكريم يزداد غنى ، ويعلو قدرا ، ويبقى عبدا شكورا والبخيل يعيش منعزلا يبغضه الناس ، ويحقدون على ماله .يقول النبي ﷺ : (السخي قريب من الله ، قريب من

الجنة ، قريب من الناس ، بعيد من النار ، والبخيل بعيد من الله ، بعيد من الجنة ، بعيد من الناس ، قريب من النار^(١) . ويكفي الكريم اسمه الممدوح ، ويبقى البخيل مذموما باسمه كذلك .

وحين ننظر في هذه الصور الواقعية يتضح لنا أثر الكرم على صاحبه ، والضرر الذي يلحقه البخل بصاحبه .

وكثيرا ما استعمل رسول الله ﷺ هذا التمثيل البياني في الدعوة إلى الله تعالى لأنه يوضح المعنى ، ويقرب البعيد ، ويجلي الخفي ، ويحول المعاني إلى صور محسوسة .

وهو درس للدعاة يجب أن يستفيدوا به في كلماتهم على اختلافها . ويمكنهم إظهار المثل المذكور في الحديث مجردا ، وتبينه للناس ، وإسقاط دلالاته على الواقع الذي يراد إثباته ، وحث الناس عليه ، وبذلك يلبس الواقع معنى الحديث الذي أكده الواقع المحسوس .

كما يمكنهم استعمال الجوانب الفنية في المثل في كلمات أخرى بيانية على صورة التشبيه ، أو المجاز ، أو الاستعارة أو غيرها في كلمات فصيحة ، وبصورة بدیعة .

إن على الدعاة بذل الجهد في دراسة كلماتهم ، وإعدادها قبل أن تظهر للناس ، لتخرج في موضوع متكامل ، وبمنهج بين ، وبأسلوب رائع جميل .

إن الدعوة إلى الله تعالى هي فن الوصول إلى العقل الإنساني ، وإقناعه بالحقيقة بعدد من الأساليب والوسائل ، وهذا يلزم الدعاة بدراسة الواقع ، والاستفادة باللغة العربية ودورها مع الكلمة ، والجملة والكلمات مجتمعة .

(١) سنن الترمذي - الجامع الصحيح - الذبائح ، باب ما جاء في السخاء ، حديث ١٩٣٣ .

وإذا لم يوحد الدعوة هذه الأمة فهو تقصير لا يجوز .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الله قريب من المنفق يثيبه ويعطيه ، ويضاعف له الرزق والأجر ، والمنفق قريب من الناس يحبونه ويتمنون له كل خير .
- (٢) المثل والتشبيه أسلوب حسن في الدعوة إلى الله تعالى .
- (٣) تحمل رسول الله ﷺ المشقة في الدعوة وهو أسوة حسنة لمن بعده من المسلمين على الزمن كله .
- (٤) الكرم والبخل يعكس صورة صاحبه في الدنيا قبل الآخرة .

- ٢١ -

٢٤- باب ثبوت أجر المتصدق
وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قال رجلٌ [٦٠١]، (١)

لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ ؛
فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ ، تُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ .

١٤٢١

فَقَالَ الرَّجُلُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ .
فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةٍ ؛ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ ،
تُصَدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ .

فَقَالَ الرَّجُلُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ؛ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ .
فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِي غَنِيِّ ؛ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ ،
تُصَدِّقَ عَلَى غَنِيِّ .

فَقَالَ الرَّجُلُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ ، وَعَلَى زَانِيَةٍ ، وَعَلَى
غَنِيِّ .

فَأْتِي فَقِيلَ لَهُ : أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ
سَرِقَتِهِ ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا ، وَأَمَّا الْغَنِيُّ
فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب ثبوت أجر المتصدق وإن وضعها في غير موضعها
بعد أن بحث وتحرى بقدر إمكانه ، وهو لا يعلم عسى أن يريد الله بذلك خيرا
، ويفيد بها من أخذها .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ١٤ باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يؤكد أبو هريرة رضي الله عنه (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ : لِأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ) أي أقسم رجل بالله ليتصدقن بصدقة ، واللام في قوله (لِأَتَصَدَّقَنَّ) لام القسم المحذوف ، ونونه في آخر الفعل للتأكيد، وتقديره (والله لأتصدقن) ... ولم يذكر أحد من المحدثين أسم هذا الرجل .

(فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ) أي برّ الرجل بقسمه وخرج بصدقته ليلا حتى لا يراه أحد ، وأعطاهها لسارق ، وهو لا يعرف ولا يعلم أنه سارق (فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ، تُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ) أي أصبح الناس يكلم بعضهم بعضا عن رجل منهم تصدق على سارق ... وهذه الصدقة كانت ليلا ، لأن الحديث عنها كان صباحا ، ويبدو أن الرجل تحرى إخفاء صدقته .

ف(تُصَدِّقَ) بضم التاء والصاد وكسر الدال المشددة على البناء للمفعول .

(فَقَالَ) الرجل بعدما علم بموقع صدقته : (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ) أي علم الرجل من حديث الناس أنه تصدق على سارق لم يكن يعلمه ، فنادى ربه ولسان حاله يقول : اللهم لك الحمد على تصدقي على سارق لا يستحق الصدقة ، حيث كان ذلك بإرادتك لا بإرادتي فإن إرادتك كلها جميلة وأنت الحكيم الخبير، ولك الحمد التام الدائم لأنه لا يحمد على المكروه سوى الله ﷻ .

(لِأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ) أي قال والله لأتصدقن بصدقة أخرى على مستحق للصدقة (فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةٍ) وهو لا يعلم أنها زانية (فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ) عن صدقته ، ويقولون (تُصَدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ) أي تصدق البعض ليلا على زانية وهو لا يدري ... فلما علم ذلك قال (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ)

ثم قال : (لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ؛ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدَيَّ غَنِيًّا) لا يستحق الصدقة (فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ، تُصَدِّقَ عَلَيَّ غَنِيًّا) .

(فَقَالَ) الرجل (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ) فساءه ذلك وتألم في نفسه ، وحمد الله تعالى مستسلما لإرادة الله وقضائه في صدقته ، وقد ثبت أن النبي ﷺ كان (إذا آتاه الأمر يكرهه قال : الحمد لله على كل حال) (١)

(فَأْتَيْتِي، فَقِيلَ لَهُ) أي آتاه آت في منامه وقال له وهو نائم ، أو سمع هاتفا ، أو أفتاه عالم ، أو كلمه ملك في يقظته ... وقال له : (أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ) بصدقته (وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا) بالمال الذي أخذته منك (وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَغْتَبِرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ) مثلك .

فاطمأن الرجل ، وأدرك أن صدقته قبلت بنيته .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين الحديث أن الله تعالى يقبل صدقة المنفق بإخلاص نيته ، وعلى قدر علمه بالمحتاجين ، فقد نوى الرجل الصدقة وأقسم بالله لتكون خالصة ، وخرج بها ليلا سرا حتى لا يراه أحد ، فتصدق في الليلة الأولى على رجل سارق ، تبدو عليه الحاجة ، ولا يعلم أنه سارق ، فلما كان الصباح ، وتحدث البعض عن صدقة أعطاه البعض لسارق ، حمد المتصدق الله تعالى ، فتلك إرادته ﷻ ، وكل شيء بإرادته .

وفي الليلة الثانية خرج بصدقته سرا وأعطاه لامرأة زانية لا يعلم عنها

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب الدعاء ، حدیث رقم : ١٧٧٩ .

ما هي فيه، وتحدث الناس بذلك ، فحمد الله تعالى ، وعزم على صدقة أخرى ، فخرج بصدقته وأعطها لغني لا يعرفه ، فتحدث الناس عن الصدقة لغني . فحمد الرجل ربه وتألّم من وقوع صدقته في الليالي الثلاث لمن لا يستحقها فطمأنه الله تعالى بروية بشرته بقبول صدقته ، وباستفادة الآخذ لها ، وأخبره بقبول صدقته في الليالي الثلاث ، وبين له أنها مقبولة ، فبها يستعف السارق والزانية ، ويتصدق الغني مثله .

وقد تكلم الفقهاء في هذه الصدقة ، فقالوا إنها جائزة في النفل إذا ارتبطت بعلّة الاستعفاف التي ارتبط بها الحكم، وسكتوا عن جوازها في زكاة الفريضة^(١)

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الله تعالى يقبل الصدقة بإخلاص صاحبها وإن وقعت في غير موقعها ، ويوضح ضرورة حمد الله تعالى في كل حال .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

شمول علم الله تعالى

علم الله تعالى علم شامل للأزمنة والأمكنة ، والظاهر والخفي ، والحسي والمعنوي ، وكل معلوم يحتوي على علم ، ويتصل به بلا حد يمنعه أو حاجز يخفيه .

وعلم الإنسان قاصر محدود يرتبط بالمحسوس، وما يعقل منه، وبالمذكور وما يتصل به ، وغير ذلك لا يعلمه ، إن الإنسان يجتهد، ويتصور، ويحكم ،

(١) فتح الباري ج ٢ ص ٢٩١

وهو لا يعرف الحقيقة على وجهها التام .

ولهذا وجب على المكلف أن يركن إلى علم الله تعالى ، ويجتهد في

حدود طاقته ، ويدع النتائج لربه الرحمن الرحيم .

وفي حديث الباب دلالة على ذلك ، فقد بذل الرجل جهده ، وأقسم على

الصدقة ، وأخفاها بالليل ، ومع ذلك تصدق على ما لا يعلم أنه سارق ، وأنه

غني ، وأنها زانية ، فحمد الله تعالى وتألّم فعرفه الله تعالى أن صدقته أثمرت

، وأن الله قبلها ، وأنها قد نفعت في الحقيقة .

وهذا يلزم المؤمن بتسليم الأمر لله تعالى ، وعليه أن يجتهد ، والله

عليم بنيته يتولاه ويجازيه بها .

إن الله لا تخفى عليه خافية ، وهو يحاسب على الأعمال بمقاصدها

وإن أخفاها فاعلها ، فمن رمى إنسانا بحجر ليقتله فوق الحجر على ثعبان

سام فقتله ونجا الإنسان ، فهو محاسب بنيته قتل الإنسان ، اما نجاته من

الثعبان فهو قدر لا صلة للمعتدي به .

وفي قصة مهاجر أم قيس الذي هاجر إلى المدينة ليتزوجها مدعيا أنه

هاجر لرسول الله ﷺ يقول النبي ﷺ : (إنما الأعمال بالنية ، ولكل امرئ

ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ،

ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها ، أو امرأة يتزوجها ، فهجرته إلى ما هاجر

إليه)^(١)

إن المسلم يتعامل مع ربه العليم الخبير ، وعليه أن يبذل جهده ، ويترك

الأمر لله تعالى .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان باب ما جاء في الأعمال بالنية .

الركيزة الثانية الإخلاص أساس قبول الطاعة

يحتاج العمل الصالح أن يكون مرتبطا بالقلب ، ونابعا منه ، فمن يتصدق بصدقة عليه أن يقبل عليها بقلبه قبل جوارحه ، ويحتسبها عند الله تعالى ، ويرجو أن يتقبلها منه ، ويضعها في موضعها ويسلم أمرها الله تعالى .

إن أساس الأعمال الشرعية هو العقيدة الدينية ، ولذلك لا يقبل الله تعالى عمل المنافق لأنه يرئى به ، ويرجو مالا يرجوه المخلصون ، ولا يقبل الله تعالى عمل الكافر ، لأن الله تعالى قد يجازيه به في الدنيا مالا وذكر إلا أنه في الآخرة يجعله هباء منثورا .

والإنسان العاقل يرجو بعمله أن يسعد به سعادة تريح ضميره ، وترضي عقله ، وتحقق لدنياه وآخرته السعادة ... ولن يتحقق ذلك له إلا بإخلاص النوايا ، والتوجه بالعمل لله وحده بعيدا عن الرياء والفخر والنفاق .
إن فرعون علا في الأرض ومع ذلك أغرقه الله ، ونجا بيدنه الميت ليكون آية لمن خلفه .

وقارون كان من أغنى الناس ، وتمنى الناس مكانته ، وطلبوا أن يغنيهم الله مثله ، ومع ذلك خسفه الله تعالى في الأرض ومعه داره ومكانته .

والكثير من القياصرة ، والأكاسرة ، والفراعنة طغوا في البلاد ﴿ فَأَكْثَرُوا فِيهَا
الْفَسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾ إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ ﴿١﴾ .

وياليت قومي يعلمون هذه الحقيقة من واقع التاريخ ومن نصوص الوحي ، ومن منطق العقل ، ليصدقوا في عملهم ، ويخلصوه الله تعالى .

(١) سورة الفجر الآيات من ١٢: ١٤ .

لقد أدرك العربي بعقله هذه الحقيقة وآمن بوجود حياة أخرى فيها الحساب والعدل عندما رأى أناسا يظلمون ، ويموتون بظلمهم .
فهل يتيقن المسلم من عدل الله تعالى ، ويطيعه بصدق ، ويخلص له في العمل والسلوك ، وهو مؤمن بقول الله تعالى : ﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ (١) ؟

الركيزة الثالثة حاجة الإنسان إلى الله تعالى

من قضايا العقل أن الفقير يبحث عن الغني ، والعائل يحتاج إلى الذرية ، والضعيف يطلب القوة ويرجو تحقيقها .
والإنسان في مرحلة بحثه عن حاجته التي يتمناها يبذل جهده العقلي والبدني بلا كسل ولا تكوص .
ومع ثبوت هذه الحقائق يحتاج الإنسان المكلف إلى اللجوء إلى الله تعالى فهو الغني الذي لا نفاذ لملكه ، والقوي الذي لا حول إلا له ، وكل شيء بيده ، والأمر كله منه وإليه ، وله الحكم وإليه ترجعون .
إن الإنسان العاقل يعمل لله ، ويخضع لأمره ، ويخشع لجلاله وقدرته ، فقوى الدنيا كلها لا قيمة لها أمام قدرة الله تعالى .
إن الله يرسل الريح ، ولو أمسكه لمات كل حي ، وهو الذي يرسل الماء ، ويكور الليل والنهار ، ويخلق الأنواع والأجناس والأفراد ، ويهديها لما خلقت له .

والقرآن الكريم يسأل الإنسان عن فضل الله تعالى ، ويدعوه إلى النظر في آلاء الله ونعمه على البشر ، وجودا ، وطعاما ، وشرابا ، ومصيرا .

(١) سورة الكهف الآية : ٣٠ .

يقول الله تعالى :

- ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ أَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْمَخْلُوقُونَ ﴿٥٩﴾ (١) .
- ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿٦٤﴾ (٢) .
- ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ السَّمَاءِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ (٣) .
- ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴿٧١﴾ أَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ ﴿٧٢﴾ (٤) .
- ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿٥﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾ (٥) .
- ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ﴿٦١﴾ (٦) .

إن رسول الله ﷺ كان يلجأ إلى الله تعالى في كل أحواله ، في رخائه وسروره ويسره ، ليشكره ويثني عليه ... ، وفي وقت شدته وعسره ليحيطه بحمايته ، وينصره ، ويشكو إليه ضعفه ، وقلة حيلته ... ففي يوم الطائف عرض رسول الله ﷺ نفسه على القبائل فأذوه ، وردوه ردا منكرا عندئذ اتجه رسول الله ﷺ إلى ربه وقال : (اللهم إليك أشكو ضعف قوتي ، وقلة حيلتي ، وهواني على الناس ، يا أرحم الراحمين ، أنت أرحم الراحمين ، إلى من تكلني ؟ ، إلى عدو يتجهمني ؟ ، أم إلى قريب ملكته أمري ؟ ، إن لم تكن غضبانا علي ، فلا أبالي ، إن عافيتك أوسع لي ، أعوذ بنور

(١) سورة الواقعة الآيتان : ٥٨ ، ٥٩ .

(٢) سورة الواقعة الآيتان : ٦٣ ، ٦٤ .

(٣) سورة الواقعة الآيتان : ٦٨ ، ٦٩ .

(٤) سورة الواقعة الآيتان : ٧١ ، ٧٢ .

(٥) سورة الطارق الآيات : ٥ : ٧ .

(٦) سورة عبس الآية : ٢٤ .

وجهك الذي أشرقت له الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن تنزل
بي غضبك، أو تحل علي سخطك، لك العتبي حتى ترضى، لا قوة إلا بك) (١)
ورائد المؤمنين هو رسول الله ﷺ ، وغايتهم اللجوء إلى الله تعالى ،
والاستعانة به ، واتباع الطريق المستقيم ليفوزوا في الدنيا والآخرة .

إن الله تعالى أكرم الإنسان، وخاطبه بالحسنى ، ورزقه العقل ليعي ويفهم
، وكلفه بالخلافة ليطيع ويعدل ، ويستقيم وعرفه بالحياة في الدنيا ، وفي
الآخرة ليعيش في الدنيا صالحا ، وينقلب إلى أهله في الآخرة مسرورا راضيا .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) النية الصالحة أساس العمل الصالح ، ولكل امرئ ما نوى .
- (٢) نية المتصدق إذا كانت صالحة قبلت صدقته ولو لم تقع الموقع المقصود .
- (٣) فضل صدقة السر محبوبة ، والإخلاص فيها ضرورة لازمة .
- (٤) الحكم يكون على الظاهر حتى يتبين غيره ، والله يتولى السرائر .
- (٥) تأكيد بركة التسليم والرضا ، وذم التضجر والأسى حتى قال البعض لا تقطع الطاعة حتى ولو ظهر لك عدم القبول .

(١) المعجم الكبير للطبراني من اسمه عبد الله ، حديث رقم : ١٣٦٠٩ .

-٢٢-

٢٥- باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها
غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي

- (١)، [٦٠٢]، ١٤٣٨ حديث أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ، وربما قال: يعطي ما أمر به كاملاً موقراً، طيباً به نفسه فيدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين^(١).
- (٢)، [٦٠٣]، ١٤٢٥ حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة، كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب، وللخازن مثل ذلك، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً^(٢).
- (٣)، [٦٠٤]، ٥١٩٢ حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: لا تصوم المرأة، ويعلمها شاهد، إلا بإذنه^(٣).
- (٤)، [٦٠٥]، ٥٣٦٠ حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فله نصف أجره^(٤).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أحكام إنفاق الزوجة بعض مال زوجها بغير إذنه ،

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٢٥ باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام: ٢٢٦٠، ٢٣٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ١٧ باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام: ١٤٣٧، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ٢٠٦٥.

(٣) أخرجه البخاري في: ٦٧ كتاب النكاح: ٨٤ باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً.

(٤) أخرجه البخاري في: ٦٩ كتاب النفقات: ٥ باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها نفقة الولد.

وحكم منع صومها إلا بإذنه ، وجزاء الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ما يأمره به المالك .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث تبين أحكام تصرف الخازن الأمين في مال المالك ، وتصرف الزوجة في مال المالك والزوج ، وضرورة استئذان الزوج في صومها .

ففي الحديث الأول : يروي أبو موسى الأشعري رضي الله عنه أن (النَّبِيَّ ﷺ) ، قَالَ: **الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ** أي أن الخازن الذي استعمله رب المال لحفظ المال ، يكون متصفا بصفتين هامتين ، وهما :
الإسلام لأن الكافر لا نية له .

والأمين ليخرج الخائن فإنه مأزور لا أجر له .

هذا الخازن (الَّذِي يُنْفَذُ، وَرُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا، طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ) أي إن هذا الحارس المسلم الأمين الملتزم بما أمره به رب المال ، وأخفى المال الذي أعطاه للجهة التي حددها المالك له كاملة ، وتامة ، ووافرة ، مع إشراق نفسه ، وسعادته بما أخرج ، فله أجر أحد المتصدقين ، ويثاب على عمله وإخلاصه ، ومسارعته في إيصال المال مثل ثواب المالك .

(وَالْمُتَصَدِّقِينَ) تقرأ على التثنية بفتح القاف على عد الخازن والمالك معا، وتقرأ على الجمع بكسر القاف على عد الخازن والملاك إن كانوا أكثر من واحد .

وهذا الحديث يشير إلى ضرورة إخراج المال بصورة إنسانية ليصل إلى المحتاج باهتمام المعطي ، وفرحه باداء الواجب ، وتسليم المال مقرا بحق

المحتاج فيه وليس منة من المالك ، وهذا يحتاج إلى استحضر الخازن لنية الإِطاء ، ورغبته في إكمال العطاء وتمامه حتى يحصل على أجر المالك ، ويكون شريكا في المثوبة .

ويدل الحديث على تمتع معطي المال بصفات معينة وهي : -

١- أن يكون المعطي خازنا لمال موجود تحت يده ، لأنه لو لم يكن

خازنا للمال لا يستحق له أن يتصرف فيه .

٢- أن يكون مسلما لأن الكافر لا نية له ، ولا أجر له .

٣- أن يكون أمينا ، يؤدي العطاء الذي أمره به صاحب المال كاملا

بلاعجز ، وافرا بلا نقص ، طاهرا بلا اختلاس ولا سرقة لأنه حينئذ

يكون مأزورا لا أجر له .

٤- أن يكون ملتزما بتنفيذ أمر المالك فردا أو جماعة ، كاملا بلا

تسويق أو تأخير .

٥- أن يسارع إلى إخراج المال الذي أمر بإخراجه بروح طيبة ، ونفس

راضية خالية من الحقد والطمع ، والحسد .

وقد ذهب بعض المحدثين والفقهاء إلى حصول الخازن على أجر

يعادل أجر المالك.

وقال البعض إن ثبوت الأجر للخازن والمالك لا يقتضي التساوي ،

وساوضح ذلك في التحليل .

وفي الحديث الثاني : تقول السيدة عائشة رضي عنها (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

: إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ) أي

إن تصدق المرأة من مال زوجها باعتدال ، بعيدا عن الإسراف على محتاج

للعطاء بغير إذن الزوج كان لها أجر على ما انفقت (وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ) وعمل للحصول على هذا المال (وَاللِّخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ) أي الأجر الذي ناله الزوج والزوجة ، وعبر عن المال بالـ(طَعَام) ، وعن زوجها بـ(بَيْتِهَا) من قبيل المجاز بعلاقات متعددة مقبولة .

والحديث يدل على الجواز بغير إذن الزوج فقد جاء قوله ﷺ : (إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ ، فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ) (١) .

وفي الحديث الثالث : يروي أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ ، وَيَعْلَمُهَا شَاهِدٌ ، إِلَّا بِإِذْنِهِ) أي ينهي النبي ﷺ عن صوم المرأة وزوجها حاضر معها إلا بإذنه ، وذلك في غير رمضان ، وفي غير رمضان من الصيام الواجب مالم يضق وقته .

وقد أورد البخاري هذا الحديث في كتاب الزكاة ، وحقه أن يكون في كتاب الصوم ، إلا إن البخاري أورده مع حقوق الزوج على زوجته في ماله ، وفي صومها تطوعا إذ لا بد لها من إذنه قبل أن تتطوع بصوم ، وسنوضح ذلك - بإذن الله تعالى - في التحليل .

وفي الحديث الرابع : يروي أبو هريرة رضي الله عنه أن (النبي ﷺ ، قال : إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ) ، والنصف الآخر من الأجر فهو لها .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حكم تصدق المرأة من مال زوجها بإذنه الصريح ،

(١) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب المرأة تتصدق من بيت زوجها ، حديث رقم : ١٤٥٠ .

أو المفضل ، وتوضح أن ذلك جائز شرعا بشرط أن تكون غير مفسدة للمال بالتبذير أو بوضعه في غير موضعه ، وتبين ما للخازن المسلم الأمين من أجر ومثوبة .

يقول الإمام النووي رحمته : معنى هذه الأحاديث أن المشارك في الطاعة مشارك في الأجر ، ومعنى هذه المشاركة أن له أجرا كما لصاحبه أجر ، وليس معناه أنه يزاومه في أجره ، والزوجة المشاركة في الثواب لها ثواب ، ولزوجها ثواب آخر .

وليس من الضروري أن تتساوى الأجر والمثوبة ، فقد يكثر أجر المالك إن كان العطاء كثيرا ، وجهد الخازن والمرأة قليلا وقد يكون المال قليلا والجهد أكثر ، وحينئذ يكثر جهد الخازن والمرأة ^(١) .

والحق أن مقدار الثواب يخضع لعوامل كثيرة مثل الإخلاص ، وطيب النفس ، والاحتساب ، والمقدار ، والعمل ... وغير ذلك والله عليم خبير .

يقول الإمام النووي رحمته : ولا بد للخازن والزوجة من إذن المالك والزوج ، فإن لم يأذنا فلا أجر للخازن والزوجة أصلا ...

والإذن ضربان :

أحدهما : الإذن الصريح في النفقة والصدقة .

والثاني : الإذن المفهوم من إطراد العرف والعادة كإعطاء السائل كسرة خبز ، أو دراهم قليلة ونحو ذلك ، فإن العرف يدل على رضا المالك والزوج بذلك ولو لم يتكلم .

فإن اضطرب العرف ، وشك الخازن والزوجة في رضا المالك والزوج فلا بد

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج ٣ ص ٦٢ ، طبعة الشعب .

من الإذن الصريح ^(١) .

وأما قوله في الحديث الرابع : (إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ) أي إذا انفقت المرأة بغير إذنه فمعناه من غير أمره الصريح في هذا القدر المعين ، ويكون معها إذن عام يشمله وغيره إذ لابد من إذنه .

وذلك كله في التصدق بالقدر اليسير المسموح به عادة ، ولذلك عبرت الأحاديث بالتصدق من طعام بيتها ، لأن العادة تسمح بالتصدق بالطعام دون الدراهم والدنانير غالبا .

يقول الحافظ بن حجر رحمته : اختلف السلف فيما إذ تصدقت المرأة من بيت زوجها ، فمنهم من أجاز له لكن في الشيء اليسير الذي لا يؤبه له ، ولا يظهر به نقصان ، ومنهم من حمله على الإذن العام المجمل ^(٢) .

والتقييد بغير الإفساد مجمع عليه .

وذهب بعض الفقهاء إلى أن الزوجة لها حق في مال الزوج ، ولها الحق في النظر إلى مصالح بيتها ، فجاز لها أن تتصدق بما لها من حق في المال ... بخلاف الخازن فهو خادم يلتزم بإذن سيده المالك .

أما صوم المرأة الذي لابد لها فيه من إذن زوجها فهو صوم التطوع والمندوب الذي ليس له زمن معين ، وسبب ذلك أن حق استمتاع الزوج بزوجته واجب في كل وقت ، فلا يصح لها أن تشغل الوقت بغير حقه ، وبذلك لا تصوم إلا بإذنه إن كان مقيما، فإن كان مسافرا فلها أن تصوم حتى

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج ٣ ص ٦٣ .

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٣٠٣ .

يرجع (١) .

أما صوم رمضان ، وصوم الواجب فحق الله فيه غالب ، وهو مقدم على حق العبد .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حق المرأة أن تتصدق بمال زوجها صدقة عادية بإذنه المقرر عرفا ، لأن المعروف عرفا كالمنصوص نصا ، وللخازن أن يتصدق من المال الموجود تحت يده كما يأذن له المالك ، وله أجر على إخلاصه وسعيه .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

الخير الأكثر في جماعية الطاعة

جميع البشر عباد لله تعالى ، منهم من استقام وأطاع ، ومنهم من ضل وغوى ، وقد شرع الله لهم منهج الطاعة والعبادة ، وهو باب واسع يشمل الذكر والدعاء ، والعمل والقول ، وعطاء الله ثابت لكل من آمن بالله ﷻ ورسوله ﷺ ... وقد شرع الله تعالى لطاعته صورا عدة يؤديها الفرد وحده ، وتقوم بها الجماعة متعاونة ، ويد الله مع الجماعة ، والتجمع في العبادة يضاعف أجرها ، ويكثر ثوابها ، ولذلك فضلت صلاة الجماعة صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة ، وجاءت أوامر العبادة خطابا للجماعة فقال ﷺ : ﴿ فَأَقِيمُوا

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٦٥ .

الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ ﴿١﴾ وقال ﷺ : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ (٣) .

وفي الدعاء كان الأمر للجماعة فقال ﷺ : ﴿ آدَعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ (٤) ، ويقول ﷺ : ﴿ فَأَبْنِعُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَأَعْبُدُوهُ وَأَشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (٥) ، ويقول تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ خُنْفَاءً وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ۗ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ (٦) .

ولهذا حسن التعاون في الصدقة والانفاق ، فصاحب المال يأمر ويأذن ، والخبازن يسارع ويخلص ، والزوج يأذن لزوجته بالإنفاق ، والزوجة تنفق من مال زوجها بالمعروف في غير مفسدة ولا أذى

وهكذا

يتحول المجتمع المسلم إلى مجموعات تعمل في طاعة الله تعالى ، كل يقوم بواجبه ، وكل يحافظ على حق أخيه ، ويصير الجميع عبادا لله مخلصين .
إن مجتمع السلف في عهد رسول الله ﷺ وعصر الخلفاء عاش بهذه الصورة فصنعوا خير أمة أخرجت للناس ، يتألف أفرادها ، ويتعاونون في

(١) سورة الحج الآية : ٧٨ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٨٥ .

(٤) سورة الأعراف الآية : ٥٥ .

(٥) سورة العنكبوت الآية : ٧ .

(٦) سورة البينة الآية : ٥ .

الإيمان وطاعة الله تعالى والتواد والتألف .
لم ينشأ بينهم صراع على الدنيا ، ولم يحارب مسلم أخاه ، وكان كل منهم
لأخيه وليا ونصيرا .

أما اليوم : فقد وقع المسلمون فيما حذرهم منه رسول الله ﷺ حين قال
لهم : (لا ترجعوا بعدي كفارا ، يضرب بعضكم رقاب بعض)^(١) ويا ليت
المسلمون يعودون لرشدهم ، ويكونون صورة أمينة لدينهم ، وينجون من
الفسق والعصيان والضلال ، ولا يخالفون دين الله تعالى ، يقول ﷺ :
﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تضيبهم فتنة أو تضيبهم عذاب أليم ﴾^(٢) .

الركيزة الثانية الأخلاق المرجوة بين المسلمين

تشير أحاديث الباب إلى الأخلاق المرجو وجودها بين المسلمين وهي
تعرض لنماذج ثلاثة وهي : -

النموذج الأول : المالك المسلم ، والزوج القوام ، هذا المالك يحب خازن
ماله ، ويثق في زوجته ، ولذلك يكل إليهما بإذنه الصريح أو المجمل أن
يتصرفا في المال ، ويخرجا منه الصدقة للمحتاجين ، وينوبا عنه في هذا ،
وقد أثابه الله تعالى على هذا المال الذي تصدقت به الزوجة أو الخازن .

النموذج الثاني : خازن المال الصادق في إسلامه ، الأمين في أدائه ،
الملتزم بأمر مالك المال ، المسرور بإخراج المال للمحتاجين حبا لهم ، وهو
بذلك يرضي المالك ، ويسعد المحتاجين ، ويخلص في عمله .

(١) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب الانصات للعلماء .

(٢) سورة النور الآية : ٦٧ .

والنموذج الثالث : الزوجة الصالحة المطيعة لزوجها، المعطية من ماله بإذنه الإجمالي لمن يستحق من المحتاجين .
هذه النماذج الثلاثة تتعاون في عمل واحد قائم على الإخلاص ، والمودة ، وطاعة الله تعالى ، ولذلك استحق كل منهم أجرا يعادل جهده ، وإخلاصه وتعاونه ، مع شركائه في العطاء والعمل .

ولكن ... متى ؟ وكيف يتحقق هذا في جمهور المسلمين ؟

-و-

ملحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :-

- (١) الزوجة شريكة زوجها في أعمال البر والطاعة .
- (٢) العامل الأمين المسلم له في عمله أجر ومثوبة .
- (٣) قوامه الرجل على المرأة قائمة على الحق والواجب .
- (٤) العمل الإسلامي بصورة عامة لا فساد فيه بأي صورة من الصور .

-٢٣-

٢٧- باب من جمع الصدقة وأعمال البر

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ أَنْفَقَ (١)، [٦٠٦]،

١٨٩٧

زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ؛ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟

قَالَ ﷺ : نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ (١).

حديث أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي (٢)، [٦٠٧]،

٢٨٤١

سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ ، كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ ، أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ .
قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَا رَسُولَ اللَّهِ : ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ ؟
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب تعدد المثوية لمن عدد الطاعة ، وتوضح فتح أبواب الجنة أمامه .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤ باب الريان للصائمين ، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت رقم:

. ٣٦٦٦، ٣٢١٦

(٢) أخرجه البخاري في: ٥٦ كتاب الجهاد والسير: ٣٧ باب فضل النفقة في سبيل الله .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان كثرة ثواب من جمع أنواعا من الطاعات .
ففي الحديث الأول : يؤكد أبو هريرة رضي الله عنه : **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** أي من انفق شيئين من أي نوع من المال في طلب ثواب الله تعالى .

و(زَوْجَيْنِ) يشمل صنفين من المال ، أو متشابهين من نوع واحد قرن كل بصاحبه ، وقد جاء مفسرا في قوله ﷺ : (بغيرين ، فرسين ، شاتين ، درهمين ، خفين ، نعلين)^(١) ، و(سَبِيلِ اللَّهِ) ليس المراد به هنا الجهاد بل المقصود به ثواب الله مطلقا على الصحيح .

(نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ) أي يناديه خزنة الجنة من كل باب يناسب عمله ، ومعنى هذا أن لكل عمل بابا يدخل منه أصحاب ذلك العمل ، يقول النبي ﷺ : (لكل عمل باب من أبواب الجنة يدعون منه، وللجنة ثمانية أبواب)^(٢) وينادي خازن الجنة الحارس لهذا الباب (يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ) أي ادخل من هذا الباب فهو خير وثواب وغبطة ، وقيل أن المعنى : هذا الباب فيما نعتقه خير لك من غيره من الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه ، والفرق بين المعنيين أن الثاني يفيد أنه أفضل من الأول .

(فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ) أي فمن كان غالب عمله الصلاة فرضا ونفلا وتطوعا دعي من باب الصلاة .

(وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ) أي ومن غلب الجهاد

(١) المعجم الكبير للطبراني ، باب الجيم ، حديث رقم : ١٦٢٤ .

(٢) السنة لأبن أبي عاصم ، باب فضائل أبو بكر رضي الله عنه ، حديث رقم : ١٠٣٦ .

على عمله دعي من باب الجهاد .

(وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ) أي ومن كان أكثر عمله الصيام دعي من الريان ، وهو باب الصائمين ، وسمي بـ(الرِّيَانِ) لأن العطشى بالصوم يجزون ريا وشرابا .

(وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ) وقد ذكر الحديث أربعة أبواب للجنة ، وقد ثبت أن رسول الله ﷺ قال: (للجنة ثمانية أبواب)^(١)

ذكر الحديث أربعة أبواب ... هي : -

- ١) باب الصلاة .
- ٢) باب الجهاد .
- ٣) باب الصيام .
- ٤) باب الصدقة .

وبين المحدثون الأبواب الأربعة الأخرى ... وهي : -

- ١- باب الحج : فهو ركن وله باب مثل الصلاة ، والصيام .
- ٢- وروى الإمام احمد باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس، وفي الحديث (إن لله بابا في الجنة لا يدخله إلا من عفا عن مظلمة)^(٢)
- ٣- الباب الأيمن ، وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه (سبعون ألفا بلا حساب)^(٣) .
- ٤- باب الذكر والعلم^(٤) .

(١) المطالب العالية للحافظ ابن حجر ، كتاب الرقائق ، باب التوبة والاستغفار ، حديث رقم : ٣٣١١ .

(٢) فتح الباري ج٧ ص ٢٨ .

(٣) صحيح ابن حبان ، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة ، حديث رقم : ٧٤٥٤ .

(٤) فتح الباري ج٧ ص ٢٨ .

فإن قيل : الأعمال الصالحة كثيرة فمن أين يدخل أصحابها ؟
أقول : ذكر الحافظ بن حجر رحمته احتمال أن الأبواب المذكورة أبواب داخل الجنة أعدها الله تعالى لأصحابها ، وأما أبواب الجنة الأصلية فهي كثيرة ، وتبقى مفتوحة لكل من يدخله الله الجنة ^(١) .

(**فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ**) أي قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه أفديك بأبي وأمي يا رسول الله ، هل على من دعى من كل هذه الأبواب من ضرر ؟
والمقصود من هذه الأعمال التي أعد لكل منها بابا ، ما يتطوع المكلف به ، أما الواجبات فأغلب المكلفين يقومون بها .

(**فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا**) ؟ أي هل يدعى أحد من المسلمين ليُدخل من هذه الأبواب كلها إن كان من أهلها وعمل عملها ؟
(**قَالَ صلى الله عليه وسلم : نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ**) أي نعم يدعى العاملون من جميع الأبواب الذين هم من أهلها ، وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر ، والرجاء من الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم واقع .

وداخل الجنة يدخل من باب واحد ، وإنما يدعى للدخول من أبواب عمله المتعددة تكريماً له ، وسيدخل بإذن الله من باب أكثر عمله فيه .
فإن قيل : ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من توضأ ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء) ^(٢)

(١) فتح الباري ج٧ ص٢٨ .

(٢) السنن الصغرى للبيهقي ، جامع أبواب الطهارة ، باب كيفية الوضوء ، حديث رقم : ٧٧ .

فهل يتعارض هذا الحديث مع حديث الباب ؟

أقول : لا تعارض بين الحديثين ، لأن من شهد الله بالوحدانية ولمحمد ﷺ بالرسالة ، وأدى حق شهادته يكرمه الله تعالى بفتح جميع أبواب الجنة إلا أنه يدخل من باب عمله الغالب .

وفي الحديث الثاني : يروي أبو هريرة رضي الله عنه أن **(النبي ﷺ)** ، قال: **مَنْ أَنْفَقَ رَوْحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ** أي من أنفق المال أيا كان نوعه في الجهاد دعاه خزنة الجنة ليدخل من جميع أبوابها ، **(كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ)** أي خزنة كل باب فهو مقلوب اللفظ .

يقول المهلب رضي الله عنه: في هذا الحديث بيان أن الجهاد أفضل الأعمال ، لأن المجاهد يعطي أجر المصلي، والصائم، والمتصدق، وإن لم يفعل ذلك فيدعى للدخول من كل هذه الأبواب بإنفاق قليل من المال في سبيل الله تعالى (١) .
وينادي عليه الخزنة وهم يدعونه (أَيُّ فُلٍ هَلُمُّ) أي فلان تعالى ، و(فُلٌ) باسكان الفاء وضمها وهو اسم لا ترخيم فيه ، ارتجل للنداء .

(قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ) أي هذا النداء يكون للمكلف الذي لا بأس عليه ، وله أن يختار بابا يدخل منه ويترك غيره .
(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ) يا أبا بكر .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب فضل الإنفاق المالي في العبادات ، والجهاد ، وسائر الطاعات .

(١) فتح الباري ج ٦ ص ٤٩

وأوجه الانفاق في الطاعات يمتنها ، وقيمها كاملة تامة بأركانها وشروطها ، ويكثر من نوافلها ومستحباتها .

والنفقة في الصلاة تتعلق بوسائلها من تحصيل آلاتها ، وتجهيز مكانها ، وتطهير كل ما يتصل بها .

والنفقة في الصيام تتصل بما يقوي على الصيام ، ويجعل القصد خالصا لوجه الله تعالى .

والإنفاق في الجهاد بإعداد العدة ، وتجهيز المجاهدين ، ورعاية أهل المجاهدين .

والنفقة في الحج تكون بتجهيز وسائله ، والعيش خلاله .

والنفقة في العلم تكون بأجر المعلم، وشراء المراجع، والانفاق في السفر والانقطاع للعلم .

والنفقة في العفو تكون بترك الحق ، والتبرع به لمن هو في يده .

والنفقة في التوكل تكون بما ينفقه على نفسه في مرضه المانع له من التصرف .

وهكذا تكون نفقة المال في كل طاعة بما يناسبها .

وذكر الشيين من مال واحد يقصد به التكثير في المال الواحد كدراهم ودرهم ،... وشاة ، وشاة .

إن الجنة غالية وثمرتها سهل ميسر، والنفقة المذكورة مع الطاعات تحتاج للبذل والعمل ، والاستقامة ، والمداومة على ذكر الله تعالى ، والدنيا فرصة للعقلاء ليستعدوا خلالها للقاء الله تعالى .

وقد أبرز النبي ﷺ أبا بكر ؓ مثلا للناس يستحق أن تفتح له كل أبواب الجنة ليدخل من أيها شاء .. فيدخل من باب كثر عمله فيه وتستقبله الخزنة

الموكلون بهذه الأبواب وهم ينادون ﴿ سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ رَبِّكُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ (١)

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن أبواب الجنة تفتح عند الحساب ، ليدخل أهل كل باب من بابهم ، وقد بشر رسول الله ﷺ أبا بكر ﷺ بحقه في الدخول من جميع الأبواب لكثرة نفقته ، وتنوعها ، وأمثال أبي بكر ﷺ في الأمة قليل .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

درجات السالكين إلى الله تعالى

الطاعة باب واسع ، ومدارج السالكين كثيرة ، ولكل إنسان منزلته عند الله تعالى بقدر طاعته ، وقد تعددت صور الطاعة وتنوعت ، ودعا الله تعالى الناس إليها ، وجعلها شاملة للظاهر والباطن ، والمبنى والمعنى ، وجعل ﷺ لكل عمل جزاء ومثوبة .

وفي يوم القيامة يساق الذين يدعون ربهم إلى الجنة زمرا ، حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها ، وأخذ خزنة كل باب ينادون المؤمنين ليدخلوا من باب العمل الذي أقاموا عليه ، وعاشوا به ، وأكثروا من مستحباته ، وسننه ، ويجد المسلم نفسه من حفل بهيج يرفع راسه فخرا ، ويعطي بيمينه كتابه ، ويسمع المناداة عليه من كل جانب يا فلان يا فلانه .

وهنا تظهر درجات السالكين إلى الله فمن المؤمنين من يفتح له باب واحد ، ومنهم من يفتح له أكثر من باب ... ومنهم من تفتح له الأبواب كلها....

(١) سورة الزمر الآية : ٧٣ .

وينال كل مؤمن جزاءه وفق عمله ، ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ٤ ﴿ يَنْصُرُ
اللَّهُ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ (١) .

الركيزة الثانية

مناقب أبو بكر الصديق ﷺ

تبين أحاديث الباب مقام أبي بكر الصديق ﷺ عند الله تعالى وعند رسوله ﷺ ، وعند الناس ، فهو عند الناس ساع في مصلحتهم ، مدافع عن ضعفائهم ، محرر لأرقابهم ، وهو مع رسول الله ﷺ صديق في الجاهلية والإسلام ، وصاحب في الهجرة إلى المدينة المنورة ، وموضع شورى لرسول الله ﷺ ، وكان رسول الله ﷺ دائما معه في غدوه ورواحه ، أمره ﷺ أن يؤم أصحابه أثناء مرضه الأخير ، وكان ذلك سببا في اختياره للخلافة ، وقالوا : ارتضاه الرسول ﷺ لديننا أفلا نرضاه لديننا ؟

وحديث الباب يبين مدى إخلاص أبي بكر ﷺ وصدقه مع الله تعالى ، وتعدد أعماله الصالحة ، وقد بشره رسول الله ﷺ أن أبواب الجنة تفتح له وتناديه ليدخل منها .

وصار أبو بكر ﷺ نموذجا عمليا للمسلم الذي يعيش دنياه كلها لله تعالى ، فينفع نفسه وأمته ، ويطيع الله ﷻ ورسوله ﷺ .

- ٩ -

لحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

١- إكثار الإنسان من عمل ما يكون علامة له ، و يصير أهلا له ،

(١) سورة الروم الآيتان : ٤ ، ٥ .

ويعرف به

- ٢- أعمال القرآن كلها لا تجتمع إلا في عدد قليل من المؤمنين .
- ٣- الملائكة تحب المكثيرين من الطاعة والأعمال الصالحة ، وتفرح بلقائهم ، وتستقبلهم عند دخول الجنة عند أبوابها .
- ٤- كثرة الإنفاق تؤدي إلى كثرة الجزاء الحسن .
- ٥- على المسلم أن يدعو الله أن يوفقه للخير في الدنيا وفي الآخرة .
- ٦- جواز مدح أهل الفضل في وجوههم ، إذا أمن المادح فتنة إعجاب وفخر .

- ٢٤ -

٢٨ - باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء

[٦٠٨]، (١) حديث أسماء رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: **أَنْفَقِي وَلَا تُحْصِي**

فِيْحْصِي الله عَلَيْكِ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي الله عَلَيْكِ (١) . ٢٥٩١

- أ -

موضوع حديث الباب

يدعو الحديث إلى الإكثار من الإنفاق وعدم العد والإحصاء .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

تؤكد أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها (أن رسول الله ﷺ ، قَالَ: **أَنْفَقِي وَلَا تُحْصِي**) أي إنفقي من مالك ولا تحصي بمعنى العد الذي يمنعك من النفقة ، كأن تعديه عددا مكررا ، وجزءا جزءا يجعلك تستكثرين النفقة ، وتبخلين بها ومقصود هذا النهي عن منع الصدقة خشية النفاذ ، لأن الإحصاء عد المال عددا أو كيلا أو وزنا ، وكلما أحصى صاحب المال ماله علم نقصانه بالنفقة فيبخل .

وذلك من أعظم الأسباب لقطع مادة البركة لأن الله يثيب على العطاء بغير حساب ، ومن لا يحاسب عن جزاء لا يحاسب عليه عند العطاء ومن علم أن الله ﷻ يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه أن يعطي ولا يحسب .

وليس معنى النهي عن الإحصاء الجهل بالمال ، وعدم العلم بمقداره ، بل المراد العلم بمقدار المال ومداومة الإخراج منه بغير إسراف ولا خوف من

(١) أخرجه البخاري في: ٥١ كتاب الهبة: ١٥ باب هبة المرأة لغير زوجها .

نقصانه، وهذا المعنى مستفاد من الإيمان بأن الله ﷻ قد ﴿ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾^(١) و﴿ وَأَخَصَّنَا كُلَّ شَيْءٍ عَدْدًا ﴾^(٢) ومع هذا ﴿ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾^(٣) (وَلَا تُوعَى فِئْوَعِي اللَّهُ عَلَيْكَ) أي لا تحبسي المال في وعاء ولا تخرجين منه نفقة فيحرمك الله منه ، ويحبسه عنك بصورة تليق بجلال الله وكماله .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يأمر النبي ﷺ أسماء ﷺ بمداوة النفقة وعدم الخوف منها والتوكل على الله وقد وعد ﷻ بمضاعفة رزق المنفق ، والغني الكريم ﷻ لا يخلف وعده ولا يعجزه أمر في الأرض ولا في السماء عن فعل ما يريد ، وهو ﷻ ﴿ يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾^(٤) .

وليعلم المنفق أن الشيطان يخوفه من الفقر ويدعوه إلى الإمساك ، ويضع أمامه مقدار النقص في المال ، ولذلك حسن ممن يملك المال أن ينفق بلا خوف ، ولا يعود للعدِّ بين الفينة والفينة ، لتقوى عزمته ، وينهزم شيطانه ، ولا يضع المال في وعاء ويمنعه من المحتاجين .

إن الله يأمر بالعتاء ، وينهى عن البخل ، يقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾^(٥) .

(١) سورة الطلاق الآية : ١٢

(٢) سورة الجن الآية : ٢٨ .

(٣) سورة البقرة الآية : ٢١٢ .

(٤) سورة الرعد الآية : ٢٦ .

(٥) سورة الإسراء الآية : ٢٩ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث فضل النفقة وإخراجها ، وينهى عن كنز المال والبخل به ، وعن كل ما يؤدي إلى ذلك .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة ... هي : -

طاعة الله في النفقة

أمر الله تعالى بالعطاء والنفقة وطاعته ﷺ واجبة وعلى المنفق بأن يؤمن بأن طاعته الله لا تنقص مالا ، ولا تضيع عليه أجرا ، وقد أمر رسول الله ﷺ أسماء رضي الله عنها ومن ورائها المسلمين جميعا بكثرة الإنفاق ، فإن الله يخلفه ما دام في الخير بلا عدوان ولا مفسدة ، وحتى يتمتع المسلمون بدعاء الملائكة في قول رسول الله ﷺ : (ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان ، فيقول أحدهما : اللهم ، أعط منقفا خلفا ، ويقول الآخر : اللهم ، أعط ممسكا تلفا) (١) .

- و -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الانفاق خير كله والله يخلفه .
- (٢) التوكل على الله يحقق للمتوكل ما يتمنى .
- (٣) لا فائدة في البخل والإمساك .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب في المنفق والممسك ، حديث رقم : ١٧٤٠ .

-٢٥-

٢٩- باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره

[٦٠٩]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ

لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِينَ شَاةٍ (١) ٢٥٦٦

-أ-

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أهمية الصدقة على الجار مهما كانت قليلة لأن الله تعالى يقبل القليل ، وقيمة الصدقة بقدر ما فيها من صدق وإخلاص ، ويتكرر الصدقة يصير القليل كثيرا .

-ب-

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يروى أبو هريرة رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أنه (قَالَ : يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِينَ شَاةٍ) أي ينادي النبي صلى الله عليه وسلم النساء ، ويحثهن على ضرورة الإهداء ، والتصدق على جيرانهن ولو بالقليل ، حتى لو كان يساوي (فرسن شاة) ، ويقراً (فرس) بكسر الفاء والسين وسكون الراء بينهما ، وهو الظفر الذي يكون في خف الإبل مثل القدم في الإنسان ، ويطلق على أظافر الشاة وغيرها على وجه المجاز .

والحديث يتضمن النهي عن احتقار الهدية ، مهما كانت قليلة ومعناه لا تمتنع جارة عن إهداء جاريتها ، وإعطائها الصدقة لقلّة واحتقار قدر الهدية ، بل عليها أن تجود بما تيسر عندها وإن كان مثل (فَرَسِينَ شَاةٍ) وهو خير

(١) أخرجه البخاري في: ٥١ كتاب الهبة: ١ باب الهبة وفضلها والتحرير عليها ، وللحديث رواية أخرى عند البخاري

من العدم ... وكيف تحتقر المسلمة الهدية ، أو الصدقة القليلة، وقد قال الله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ (١) .
وقال النبي ﷺ : (اتقوا النار ولو بشق تمره) (٢) .

وتوجه الخطاب إلى النساء دون الرجال ، لأنهن أكثر إمساكا من الرجال ، ولكثرة اتصال الجيران منهن ببعضهن ، ولأن النساء أكثر تأثيرا في أولادهن وأزواجهن ، ولطول الوقت الذي يتلاقين فيه ، ولا مانع من قيام الرجال بإهداء جيرانهم بعض ما يملكون ...

وظاهر النهي أنه موجه لمن تعطي ، إلا أن البعض ذهب إلى أنه خطاب لمن تأخذ ، والأولى أن يكون النهي عاما يشمل المعطية والآخذة ، ويشمل الرجال كذلك .

وأشهر إعراب لقوله ﷺ : (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ) يكون بنصب النساء وجر المسلمات على الإضافة من باب إضافة الشيء إلى نفسه ، والموصوف إلى صفته ، والأعم إلى الأخص ، مثل : مسجد الجامع ، وجانب الغربي ، ودار الآخرة ، وهذا الوجه جائز على ظاهره عند الكوفيين ويقدر له البصريون محذوفا تقديره (يا نساء الأنفس المؤمنات) (٣) .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يدعو حديث الباب إلى الإنفاق والإهداء بما يملكه المكلف ، ولو كان قليلا لأن الله يبارك في القليل ويجعله كثيرا ، وذكر الحديث (الفرسن) على

(١) سورة الزلزلة الآية : ٧ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب طيب الكلام .

(٣) شرح النووي ج ٣ ص ٧٠ .

سبيل المبالغة للحض على التهادي ولو باليسير ، لأن الكثير لا يتيسر في كل وقت وإذا توالي اليسير صار كثيرا ، كما إن الرضا بالقليل يسقط التكلف ، وينشر المودة .

يقول النبي ﷺ في رواية عائشه رضي الله عنها (يا نساء المؤمنين ، تهادين ،

ولو بفرسن شاة ، فإنه يثبت المودة ، ويذهب الضغائن)^(١)

- د -

المعنى العام لحديث الباب

ينهى الحديث المسلمات أن يحتقرن الهدية مهما كانت قليلة ، لأن العبرة بالإخلاص فيها ، وقد يبارك الله في القليل فيصير كثيرا .

- ه -

ركائز الدعوة في حديث الباب

بتضمن حديث الباب ركيزة هامه هي :—

ضرورة الترابط بين المسلمين

يربط الله المسلمين بالحب والمودة ، ولذا كلف أغنياء المسلمين بمساعدة فقرائهم ، وحث علي التهادي فقال ﷺ (تهادوا تحابوا)^(٢) وشرع كل ما يؤكد التواصل الخير بين المسلمين أجمعين ، ولذلك كانت الدعوة للعتاء والهبة بكل ما يستطيع المسلم ولو كان قليلا وقد يبارك الله في القليل فيصير كثيرا ، والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع ، ولو شرعت الهدايا بالكثير فقط لعجز عنها كثير من المسلمين والمسلمات .

والهدايا مشروعة بين الرجال والنساء ، وإنما خص الله النساء بالنهي لما

(١) المعجم الأوسط للطبراني - باب العين ، حديث رقم : ٦٠٤٩ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الهبات ، باب التحريض على الهبة ، حديث ١١١٦٤ .

في النساء من بخل ، ولأن بهن يربى الأولاد ، وتنشأ الذرية ، وقد كان النبي ﷺ يقبل الهدية ، ويثيب عليها ... ومن المعلوم أن للتعاون المادي أثر كبير في تقوية العلاقات الإنسانية ، وسيبقى التعاون بين المسلمين في المدينة المنورة بعد الهجرة درساً للعالمين ، يأخذون منه الفوائد والعبر .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من الحديث الفوائد التالية : -

- (١) ضرورة انتشار العلاقات الطيبة في المجتمع المسلم بين الرجال والنساء
- (٢) الهدايا المادية سبب للمودة القلبية .
- (٣) الاهتمام بكل عمل مشروع يوحد المسلمين .

- ٢٦ -

٣٠ - باب فضل إخفاء الصدقة

[٦١٠]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: سبعة يظلهم الله في

ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب فضل صدقة السر ويوضح أن فاعلها يستظل بظل العرش يوم القيامة ومعه أناس آخرون من المؤمنين المخلصين يظلهم الله بظله يوم القيامة .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يروى أبو هريرة رضي الله عنه: (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال: سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله) أي سبعة أنواع من الرجال والنساء يظلهم الله في ظل عرشه يوم القيامة حيث لا ظل يوم ذاك إلا ظل عرش الله تعالى، في وقت تشتد فيه الحاجة إلى الظل، حيث تدنو الشمس من الرعوس، ويتلاصق الناس لكثرتهم، ويلجمهم العرق، ويطول بهم الوقت وهم في هذا الكرب الشديد .

(١) أخرجه البخاري في: ١٠ كتاب الزكاة: ٣٦ باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، وللحديث روايات

أخرى عن البخاري تحت رقم: ١٤٢٣، ٦٤٧٩، ٦٨٠٦ .

وإضافة الظل إلى الله تعالى إضافة ملك وتشريف كما يقال : الكعبة بيت الله ، وذكر العدد لا مفهوم له لورود أحاديث بأعداد أخرى ، وإنما ذكر الحديث أصحاب هذه الصفات السبعة دون غيرها لظهورها بين الناس وكثرة الحاجة إليها ، وهي كما يلي : -

أصحاب الصفة الأولى (الإمام العادل)

الصنف الأول هو (الإمام العادل) وهو صاحب الإمامة العظمى ، ويلتحق به كل من ولي شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه ، ويكون الإمام عادلاً إذا اتبع أمر الله تعالى في كل شئونه ، ووضع كل شيء في موضعه من غير إفراط ولا تفريط .

وقدم الحديث الإمام العادل في الذكر لعموم الحاجة إليه ، وتأثيره الحسن في حياة الناس ، ودوره في حماية الدين ، وسياسة الدنيا بمنهج الله تعالى ، يقول النبي ﷺ : (إن المقسطين عند الله على منابر من نور ، عن يمين الرحمن عز وجل ، وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم ، وأهلهم وما ولوا)^(١) .

أصحاب الصنف الثاني (شبابٌ نشأ في عبادة ربه) .

الصنف الثاني (شبابٌ نشأ في عبادة ربه) من أول بلوغه ، فهو عابد لله الذي خلقه ، ورباه ، ورزقه ، وإليه المرجع والمآب ، وإنما اختص الشباب بذلك ، لأنه يعيش مرحلة القوة والنشاط ، ومظنة غلبة الشهوة عليه راجحة ، فلما ترك الشهوات ، ونشأ في العبادة فقد قهر شهوته ، و عرف حق ربه ،

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإمامة ، باب فضيلة الإمام العادل ، حديث رقم : ٣٤٩٤ .

فالتزم به ، ولذلك نشأ في العبادة واستمر معها .

أصحاب الصنف الثالث

(وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ)

(وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ) هو الصنف الثالث ومعنى تعلق قلبه في المساجد كثرة الملازمة له صلاة واعتكافا ، فالصلاة نور ، وأداؤها في المسجد بركة ، وإحياء لشعائر الله ، وتعميرها فلاح وقوة ، يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ (١) ، وقد أعد الله تعالى للذي يذهب إلى المسجد أجرا في كل خطوة يخطوها ، و (أعد الله له نزله من الجنة كلما غدا أو راح) (٢) .

ويمكن أن يكون التعلق بالقلب لا بالبدن والجمع بين نوعي التعلق هو الأولى ، لأن الذي يداوم على الذهاب إلى المسجد يحبه ويرتاح فيه ، وكلما تركه ذكره ، وعاد إليه وأتلف مع رفقائه فيه .

أصحاب الصنف الرابع

(وَرَجُلَانِ تَحَابًا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ)

والصنف الرابع يكون بين رجلين لا رجل واحد لأن الحب لا يكون إلا بين اثنين ، وهما الرجلان اللذان تحابا في الله تعالى ، لا بسبب مادي أو قبلي ، وترجما هذا الحب إلى إخلاص تام ، وطاعة مطلقة ، والتزام تام بمنهج الله تعالى ، ومن صور هذا الحب العملية ما فعله الأنصار مع المهاجرين ، فقد أخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار فصاروا أخوين ،

(١) سورة التوبة الآية : ١٨ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الآذان ، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح .

أخوين ، يقول الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١) أي اشتركا في الحب حقيقة لا ظاهرا فقط .

إن هذا الحب الخالص هو المحرك للرجلين (اجتماعا عليه وتفرقا عليه) أي إنهما داما على المحبة الدينية ، ولم يقطعها بعارض دنيوي ، سواء اجتماعا حقيقة أو فرق بينهما الموت .

الصنف الخامس

(وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ)

والصنف الخامس رجل طلبته امرأة ذات منصب، وجمال ليزني بها فعفا عنها ، وانصرف ، وقال لها : **إني أخاف الله تعالى** فلن ارتكب شيئا محرما ، وقد وصف الحديث المرأة بأكمل الأوصاف التي تزيد الرغبة فيها ، فهي تجمع بين الغنى ، والجمال ، والحسب ، والسلطان ، وكل من تجمع هذه الصفات من النساء تكون محل الرغبة من الرجال ، ويتمناها ضعفاء الإيمان ، إلا ان هذا الصنف من الناس يعلو بدينه عن الدنيا ، ولا تغره الدنيا ، فإذا طلبته هذه المرأة للزنا يتعفف ويمتنع عنها ، ويعلن سبب امتناعه وهو خوفه من الله تعالى ، ولذلك يظله الله في ظل العرش يوم القيامة لقوة عزمته ، وصدقه في الخوف من الله تعالى ، لأن الصبر عن المرأة الموصوفة بما ذكر من الصفات تُظهر قوة إيمان الرجل في انصرافه عنها بعد مراودتها له ، والرجل يعلن خوفه من الله للمرأة ليزجرها ، أو بقلبه شكرا

(١) سورة الحشر الآية : ٩ .

الله تعالى ، وهذا صنف عظيم من الرجال ، ورحم الله يوسف عليه السلام فقد رفع الله تعالى شأنه ومنزلته ، يقول الله تعالى عنه ﴿ وَرَوَدَتْهُ الْمَتَىٰ هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَّقَتْ الْأَتْرَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ (١) .

أصحاب الصنف السادس ورجل تصدق بصدقة فأخفاها

الصنف السادس هو (وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّىٰ لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ) أي أنه يخفي صدقته عن الناس تجنباً للرياء ، وخوفاً من السمعة حتى أن شماله لو كانت رجلاً يجلس بجوار يمينه ما علمت شيئاً عن صدقته ، وذلك يكون في صدقة التطوع ، لأن إظهار صدقة الفرض مستحبة لدعوة الناس لإخراج الزكاة .

والإنسان بالصدقة يقوي إيمانه ، ويعلو على المادة ، ويتيقن من أن الله خلقه ليعيش مع الناس بعمله وخلقه ، ودينه وهو لذلك يؤيده الله ويعينه ، ويبارك له في عمله ، ويمكنه من دوره في الحياة ويسعده بالسيادة على كل خلق الله إذا أخلص عمله لله وحده ، ففي حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : (لما خلق الله الأرض جعلت تميد ، فخلق الجبال ، فقال بها عليها فاستقرت ، فعجبت الملائكة من شدة الجبال .

وقالوا : يا رب هل من خلقك شيء أشد من الجبال ؟

قال صلى الله عليه وسلم : نعم الحديد .

قالوا : يا رب فهل من خلقك شيء أشد من الحديد ؟

(١) سورة يوسف الآية : ٢٣ .

قال ﷺ : نعم النار .

فقالوا : يا رب فهل من خلقك شيء أشد من النار ؟

قال ﷺ : نعم الماء .

قالوا : يا رب فهل من خلقك شيء أشد من الماء ؟

قال ﷺ : نعم الريح .

قالوا : يا رب فهل من خلقك شيء أشد من الريح ؟

قال ﷺ : نعم ابن آدم ، تصدق بصدقة يمينه يخفيها من شماله (^١) .

أصحاب الصنف السابع وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ

الصنف السابع هو رجل ذكر الله بلسانه ، وبقلبه وهو في خلوته ، وحيدا عن الناس ففاضت عيناه من خشية الله تعالى ، لأنه بهذا يشعر بضعفه ، وحاجته لله تعالى ، وتتجمع فيه معاني العبودية المخلصة فيزداد شوقه لربه ليسعد بجنته ، ويشد خوفه من الله فيزداد بعدا عن المعاصي ، ويتحول إلى هائم بحب الله تعالى ، مستغرق في طاعته ، يتخيل نفسه ماشيا على الصراط ، والجنة والنار أمام عينه وقلبه ، يؤيد ذلك قوله ﷺ : (من ذكر الله ففاضت عيناه من خشية الله حتى يصيب الأرض من دموعه لم يعذبه الله تعالى يوم القيامة) (^٢) .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب سبعة أصناف من الرجال ، يظلمهم الله تعالى في ظل عرشه يوم القيامة ، يوم لا ظل إلا ظل العرش، بعد أن تدنو الشمس من

(١) سنن الترمذي - الجامع الصحيح ، كتاب الذبائح ، حديث رقم : ٣٣٧٥ .

(٢) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب التوبة والإنابة ، حديث رقم : ٧٧٣٦ .

الرعوس ، ويكثر العرق ويزدحم الخلق أجمعين لا يشغلهم إلا الموقف الرهيب ، فهم يبعثون عرايا كما ولدتهم أمهاتهم ، ومع ذلك ينشغل كل منهم بحاله، يقول الله ﷻ : ﴿ لِكُلِّ أُمَّرِي مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ (١) ... وهذه الأصناف السبعة تجمع ألوانا عدة من العبادة والطاعة ، لأن الطاعة إما أن تكون بين العبد والرب ، وتحقق في الذكر، وبالتعلق بالمساجد ، وبالعبادة البدنية والقلبية ... وإما أن تكون بين العبد والخلق بالقلب وهو التحاب ، وبالمال وهو الصدقة ، وبالبدن وهو العفة ، أو بكل ذلك وهو إقامة العدل .

والمرأة في هذه الأصناف كالرجل ، فلها سلطان في بيت زوجها ، وعلى أولادها ، وهي مكلفة بالصلاة والذكر والدعاء وهي محل الرغبة من أهل الفحشاء والمعاصي ، وهي مؤثرة في أصحابها وذويها ، ولها أموالها ، وخصائصها ... ولذلك كان لها ما للرجل عند الله تعالى لو استقامت استقامته ، وأطاعت وأخلصت لله تعالى ، فإن الله يظلمها يوم القيامة بظل عرشه .

وهذا الحديث يناسب أبوابا عدة ، لأن كل صنف من السبعة يوضع في موضع خاص به .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث سبعة أصناف من الناس تتمتع يوم القيامة برضى الله تعالى لعظم ما أطاعت الله في الدنيا ، ولذلك يظلمها الله تعالى بظل العرش يوم لا ظل إلا ظله .

(١) سورة عبس الآية : ٣٧ .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

عظمة ظل عرش الله يوم القيامة

في يوم القيامة يبعث الله الناس من قبورهم ، ويجمعهم جميعا في أرض المحشر كما ولدتهم امهاتهم للحساب والجزاء .
في هذا اليوم يشتد الكرب ، وتدونا الشمس فوق الرعوس ، ويخرج العرق من أبدانهم حتى يصير أنهارا ، وتعيش الخلائق بين ننته ، وقذارته ، وتظهر أعمالهم في الموقف ، فمنهم من يُغطي العرق قدمه ، ومنهم من يصل إلى وسطه ، ومنهم من يصل إلى فمه حتى يلجمه العرق إجماء ، وتصل المشقة إلى غايتها ، حتى يتمنى كل من في المحشر انتهاء هذا اليوم ولو إلى النار
في هذا اليوم يتمتع المؤمنون والمؤمنات بعملهم ، ويسعدون بما قدموا من الصالحات ، فيظلهم الله تعالى في ظل عرشه ، وينعمون بطراوة الظل ، وبالنعيم الذي ينتظرهم ، وتتجلى نعمة هذا الظل لأنه لا ظل سواه ، وبما تشمله المظلة من نعيم وراحة ، وخير .

وحديث الباب يبين أهم الأعمال التي تحقق لصاحبها ظل العرش يوم القيامة ، وهو فضل لكل من يعيش في هذا اليوم الرهيب ، ولذلك فليعمل العاملون .

الركيزة الثانية

حاجة الإنسان لرحمة الله تعالى يوم القيامة

يعيش الناس في أرض المحشر يوم القيامة ، وتظهر أعمالهم في صور شتى ، فهي في كتاب مدون فيه كل شيء ، شامل للكلمة والصورة ، ويأخذ كل إنسان كتابه حيث عمله ، فالسعيد يأخذ كتابه بيمينه ، والشقي يأخذ كتابه

بشماله ، وترى الخلائق كلها عمل كل واحد منهم ، وتنتشر الفضائح على
رعوس الأشهاد ، فمن عمل جرما في الدنيا ، ولم يتب عنه ، ولم يعرفه أحد
لن يتمكن من إخفائه في الموقف ، ولذلك يقول النبي ﷺ : (فضوح الدنيا
أهون من فزوح الآخرة) (١) .

إن العبد محتاج إلى معونة الله تعالى وتوفيقه في الدنيا قبل الآخرة
ليخرجه من الظلمات إلى النور ، ويهدي قلبه ، ويوفقه للصالحات ، ويطهر
قلبه من الشقاق والنفاق ، وسوء الأخلاق ، ويصلح باله وعقله ، ويغفر له
سيئاته ، ويقبل توبته .

وهو بعد الموت أشد حاجة لرحمة الله تعالى ليجعل قبره روضة من
رياض الجنة ، ويبدله دارا خيرا من داره ، وأهلا خيرا من أهله ، ويرزقه
أصحابا كراما ، وملائكة تصلي عليه ، وتدعو له .

ويوم القيامة في أرض المحشر يستر الله ﷻ سيئاته ولا يفضحه ، ويجعل
له الظل الذي ينجيه من وسخ العرق ، وحرارة الشمس ، والولوج إلى النار .
إن الإنسان في حاجة دائمة إلى الله تعالى ، والعاقل من يعي ذلك ولا
يغفل عنه ، ويتذكره ، يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ
الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ (٢) .

الركيزة الثالثة

تعدد مواطن العمل الصالح

يوضح حديث الباب أن أبواب الخير عديدة ، منها ما يكون بين العبد
وربه ، ومنها ما يكون مع الناس ، ومنها ما يكون مع المرء في ذاته ، فمن

(١) دلائل النبوة للبيهقي ، جماع أبواب غزوة تبوك ، باب ما روي في خطبة النبي ﷺ ، حديث رقم ٣٠٩٩ .

(٢) سورة الأعراف الآية : ٢٠١ .

استقام عليها جنى لنفسه مقاما كريما عند الله تعالى .

وهناك ترابط بين الطاعات التي تناولها حديث الباب لأنها جميعا
صدق الإيمان واتباع منهج الله تعالى ... ومن المستحيل عقلا أن تجد إنسانا
يتمسك بأمر منها لله تعالى ، ويفجر في غيرها ، فمن آمن بالله حقا يعدل في
كل عمله ، ويؤدي حق الله تعالى ، ويبتعد عن المنكرات ، ويذكر الله تعالى
في سره وعلانيته .

ومن عظمة الإسلام أن الله تعالى عرف الناس وهو يدعوهم بكل
ما عليهم فعلا أو تركا ، وزين الإيمان أمامهم ، وبين لهم أحوال الناس
وصفائهم ليختاروا لأنفسهم عن بينة .

ويختص الله تعالى برحمته عباده وحزبه ، ويضعهم أمام ما ينتظرهم في
الآخرة ، ليؤمن من يؤمن عن بينة ... ويكفر من يكفر عن بينة ﴿ **إِنَّمَا يَكُونُ**
لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (١) .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الأعمال الصالحة تنفع صاحبها يوم القيامة .
- (٢) في الحشر يتم الحساب أمام الخلق أجمعين .
- (٣) في الحديث مرغبات عديدة للاستقامة في الدنيا .

(١) سورة آل عمران الآية : ١٦٥ .

-٢٧-

٣١- باب بيان أن أفضل الصدقة

صدقة الصحيح الصحيح

[٦١١]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ أَجْرًا ؟

١٤١٩

قَالَ صلى الله عليه وسلم : أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ شَاحِحٌ ، تَخْشَى الْفَقْرَ
وَتَأْمُلُ الْغِنَى ، وَلَا تُمَهِّلُ ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ ، قُلْتَ : لِفُلَانٍ
كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب فضل صدقة الصحيح الصحيح ، لأن الصدقة في هذا الحال مقاومة للإسماك ، وهذا يدل على صحة القصد ، وقوة الرغبة في القربى ، ويحذر من الغفلة التي تنسي الإنسان ما عليه وهو سليم صحيح .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول أبو هريرة رضي الله عنه (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ أَجْرًا) ؟ أي أي أنواع الصدقة أعظم أجرا ، وأكثر مثوية ، ولم يبين أحد من المحدثين اسم هذا السائل ، وقال ابن حجر : لم أقف على اسمه (٢) ، وذهب البعض إلى أن السائل هو أبو هريرة رضي الله عنه ، فقد جاءت رواية أخرى تدل على أنه أبو هريرة رضي الله عنه ، (ف) عن يحيى بن جعدة ، عن أبي

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ١١ باب أي الصدقة أفضل، وللحديث رواية أخرى في البخاري تحت رقم:

. ٢٧٤٨

(٢) فتح الباري ج٣ ص٢٨٥ .

هريرة رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله أي الصدقة أفضل ؟ (١) ... أي أي أنواع الصدقة أكثر مثوبة ، وأعظم اجرا ؟

(قَالَ رضي الله عنه : أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ) أي أن تتصدق من المال وأنت في صحة جيدة ، لم تدخل في مرض مخوف من انقطاع الحياة ، لأن حدوث المرض المخوف يدفع المريض إلى التصدق بعد انتهاء الأمل في الحياة .

وأيضاً فإن الشح يدعو صاحبه إلى عدم الانفاق والتصدق ، ولذا كانت صدقة الشحيح فاضلة ، لأن الشح يعني البخل والحرص .
و (الشح) بضم الشين وتشديدها بعد (ال) الشمسية ، ومعناه الإمساك الشديد وهو أعم من البخل .

يقول الخطابي : في الحديث إن المرض يقصر يد المالك عن بعض ملكه وإن سخاوته بالمال في مرضه لا تمحو عنه سيمة البخل ، فلذلك كان شرط صحة البدن عند التصدق بالمال ، لأنه في الحالتين يجد المال واقعا في قلبه لما يأمله من البقاء فيحذر معه الفقر (٢) .

(تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى) أي إن أفضل الصدقة ما تتم من الصحيح البخيل ، الذي يرى الدنيا أمله وأمانيه ، فهو يحتفظ بالمال لنفسه ، ويدفعه الشح إلى الإمساك والبخل حرصا على الحياة .

(وَلَا تُمَهِّلْ) أي تصدق في صحتك وحرصك ، ولا تتأخر ، ولا تؤجل التصدق فإنك لا تدري ما يحدث لك غدا ؟

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما ، حديث رقم : ٢٢٧٤ .

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٢٨٥ .

(حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُقُومَ) أي لا تؤخر الصدقة إلى أن تبلغ الروح الحلقوم وتقع في غرغرة الموت ، وذلك مفهوم من السياق .
(قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ) أي إذا بلغت الروح الحلقوم وأصبح الإنسان مشرفا على الموت لا يصح له أن يتصدق من مال غيره ، فقد أصبح المال لورثته ، وهو يقول في هذه الصدقة : لفلان هذا المقدار ، ولغيره مقدار آخر ، وهكذا صار المال لغيره فإن هذه الصدقة لا تصح في هذا الوقت فقد صار المال مملوكا للوارث ، ولا يصح لمن حضرته الوفاة أن يتصدق بمال غيره .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

كان أصحاب النبي ﷺ يبحثون عن أفضل الأعمال التي تقربهم من الله تعالى ، ويسألون عن السبل الموصلة إليها ... وحديث الباب يبين أن أحد الصحابة سأل رسول الله ﷺ عن أفضل الصدقة ، وأكثرها أجرا ومثوبة ليقينهم ان الفوز الحق هو الأجر الأخروي ... فعرفهم النبي ﷺ أن أفضل الصدقة أن يتصدق المكلف وهو صحيح لا يخاف من مرض ، ولا يتوقعه ، لأنه في هذه الحالة يكون حريصا على الدنيا ، شحيحا عن المال لغيره ، وصدفته حينئذ تؤكد خلوص القصد ، وصدق النية ، ورجاء الفوز برضى الله ورضوانه .

إن أعمال الإنسان مقبولة عند الله تعالى مالم يغرغر ، ولم تبلغ الروح الحلقوم ، وبعدها لا يقبل عمل ، ولا يصح تصدق ، لأن المال صار ملكا للورثة، وتصرف المكلف في ملك غيره بغير إذنه لا يجوز .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن عمل الإنسان مقبول مالم يغرغر ، وعلى المكلف أن ينتهز عمره في الطاعة والتصدق ليفوز بالأجر والمثوبة ، وأنه كلما تصدق وهو صحيح شحيح كثر ثوابه وزاد أجره .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب على ركيزة هامة ... هي :

اغتنام الدنيا للآخرة

خلق الله الإنسان ، وجعل له الدنيا مجالا للعمل والسعي ، وأرسل له الرسل لتحديد الحلال والحرام ، والمشروع وغير المشروع ، فرغبوه في الطاعة وخوفوه من المعصية ، وعرفوه بأن بعد الحياة الدنيا حياة أخرى متصلة بها حيث جعل الله الدنيا دار تكليف وعمل ، وجعل الآخرة دار جزاء وأجر .

وفهم المؤمنون أن كل أعمال الدنيا معلومة ، ومعروفة ، وكل إنسان يحيط به الشهود من كل ناحية ، تسجل عليه كل عمل يقوم به .

فجوارحه تشهد وتنطق عليه ، والأرض التي يعيش فوقها تتحدث بأخبارها معه ، والملائكة الملازمون له من الحفظة والكتبة الذين يتعاقبون على الناس ، ورسول الله يشهد على أمته ، وفوق كل ذلك وقبله وبعده علم الله المحيط الخبير .

إن أعمال كل إنسان تأتي في المحشر عند الحساب مصورة ناطقة لا تخفى منها صغيرة ولا كبيرة وبرأها صاحبها ، ويأخذ كتابه بيمينه إن كان عمله حسنا ، وبشماله إن كان سيئا .

والعاقل من آمن بهذه الحقائق ، واستفاد من دنياه لآخراه ، واجتهد في

الدنيا في كل ما يحقق له الفوز والفلاح في الآخرة .
ومن عجائب المكلفين أن الإسلام لم يأمر إلا بما فيه خير ، والمسلم حين يلتزم بتعاليم الإسلام لا يقول إلا خيرا ، ولا يفعل إلا خيرا ، يحقق بها لنفسه السعادة في الدنيا ، فيطمئن قلبه وتخشع جوارحه ، وتأتيه حقوقه ، وتحفظ حاجاته الضرورية ، ويلتزم بواجبه كله في عدل ، وكرامة ، وإخاء ، ويحقق لغيره ، ولمجتمعه ما يحقق الرقي ، والنهضة ، ومع هذا لا يلتزم به كثير من المسلمين .

إن أعمال الدنيا في الإسلام توجد إنسانا إيجابيا يؤمن بالله ورسوله ﷺ ، ويصلح شأنه وشأن أهله ، وأمته ، ويأخذ حقه بهدوء ، ويحافظ على حقوق الآخرين .

إن الإسلام يرتقي بالحياة الدنيا ، ويصنع الإخوة الإنسانية بين الناس ، ولا يرضى بظلم ولا بجبروت ، ويمنع تسلط إنسان على غيره ، إنه باختصار يحقق للإنسان حياة مجيدة فاضلة في الوقت الذي يؤهله لسعادة الآخرة ...

إن العوامل التي نهضت بها الأمم المعاصرة من الصدق ، والتعاون ، والإخلاص ، والحب ، وترك الغش والفساد ، والعمل الدعوى في كافة عناصر الانتاج موجودة في الإسلام ، إلا أن المسلمين هجروها ، ورضوا لأنفسهم العيش في وضع ذليل مهين .

ولهذا

يتعجب العقل من أناس يعلمون ذلك ، ويتركونه ويملأون دنياهم بالفواحش ، والمظالم ، والعدوان ، ويعيشون حياة مليئة بالضجر ، والقلق ، والفجور ،

والفسق ، ويضيعون آخرتهم ، ويحرمون أنفسهم من صلاح الدنيا ، وسعادة الآخرة .

إن الدنيا فرصة للمؤمنين والعقلاء ليطيعوا الله فيها ، ويسعدوا في الآخرة بجنات النعيم .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) ضرورة البحث عن الحق لمن لا يعرفه .
- (٢) لجوء المسلمين إلى رسول الله ﷺ ليعرفوا دينهم من الوحي المنزل عليه ﷺ .
- (٣) تحتاج الأعمال الصالحة لحسن النية ، وسلامة القصد عند النشاط والصحة .
- (٤) الدنيا زمن ممتد على الإنسان أن يستفيد بها في كل لحظة قبل أن يأتيه أجله .
- (٥) المحافظة على حقوق الآخرين علامة صدق الإيمان ، وإن كان المحافظ في حاجة لها .
- (٦) من الإيمان طاعة الله تعالى في السراء والضراء ، والمنشط والمكره

- ٢٨ -

٣٢- باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى
وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة

[٦١٢]، (١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال، وهو على المنبر،

وذكر الصدقة والتعفف والمنسئلة: اليد العليا خير من اليد السفلى ١٤٢٩

فاليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة (١)

[٦١٣]، (٢) حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: اليد العليا خير من

اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن ١٤٢٧

يستغفب يغبه الله، ومن يستغن يغنه الله (٢).

[٦١٤]، (٣) حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ فأعطاني،

١٤٧٢

ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني .

ثم قال: يا حكيم إن هذا المال خضرة حلو، فمن أخذه بسخاوة
نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه،
كالدبي يأكل ولا يشبع، اليد العليا خير من اليد السفلى .

قال حكيم: فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أزرأ أحدا
بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا .

فكان أبو بكر رضي الله عنه، يدعو حكيمًا إلى العطاء، فيأبى أن يقبله
منه، ثم إن عمر رضي الله عنه دعاه ليُعطيَه، فأبى أن يقبل منه شيئا
فقال عمر: إني أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم، أني
أعرض عليه حقه من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ١٨ لا صدقة إلا عن ظهر غني .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ١٨ باب لا صدقة إلا عن ظهر غني .

فَلَمْ يَزْرَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى تُؤْفَى (١).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن المعطي له فضل العطاء ويده هي العليا ، والأخذ له فضل الأخذ ، ويده هي السفلى ، وأن الفضل في العطاء أن يكون العطاء عن غنى ، وأن الأقربين أولى بالمعروف .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين فضل المنفق، وتوضح أن الأقربين أولى بالمعروف .

ففي الحديث الأول : يؤكد ابن عمر رضي الله عنهما (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعْفُفَ وَالمَسْئَلَةَ) أي إن ابن عمر رضي الله عنهما سمع رسول الله ﷺ وهو يخطب على المنبر ، وذكر في خطبته الصدقة والتعفف والمسألة ، ومعنى ذلك أنه ﷺ كان يحض الغني على الصدقة ، ويحض الفقير على التعفف ، وعدم السؤال ، ويذم المسألة .

قال ﷺ : (**الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى**) أي اليد المنفقة هي العليا بشرط أن يكون الانفاق في أمر مشروع فعموم قوله ﷺ اليد العليا مخصوص بقوله ﷺ : (**لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنِ ظَهْرِ غَنَى**) (٢) .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٥٠ باب الاستعفاف عن المسئلة ، وللحديث روايات في البخاري تحت رقم :

٦٤٤١ ، ٣١٤٣ ، ٢٧٥٠ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة .

- (فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفَقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ) وهذا من تمام الحديث ،
بدليل ما جاء في روايات أخرى منها : -
- عن طارق المحاربي رضي الله عنه ، قال : ثم قدمت المدينة فإذا رسول
الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب الناس ، وهو يقول : يد المعطي العليا .. (١)
- ومن حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه : (يد الله فوق يد المعطي ، ويد
المعطي فوق يد الأخذ ، ويد الأخذ أسفل الأيدي) (٢) .
- وعن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (الأيدي ثلاثة ، يد الله العليا
، ويد المعطي التي تليها ، ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة) (٣) .
وهذه الروايات تؤكد ما جاء في حديث الباب ، والتي تبين أن اليد العليا
هي اليد المعطية ، وأن اليد السفلى هي اليد السائلة ، وهو قول الجمهور
يردون قول من يقول إن المراد باليد العليا الآخذة ، لأن يد الله هي المعطية ،
و يد المحتاج هي الآخذة (٤) .
- وذهب غير الجمهور إلى أن اليد السائلة هي الآخذة بسؤال أو بغير
سؤال ، لأن الحديث يتكلم عن يد الادميين ، وهي أربعة أنواع هي : -
اليد الأولى : (يد المعطي) : وقد تضافرت أخبار بأنها عليا .
اليد الثانية : (يد السائل) : وقد تضافرت الآراء بأنها سفلى سواء
أخذت أم لا .

(١) صحيح ابن حبان ، كتاب : الزكاة ، باب صدقة التطوع ، حديث رقم : ٣٤٠٠ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني باب من اسمه حمزة ، حديث رقم : ٣٠١٣ .

(٣) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الزكاة ، باب فضل المتصدق على المتصدق عليه ، حديث رقم : ٢٢٦٥ .

(٤) فتح الباري ج ٣ ص ٢٩٧ ، ٢٩٨ بتصرف .

اليد الثالثة : (يد المتعفف عن الأخذ) ولو بعد أن تمد إليه يد المعطي ، وعلو هذه الأيدي علوا معنويا .

اليد الرابعة : (يد الآخذ بغير سؤال) ... وهذه قد اختلف فيها العلماء فذهب جمع إلى أنها سفلى بالنسبة إلى الأمر المحسوس ، وبالنسبة إلى الأمر المعنوي قد تكون سفلى ، وقد تكون عليا ... وعليه يحمل من سماها علوى ، ومن سماها سفلى ؟ (١)

يقول ابن حيان : اليد المتصدقة أفضل من اليد السائلة لا الأخذة بغير سؤال ، إذ محال أن تكون اليد التي أبيع لها استعمال فعل يد سفلى بهذا الاستعمال ... فربما كان الآخذ لما أبيع له أفضل من الذي يعطي (٢) .

وفي الحديث الثاني : يروي حكيم بن حزام رضي الله عنه (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى) أي أن اليد المعطية هي العليا ، واليد السائلة هي السفلى . (وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ) أي ابدأ أيها المعطي بنفسك ، وعيالك ، فالنفقة عليهم مقدمة على غيرهم .

(وَحَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى) أي وأفضل الصدقة ما كانت عن غنى ، والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجها الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية لنفسه ولمن يعول ، ويستظهر به على النوائب التي تتوبه .

(وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ) أي ومن يتعفف ولا يسأل يكفه الله تعالى بما يعفه ... (وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُعِنِّهِ اللَّهُ) أي ومن يطلب الغنى بعمله وسعيه ، ولا يسأل الصدقة يوفقه الله تعالى للكسب ويغنيه ، والمراد بهذا الغنى حصول ما تدفع

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٢٩٨ .

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٢٩٨ .

به الحاجة الضرورية كالأكل ، وستر العورة .

وفي الحديث الثالث : يقول حكيم بن حزام رضي الله عنه : (سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْطِيَنِي مِنْ مَالِ الْفِيءِ (فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي) أَي سَأَلْتُهُ رضي الله عنه ثَلَاثَ مَرَاتٍ فَأَعْطَانِي فِي كُلِّ مَرَّةٍ .

(ثُمَّ قَالَ) لِي رضي الله عنه بَعْدَ الثَّلَاثَةِ (بِحَكِيمٍ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ) أَي إِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا ، وَعَبَّرَ عَنْهَا بِالْمَالِ لِأَنَّهُ عِمَادُهَا ، وَمَحْرَكُهَا ، وَلِذَلِكَ أَنْتَ الْخَبْرُ أَي هَذِهِ إِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ (بِفَتْحِ الْخَاءِ وَكَسْرِ الضَّادِ) وَالْمُرَادُ بِهِ الْفَاكْهَةُ الْخَضِرَاءُ اللَّذِيذَةُ الطَّعْمُ ، لِأَنَّ الْخَضِرَةَ مَرْغُوبٌ فِيهَا عَلَى انْفِرَادِهَا ، وَالْفَاكْهَةُ الْحُلْوَةُ مَرْغُوبٌ فِيهَا عَلَى انْفِرَادِهَا ، فَإِنْ اجْتَمَعَا مَعًا زَادَتِ الرِّغْبَةُ ، وَتَضَاعَفَتِ وَاشْتَدَّتْ .

(فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ) أَي مَنْ أَخَذَ هَذَا الْمَالَ بِغَيْرِ شَرِّهِ وَلَا إِحْسَابٍ ، وَلَا سُؤَالَ ، وَمَنْ أَعْطَاهُ بَانْشِرَاحِ الصِّدْرِ ، وَسَخَاوَةِ النَّفْسِ ، بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذَا الْمَالِ لِلْأَخْذِ وَالْمَعْطَى .

(وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ) أَي وَمَنْ أَخَذَ هَذَا الْمَالَ بِطَمَعٍ وَجَشَعٍ وَإِحْسَابٍ لَا يُبَارِكُ اللَّهُ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَهُوَ يَشْبَهُ الْكَلْبَ وَمَنْ بِهِ عِلَّةٌ ، وَمِثْلُهُ كـ(كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ) فَإِنَّ الْكَلْبَ كُلَّمَا أَكَلَ أَزَادَ جُوعًا ، وَالْمَرِيضُ كُلَّمَا أَكَلَ زَادَتْ عِلَّتُهُ ، وَلَا يَشْعُرُ بِشَبْعٍ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رضي الله عنه : (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى) أَي إِنْ الْيَدِ الْمَعْطِيَةُ أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السَّائِلَةِ .

(قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا) أَي قَالَ حَكِيمٌ رضي الله عنه لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَقْسَمُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَنِّي لَنْ أَسْأَلَ أَحَدًا بَعْدَكَ ، وَلَا أَرِزُهُ أَي لَا أَنْقِصُهُ مَالَهُ بِالطَّلَبِ مِنْهُ ، أَوْ بِأَخْذِهِ

بلا طلب .

وفي رواية أخرى قال حكيم : قلت : (لا تكون يدي تحت يد رجل من العرب أبدا) (١)

وإنما امتنع حكيم ﷺ عن أخذ العطاء مع أنه حقه لأنه خشي إن أخذ شيئا فيعتاد عليه ، وتتجاوز به نفسه إلى ما لا يريد ففطمها من ذلك ، وترك ما يريبه إلى ما لا يريبه .

ووفى حكيم بقسمه ، (فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ ، يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ ﷺ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا) وخشي عمر ﷺ أن يتهمه أحد في عدم إعطاء حكيم ﷺ حقه في العطية (فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ ، أَنِّي أَعْرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ) ، وهو يفعل معي ما فعله مع أبي بكر ﷺ (فَلَمْ يَزْرَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى تُوفِّيَ) أي إن حكيم ﷺ لم يأخذ ما لا من أبي بكر ﷺ ، ولا من عمر ﷺ ، ولا من عثمان ﷺ ، ولا من معاوية ﷺ حتى مات لعشر سنوات من إمارة معاوية ﷺ

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أفضلية اليد المعطية عن اليد السائلة ، وتوضح أن التصدق يجب أن يبدأ بالنفس ، وبمن يعول ، وأن الصدقة يجب أن تترك صاحبها على غنى يغنيه وتجنبه عوائل الزمن ، ونوائب الدهر وقد أشارت الأحاديث إلى قبح السؤال لما يدخله على السائل من ذل السؤال، وذل الرد إذا لم يعط ، ولما يدخله على المسئول من الضيق في ماله إن أعطى

(١) مسند أحمد بن حنبل - مسند المكين - حديث رقم : ١٥٣٠٣ .

كل سائل .

وقد حرم الشافعية السؤال الذي يحقق كل هذا الذل ، وكرهه غيرهم .
ويحث الإسلام على ضرورة إشراق النفس ، والزهد في مال الغير حين
العطاء ، وحين الأخذ .

إن الله جعل المال سببا لدوام المعاش ، ووزعه بين أيدي الناس ،
وجعله وسيلة للترابط والتعاون في مودة وأخوة ، فيقوم الغني بالعطاء في
رضى وسرور ، ويقوم الفقير بالأخذ بلا طمع ولا شراهة ، ويبتعد الغني عن
المن والأذى ، ويبتعد الفقير عن الطمع والشهه .

إن المال في الإسلام عامل للترابط ، والوحدة ، والتعاون بين المسلمين .
وقد ذهب الجمهور إلى تحريم التصدق بجميع المال الذي يحوج
صاحبه ، ويوقعه في الهلاك ، لأن المكلف يحرم عليه أن يؤثر غيره على
نفسه ، ويهلك نفسه ، ويضر ذاته ، ويكشف عورته ، ولا يصح له أن يستر
غيره ، ويكشف عورة نفسه ، ... أما إذا أبقى ما يكفيه ومن يعول فصدقته
جائزة (١)

يقول الإمام النووي رحمته: مذهبنا أن التصدق بجميع المال مستحب لمن
لا دين عليه ، ولا له عيال لا يصبرون ، ويكون هو ممن يصبر على
الإضاعة والفقر ... فإن لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه (٢) .
وأفضل الصدقة ما وقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال بحيث لا يصير
المتصدق محتاجا بعد صدقته إلى أحد .

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٢٩٦ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ٧٤ ، طبعة الشعب .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن اليد المعطية للمال هي اليد العليا ، وأن اليد السائلة بإلحاح هي السفلى ، وأن على المعطي أن يحتفظ لنفسه وعياله بما يكفيهم حتى لا يتحولوا إلى محتاجين ، وأن المال محبوب إلى النفس ، والأفضل إشراق النفس ورضى الضمير في إعطائه وأخذه .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز أهمها :-

الركيزة الأولى

استعلاء المؤمن

تدعو أحاديث الباب المؤمنين إلى السعي والعمل ، والاجتهاد في طلب المعاش ، ليستغنوا بعملهم وجهدهم عن الآخرين ، وليتمكنوا من العطاء والمساعدة والنفقة .

إن العاجز عن العمل الفقير هو الذي يستحق الأخذ من الصدقة ، والأولى بالإنسان أن يبذل طاقته في العمل حتى لا يكون عاجزا ، لأن الآخذ يكون ضعيفا مستسلما للقوي المعطي

وقد جبل الناس على فروق ودرجات ، وعلى المكلف أن يستفيد بما أعطاه الله من طاقة ، وقدرة عملية ، وفكرية على العمل والانتاج في سائر المجالات ، وميدان السعي مباح لكل الناس ، ولا يصح لعاقل أن يدعي العجز وهو قوي ، أو يمد يده وهو غني .

إن المؤمن عزيز بعزة الله ، قوي بقوة الله ، وحسن له أن تعلق يده بالعطاء بدل أن يضعفها بالطلب والرجاء .

الركيزة الثانية وظيفة المال في الحياة الإسلامية

عماد المعاش المال ، ولذلك جعله الله تعالى في الناس ليعلموا ويعملوا
ويعيشوا ، حيث يوجد ملاك المال ، وهؤلاء يهديهم الله لفتح مجالات العمل
لمن ليس معهم مال ليعيشوا بأجورهم التي يأخذونها من رب العمل ... وهؤلاء
العمال والموظفون والحراس والزراع يعملون ليتكسبوا بعملهم وبدنهم .
وهكذا يتحرك المال بين الناس ، ويتحقق للجميع المعاش الطيب ،
والحياة الميسرة وقد شرع الله للكسب طرقا أخرى غير العمل ، حيث
شرع الميراث والهبة ، والزكاة ، وغير ذلك من الأعمال ليحيا الجميع بفضل
الله تعالى .

إن الإنسان المسلم مسئول عن نفسه وعياله ، وعليه أن يكفيهم
حاجتهم ، ويغنيهم عن ذل السؤال ، والضياع أمام نوائب الدهر .
إن الإسلام يجعل المال في خدمة الحياة ، وفي تيسير وسائل الحياة
لجميع ، ولم يجعله سبحانه وتعالى في أيدي قلة من الناس ، فشرع العدل
الاجتماعي في المال ، ودعا إلى النفقة والتصدق ، وحرم على الغني أن
يأخذ ، وكلفه بالمساهمة بماله في خدمة غيره ومجتمعه .

الركيزة الثالثة

من فنون الدعوة إلى الله تعالى

تتضمن أحاديث الباب عددا من فنون الدعوة إلى الله تعالى...

وأهمها : -

أولها : البدء بمساعدة الأقارب ، ودعوتهم إلى الله تعالى لأن مسؤولية
الراعي ليست مادية فقط ، بل هي شاملة للجوانب المادية والمعنوية والدينية ،

يقول الله تعالى : ﴿ وَأَمْرًا هَلَكًا بِالصَّلَاةِ وَأَصْطَبِرًا عَلَيْهَا ﴾ (١) ، ويقول النبي ﷺ :
(ما نحل والد ولده أفضل من أدب حسن) (٢) ويقول ﷺ : (خيركم خيركم
لأهله ، وأنا خيركم لأهلي) (٣) وعلى الإنسان دائما أن يبدأ بالعتاء
المادي والمعنوي لمن يعول .

**ثانيها : البدء يكون بالتوكل على الله تعالى ، والاعتماد عليه ، لأن كل
شيء بيد الله تعالى وبقدرته ، فعلى المسلم أن يبدأ عمله وسعيه بالاعتماد
على الله تعالى ، ويتيقن أنه من يستغن يغنه الله ، ومن يستعفف يعفه الله ،
ومن يخلص في طلب الهداية يهده الله .**

**ثالثها : ضرورة البيان والتوضيح في التوجيه ، فعلى المسلم أن يوضح
المعنى المقصود لمن يريه ويدعوه ، فهذا هو رسول الله ﷺ يبين علو
المعطي باليد العليا وهي المنفقة ، ويصور السؤال باليد السفلى ويشرح
قيمة المال وبريقه ، ويوضح ما فيه من لون وطعم ، ويرغب في وضعه في
موضعه ، واستخدامه على الوجه المشروع .**

**رابعها : إعطاء السائل إذا سأل ، فلقد أعطى رسول الله ﷺ حكيم
بن خزام مرة ، وأخرى ، وثالثة ، ثم أرشده بعدها إلى التعفف والاستغناء .
خامسها : استعمال الأساليب البيانية في التوجيه لإفهام الناس ، فقد
استعملت اليد العليا والسفلى كناية عن الإعتاء والأخذ ، وسمى الدنيا بالمال
، وشبه الشره والطمع بالذي يأكل ولا يشبع .**

(١) سورة طه الآية : ١٣٢ .

(٢) المستدرک على الصحيحين للحاكم ، كتاب الأدب ، حديث رقم : ٧٧٤٨ .

(٣) صحيح ابن حبان ، كتاب الحج ، باب الهدى ، حديث رقم : ٤٢٣٨ .

سادسها : تكرار المعنى المطلوب ، وتقديمه في صور متعددة ، وهذا التكرار تصوره أحاديث الباب بوضوح .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) جواز إعطاء السائل مرتين وثلاثا إذا طلب ، ما دامت حاجته إليه .
- (٢) جواز الأخذ مع الزهد ، لأن سخاوة النفس هو زهدها ، والآخذ مع سخاوة النفس له أجر الزاهد ، لأنه ما أخذ إلا عند الضرورة .
- (٣) ضرب المثل لبيان المعنى المقصود .
- (٤) تحريم السؤال عند الغني .
- (٥) الإنسان مسئول عن أهله وأبنائه وأقربائه .

- ٢٩ -

٣٣- باب النهي عن المسألة

[٦١٥]، (١) حديث معاوية رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ

خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ

الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ

اللَّهِ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث أن الخير كله في فهم أحكام الإسلام والعمل به ، ومن يوفقه الله لفهم دينه فهو خير له ، ويوضح أن الاستقامة ، والصلاح ، والتقوى ستظل في الأمة حتى تقوم الساعة .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه : (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ مَنْ يُرِدِ

اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ) أي إن معاوية رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ وهو

على المنبر يوضح حقيقة إيمانية ، وهي أن من يرد الله به خيرا في كل شيء

يفقهه في دين الله تعالى ، لأنه بهذا الفهم يعلم دينه وتعاليمه ، ويطبق ما

علم ولا يقع في مكروه أو محرم ، لأنه يعرف حدوده وحقيقته ، ويدل هذا

الحديث بمفهومه على أن الذي يحرم من فهم دين الله فإن الله لا يريد له

الخير .

(وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي) أي إن الأمر بيد الله تعالى ، يوسع مدارك

(١) أخرجه البخاري في: ٣ كتاب العلم: ١٣ باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ، وللحديث روايات أخرى في البخاري

تحت أرقام: ٢١١٦، ٣٦٤١، ٧٣١٢، ٧٤٦٠ .

الفهم والعلم لمن شاء من عباده المستحقين، للجزاء الحسن في الدنيا وفي الآخرة ، ويوضح رسول الله ﷺ أنه يقسم كما أمر الله ، والمعطي في الحقيقة هو الله تعالى ، يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر .

ولسان حال رسول الله ﷺ يقول: إنما أنا أقسم بينكم الأموال ، وأبلغكم الوحي ، وأشرح لكم الدين ، وأبلغكم ما أمرت بتبليغه ، والله هو الذي يعطي كل إنسان ما يريد ، وببارك له فيه وفق علمه وإرادته .

ويشمل العطاء الإلهي كافة جوانب الحياة المادية ، والمعنوية ، فرسول الله ﷺ يعطي المال ، ويُعلم الدين ، ويُبلغ الناس ، والله يفعل ما يريد .

وقد كان بعض الصحابة الكرام يسمع الوحي من رسول الله ﷺ لا يفهم منه شيئاً ، وبعضهم يسمع ولا يفوته منه شيئاً ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

(وَلَنْ تَرَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ) أي إن أمة محمد ﷺ ستبقى فيها جماعات قائمة على الحق ، متمسكة بدين الله تعالى ، حتى يأتي يوم القيامة ، وهذا ينبئ ببقاء دين الله ﷻ في الأمة مجتمعاً في جماعة ، أو موزعاً بين جماعات متفرقة في مواطن عدة .

يقول الإمام النووي رحمته: يجوز أن تكون الطائفة المتمسكة بدين الله

تعالى جماعات متعددة من أنواع المؤمنين ، ما بين شجاع يصبر على القتال ، وفقهه يستتبط الأحكام ، ومفسر للقرآن الكريم ، ومحدث يوضح دلالات

الحديث ، وقائم بالمعروف وناه عن المنكر يوجه الناس ويدعوهم إلى دين الله تعالى ، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد ، بل يجوز اجتماعهم في

قطر واحد ، كما يجوز افتراقهم في أقطار الأرض (١)

(١) فتح الباري ج ١٣ ص ٢٩٤ .

والحديث يدل على إخلاء الأرض من الصالحين المتمسكين بأمر الله تعالى شيئاً فشيئاً ، حتى إذا انقرضوا وبقيت منهم فرقة واحدة في آخر الزمان ، فإذا انقرضت هذه الفرقة جاء أمر الله تعالى ، وقامت القيامة ، ويجوز وجود هذه الفرقة الأخيرة في قطر واحد ، وتوزعها في أقطار عدة ، وأن تكون في جهة واحدة في قطر واحد ولا يلزم أن تكون الصفات كلها في شخص واحد (١) .

فإن قيل : كيف نفهم هذا الخبر على ضوء قوله ﷺ : (لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق) (٢) .

أقول : جمع ابن بطال بين الأحاديث فقال : إن شرار الخلق الذين تقوم عليهم الساعة يكونون في موضع مخصوص ، والآخرين يكونون في موضع آخر يؤيد هذا الجمع أن رسول الله ﷺ لما تحدث عن الطائفة القائمة على أمر الله تعالى سئل : **وأين هم ؟** قال ﷺ : **ببيت المقدس ، وأكناف بيت المقدس**(٣).....

والمراد بأمر الله هبوب الريح التي تكون عند موت عيسى عليه السلام حيث تقوم القيامة .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

فقه الدين ومعرفة تعاليمه أفضل ما يعطي الله تعالى للناس ، لأنه علم يكفي الإنسان أن يعيش به فيعبد ربه ، ويطبق تعاليمه ، ويعرف كيف يعيش

(١)فتح الباري ج ١٣ ص ٢٩٤ .

(٢) صحيح ابن حبان ، كتاب التاريخ ، باب ذكر أخبار عن الفئة المنصورة ، حديث رقم : ٦٩٤٩ .

(٣) تهذيب الآثار للطبري ، ذكر من وافق عمر في روايته هذا الخبر عن رسول الله ﷺ ، حديث رقم : ١٠٤٥ .

في الدنيا بمنهج الله تعالى .

والناس ليسوا سواء في العلم بالدين ، فقد ميز الله بينهم بالفهم والعقل والإدراك ، وخير الناس من وفقه الله لفقه تعاليمه ، فهو سبحانه المعطي والمقدر ... ومن فضل الله على الأمة الإسلامية أن قدر لها بقاء الحق فيهم ، ووجود جماعة مؤمنة إلى قيام الساعة .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن خير الناس من وفقه الله تعالى لفهم الدين ، ومعرفة أحكامه ، والجدير بالمسلم أن يتعرض لعطاء الله تعالى بالطاعة ، ويوضح الحديث أن الخير باق في الأمة إلى قيام الساعة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز منها :-

الركيزة الأولى

اهتمام الإسلام بالعلم

العلم إدراك حقائق الأشياء على ما هي عليه جوهرها وصورة ، والوصول إلى المنهج المناسب لكل حقيقة من لوازم العلم الضرورية ، ونظرا لقيام الإسلام على إظهار الحقيقة في كافة أركانه وجوانبه كانت دعوته الأولى إلى العلم ، فنزلت أول آيات القرآن الكريم تأمر بالعلم وترفع شأن أدواته ، يقول الله تعالى: ﴿ **أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ** ﴾^(١) ويقول ﷺ: ﴿ **تَوَلَّى** **وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ** ﴾^(٢) . فأمر سبحانه بالقراءة مستعينا باسم الله تعالى ، وأقسم

(١) سورة العلق الآية : ١ .

(٢) سورة القلم الآية : ١ .

بمفردات العلم وأدواته تقديرا له .

والتلازم ضروري بين الإسلام والعلم ، لأن الإسلام مجموعة من المعارف تتصل بالعقيدة ، والشريعة ، والأخلاق لابد لها من عقول تفهمها ، وتعرف أركانها ، وتحيط بشروطها ، وكيفيةها ، ومناهجها لتتمكن بهذه المعرفة من تطبيقها والدعوة إليها ، والدفاع عنها ، وإثبات حقيقتها بطريقة علمية صحيحة .

وعلم الإنسان ضرورة ، ليتمكن به من العلم بالإسلام قبل الإيمان والعمل ، ولهذا كان العلم بالقرآن الكريم أفضل العلم ، يقول النبي ﷺ :
(خيركم من تعلم القرآن وعلمه) (١)

وكان العلم بالإسلام خير العلوم ، يقول النبي ﷺ : **(من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) (٢)**.

واهتم المسلمون بالعلوم التي تبين الإسلام من كافة جوانبه ، فظهرت علوم التفسير والحديث ، والفقه والأصول ، والعقيدة والدعوة ، وأنشأوا دور العلم ، وأسسوا المساجد الجامعة لنشر العلم بالإسلام ، ويحتاج تعلم الإسلام إلى إخلاص النية ، وقصد تعلم الإسلام وتعليمه والاستقامة على منهج الله تعالى .

وقد بين حديث الباب أن العلم يحتاج إلى الخشوع لله تعالى ، وتقواه ، فهو سبحانه مالك القلوب والعقول ، يعطيها العلوم ، ويملاها بالمعارف وفق مشيئته ، والعاقل يتعرض لعطاء الله ، يقول ﷺ : **﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾**

(١) صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين .

اللَّهُ ﴿^(١)﴾ ، ويقول ﷺ : ﴿وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ ﴿^(٢)﴾

وقد دعا السلف الصالح إلى الاهتمام بالعلم ، يقول معاذ بن جبل ؓ :
(تعلموا العلم ؛ فإن تعلمه لله تعالى خشية ، وطلبه عبادة ، ومذاكرته
تسييح ، والبحث عنه جهاد ، وتعليمه لمن لا يعلم صدقة ، وبذله لأهله
قربة ؛ لأنه معالم الحلال والحرام ، ومنار أهل الجنة ، والأنس في الوحشة
، والصاحب في الغربة ، والمحدث في الخلوة ، والدليل على السراء والضراء
، والسلاح على الأعداء ، والدين عند الأجلاء ، يرفع الله تعالى به أقواما ،
ويجعلهم في الخير قادة وأئمة ، تقتبس آثارهم ، ويقتدى بفعالهم ، وينتهى
إلى رأيهم ، ترغب الملائكة في خلقتهم ، وبأجنتها تمسحهم ، يستغفر لهم
كل رطب ويابس ، حتى الحيتان في البحر وهوامه ، وسباع الطير وأنعامه
، لأن العلم حياة القلوب من الجهل ، ومصباح الأبصار من الظلم ، يبلغ
بالعلم منازل الأخيار ، والدرجة العليا في الدنيا والآخرة . والتفكر فيه يعدل
بالصيام ، ومدارسته بالقيام ، به توصل الأرحام ، ويعرف الحلال من الحرام
، إمام العمال ، والعمل تابعه ، يلهمه السعداء ، ويحرمه الأشقياء) ﴿^(٣)﴾ .
وقال عبد الله بن عون ؓ : (ثلاث أحبهن لنفسي وإخواني : هذه
السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها ، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه ،
ويدعوا الناس إلا من خير) ﴿^(٤)﴾ .

(١) سورة البقرة الآية : ٢٨٢ .

(٢) سورة التغالاية : ١١ .

(٣) حلية الأولياء - معاذ بن جبل ، حديث رقم : ٨٤٦ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة .

وصدق من قال :

تعلم فليس المرء يولد عالماً وليس أخو علم كمن هو جاهل
وإن كبير القوم لا علم عنده صغير إذا التفت إليه المحافل^(١)

الركيزة الثانية

بقاء الأمل في الأمة الإسلامية

يختلف الناس ، وتتنوع مشاربهم واتجاهاتهم، فمنهم من هداه الله للحق، واستقام على الطريق ، وحافظ على دينه ، وتمسك بتعاليم الله ، ورضى بما قسم الله له ... ومن الناس من غرته نفسه ، ولعب به شيطانه، وانحرفت به السبل ، وضل عن الصراط المستقيم .

ويتكالب أنصار الشيطان ، وينشطون في نشر الفسق والفجور، ويحاربون الحق وأهله .

إلا أن الله تعالى ينصر دينه ، ويمكن لعباده الصالحين في الأرض، يقول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾^(٢) ، ويقول ﷺ : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ ﴾^(٣) .

وحديث الباب يشير إلى هذا الأمل الذي يتمناه المؤمنون المخلصون حيث يؤكد رسول الله ﷺ بقاء أناس في الأمة ثابتة على الحق ، يحافظون على الإسلام ، ويبلغونه للناس ، ويتمسكون به حتى تقوم القيامة ، ويمكن

(١) جامع بيان العلم وفضله ج١ ص ١٥٩ .

(٢) سورة الأنبياء الآية : ١٠٥ .

(٣) سورة غافر الآية : ٥١ .

لهذه الطائفة أن تجمع مجموعة من الناس المتنوعين علما وعملا ، وفي بلاد متعددة ، إن النصر من عند الله تعالى ، والأمل فيه ثابت ومقرر .

- ٩ -

ملحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) ضرورة العلم بالإسلام ، وإظهاره ، ومعرفة أحكامه ، وطرق الدعوة إليه .
- (٢) العلم بالدين من فروض العين ، وبخاصة في القضايا العامة التي يحتاج إليها المسلم .
- (٣) السعي من وفقه الله للعلم بالدين .
- (٤) ضرورة الصدق والإخلاص في التعلم والتعليم لأن العطاء بيد الله وحده
- (٥) الأمل في انتصار الإسلام ثابت ومقرر ، والعمل له واجب .

- ٣٠ -

٣٤- باب المسكين الذي لا يجد غني
ولا يفتن له فيتصدق عليه

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَيْسَ الْمِسْكِينُ (١)، [٦١٦]،

الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ ، تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ ، وَالتَّمْرَةُ ١٤٧٩

والتَّمْرَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ لَا يَجِدُ غَنَى يُغْنِيهِ ، وَلَا يُفْطَنُ بِهِ

فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث صفات المسكين الذي يستحق العطاء والصدقة .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يؤكد أبو هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ

عَلَى النَّاسِ ، تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ) أَي إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يبين أن المسكين لا يطوف على الناس ، والمسكين اسم مشتق من السكون ،

فكانه من قلة المال سكنت حركاته وتوارى بنفسه عن الناس، ولذا قال الله

تعالى ﴿ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبٍ ﴾ (٢) أي لاصق بالتراب ، وليس من صفات هذا

المسكين الطواف على الناس ، والمرور عليهم، وطلب الصدقة منهم ، أو ترده

اللقمة واللقتان ، والتمرة والتمرتان، أي يأخذ اللقمة وهي القضة من الطعام،

ويكتفي بها ، ويرضى بالتمر الواحد والتمرتان ، فمن هذه صفته ليس هو

المسكين الذي يستحق الصدقة

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٣٥ باب قول الله تعالى : ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا ﴾

(٢) سورة البلد الآية: ١٦ .

(وَلَكِنَّ الْمَسْكِينُ لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ) أي المسكين هو الفقير الذي لا يجد مالا يكفيه عن الحاجة ، وهو الفقير الذي يستحق الصدقة .
وقد اختلف الفقهاء في حد الغنى الذي لا يستحق صاحبه النفقة ، وسوف نوضحه في التحليل - بإذن الله تعالى .

(وَلَا يَفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ) أي إن المسكين المستحق للنفقة لا يلتفت إليه منفق حتى يتصدق عليه لأنه لا يسأل ، ويبقى محصورا في شغله وحياته ، وهذا معنى قوله تعالى ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا ﴾ (١) .
(وَلَا يَقُومُ) للسؤال (فَيَسْأَلُ النَّاسَ) فيتصدق عليه المنفقون .

وفي هذا توجيه للأغنياء ليبحثوا عن المسكين المستحق للزكاة والنفقة، فهو صامت عف ، ويميزونه عن مدعي المسكنة الذي يدور على الناس ، يسأل بإلحاح ، ويجمع القليل من هذا وذاك حتى يصير غنيا لا يعرف غناه أحد .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن المسكين المستحق للنفقة هو الفقير المتعفف الذي لا يسأل الناس ولا يلح في الطلب ، ولا يجد غني يغنيه عن الحاجة .
والأحكام الشرعية في هذا المجال تدور حول أربع مسائل هي : -

المسألة الأولى

التصدق بجميع المال

ذهب الفقهاء في موضوع التصدق بجميع المال إلى المذاهب التالية : -

(١) سورة البقرة الآية : ٢٧٣ .

المذهب الأول : جواز التصدق بجميع المال مطلقا بلا قيود ، وهذا المذهب نقله القاضي عياض رحمته يستدل أصحاب هذا المذهب بتبرع أبي بكر الصديق رضي الله عنه بجميع ماله ، فقد جاء في الحديث الذي رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما أن نتصدق ، فوافق ذلك ما لا عندي فقلت : اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما ، فجئت بنصف مالي .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أبقيت لأهلك ؟ .

فقلت : مثله .

وأتى أبو بكر بكل ما عنده ، فقال صلى الله عليه وسلم : " يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك ؟ .

فقال : أبقيت لهم الله ورسوله ...) (١) .

المذهب الثاني : ذهب الجمهور إلى جواز الصدقة بجميع المال بشرط أن يكون صحيح العقل ، سليم البدن ، وليس مدينا لأحد ، ويكون صبورا على الضيق ، ولا عيال له ، أو له عيال يصبرون على الضيق مثله ، فإن فقد شرطا من هذه الشروط يحرم عليه أن يتصدق بجميع ماله .

المذهب الثالث : ذهب الشافعية إلى جواز التصدق بجميع ماله بالشروط المذكورة في المذهب الثاني ، إلا أن فقد شرط لا يحرم الصدقة بكل المال ، بل يجعله مكروها كراهة تنزيهية .

المذهب الرابع : ذهب أصحاب هذا المذهب إلى جواز النفقة بكل المال بالشروط المذكورة مع إضافة شرط آخر ، وهو أن يكون المنفق قادرا على كسب حاجاته الضرورية الأساسية ، فإن فقد هذه القدرة حرم عليه التصدق

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب الزکاة ، حدیث رقم : ١٤٤٣ .

بجميع ماله حتى لا يعرض نفسه ومن يعول إلى الهلاك والأذى .
المذهب الخامس : يذهب أصحاب هذا الرأي إلى عدم جواز التصدق
بجميع المال ولو تحققت الشروط المذكورة .
القول السادس : يذهب أصحاب هذا الرأي إلى الحجر على من
يتصدق بجميع ماله .

القول السابع : إن النفقة بكل المال تنفذ في الثلث فقط مثل الوصية .
القول الثامن : إن النفقة في كل المال تنفذ في النصف فقط كما فعل
الأنصار مع المهاجرين^(١) ، ففي الحديث : (لما قدم المهاجرون ، من مكة
إلى المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء ، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار
، فقاسمهم الأنصار)^(٢) .

ويمكن حمل المذهب الأول على الثاني بمعنى أن أبا بكر رضي الله عنه
استوفى الشروط المذكورة في الثاني ، وقد دلل أصحاب كل مذهب على ما
ذهب إليه

المسألة الثانية النهي عن السؤال

نفرت أحاديث الباب من السؤال مطلقا ، سواء كان للصدقة ، أو للعتاء
من ولي الأمر ، ووردت أحاديث كثيرة تنفر من السؤال منها : -
- (لا تلحفوا في المسألة)^(٣) .
- (ما يزال الرجل يسأل الناس ، حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه

(١) انظر فتح الباري ج ٣ ص ٣٤٢ ، وفتح المعجم ج ٤ ص ٣٩٨ ، ٣٩٩ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب رد المهاجرين إلى الأنصار مناتهم من الشجر والتمر ، حديث : ٣٤٠٥ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب النهي عن المسألة ، حديث رقم : ١٧٨٤ .

- مزعة لحم) (١) .
- (من سأل الناس أموالهم تكثرا ، فإنما يسأل جمرا فليستقل أو ليستكثر) (٢) .
- (لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره ، فيتصدق به ويستغني به من الناس ، خير له من أن يسأل رجلا ، أعطاه أو منعه ذلك) (٣) .
- (أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه : " ألا تبايعوني ؟ قالوا : يا رسول الله قد بايعناك مرة ، فعلى ماذا نبايعك ؟ قال : " تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ، وأن تقيموا الصلاة ، وتؤتوا الزكاة " ، ثم أتبع ذلك كلمة خفيفة " على أن لا تسألوا الناس شيئا) (٤) .
- (عن قبيصة بن مخارق الهلالي رضي الله عنه ، قال : تحملت حمالة ، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها ، فقال : أقم حتى تأتينا الصدقة ، فنأمر لك بها ، ثم قال : " يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ، ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله ، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش - أو قال سدادا من عيش - ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه : لقد أصابت فلانا فاقة ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب من سأل الناس .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة للناس ، حديث رقم : ١٧٩٠ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة للناس ، حديث رقم : ١٧٩١ .

(٤) صحيح ابن حبان ، كتاب الزكاة ، باب المسألة والأخذ وما يتعلق به ، حديث رقم : ٣٤٤٤ .

فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش - أو قال سدادا من عيش - فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا (١) .

واتفق العلماء على النهي عن السؤال إذا لم تكن له ضرورة أما سؤال القادر على الكسب ، والعمل فهو حرام ، وأجاز له البعض السؤال مع الكراهة بشرط ألا يذل نفسه ، ولا يلح في السؤال ، ولا يؤذي من يسأله بوجه ما .

المسألة الثالثة

حد الغنى الذي لا يصح معه السؤال

ذهب الأحناف إلى أن حد الغنى الذي يحرم معه السؤال أن يبلغ نصابا ، فإذا ملك نصابا فإن النفقة عليه واجبة .

وذهب الشافعية إلى أن الغني هو من لا يحتاج لغيره ، فإن احتاج فهو فقير ، يقول الشافعي رحمته : قد يكون الرجل غنيا بالدرهم مع الكسب ، ولا يغنيه الألف مع ضعف صحته وكثرة عياله .

وحكى الخطابي أن حد الغنى أن يجد ما يغذيه ويعيشه هو ومن يعول ، وعلى هذا الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق .

وعن سهل بن الحنظلية رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من سأل

مسألة ، وهو يجد عنها غناء فإنما يستكثر من النار .

قيل : يا رسول الله ، وما الغناء الذي لا ينبغي معه المسألة ؟

قال صلى الله عليه وسلم : " أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم) (٢) .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب من تحمل له المسألة ، حديث رقم : ١٧٩٤ .

(٢) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الزكاة ، باب كراهية المسألة من الصدقة ، حديث رقم : ٢٢٢٤ .

وقال عبد الله بن سلام : حد الغنى أن يملك أربعين درهما (١) .
وأرى رجحان ما ذهب إليه الشافعي من أن حد الغنى والفقر يختلف باختلاف حال الشخص ، والحالة المالية التي تسود بين الناس .

المسألة الرابعة

الفقير والغني أيهما أغنى

ذهب الشافعي وأهل الحديث إلى أن الفقير أسوأ حالا من المسكين ، وإن المسكين الذي له شيء ولكنه لا يكفيه ، والفقير الذي لا شيء له ، ويؤيد ذلك قوله ﴿ أَمْ أَلْسَفِينَۗ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ ﴾ (٢) فسماهم مساكين مع أن لهم سفينة .

وذهب آخرون إلى أن المسكين أسوأ حالا من الفقير . وذهب مالك إلى أنهما سواء (٣) .

- د -

المعنى العام لحديث العام

يبين حديث الباب أفضلية التعفف عن السؤال ، وضرورة بحث المنفقين عن الفقراء المحتاجين للنفقة ، لأنهم لا يسألون الناس إلحافا ، ويظنهم من لا يعرفهم أغنياء .

- ه -

ركائز الدعوة في حديث الباب

يتضمن حديث الباب على ركيزة هامة هي : -
محافظة الإسلام على كرامة الإنسان

أكرم الله الإنسان منذ أن خلقه ، ، فسخر الكون له ، وجعل له الأرض

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٣٤٢ .

(٢) سورة الكهف الآية : ٧٩ .

(٣) فتح الباري ج ٣ ص ٣٤٣ .

بَسَاطًا ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴿٣٣﴾
وَأَتَانَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾ (١) ، وفضله على خلق كثير ، يقول الله تعالى بيانا
لهذه الحقيقة : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ
الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٢﴾ (٢) إن الله تعالى كرم
الإنسان بصورة عامة في خلقته ، وفي خصائصه ، وفي تيسير حركته ،
وإيجاد ما يحتاج إليه ، ووضع كثير من المخلوقات تحت إمرته .

**ففي خلقته جعله في صورة جميلة ، وهيئة متوازنة ومتكاملة ، حيث
تعمل أجهزة بدنه الظاهرة والباطنة ، وتستفيد بالماء ، والهواء ، والغذاء ،
والأكل ، والإخراج بصورة معجزة لا يقدر عليها إلا الله ﷻ .**
**ومن مزاياه : تمتعه بالعقل الذي به يفهم ، ويدرك ، ويقرر ، ويختار ،
ويتحكم في الكون كله .**

**وفي تيسير حركته : مكنه الله تعالى من الحركة ، وركوب الجو ، والبحر ،
، والبر ، وجعل الأرض أمامه ذلولاً ، وأمره بالسعي في أرجائها ، والعمل
والمعاش خلالها .**

**وفي خلق حاجياته : خلق الثمار والفاكهة ، وأنبت الحبوب ، وشرع له أكل
لحوم الدواب والسمك والطيور ، وبذلك تمكن الإنسان من إشباع معدته بكل
أنواع الطعام الذي يحتاج إليه .**

(١) سورة إبراهيم الآيتان : ٣٣ ، ٣٤ .

(٢) سورة الإسراء الآية : ٧٠ .

والإنسان بهذه الأفضال يدرك كيف كرمه الله تعالى ، وأعزه ، ورفعته في إطار إنساني جميل .

وأحيانا يضيق رزق الإنسان ، ويحتاج للصدقة والنفقة ، وهنا نرى الإسلام يحافظ للفقراء على عزتهم وإشراقه نفوسهم ، ويقرر حقوقهم في مال الأغنياء ، ويحث الأغنياء على أن يبادروا بإعطاء الفقراء الصدقات بلا انتظار سؤال .

وحديث الباب يوضح أن المسكين المستحق للنفقة هو المتعفف الذي لا يسأل الأغنياء إحقاقاً ، وفي هذا حث للأغنياء على المسارعة في البحث عن المحتاجين ، والفقراء ، وإعطائهم حقوقهم من المال .
إن تكريم الله تعالى للإنسان شامل كافة أحواله وحالاته ، والله ذو الفضل العظيم .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) المسكنة تحمد مع العفة عن السؤال والصبر على الحاجة .
- (٢) الحياء يستحب في كافة الأحوال .
- (٣) ضرورة تحري المعطي لمن يعطيه ، ليصل إلى من صفته التعفف .

- ٣١ -

٣٥- باب كراهة المسألة للناس

[٦١٧]، (١) حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: ما يزال الرجل

يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم^(١) ١٤٧٤

[٦١٨]، (٢) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لأن يحتطب أحدكم

حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحدًا فيعطيه أو يمنعه^(٢) ٢٠٧٤

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب كراهة السؤال لمن يملك مالا يكفيه ومن يعول ،
ومن يقدر على السعي والعمل .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان كراهية السؤال ، وضرورة الكسب
والسعي والعمل .

ففي الحديث الأول : يقول ابن عمر رضي الله عنهما (قال النبي ﷺ: ما يزال الرجل

يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم) أي يداوم
الرجل الغني على سؤال الناس ليكثر ماله ، ويزداد غناه ، وهو سؤال محرم
لا يجوز ، ومع ذلك يستمر عليه حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة
لحم ،... و(مزعة) بكسر الميم أو ضمها وسكون الزاي بمعنى قطعة ، وهو
أولى من فتح الميم والزاي معا ، والمعنى أن الرجل يستمر في السؤال مع
غناه ، حتى لا يبقى في وجهه قطعة لحم ، وبصير عظاما كله .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٤ كتاب الزكاة: ٥٢ باب من سأل الناس تكثرًا .

(٢) أخرجه البخاري في: ٣٤ كتاب البيوع: ١٥ باب كسب الرجل وعمله بيده .

ومعنى الحديث يكون على ظاهره : أي أن هذا الرجل الغني بسبب

سؤاله يأتي يوم القيامة ووجهه عظم كله .

ومال " المهلب" رضي الله عنه إلى حمل الحديث على هذا الظاهر ، وبين سره ،

وهو أن الشمس يوم القيامة تدنو من الرعوس ، فإذا جاء هذا السائل ووجهه

كله عظم فقط كانت أذية الشمس أكثر من غيره ، وبذلك تكون عقوبته من

نوع جرمه ، فقد عرض وجهه للسؤال تكثرا ، وهو غني لا تحل له الصدقة ،

ولذلك كانت عاقبته تعريض عظم وجهه لحرارة الشمس ولهيبها .

ويجوز أن يكون معنى الحديث على غير الظاهر ، ويراد به أن السائل

الغني يأتي يوم القيامة ساقطا لا قدر له ولا جاه ، ولا هيبه ، أو يعذب في

وجهه حتى يسقط اللحم منه ، فقد أذل وجهه بالسؤال فأذله الله بسقوط هيئته

ولحمه .

والحديث يذم من أكثر السؤال وهو غني ، وأما من سأل وهو مضطر

فسؤاله مباح ولا يعاقب عليه .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَأَنْ

يَخْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ) أي أن يعمل إنسان ويخرج إلى البادية

ويجمع حطبا ويحمل حزمة منه على ظهره يبيعه للناس ويستغني بثمن هذه

الحزمة عن السؤال و (حزمة) بضم الحاء وسكون الزاي (خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ

أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ) أي جمع الحطب والاكتساب بالعمل سلوك حسن ،

يغني صاحبه عن ذل السؤال ، الذي يسأل فيه المحتاج الناس سواء أعطوه

أم لم يعطوه ، و (خَيْرٌ) ليس أفعل تفضيل لأن السؤال عن غنى لا خير فيه

البتة ، أو إنه أفعل تفضيل مجازاة لحال السائل ، واعتقاده ، لأنه يتصور في

السؤال خيرا يأتيه بالمال ، وهو شر لا خير فيه .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

تحذر أحاديث الباب من سؤال الغني الصدقة ، لأنه لا يجوز له ذلك ، والحديثان يوضحان عاقبة من يسأل عن غنى ، ويقع في أمر محرم ففي الحديث الأول يبين رسول الله ﷺ العاقبة في الآخرة ، وفي الحديث الثاني يبين العاقبة في الدنيا ، وقد سبق بيان رأي الفقهاء فيمن يسأل وهو غني .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن سؤال الغني الصدقة تعريض لذل السؤال ، وهذا حرام يعاقب الله تعالى عليه في الآخرة بالعذاب الشديد ، وفي الدنيا بذل وجهه وغيره ، وخير له أن يعمل ويكسب وينفق على نفسه وعياله ، ولو كان العمل بسيطا ومتعبا فهو فاضل وحسن .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من ركائز الدعوة أهمها : -

الركيزة الأولى

العمل شرف وعبادة

خلق الله الكائنات كلها ، وجعلها للإنسان مجالا للكسب والسعي ، ونزل دين الله تعالى للناس موجهها ومعلما ، ليستفيدوا بما خلق الله، ويعملوا في الأرض ، وجعل الله العمل عبادة ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ ،

وَالْمُؤْمِنُونَ وَسِرُّهُمْ إِلَىٰ عَلِيمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنْتَقِمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١﴾

ويقول النبي ﷺ : (ما أكل أحد طعاما قط ، خيرا من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود عليه السلام ، كان يأكل من عمل يده) (١) ، وقال ﷺ : (ما كسب الرجل كسبا أطيب من عمل يده) (٢)

إن العمل شرف وكرامة ، وهو عبادة تكمل العبادات المفروضة ، يقول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَبِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٣) .

وقد بينت أحاديث الباب أن العمل مهما قل شأنه أفضل من الكسل الذي يؤدي إلى السؤال ، لأن في السؤال ذل الوجه وإيذاء الغير ، وظهور الضعف والعجز ، وهذا شأن لا يرضاه الإسلام للمسلم .

الركيزة الثانية

عزة المسلم إستغناؤه عن الناس

من الحقائق الثابتة أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هي المنفقة واليد السفلى هي السائلة وأن الفقراء هم الضعفاء لا رأى لهم بين المملأ والسادة ولا ظهور لهم في المهام الكبرى والنشاط العام .. ولذلك وجه الله المسلمين لمناطق العز ، فشرع لهم كل ما يغنيهم عن الناس ، وأمرهم بالتوصل الدائم مع الله ، والتوكل عليه ، والتوجه له بالدعاء ليوفقهم في العمل ويوسع رزقهم ، ويكفيهم من عناء مؤنة الدنيا .

وقد حذر الله تعالى الإنسان من الإلحاح في السؤال وبين له عاقبة الإلحاح فيه ، فذكر الله أن السائل يأتي يوم القيامة بوجهه لا لحم فيه ، فكما

(١) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب كسب الرجل من عمل يده .

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب التجارات ، باب الخير في المكاسب ، حديث رقم : ٢١٣٥ .

(٣) سورة الجمعة الآية : ١٠ .

أذل وجهه في الدنيا بالسؤال ، يضيعه الله في الآخرة بالعذاب .
وضربت الأحاديث مثلا برجلين أحدهما يخرج بحبله يجمع الحطب
ويبيعه للناس ليعيش بثمنه القليل ، والآخر يسأل الناس بإلحاح فيعطيه هذا
ويمنعه ذلك ، ويبين الحديث أن الرجل الأول أفضل من الرجل الثاني ...
عسى أن يعتبر الناس .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) تعود الإنسان على أمر يديمه معه .
- (٢) الإلحاح في السؤال عاقبته سيئة في الدنيا وفي الآخرة .
- (٣) كثرة السؤال يفقد السائل الحياة .
- (٤) العمل مع الكسب القليل أفضل من السؤال .
- (٥) الجزاء من جنس العمل .

-٣٢-

**٣٧- باب إباحة الأخذ لمن أعطى
من غير مسألة ولا إشراف**

حديث عمر رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ [٦١٩]، (١)

فَأَقُولُ : أَعْطَاهُ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي . ١٤٧٣

فَقَالَ ﷺ : خُذْهُ ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ

مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب زهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورغبته في عدم أخذ العطاء

من رسول الله ﷺ ، وإيثاره المحتاجين ، ونصيحة رسول الله ﷺ له ﷺ .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ) أي

يخبر عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يعطيه مالا من بيت المال لا لفقره ،

ولكن لعمله وجهده ، ففي الحديث عند مسلم : (أن رسول الله ﷺ كان

يعطي عمر رضي الله عنه بسبب العمالة) (٢) .

يقول الطحاوي : ليس معنى الحديث في الصدقات ، وإنما في الأموال التي

يوزعها الإمام من بيت مال المسلمين ، أجرا مستحقا للعاملين على المال .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٥١ باب من أعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا إشراف نفس ، وللحديث روايات

في البخاري تحت أرقام: ٧١٦٣، ٧١٦٤ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الأخذ لمن أعطى بغير مسألة ، حديث رقم: ١٧٩٦ .

يقول عمر رضي الله عنه : (فَأَقُولُ) لرسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي) ، فلم يرض رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عمر رضي الله عنه لأنه إنما أعطاه المال لمعنى غير الفقر ، ولو كان العطاء للفقر لوضع الرسول صلى الله عليه وسلم لمن هو أشد فقرا .
(فَقَالَ) لعمر رضي الله عنه (خُذْهُ ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ) أي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه وأمره أمر نذب وقال له :
خذ هذا المال فهو حقك ، ولك أخذه بقيدين هما : -
القيد الأول : أن تكون غير مشرف ، ومعناه أن تتعرض لأخذه ،
وتحرص عليه ، وتتداول للحصول عليه .

القيد الثاني : أن تسأل المال وتطلبه صدقة ونفقة .
فإذا تجرد الإنسان من هذين القيدين فليأخذ المال الذي يأتيه صدقة أو
أجرة وبقبله .
(وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ) أي إذا لم تجد هذين القيدين فلا تتبع المال ،
ولا تأخذه ولا تحرص عليه .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن المال له زينة وقبول ، ويوضح أن التعلق به
والحرص عليه باب من الفساد ، ولذلك أبى عمر رضي الله عنه أن يأخذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع إنه كان لعمل قام به ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر نذب أن يأخذه بشرط
أن لا يتعلق به قلبه ، ولا يسأله ، فإن حرصت نفسه عليه أو ألبسته إلى
السؤال فلا يأخذه .

وقال جمهور الفقهاء ، وعلماء الحديث هذا أمر مستحب قبوله لكل من

أعطى عطية صدقة ، أو أجرة بالقيدين المذكورين في الحديث .
واشترط البعض أن يكون من السلطان ، وحرمها بعضهم إن كان السلطان جائرا ، والتحقق في المسألة أن من علم كون ماله حلالا فلا ترد عليه عطيته ... ومن علم كون ماله حراما فتحرم عطيته ، ومن شك فيه فالاحتياط رده وهو الورع ، وإن أخذه لا شيء عليه لأنه حقه ، وقد رهن النبي ﷺ درعه عند يهودي مع قوله تعالى عن اليهود ﴿ سَتَعْمُوكَ الْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسَّحْتِ ﴾ (١) ... وأباح الشارع أخذ الجزية من أهل الكتاب مع أن أغلب أموالهم الخمر والخنزير ، والمعاملات الفاسدة .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب استحباب أخذ المال صدقة مالم تتطلع إليه النفس ،
أو تحرص عليه ، وتسأله .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى حكم سؤال المال

المال سبب حركة الحياة ، والأكثر تأثيرا في أمور المعاش ، فبه البيع والشراء ، ومن أجله يسعى الساعون ، ويعمل العاملون ، وقد حدد الإسلام مصادر المال ومصارفه فهو حق لصاحبه كئثم مبيع ، أو أجرة عمل ، أو جزء من فيء ، أو غنيمة ، وهذه الأموال مملوكة لأصحابها ، يحق لهم طلبها ، وأخذها فهي ملكهم ، ولا لوم عليهم في طلبها ، ومن المعلوم أن من

(١) سورة المائدة الآية : ٤٢ .

مات دون ماله فهو شهيد ، وأما إن كان المال صدقة ونفقة فمن المستحب عدم التعلق به ، وعدم السؤال عنه مالم يضطر إلى ذلك ، لأن الاضطرار يبيح أخذ المال وأكل الميتة بلا إذن من أحد ، وعلى المسلم ضرورة تجنب الحصول على المال من مصدر محرم أو مكروه ، فقد حرم الله تعالى الربا والغش ، والخيانة ، وأخذ المال بسرقة أو غصب أو إلحاح والمال يشمل كل ما يقوم ، وما يقوم به .

وينهى الإسلام عن السؤال والإلحاح ، ويأمر الأغنياء ببذل المال والإكثار من الزكاة ، والنفقة ، والتصدق ، وبذلك يوجد الفرد الصالح ، والمجتمع المستقيم .

الركيزة الثانية

بعض مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه

عمر بن الخطاب رضي الله عنه أحد ركائز الإسلام في العصر الأول ، أسلم في نهاية الدعوة السرية ، حين سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه أن يعز الإسلام بأحد العمرين ، فأعزه الله تعالى بعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بـ "الفاروق" ، لأنه فرق بين الحق والباطل ، وبإسلامه عز الله المسلمين ، وبدأ طور جديد للدعوة الإسلامية .

عاش عمر بن الخطاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقربه صلى الله عليه وسلم إليه ، وبشره بالجنة، وجعله من شورتته ، واتخذه ملازماً مع صاحبه أبي بكر الصديق رضي الله عنه .
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلة عمر فقال صلى الله عليه وسلم : (لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب) (١) تميز عمر رضي الله عنه بدقة الفهم ، وفتنة العقل ، وشجاعة الرأي ،

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب معرفة الصحابة ، باب من مناقب عمر رضي الله عنه ، حدیث رقم : ٤٤٤٤ .

وله أولياته الكثيرة التي طلبها من رسول الله ﷺ فنزل بها الوحي .

وحديث الباب يشير إلى منقبة لعمر رضي الله عنه ، فقد زهد في الدنيا ، وعف عن زخارفها ، ولم يكن حريصا فيها على شيء غير طاعة الله تعالى ، فيما يقول ، وفيما يعمل ... يعطيه رسول الله ﷺ أجره عمله فيردها ، ويقول : " أعطه لمن هو أفقر مني " ، فينصحه رسول الله ﷺ بأخذ المال بشرط أن لا يحرص عليه ، ولا يسأله .

وحياة عمر رضي الله عنه قبل خلافته ، واثناء خلافته كلها دروس وعبر لكل مسلم على مر الزمن كله .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) المال زخرف لا يصح التعلق به ، فهو وسيلة لا غاية .
- (٢) للوالي أن يخصص بعض الأفراد بعطايا لوجهة يراها ، أو لعمل قاموا به .
- (٣) من المستحب انتهاز المواقف للدعوة والإرشاد .

-٣٣-

٣٨- باب كراهة الحرص على الدنيا

[٦٢٠]، (١) حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ :

لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ : فِي حُبِّ الدُّنْيَا ، وَطُولِ
الْأَمَلِ ^(١) . ٦٤٢٠

[٦٢١]، (٢) حديث أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ

وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ حُبُّ الْمَالِ ، وَطُولُ الْعُمُرِ ^(٢) . ٦٤٢١

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الإنسان يكبر عمره ، وتكبر معه خصلتان ،
هما : حب المال ، وحب طول العمر .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان حرص الإنسان في شيخوخته على حب
المال ، وطول العمر .

ففي الحديث الأول : يقول أبو هريرة رضي الله عنه (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ،

يَقُولُ : لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ) أي إن أبا هريرة رضي الله عنه سمع رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن قلب الشيخ الكبير يصير قويا مثل قلب الشاب في أمرين

أثنين هما : (في حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الْأَمَلِ) فحبه للدنيا يظهر في حبه لطول

العمر ، وطول الأمل يظهر في حبه للمال ، وفي الحديث مجاز بين اللفظ

(١) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ٥ باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر

(٢) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ٥ باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر .

وما يدل عليه ... ومعناه إن قلب الشيخ يكون محبا للمال ، حريصا عليه كحرص قلب الشاب ، وقوته على حب المال وتحصيله .

وفي الحديث الثاني : يقول أنس رضي الله عنه : **(قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَكْبُرُ**

ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ : حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعُمُرِ) أي إن الإنسان بصورة عامة يشيخ ويظعن في السن ، وتكبر معه صفتان يكونان معه منذ الصغر ، هما حب المال ، وطول العمر .

والحديثان يذمان الحرص على الدنيا ، وحب المكائفة بها ، والرغبة فيها ، وهما يجريان في الناس مجرى الغالب .

ووجه الذم في الحديث أن حال الشيخ ، وشأنه أن تكون أماله وحرصه على الدنيا قد بليت مع بلاء جسمه إذ انقضى عمره ، ولم يبق له إلا انتظار الموت ، فلما كان الأمر بضده كان مذموما ...

وقد عبر الحديث بقلب الشاب إشارة إلى كثرة الحرص ، وبعد الأمل الذي هو في الشاب أكثر ، وبه أليق ، لكثرة الرجاء عنده عادة في طول العمر ، وحب الاستمتاع بلذات الدنيا .

والحديثان يوضحان حالة كاشفة للإنسان ليتذكر الموت والبلى ، ولا يجعل الدنيا أكبر همه ، ولا مبلغ علمه ، ولا يركن إلى كثرة المال وزينته ، ويجعل كل أمله في الله ، ويعتمد عليه وحده ، ويدعوه ليبارك له في عمره ، ويملاً حياته في الدنيا سعياً لآخرته .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الإنسان يعيش في الدنيا طول عمره بالأمل ، ويتمنى أن يكثر ماله ، ويطول عمره ، كما توضح أن هاتين الخصلتين

تتناسبان تناسبا طرديا مع العمر ، فكلما كبر الإنسان كبرا معه ، ولا يتأثران بضعف الصحة ، وبلاء البدن .

والواجب على المسلم أن يعمل لآخرته ليفوز برضوان الله تعالى
يقول علي بن أبي طالب عليه السلام : (يا أيها الناس ، إن أخوف ما أخاف عليكم طول الأمل ، واتباع الهوى ، فأما طول الأمل فينسي الآخرة ، وأما اتباع الهوى فيضل عن الحق ، ألا إن الدنيا قد ولت مدبرة ، والآخرة أتت مقبلة ، ولكل واحدة منهما بنون ، فكونوا من أبناء الآخرة ، ولا تكونوا من أبناء الدنيا ، فإن اليوم عمل ولا حساب ، وغدا حساب ولا عمل) ^(١) .

وفي حديث انس رضي الله عنه : (أربعة من الشقاء ، جمود العين ، وقساوة القلب ، وحرص على الدنيا ، وطول الأمل) ^(٢) .

يقول ابن الحورث : الأمل مذموم للناس إلا للعلماء ، فلولا أملهم لما ألفوا ولا صنعوا.

وفي الأمل سر لطيف ، لأنه لولا الأمل لضاع العمل ، وما تهنى أحد بعيش ولا طابت نفسه بجهد ، ولتعد عن أعمال الدنيا ... وإنما المذموم منه الاسترسال فيه ، وعدم الاستعداد لأمر الآخرة ، فمن سلم من ذلك لم يكلف بإزالته .

إن الإنسان العاقل يعيش دنياه حذرا وجلا ، ويستعملها للآخرة ، يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها ، وتمنى على الله) ^(٣) .

(١) شعب الإيمان للبيهقي ، فصل فيما يقول العاطس في جواب التشميت ، حديث رقم : ١٠١٨٧ .

(٢) أخبار أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني ، باب الجيم ، حديث رقم : ٩٠٦ .

(٣) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب الإيمان ، حديث رقم : ١٧٥ .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تذم أحاديث الباب الاسترسال في الدنيا ، والحرص عليها ، وإهمال أمر الآخرة ، فإن الأجل محدد ، والأمل في الدنيا لا نهاية له ، والعاقل من يذكر أجله قبل أمه ، وخير للمسلم أن يستعد للقاء الله بالطاعة ، واليقين بأن الآخرة خير من الأولى لمن صدق وأخلص .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

منهج الاستقامة في الدنيا

نزل الإسلام لإصلاح الحياة ، وتحسين الدنيا بمنهج الله تعالى ، ودعا رسول الله ﷺ المؤمنين ليتمسكوا بصراط الله المستقيم .

ووضع الإسلام للناس منهجا متكاملًا يسعدهم في الدنيا وفي الآخرة ، وملاح هذا المنهج يتضح في النقاط التالية :

١- الفهم التام لدين الله تعالى ، والتصديق بأركان العقيدة ، والالتزام بجوانب الشريعة ، والتخلق بالأخلاق الفاضلة ، والتمسك بالحلال والبعد عن الحرام .

٢- اليقين التام بأن الموت حق ، وأن لكل أجل كتاب ، وأن الله غيبه عن الناس ليستعدوا له ، يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(١) وما دام الإنسان لا يدري موعد أجله ، فعليه أن يكون مسلما دائما ، فقد يأتيه الموت فجأة .

(١) سورة آل عمران الآية : ١٠٢ .

- ٣- **عدم الاغترار بالدنيا ومباهجها** ، فهي قصيرة مليئة بالصوارف والشواغل ، والمنغصات ، والصراع ، وخير للإنسان أن يعمل ويستعد لما هو خير منها ، يقول الله ﷻ : ﴿ **إِنَّكَ وَعَدَ اللَّهُ حَتَّىٰ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ** ﴾ (١).
- ٤- **الإنسان محاط بالغيب في كل ناحية** ، وهذا يمثل أمامه مفاجآت عديدة ، وعليه أن يلجأ إلى العليم الخبير ، الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ، ويهتدي بهديه ، ويستسلم لقدره ليرضى بما ينكشف أمامه من غيب فهو قضاء الله وقدره .
- ٥- **التذكر الدائم للموت والبلى** ، والاستعداد للرحيل الذي يأتي في أي لحظة يقدرها الله تعالى .

وهذا يجعله يترك الاسترسال في أحلام الدنيا ، وشهوات المادة .

الركيزة الثانية

العمل للسعادة في الآخرة

لكل إنسان أجله وعنده ينقطع العمل ، ويبقى الحساب والجزاء ، وفيه تجزى كل نفس بما كسبت ﴿ **فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ** ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿ (٢) ، وبعد الموت تبدأ الحياة الحقيقية الآخرة ﴿ **وَلِئَلَّا نَسْأَلَهُمْ أَجْرَهُمْ وَلِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ** ﴾ (٣) وفي القبر تبدأ القيامة الصغرى (فمن مات قامت قيامه) ، ويتحول القبر إما إلى (روضة من رياض الجنة

(١) سورة آل عمران الآية : ٣٣ .

(٢) سورة الزلزلة الآيتان : ٧ ، ٨ .

(٣) سورة العنكبوت الآية : ٦٤ .

أو حفرة من حفر النار) (١)

وعندما يأمر الله تعالى بانتهاك الدنيا ينفخ في الصور ، لتزول الدنيا ويموت من فيها ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ (٢) وبعدها يبعث الله من في القبور بنفخة ثانية ، يقول ﷻ : ﴿ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ فِي يَوْمٍ يُنظَرُونَ ﴾ (٣) ويحشر الجميع للحساب ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ (٧) ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ (٨) وَيُنْقَلَبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿٩﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وِرَاءَ ظَهْرِهِ ﴿١٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ﴿١١﴾ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا ﴿٤﴾ .
وتتحقق السعادة التامة للمؤمنين بالجنة ، وينزل الشقاء بالعصاة والضالين بالعذاب الأليم .

إن هذه الحقائق تدعو المسلم إلى الاستعداد للآخرة في الدنيا ، وتبعده عن غرور الدنيا ، وتنصحه ليجعل همه في دنياه طاعة الله تعالى .
إن الجنة غالية ، ومهرها قليل ، فمن رغبها فعليه أن يسعى لها ، ويسلك طريقها كما حدده الله رب العالمين .

ويجب أن تنحصر آمال الدنيا في إرضاء الله تعالى ، والالتزام بدينه وشرعه ، وتحمل تكاليف الشرع وواجباته ، والرضا بالقضاء والقدر ، والعلم بأن الدنيا لا تساوي عند الله جناح بعوضة .

(١) سنن الترمذي ، كتاب الجامع الصحيح ، أبواب صفة القيامة ، حديث رقم : ٢٤٤٣ .

(٢) سورة الزمر الآية : ٦٨ .

(٣) سورة الزمر الآية : ٦٨ .

(٤) سورة الانشقاق الآيات من ٧ : ١٢ .

الركيزة الثالثة

التكاليف توازن بين أعمال الدنيا وأعمال الآخرة

يُرجب الإسلام في الدنيا كما يُرجب في الآخرة ، وذلك بالاهتمام بكل منهما بالمنهج الديني المستقيم ، فلإنسان أن يتمتع بما في الدنيا من جمال وزينة ، وطعام وشراب ، وسعي وعمل مع البعد عن كل محرم ومكروه ، فقد أمر الله تعالى عبادة بالتمتع بزينة الدنيا فقال تعالى : ﴿ يَبْتَئِيْءُ آدَمَ خُدُوْا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (١) ، وقال سبحانه : ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حَيْثُ تُرْمَحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾ (٢) ، وقال ﷺ : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ (٣) ، ومن شريعة الله تعالى التعاون، والبر ، والهدية ، والسرور ، والفرح ... ويدعو الإسلام المسلمين ليتزودوا للآخرة بالطاعة ، والعبادة ، واليقين بأنها الحياة الحقيقية ، حيث النعيم المقيم ، والراحة التامة ، والسعادة الدائمة ، ولو عاش الإنسان بالإسلام يرى سعادة الدنيا والآخرة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) لا قيمة للدنيا عند مقارنتها بالآخرة في كافة الجوانب .
- (٢) يعيش الإنسان بأماله وأحلامه ، وخير له أن يجعلهما في طاعة الله.
- (٣) الحرص على الدنيا مذموم مالم يكن في طاعة الله تعالى .
- (٤) يجب تنقية الأمل والأعمال من شوائب المعاصي .

(١) سورة الأعراف الآية : ٣١ .

(٢) سورة النحل الآية : ٦ .

(٣) سورة الضحى الآية : ١١ .

- ٣٤ -

٣٩ - باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً

[٦٢٢]، (١) حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لو أن لابن آدم

واديًا من ذهب أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا

التراب، ويثوب الله على من تاب (١)

[٦٢٣]، (٢) حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لو أن

لابن آدم ملء وادٍ ملاً لأحب أن له إليه مثله، ولا يملأ عين

ابن آدم إلا التراب، ويثوب الله على من تاب (٢).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الناس جبلوا على حب المال إلا من عصمهم

الله تعالى، ولا تنتهي هذه الجبلة إلا بالموت.

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان حب الإنسان لماديات الدنيا،

وافتتانه بالمال

ففي الحديث الأول: يؤكد أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

قال: لو أن لابن آدم واديًا من ذهب أحب أن يكون له واديان، أي إن

الإنسان بصورة عامة محب للمال بصورة شديدة، وأنه يتمنى زيادته مهما

أوتي منه، فلو أنه ملك واديا مملوءا بالذهب الخالص، فإنه يحب أن يملك

واديًا آخر ليكون له واديان، ويستمر في حرصه على المال إلى ما لا نهاية،

(١) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ١٠ باب ما يتقي من فتنه المال.

(٢) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ١٠ باب ما يتقي من فتنه المال.

ففي رواية أخرى للحديث : (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً)^(١)
وفي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه : (لو كان لابن آدم واد من نخل تمنى
مثله ، ثم تمنى مثله ، حتى يتمنى أودية) ،^(٢).

(وَلَنْ يَمَلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ) أي لا يمنعه من الطلب إلا الموت الذي كني
عنه بالتراب ، وحينئذ يمتلئ فاه بالتراب ، وتنقطع أماله ، وينتقل إلى دار
الجزاء ، وقد جاءت روايات عدة للحديث ومنها : -

- (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب)^(٣) .
- (ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب)^(٤) .
- (ولن يملأ فاه ابن آدم إلا التراب)^(٥) .
- (ولا يملأ بطن ابن آدم إلا التراب)^(٦) .

يقول الكرمانى : ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقريضة عدم
الانحصار في التراب إذ غيره يملؤه أيضا بل هو كناية عن الموت لأنه
مستلزم للامتلاء ، فكأنه رضي الله عنه قال : لا يشبع من الدنيا حتى يموت
فالغرض من العبارات كلها واحد ، وهو الموت ، وتغير الألفاظ هو من قبيل
التفنن في العبارة^(٧) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب ما يتقى من فتنة المال .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ١٤٤٠١ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب ما يتقى من فتنة المال .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الرقاق ، باب لو إن لابن آدم واديان ، حديث رقم : ١٨٠٣ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الرقاق ، باب لو إن لابن آدم واديان ، حديث رقم : ١٨٠٢ .

(٦) مسند أحمد بن حنبل ، أول مسند الكوفيين ، حديث رقم : ١٨٨٨٣ .

(٧) فتح الباري ج ١١ ص ٢٥٥ .

وامتلاء البطن والجوف بالتراب لقطع أملها في امتلائها بكثرة الذهب والفضة ، ولأن المال يطلب لتحصيل الملذات ، وبالموت تنقطع الملذات ، وهو آت لا ريب فيه ، والمسلم العاقل هو من يعمل لدنياه وآخراه ، ويرضى بما قسم الله حتى لا ينسيه الحرص خيرات الآخرة .

والمراد بالبطن أو الجوف ، أو الفم ، أو النفس ذات الإنسان بمكوناتها جميعا من باب تسمية الكل باسم الجزء ، وعبر بامتلاء الفم لأنه الطريق إلى البطن والجوف ، وهو الطريق إلى اشباع الذات .

وذكر التراب دون غيره لبيان أن الإنسان لا ينقطع أمله إلا إذا مات ودفن وصب عليه التراب فتمتلئ عينه ، وفاه ، ونفسه .

(وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ) أي إن الله يقبل التوبة من الحريص ، كما يقبلها من غيره ، وفيه ذم الاستكثار من جمع المال ، وتمنيه والحرص عليه ، وفي هذه العبارة إشارة إلى أن الذي يترك ذلك يطلق عليه أنه تاب .

يقول الطيبي : يمكن أن يكون معناه أن الآدمي مجبول على حب المال ، وأنه لا يشبع من جمعه إلا من حفظه الله تعالى ، ووقفه لهذه الجبلة عن نفسه وقليل ما هم ... وإزاله هذه الجبلة ممكن بتوفيق الله تعالى وتسديده ... وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ^(١) ففي إضافة الشح إلى النفس دليل على أنه غريزة فيها، وإزالتها ممكنة بطرق عديدة بتوفيق الله تعالى ^(٢) .

يقول النووي رحمته : هذا الحديث خرج مخرج غالب بني آدم من الحرص

(١) سورة الحشر الآية : ٩ .

(٢) فتح الباري ج ١١ ص ٢٥٦ .

على الدنيا ، ويؤيد ذلك قوله ﷺ : (وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ) أي إن الله تعالى يقبل توبة العبد إذا رجع عن حرصه على الدنيا، وترك الالهفة عليها (١) **وفي الحديث الثاني :** يقول ابن عباس رضي الله عنهما (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، يَقُولُ نُوَّ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِلْءَ وَادٍ مَالًا لِأَحَبِّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ ، وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابَ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ) وفي امتلاء بدن ابن آدم بالتراب إشارة إلى أن الآدمي خلق من التراب ، ومن خلاله القبض واليبس ، وإن إزالته ممكنة بأن يمطر الله عليه ما يصلحه حتى يثمر الخلال الزكية ، والخصال المرضية ، يقول الله تعالى : ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ يُادِّنُ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَثَ لَا يُخْرِجُ إِلَّا نَجِسًا ﴾ (٢) أي إن الله تعالى ييسر الصعب ، ويجعله سهلاً بأمره ﷻ .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب مدى حب المال ، والحرص عليه ، وأن هذا الحب جبلة وغريزة تحتاج للتوجيه والاستعلاء ، وذلك بتوجيه هذا الحب إلى الإعطاء والإنفاق ، والسمو به عن الحرص ، والشح ، والبخل ، وذلك يتم بتأميل النفس فيما عند الله تعالى في الآخرة ، وتزهيدها في الدنيا وتحذيرها من مالها وزينتها، واليقين بأن متاع الدنيا قليل مهما بلغ، والآخرة خير وأبقى . إن الشيطان يتخذ من الغرائز الفطرية مدخلا لإغواء الإنسان وإيقاعه في شهواتها البراقة ، وزخرفها الكاذب، إلا أن الإيمان بالله تعالى يرفع الغرائز

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٨٨ .

(٢) سورة الأعراف الآية : ٥٨ .

، ويوجهها لما يحبه الله ﷻ ويرضاه ، ولذلك يحتاج الإنسان إلى البعد عن الهوى ، والتأمل في آيات الله تعالى ، والنظر في الكون والحياة ليقهر نفسه ، وبذلها لطاعة الله ، ويعودها الخشوع والخضوع لجلال الله وعظمته .

إن الإنسان يعيش صراعا ذاتيا بين نفسه الأمانة بالسوء ، وبين روحه الطيبة المطمئنة ، والسعيد من انتصر للخير ، وبعد عن الفحشاء والمنكر ، يقول الله ﷻ: ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءآيَاتِنَا فَٱنشَخَ مِنْهَا فٱتَّبَعَهُ الشَّيْطٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغٰوِيْنَ ﴾ (١)

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن ابن آدم مجبول على حب المال ، والحرص على زينة الدنيا ، والإكثار من زخارفها ، وبميل إلى ذلك حتى يموت ، والسعيد من قهر نفسه ، وأبعدها عن أحلامها ، وزهد في الدنيا ، وجعل همه طاعة الله تعالى ، وفاز بعمل صالح يستفيد به في ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾ (٨٨) إِلَّا مَنْ ءَاتَىٰ ٱللَّهَ يَقْلِبْ سَلِيْمًا ﴿ (٢)

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

إشباع الدوافع الفطرية

خلق الله الإنسان مزودا بمجموعة من الدوافع الفطرية ، تحركه للعمل

(١) سورة الأعراف الآية : ١٧٥ .

(٢) سورة الشعراء الآيتان : ٨٨ ، ٨٩ .

وتوجهه لإشباعها ، وهي قوة ذاتية لا يمكن القضاء عليها ، ومن الضروري التعامل معها في الإطار المشروع ، وعلماء الدراسات الإنسانية المعاصرون يسمون هذه الدوافع بالغرائز لأنها غرزت في النفس لا تنفك منها ، ولذلك نادوا بالرقى بهذه الغرائز ، والتسامي بها ، وإبعادها عن السوء والردائل ، فهم لا يقضون عليها بالكبت الذي يضر أكثر مما يفيد ، ويذهبون إلى أن الغرائز قوة منطلقة تهدم من يعارضها ولذلك نادوا بإشباعها عن طريق تنظيم مسارها ، وتوجيهه إلى عمل مشروع مفيد .

وقد سبق الإسلام هؤلاء العلماء بتشريعه المتقن الحكيم ، فأقر بوجود الدوافع الفطرية ، وشرع لها ما يشبعها ، ووجهها نحو الرقي والعلو ، فأباح الملكية الخاصة من سبل مشروعة ، ودعا إلى استخدام المال بطرق معينة لجلب النفع في الدنيا والآخرة ، ووجه النفس إلى بذل المال لغايات إنسانية مبينا أن المال مال الله ، ولن يكون للإنسان منه إلا ما قدر الله له ، وهو يحتاج إلى البركة التي تتحقق بطاعة الله تعالى ، وعلى من يرغب في زيادتها أن يعتدل في طلبها من مالها الحقيقي ، وهو الله مالك الملك ، باسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، ويؤمن إيمانا يقينيا بالحقيقة الثابتة وهي ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١) .

وكما فعل الإسلام مع ملكية المال شرع الزواج والعفة والظهر لتنظيم غريزة الجنس ، وهكذا مع كل الغرائز والدوافع ، وأحاديث الباب تتحدث عن غريزة حب المال ومدى تواجدها في حياة الناس ، وتبين أن الإنسان لا يعيش

(١) سورة آل عمران الآية : ٢٦ .

مع ماله في الدنيا ، بل يموت ويتركه ، ومن الخير للإنسان أن يستفيد بماله قبل فوات الأوان وأبواب الخير كثيرة .

الركيزة الثانية ضرورة المراقبة الذاتية

يعلم الإنسان ما يدور في نفسه من خواطر ، وخلجات ، ونوايا ولا يطلع عليها إلا الله العليم الخبير ، وقليل من الناس من يعلن ما بنفسه على حقيقتها ، والكثير ساكت عن بعضها ، ومعلن عن بعضها الآخر إما قسرا وإما اختيارا .

ومن المعلوم أن بناء الشخصية السوية يبدأ ببناء النفس ، وتوجيهها نحو المسار المطلوب ، ولذلك كان صلاح المنهج الذي وضعه الله تعالى هو المنهج الصحيح ... وتأتي الأنظمة البشرية لتصطدم بالجانب النفسي الذي تجهله ، ولذلك بحثت عن الباطن لتأخذه من الظاهر ، وهذا عجز واضح .

ومن هنا

كانت ضرورة المراقبة الذاتية من الإنسان على نفسه ليقوم عوجها ، ويطيع المرين ، ويستقيم ظاهرا وباطنا على منهج الله تعالى .

الركيزة الثالثة حاجة الإنسان إلى التوبة

الإنسان مخلوق ضعيف تتناوشه تيارات متعددة ، وفي باطنه ثنائية عجيبة تجمع المتناقضات ، فله روحه الهائمة التي تتشد الخير ، وتجره نحو الهدى ، وفيه بذور الشر التي تشده إلى الفحشاء والمنكر ، وقد عرف الله الإنسان بهذه الحقيقة ، ودعاه إلى ترك الهوى ، والتمسك بالفضائل ، والاستعاذة بالله من شياطين الأنس والجن .

يقول الله تعالى :

- ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ (١) .
- ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ ﴾ (٢) .
- ﴿ وَهَدَيْنَاهُ التَّجْلِينَ ﴾ (٣)

وقد يضعف الإنسان ويسقط في المنكر ... وحينئذ يفتح الله أمامه أبواب الأمل ، ويدعوه إلى التوبة والاستغفار ، والرجوع إلى طهارة النفس ، وإلى الصراط المستقيم ليفوزوا برضوان الله ورضاه ، يقول الله ﷻ :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا الذُّنُوبَ مِنْهُمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوْا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ (٤) إن التوبة عن الخطأ ، والرجوع إلى الله تعالى هو الطريق الذي يخلص الإنسان من ضعفه ومعاصيه ، ويبدل الله بسيئاته حسنات ، يقول الله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾ ﴾ (٥) .

(١) سورة الإنسان الآية : ٣ .

(٢) سورة الشمس الآيتان : ٧ ، ٨ .

(٣) سورة البلد الآية : ١٠ .

(٤) سورة آل عمران الآيتان : ١٣٥ ، ١٣٦ .

(٥) سورة الفرقان الآيتان : ٧٠ ، ٧١ .

إن الله تعالى وعد التائبين الصادقين بقبول توبتهم ، يقول الله تعالى :
﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (١) .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) إهمال الدوافع الفطرية يؤدي إلى الكبت ، ومن الخير إشباعها بالوسائل المشروعة .
- (٢) العاقل من تأمل في الواقع واستفاد به ، وعمل بشرع الله تعالى .
- (٣) الإنسان الحر هو من يبحث عن الحقيقة ، ويختار سبيل النجاة .
- (٤) الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر .
- (٥) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ (٢) .

(١) سورة النساء الآية : ١٧ .

(٢) سورة النور الآية : ٢١ .

- ٣٥ -

٤٠ - باب ليس الغنى عن كثرة العرض

[٦٢٤]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرْضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن الغنى الحقيقي هو غنى النفس ، سواء ملك صاحبها مالا أم لا ، لأنه بالنفس الغنية يرضى بما قسم الله له ، ولا يحتاج لشيء بعد الرضى .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يروى أبو هريرة رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرْضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ) يبين النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة الغنى ، وأنه ليس في المال وحده ، فالمال خير في الجملة ، إلا أن كثرت له ليست دليلا على الغنى ، فصاحب المال ليس غنيا بماله وحده ... بل هو غني بحسب تصرفه فيه ، فإن كان في نفسه غنيا لم يتوقف عن صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات ، وإن كان في نفسه فقيرا أمسكه وامتنع عن بذله فيما أمر به خشية من نفادة مهما كانت كثرتة ، وهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى ، وإن كان المال تحت يديه لكونه لا ينتفع به في الدنيا ولا في الآخرة ، بل ربما كان المال وبالا عليه .

وفي كثير من الحالات يعود المال على صاحبه بفساد خلق أهله ، وبنية

(١) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ١٥ باب الغنى غنى النفس .

، حيث الإسراف والبذخ فيما لا يفيد ، والميل إلى الاتكالية والكسل ، وترك العمل وهو عن كل هذا مسؤل .

و (العرض) بفتح العين والراء وبعدهما ضاد يطلق على ما يقابل الجوهر .
والعرض بسكون الراء ما يتجر فيه ، وهو ما سوى النقيدين ، والمراد منه هنا ما يصيبه الإنسان من حظ في الدنيا ، ويشمل كل ما ينتفع به الإنسان من متاع ، وليس كثرة العرض دليل الغنى (لَكِنَّ الْغِنَىٰ عَنِ النَّفْسِ)
يقول أبو ذر رضي الله عنه : (قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أبا ذر أتري كثرة المال هو الغنى ؟ .

قلت : نعم يا رسول الله .

قال صلى الله عليه وسلم : " فترى قلة المال هو الفقر ؟

قلت : نعم يا رسول الله .

قال صلى الله عليه وسلم : " إنما الغنى غنى القلب ، والفقر فقر القلب (١)

يقول ابن بطال : معنى الحديث ليست حقيقة الغنى كثرة المال ، لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه ، فكأنه فقير بالكثرة لشدة حرصه ، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس ، وهو من استغنى بما أوتي ومنح به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا يلح في الطلب فكأنه غني (٢) .

ويقول القرطبي : معنى الحديث أن الغنى النافع ، أو العظيم ، أو الممدوح هو غنى النفس ، لأن النفس إذا استغنت كفت عن المطامع ، وحصل لها

(١) صحيح ابن حبان ، كتاب الرقائق ، باب الفقر ، حديث رقم : ٦٨٦ .

(٢) فتح الباري ج ١١ ص ٢٧٢ .

من الحظوة والنزاهة ، والشرف ، والمدح أكثر من الغنى مع فقر النفس ، لأنه يورطه في رذائل الأمور لدناءة همته وبخله (١)

ومعنى الحديث أن الغنى النافع هو غنى النفس التي تكف عن المطامع وتحقق النزاهة ، والشرف ، والمدح ، وليس هو من يملك المال ، ويحرص عليه لأن الحرص يورطه في رذائل الأمور ، وخسائس الأفعال ، ويكثر من يذمه بسببه ... **والمتصف بغنى النفس يكون قانعا بما رزقه الله ، لا يحرص على الازدياد لغير حاجته ، ولا يلح في الطلب ، ويرضى بما قسم الله له ،** يقول النبي ﷺ : **(وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس)** (٢)

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الغني لا ينحصر في كثرة المال والمتاع ، فربما كانت كثرة المال سببا لشقائه للخوف عليه ، وكنزه ، وعدم الاستفادة به ، وتصرفه تصرف الفقير المعدم ، وإنما الغنى يكون في تصرف صاحب المال فيه على وجه ينفعه ، وينفع الآخرين .

فالمال الكثير ، والمتاع الوفير الذي كنزه صاحبه يضره ، ويحط من شأنه ، ويحوّله إلى عبد خادم ذليل ، يكرهه الله ويمقته الناس ، يقول الله ﷻ :

﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ .

(١) فتح الباري ج ١١ ص ٢٧٢ .

(٢) مستند أحمد بن حنبل ، من مستند بني هاشم ، حديث رقم : ٩٧١٠ .

(٣) سورة التوبة الآيات : ٣٤ ، ٣٥ .

ما قيمة مال لا أثر له ؟ ...

وهل الغنى حيازة المال وإخفاؤه وإبعاده عن حركة الانتاج ، وعدم الاستفادة منه ؟

وهل المال مخلوق ليعدمه الإنسان أم ليعدم الإنسان ؟

وهل الغنى هو الحرص ، والعبودية والمذلة ؟

إن الغنى الحقيقي كما في الحديث هو غنى النفس ، حيث يكون الرضى بما قدر الله ، والاستفادة بالمال في الطاعة ، والوصول ببذله إلى قلوب الناس ، ورضوان الله تعالى .

لو كان الغنى في مجرد وجود المال لسعد به من حازه ... لكننا نرى كثيرا من الأغنياء يملكهم الجشع والطمع ، ويذلهم الحرص ، ويرون ما في أيديهم من المال الكثير قليلا يخافون عليه ، ويحرصون على زيادته أكثر .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث أن الغنى الحقيقي هو غنى النفس ، ورضاها بما قدر لها ، وسعادتها بحيازة ما يكفيها ، وقد تكون كثرة المال وبالا على صاحبها .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة ... هي : -

بين المال المدوح والمال المذموم

الله هو الرزاق ذو القوة المتين ، يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، وقد جعل الناس درجات ، فصار منهم الغني والفقير ، وجعل المال يتحرك بينهم وقد سبحانه أن يكون المال سببا لتتوعمهم ... فمن الناس من يملك مالا يستخدمه في طاعة الله ، ينفق منه على نفسه وعياله ، ويساعد

المحتاجين ، ويحافظ عليه بلا حرص ، وينفق منه بلا تبذير أو تقتير ، وبذلك يستخدم المال بما ينفعه في الدنيا والآخرة ... أنه لا يتعالى بماله على الناس ، ولا ينفقه في حرام ، ولا يبخل به عن المحتاجين ، ويشكر الله تعالى دائما على فضله وكرمه، هذا المال مال محمود ، لأنه جاء بطريق مشروع ، وبذل في جوانب ترضي الله ، وقد دعا إليها رسول الله ﷺ .

ومن الناس من يتعامل مع المال بطرق لا يرضي الله تعالى عنها ، فيناله من حرام ، ويكنزه ويخفيه ، ولا ينفع نفسه وذريته وأهله ومن يعول ، ويتعالى به على الناس ، ويضيع حقوق الآخرين فيه ، ... إن هذا المال مذموم لأنه خالف منهج الله تعالى في المال كسبا وعطاء ... وهذا الإنسان وأمثاله يعيش عبدا للمال ناسيا للخلق الطيب ، والمعاملة الحسنة ، والحديث يدعو إلى غنى النفس ، واتباع تعاليم الله تعالى ، ويتمتع بماله في الدنيا ، ويسعد به في الآخرة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :

- (١) المال في الإسلام وسيلة لغايات طيبة لا بد منها .
- (٢) العاقل من استخدم المال ، والجاهل من استخدمه المال .
- (٣) متاع الدنيا قليل ، وعمرها قصير ، ومن الخير الاستفادة منها في الوصول لمتاع الآخرة .

- ٣٦ -

٤١ - باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أكثر

[٦٢٥]، (١)

ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض .

٦٤٢٧

قيل : وما بركات الأرض ؟

قال صلى الله عليه وسلم : زهرة الدنيا .

فقال له رجل : هل يأتي الخير بالشر ؟

فصمت النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى ظننا أنه ينزل عليه ، ثم جعل يمسح

عن جبينه ، فقال : أين السائل ؟

قال : أنا .

قال أبو سعيد : لقد حمدناه حين طلع ذلك .

قال صلى الله عليه وسلم : لا يأتي الخير إلا بالخير ، إن هذا المال خضرة

حلوّة ، وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم ، إلا أكلة

الخضرة ، أكلت ، حتى إذا امتدت حاصرتها استقبلت الشمس

فاجترت وتلطت وبالت ، ثم عادت فأكلت ؛ وإن هذا المال حلوّة ،

من أخذه بحقه ، ووضعته في حقه فنعّم المغونة هو ؛ ومن أخذه

بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع ^(١)

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على

[٦٢٦]، (٢)

المنبر وجلسنا حوله ، فقال صلى الله عليه وسلم : إن مما أخاف عليكم من بعدي

١٤٦٥

ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها .

(١) أخرجه البخاري في : ٨١ كتاب الرقاق : ٧ باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها .

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟
فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ
فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحْضَاءَ .
فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ .

فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ أَوْ
يُلِيمُ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضْرَاءِ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا أَمْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا
اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ
خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أَعْطَى مِنْهُ الْمُسْكِينِ
وَالْيَتِيمِ وَابْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ
بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ (١)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ضرورة الحذر من زينة الدنيا لأنها تغوي الإنسان ،
وتحول الخير عنده إلى شر ، وتفسد عليه دنياه وآخره .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يتكون الباب من حديثين يحذران من زينة الدنيا وزخرفها ...

ففي الحديث الأول : يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
: **إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ**) أي إن
أكثر خوف النبي ﷺ على أصحابه ، وأمته ما يخرجها الله تعالى لهم من

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٤٧ باب الصدقة على اليتامى .

خيرات الأرض وبركاتها .

(قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتِ الْأَرْضِ)؟ أي ما المراد ببركات الأرض التي تخاف علينا

منها لنحذرنا ونتركها ، ولم يبين أحد من المحدثين اسم هذا السائل .

(قَالَ) ﷺ (زَهْرَةُ الدُّنْيَا) أي بركات الأرض هي زهرتها الخضراء الجميلة

وزينتها ، وزخارفها ، ومباهجها ، وأصل الزهرة الثمرة التي تخرج من الشجرة

... والمراد بها في الحديث ما في الدنيا من أنواع المتاع ، والمال ، والثياب ،

والزروع، وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة البقاء والاستمرار .

(فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ) من الصحابة لم يذكر أحد اسمه (هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ) ؟

أي هل يستجلب الخير الشر ؟، والسؤال للاسترشاد ، ومعناه : وهل تصير

النعمة نقمة ؟ لأن زهرة الدنيا نعمة من الله تعالى ، فهل تعود هذه النعمة إلى

نقمة يخاف الرسول ﷺ على أمته منها ، ويحذر من الوقوع فيها ؟

(فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ) أي سكت رسول الله ﷺ ولم يجب السائل .

يقول أبو سعيد ﷺ : (حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ) أي أدركنا أنه ﷺ

يوحي إليه لما كنا نعلمه من حال النبي ﷺ حين ينزل الوحي عليه .

(ثُمَّ جَعَلَ) رسول الله ﷺ (يَمْسُحُ عَنْ جَبِينِهِ ، فَقَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ) ...؟

قال السائل (أَنَا) ، يقول أبو سعيد ﷺ (لَقَدْ حَمَدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ) أي إن

الصحابة رضوان الله عليهم - لاموا السائل أولاً حين رأوا سكوت النبي ﷺ ،

فظنوا أنه ﷺ غضب من السؤال ، ثم حمدوه آخر لما رأوا أن مسأله كانت

سبباً لما استفادوه من قول النبي ﷺ .

(قَالَ) النبي ﷺ : (لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ) ، وكرر النبي ﷺ ذلك ثلاثاً

فأفادوا بذلك أن الرزق ولو كثر فإنه من جملة الخير ، وإنما يعرض له الشر بعارض البخل به عن يستحقه ، والإسراف في انفاقه فيما لم يشرع ، وأن كل شيء قضى الله تعالى به لا يكون إلا خيرا ، ولا يكون الخير شرا ، ولا يكون الشر خيرا ، ولكنه يخشى على من رزق الخير أن يعرض له في تصرفه ما يجلب له الشر .

ويمكن القول بأن المال ليس خيرا حقيقيا ، وإن سمي خيرا ، لأن الخير الحقيقي هو ما يعرض له من الإنفاق في الحق ، كما أن الشر الحقيقي في المال ما يعرض له من الإمساك عن الحق ، والإخراج في الباطل ... وضرب المثل بعد ذلك يبين هذه الحقيقة ، وفيها يقول ﷺ **إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ** ، ومعناه أن هذه الدنيا حسنة مشرقة ، والمال يشبه البقلة الخضراء الحلوة .

إِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَفْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ أي كل زرع ينبتة الربيع مجاز يأكله الحيوان فمنه من يهلك به لشراسته ، والكثرة منه ، ومنه من يتمتع به . فالحيون الشره الأكل يموت حَبَطًا (بفتح الحاء والباء) أي يموت بملء البطن ، وانتفاخها من كثرة الأكل (أو يلم) بضم الياء وكسر اللام أي يقرب من الهلاك .

(إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَةَ) بمد همزة آكلة ، وكسر الكاف ، وهي الماشية ، وفتح خاء الخضرة ، وكسر الضاد ، وهو نوع من العشب تحب الماشية أكله فإنها تأكل حتى تشبع فنتوقف عن الأكل ، فإذا جاعت مرة أخرى أكلت ، وهكذا تكتفي بما يشبعها ، فإنها **(أَكَلَتْ، حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا)** أي إذا امتد جانبا الماشية ، وانتفخت البطن تركت الأكل ، و**(اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ فَاجْتَرَّتْ)**

أي أتت الشمس ، وأخرجت الطعام من بطنها لتعيد هضمه (وَتَلَطَّتْ) أي ألقت ما في بطنها وأخرجته لتعيد قضمه ، (وَيَأَلْتُ) أي أخرجت فضلاتها ... ومعنى هذا النوع من الأنعام إذا أكلت وشبعت ، وثقلت بطنها تحتال في دفعه فتجتر ، وتستقبل الشمس ، فيجيء ما في بطنها ليسهل خروجه ، فإذا خرج زال الانتفاخ فتسلم وتستريح ، فإذا ما جاعت واحتاجت إلى الطعام (عَادَتْ) إلى الحَصِيرَةِ (فَأَكَلَتْ) ، وتفعل مثل ما فعلت في المرة الأولى وهذا مثل ضربه رسول الله ﷺ للإنسان مع المال ، فمن الناس من يملكه الشره والحرص ، والإنفاق على الشهوات ... وهذا يهلكه ماله ... ومن الناس من يكسب المال برفق ، وينفقه في الحلال المشروع ، ويستخدمه في طاعة الله تعالى ، فهذا يسعد بماله ، ويرضى الله تعالى .

ثم قال ﷺ (إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوءٌ) أي إن هذه الدنيا حلوة وجميلة ، وعمادها المال ، فإنه يشبه الفاكهة في لذاعة طعمها ، وجمال منظرها و(مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ) المشروع بعمل أو بغير عمل ، (وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ) المشروع (فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ) أي فنعمة صاحبه المسلم حين وضع المال في موضعه . (وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَأَلَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ) أي لا يستفيد به ويكون شاهدا عليه يوم القيامة .

وفي الحديث الثاني : يؤكد أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا ؟

(فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ)؟ أي أينقلب الأمر ويأتي

الخير بالشر ؟

(فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ) ولم يجب الرجل ، فلامه أصحابه وقالوا له (مَا شَأْنُكَ
تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ) ؟ ظنا منهم أن النبي ﷺ غضب عليه ...

(فَرَأَيْنَا) من حال النبي ﷺ (أَنَّهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ) ... فلما سرى عنه ﷺ الوحي
أقبل ﷺ علينا بوجهه (فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ) بضم الراء المشددة وفتح الحاء
، وهو العرق الذي يظهر على جبينه ﷺ من شدة الوحي .

(فَقَالَ ﷺ : أَيَنَّ السَّائِلِ) ؟ ... فلما حضر قال له ﷺ ما قاله في

الحديث الأول

ويمضي الحوار في الحديث الثاني مثل الحوار في الحديث الأول بلفظه ،
ومعناه .

يقول الإمام النووي رحمته : تفيد الأحاديث أن الذي يحصل وبنال من
زهرة الحياة الدنيا ليس بخير وليس بشر ، وإنما هو فتنة ، وتقدير ما جاء في
الحديثين أن الخير لا يأتي إلا بخير ، ولكن زهرة الحياة الدنيا ليست بخير
لما تؤدي إليه من الفتنة والمنافسة ، والاشتغال بها عن كمال الإقبال على
الآخرة (١) .

وقد تؤدي بصاحبها إلى التخمة من كثرة الأكل ، فيصاب بالمرض ،
أو بالموت مالم يقلل أكله ، فيأكل اليسير مما تدعو الحاجة إليه ، وتحصل
به الكفاية ، وحينئذ لا يحدث من الزهرة أذى أو ضرر ويكون خيرا .

وكذلك المال فهو يشبه نبات الربيع في جماله ولذته ، تطلبه النفوس ،
وتميل إليه ، فمن الناس من يستكثر منه ، ويحرص عليه ، ويستغرق فيه

(١) شرح النووي ج٣ ص٩١ ، طبعة الشعب .

غير صارف له في وجهه ، فهذا يهلك المال ، ويضر به ، ومن الناس من يقتصد في المال فلا يأخذ منه إلا يسيرا لنفسه ، ويصرفه في وجوهه المشروعة ، ويحافظ على حق الله ، وحق الناس فيه ، فهذا يستفيد من المال وينتفع منه .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أهم المخاطر التي يتعرض لها الإنسان حين تقبل عليه الدنيا بزینتها ، وبركاتها وخيراتها ، وقد بين رسول الله ﷺ لأصحابه خوفه على المسلمين من زينة الدنيا .

وقد تعجب الصحابة من ذلك ، لأن زينة الدنيا وخيراتها نعمة وعطاء من الله تعالى ، ومصدر عجبهم تحول هذه النعمة إلى نقمة يخاف رسول الله ﷺ على المسلمين منها ، ولذلك سألوا رسول الله ﷺ وقالوا له : وهل يأتي الخير بالشر ؟ ويأتي الشر من الخير ... ؟

فوضح رسول الله ﷺ هذا التحول ، وضرب مثلا لتوضيحه ، وإظهار هذه الحقيقة لهم ، فبين لهم أن الله ينبت الزرع ، ويخرج ثمراته ، فتأكل منه الأنعام ، فمن الأكلة من يقبل عليه بشراهة ، ويحرص على تناوله بشدة ، فيصاب بالتخمة ، ويهلك أو يقترب من الهلاك ، وهكذا يحول تصرف الحيوان مع الزرع الأخضر الجميل إلى سبب للضعف والهلاك ، وبذلك يوجد الشر من الخير .

أما الدواب التي تأكل منه يسيرا ، فإنها إذا شبعت تعرضت للشمس لتسخين الطعام ، وتيسير هضمه ، وإخراجه ، وإعادة مضغه لينعم ، ويسهل

هضمه وتستفيد به ، وتخرجه روثا وقذرا ، فإذا جاعت عادت للأكل من الزرع كعادتها السابقة ، وبذلك تحافظ على الزرع ، وتسلم من التخمة ، وتقوم بعملها ، وبذلك يبقى الخير خيرا وهذا مثل .

وإيراد الحديث لصور الأنعام مع الزرع الأخضر مثل ضربه رسول الله ﷺ لتتوع الإنسان في سلوكه مع المال ، فمنهم الشره الأكل المفسد الذي يهلك نفسه ، ويحول الخير إلى شر ، ومنهم العاقل المؤمن الذي يكسب المال ، وينفقه فيما يرضي الله تعالى فيسعد به ، ويبقى الخير خيرا معه ، يقول النبي ﷺ : **(نعم المال الصالح مع الرجل الصالح)** (١) .

إن المال مال الله أودعه عند عباده ، وحدد لهم طرق كسبه ، ووسائل صرفه ، وواجب المسلم اتباع المنهج الإلهي مع المال ليكون خيرا لصاحبه ، فيأخذه بحقه ، ويصرفه في حقه ، ونعم مال المسلم وهو ينفقه في سبيله ، وأما أخذ المال في غير حقه فهو لا يفيد ، ومثله مع مالكة كمن يأكل ولا يشبع .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن نعمة المال قد تتقلب إلى نقمة ، فهو زينة الدنيا وبهجتها ، وكثيرا ما يتلهى الإنسان بها ، ويحرص عليها ، ويبعد المال عن مصارفه المشروعة ، وقد قرئت الأحاديث هذا المعنى بتشبيهات متعددة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

(١) صحيح ابن حبان ، كتاب الزكاة ، باب جمع المال من حل وما يتعلق بذلك ، حديث رقم : ٣٢٦٩ .

الركيزة الأولى دور المال في المجتمع المسلم

المال أساس حركة الناس في الدنيا ، وفيه الأخذ والعطاء ، وعليه تقوم كافة المعاملات ، وهو نعمة تفضل الله تعالى بها على الناس ، ووضع لهم منهج كسبه والحصول عليه ، وكيفية صرفه وإنفاقه .

والناس محبون للمال دائما، يرغبون الحصول عليه ، والاستغناء به عن السؤال والطلب ، ويدور حوله الصراع والغلبة ، وقد حدد النبي ﷺ حركة المال في المجتمع ليكون خيرا لصاحبه ، وللمجتمع ، وللناس اجمعين ، فهو يغني في الدنيا ، ويسعد في الآخرة .

لقد حدد النبي ﷺ طرق اكتساب المال سواء كان بالعمل كالزراعة ، والتجارة ، والصناعة ، والأجرة ، أو بغير عمل كالميراث والهبة ، والصدقة ، وغيرها ، وكذلك حدد أوجه صرفه وإنفاقه ، والعامل من أخذ المال وصرفه وفق منهج الله تعالى .

إن الله تعالى لم يرزق الإنسان المال ليكنزه ، ويحرص عليه ، ويجعله أملة وغايته ، لأنه حينئذ يضر صاحبه ، ويحرمه من لذة التمتع به ...
وما فائدة مال مدخر في مكنز محبوس في مكان ما لا يعرف مالكة إلا رقمه ومقداره ؟

وهل الحرص على المال واكتنازه يجعل المال خادما أم مخدوما ؟
إن المال نعمة جميلة ، حلو المذاق ، ومداخل الشيطان معه كثيرة ، وكثيرا ما أوقع الأغنياء في البخل والشح ، ودعاهم إلى الغش والريا ، وجلب لهم كراهية الناس ، وأدى بهم إلى الهلاك والردى .

لقد بادر أصحاب رسول الله ﷺ إلى بذل المال ، وإعطائه لإخوانهم ،

والجهاد به في سبيل الله تعالى .

وسيبقى ما فعله الأنصار مع المهاجرين مثلاً عالياً، إذ أعطوهم أموالهم خالصة بها نفوسهم ﴿وَلَا يَحِدُونُ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾^(١) لقد جهزوا الجيوش وأنفقوا أموالهم في سبيل الله ، وعلموا حقيقة المال فانتفعوا به ، ولم يحرصوا على الإمساك والشح ، وبذلك وغيره أخرج الله منهم خير أمة على الأرض ليس لها مثيل .

هذه الأمة تعرف دورها المشروع وتتقن مسئوليتها مع دين الله تعالى ، وقد وفقها ﷻ .

ولذا خاف النبي ﷺ على أمته من المال ، وعرفهم بالطريقة المثلى للمحافظة عليه ، وأساسها المحافظة عليه برفق ، وعدم الإقبال عليه بحرص واعتباره أحد النعم التي أنعم الله بها عليهم كالصحة ، والولد ، والسلطان ، وأداء ما فيه من حقوق لله ، وللناس ، وللمجتمع ، والاستفادة منه فيما أمر الله به .

لقد حرم الله تعالى الإسراف والتبذير ، ونهى عن الإقبال على المال حتى التخمه ، ودعا إلى الحلال المشروع ، فقال تعالى :

﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾^(٢) .

﴿ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾^(٣)

(١) سورة الحشر الآية : ٩ .

(٢) سورة الإسراء الآية : ٢٩ .

(٣) سورة يس الآية : ٤٧ .

- ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزَنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ ۚ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (١) .
- ﴿ وَيَلِّ لِلْمُطْفِفِينَ ۝١ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ زَنَوْهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ ﴾ (٢) .

ويقول النبي ﷺ : (نعم المال الصالح للرجل الصالح) (٣) .

وأحاديث الباب خير شاهد ودليل .

الركيزة الثانية التوسط أساس الإسلام

الإسلام دين الوسطية في كل شيء ، فهو ينهي عن المغالاة والتسيب ، وعن الإفراط والتفريط ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (٤) ، وأحاديث الباب تضرب صورة وسطية للتعامل مع المال مع إشارتها إلى حقيقة العمل ، لا إلى ما يتصف به صاحبه .

هذه الصورة في إنسان يقبل على الطعام فيكثر من تناوله معجبا بحسنه ولذته ، فيصاب بالتخمة التي تهلكه ، وتوقعه في المرض ، وبذلك يضيع نفسه ، ولا يستفيد بنعمة الله التي أتاها له وحاله حال الدابة التي تأكل بلا وعي ، وتستمر في الأكل حتى تنتفخ بطنها فتصاب بالمرض أو بالموت . وفي نفس الوقت تشير الأحاديث إلى الأنعام التي تأكل من خضرة الشجر فإذا شبعت تركت الأكل ، وتقلبت في الشمس حتى يتم الهضم

(١) سورة الإسراء الآية : ٣٥ .

(٢) سورة المطففين الآيات ١ : ٣ .

(٣) شعب الإيمان للبيهقي - الثالث عشر من شعب الإيمان ، حديث رقم : ١٢٣٨ .

(٤) سورة البقرة الآية : ١٤٣ .

والإخراج فتستريح ، وتذهب للطعام حين تشعر بالجوع ، وبذلك تستمر في صحتها ، وتحافظ على طعامها ، وتنتفع بنعم الله تعالى عليها ، وتضعها في موضعها الذي خلقت له .

إن الإنسان يتميز بالعقل إلا أن الشره والحرص ، وعدم اتباع المنهج الإلهي في المال يفسد عقله ، ويبعده عن الصواب ، ويضيع المال في هباء ، ويجعله سببا للهلاك والموت .
أيها الإنسان :

استفد من مالك ، ولا تضيع نفسك ، واحذر ما خوفك رسول الله ﷺ منه ، واعلم أن الخير كل الخير في طاعة الله تعالى ، ولا تدع زخارف الدنيا تلعب بك ، وتأكد أن كل شيء موزون ، وخير لك أن تسمع وتطيع ... والله عزيز حكيم .

الركيزة الثالثة

من فنون الدعوة إلى الله تعالى

تقدم أحاديث الباب عددا من التشبيهات البديعة منها : -

١- تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره ، فكلاهما حسن جميل محبوب تقبل عليه النفس وتحبه ، وترغب في جماله وحسنه .

٢- تشبيه المنهمك في اكتساب المال بالبهائم المنهمكة في الاعشاب فهي تأكل ، وتستمر في الأكل حتى تصاب بالمرض أو تموت ، وهذه حولت الخير إلى شر ، وجعلت الحُسن والجمال والثمرات سبب الموت والهلاك .

٣- تشبيه الاستكثار من المال والإدخار له ، والحرص عليه بالشره في أكله ، والإكثار في الأكل حتى التخمة .

- ٤- تشبيه الخارج من المال مع عظمته في النفوس حتى أدى إلى المبالغة في البخل به بما تطرحه البهيمة وتخرجه .
- ٥- تشبيه المتقاعد عن جمع المال وكسبه بالشاة التي إذا استراحت، وحطت جانبها مستقبلة الشمس ، وفيه إشارة إلى أنها تدرك مصالحتها
- ٦- تشبيه موت الجامع المانع بموت البهيمة الغافلة عما يضرها .
- ٧- تشبيه المال بالصاحب الذي ينقلب عدوا .
- ٨- تشبيه أخذ المال بغير حق بالذي يأكل ولا يشبع (١) .

يقول الأزهري : في حديث الباب مثلان :

أحدهما : للمفرط في جمع الدنيا ، المانع من إخراجها في وجهها ، وهو محبوظ حبطا

والثاني : المقتصد في جمعها وفي الانتفاع بها ، وهو آكلة الخضر ، فهو يأخذ من الدنيا ولا يحملها الحرص على أخذها بغير حقها ، ولا يمنعها من مستحقها (٢) .

وقد استعمل الحديث الأنعام لإلف المخاطبين بها ، وبأحوالها ، وما يعرض لها ، والأحاديث تعرض صورة لثلاثة أصناف من الأنعام يشبهها ثلاثة أنواع من الناس :

أولها : الماشية التي ترعى وتقتصر على الكفاية ... وهي تشبه الزهاد.

الثاني : الماشية التي تكثر من الطعام ، وتحتال على إخراجها حتى لاتضر به ، ومثلها العاملون بما يجب من إمساك وبذل .

(١) فتح الباري ج ١١ ص ٢٤٨ .

(٢) المرجع السابق ج ١١ ص ٢٤٧ .

الثالث : الماشية التي تكثر من الطعام ولا تحتال على إخراجها حتى تهلك ، وشبهها الإنسان الذي ينفق المال في غير وجهه ، ويكتسبه في غير وجهه ، وهو الكافر والعاصي (١) .

وهذه التشبيهات والأمثال طريق موضح مبين لما خفي على الإنسان ، وهو يعرف الإنسان طريقه .

ومن فنون الدعوة في الحديث الحوار مع المدعوين ، وإجابة من يسأل ، وإقناعه بما يقول .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) يجوز لمن غاب عنه حكم أو أمر أن يسأل عنه ليعرف الصواب
- (٢) يستحب التأني في الجواب ، وإتقان فهم السؤال ، وبخاصة في المسائل الهامة .
- (٣) الحض على الإنفاق ، وإعطاء اليتيم والمسكين وابن السبيل .
- (٤) إن الله لا يبارك في مال أخذه صاحبه بغير حق .
- (٥) ذم الإسراف ، وكثرة الأكل ، والنهم .
- (٦) النصيحة واجبة من الوالي لرعيته .
- (٧) العاقل يفهم التحذير ، ويعتبر به .

(١) فتح الباري ج ١١ ص ٢٤٩ .

- ٣٧ -

٤٢ - باب فضل التعفف والصبر

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى نفذ ما عنده، فقال: [٦٢٧]، (١) ١٤٦٩

ما يكون عندي من خيرٍ فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنيه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أُعطي أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب استحباب التعفف عن مال الغير ، وعدم سؤاله ، والاعتماد على الله تعالى .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يؤكد أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من الأنصار لم يحدد أحد أسماءهم (سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أن يعطيهم من مال الفيء (فأعطاهم، ثم سألوه) مرة ثانية (فأعطاهم) ثم سألوه مرة ثالثة (فأعطاهم) وإنما تكرر سؤالهم لحاجتهم ، فإن ما أخذه في المرة الواحدة لم يكن يكفيهم ، ولذلك أعطاهم الرسول صلى الله عليه وسلم (حتى نفذ ما عنده) أي حتى فرغ وانتهى ما عنده صلى الله عليه وسلم من مال (فقال) لهم صلى الله عليه وسلم (ما يكون عندي من خيرٍ فلن أدخره عنكم) أي لن أوفر ما لا عندي ، ولا أمنعه عنكم ، ولكنه نفذ وانتهى .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٥٠ باب الاستعفاف عن المسألة ، وللحديث رواية أخرى في البخاري

ثم قال ﷺ : (وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ) أي حثهم النبي ﷺ على طلب العفاف والغنى من الله تعالى ، وترك السؤال من الناس ، لأن من يفعل ذلك يعفه الله ، ويعينه (وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ) أي من يتحمل الحاجة ، ويصبر على الفاقة طاعة لله يرزقه الله الصبر ، (وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ) أي ومن رزقه الله الصبر والتحمل فقد أعطاه عطاء عظيمًا لا يفضله عطاء آخر .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين الحديث رعاية رسول الله ﷺ لأصحابه ، فلقد كان يتعهدهم بالدعوة والنصح والإعطاء ، وكان إذا جاء فيء لبيت المال وزعه ﷺ على المحتاجين .

وحديث الباب يبين أن ناسًا من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ ما لا فأعطاهم ، ثم أعطاهم ، ثم أعطاهم حتى نفذ المال ، وبعد ذلك أخذ ينصحهم ، فبين لهم أن الأولى عدم سؤال المال إلا عند الضرورة ، وطلب العفة من الله تعالى ، فإن الله ﷻ يعف من سألته ، ومن يستغن عن العطاء يغنه الله ، ومن يتحمل ويصبر ، يرزقه الله الصبر ، وهو أفضل وأعظم ما يعطيه الله لعباده .

ولم يقصر رسول الله ﷺ نصيحته على من سألته ، أو على من كانوا حاضرين وحدهم ، وإنما عمم نصحه للمسلمين جميعًا ، ودعاهم إلى الاستغفاف ، والاستغناء ، والتصبر ، وبين لهم حقيقة الصبر وأنه أعظم عطاء للإنسان ، لأنه يرضيه في السراء والضراء ، ويهدئ باله عند

المصائب والمآسي ، ويذكره دائماً بربه ، ويؤكد له (أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه) (١) .

إن الصبر يحقق التوازن في السلوك ، والرضى بما قسم الله تعالى ، والإيمان بأن الله يفعل ما يشاء ، وهو على كل شيء قدير .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب رعاية رسول الله ﷺ لأصحابه ، ونصحه لهم ، ودعوتهم إلى الله تعالى ، وإرشادهم إلى التعفف والاستغناء عن عطاء الناس ، والصبر ، والتحمل .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز أهمها : -

الركيزة الأولى

خصائص القيادة المحمدية

بعث الله تعالى محمدا ﷺ ليقود الناس إلى الخير ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور ، فقادهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، وقد تميزت قيادة النبي ﷺ بما يلي : -

١- أنه ﷺ لم يرد سائلا أبدا ، وأعطى عطاء من لا يخشى فاقة ، فقد

روي (أن رجلا سأل النبي ﷺ غنما بين جبلين ، فأعطاه إياه) (٢) .

٢- أنه ﷺ كان يوازن بين العطاء و حاجات الناس ، وحديث الباب

(١) مسند أحمد بن حنبل ، مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٦٨٨٨ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط ، حديث رقم : ٤٣٧٧ .

- يشير إلى ذلك ، فلقد أعطى ﷺ وأبقى ، وظل يعطي حتى نفذ ما عنده ، وقال للناس " إني لن أدخر عنكم شيئا "
- ٣- أنه ﷺ كان يتبع العطاء بالنصح والتعليم ليخرج الناس من دائرة الفقر والحاجة إلى دائرة العمل والتوكل على الله تعالى .
- ٤- ضرورة اللجوء إلى الله تعالى في كل أمر ، وسؤاله بالحاح ، وانتظار الفرج والنصر من الله تعالى ، والتأكد من أنه (من يستغن يغنه الله ، ومن يستعفف يعفه الله) .
- ٥- إنه ﷺ كان يجلس مع الناس ، ويعلم حاجاتهم وفكرهم ، ويخاطبهم بما يعقلون ويفهمون ، وكان فيهم أشبه بالقمر تحيط به النجوم .
- ٦- كان ﷺ لا يدخر نصحا ، ولا يكتم عن الناس علما ، من معاصريه ، ويجعل نصحه للمسلمين أجمعين .
- إن رسول الله ﷺ نور يستضاء به ، ومنهج يجب اتباعه إلى يوم القيامة .

الركيزة الثانية فضيلة الصبر

الصبر خلق مغوي يتعلق بالنفس ، ويدعم الصمود للحق ، وتحمل المشاق في سبيل الخير و الصواب ، والصبر نصف الإيمان يدخل في كل ما يعمله الإنسان ايجابا أو سلبا ، ولذلك يقول النبي ﷺ : (وما أعطي أحد من عطاء خير وأوسع من الصبر)^(١) . إن الصابر يتعامل مع المال بما يرضي الله ، ويتعامل مع الحاجة بما يحقق له الكرامة ، يقول الله تعالى :

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة في الصبر ، حديث رقم : ١٨٠٩ .

﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١﴾ .

وعلى المسلم أن يتعود الصبر في كل حالاته ، لأن الله تعالى مطلع عليه ، ومجازيه بما يعمل .

الركيزة الثالثة عطاء الله لا ينفد

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٢﴾ ، ولذلك حق للناس أن يطلبوا من ربهم ، ويلجأوا إليه في سائر حاجاتهم .

إن اللجوء إلى الناس ذل ومسكنة ، والطلب من الله عز وكرامة ، وعند الله خزائن السموات والأرض ، وهو مالك الملك ، بيده الأمر وهو على كل شيء قدير ، وهو الله خير من يجيب المضطر إذا دعاه ، يقول الله تعالى : ﴿ وَقَالَ

رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴿٣﴾ ، وقال ﷺ : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي

فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ

يُرْشَدُونَ ﴿٤﴾ .

إن العبد يثق في المعبود ، فهو خالقه ورازقه ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾

وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿٤﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ

(١) سورة البقرة الآيتان : ١٥٦ ، ١٥٧ .

(٢) سورة فاطر الآية : ١٥ .

(٣) سورة غافر الآية : ٦٠ .

(٤) سورة البقرة الآية : ١٨٦ .

اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿١﴾ .

والعاقل من عرف حاجته ، وحدد مصيره ، وعلم القوة الإلهية المهيمنة فاستقام لأمرها ، ورضى بها ، واتخذ منها طريقا لخيري الدنيا والآخرة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :-

(١) وقوع الزهد مع كسب المال وطلب الغنى ، فإن سخاوة النفس هو زهدا ، وقد سئل عبد الله بن المبارك رحمته الله : كيف أكون مالكا للمال ، وزاهدا ؟

قال : أن تستخدم المال في طاعة الله تعالى .

(٢) فائدة المال ليس في عينه ، وإنما فائدته فيما يتحصل به من المنافع

(٣) جواز تكرار السؤال ، وجواز تكرار العطاء لمن يحتاج إليه .

- ٣٨ -

٤٣- باب في الكفاف والقناعة

[٦٢٨]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اللهم ارزق آل محمد قوتاً (١) . ٦٤٦٠

- أ -

موضوع حديث الباب

في الحديث استحباب طلب الكفاف ، والقناعة ، والرضى بالقليل ، وإدخار المتاع إلى الآخرة فهي دار السعادة والنعيم .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول أبو هريرة رضي الله عنه (قال رسول الله ﷺ: اللهم ارزق آل محمد قوتاً) أي إن رسول الله ﷺ دعا ربه لآله وأهله أن يرزقهم القوت وحده ، والمراد بالقوت ما يقوم به البدن ، ويكفه عن الحاجة ، وفي رواية لمسلم أن دعاء رسول الله ﷺ كان : (اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً) ^(٢) بزيادة (اجعل) . والفرق بين الصيغتين أن رواية مسلم تعني أن يكون رزق آل محمد الدائم القوت فقط ، ورواية الباب تفيد أن طلب القوت كان ليوم واحد ، وأن ينحصر الرزق في القوت وحده .

ومعنى الدعاء أن يجعل الله رزق آل محمد قوتاً ، يسد رمقهم ، ويغنيهم عن السؤال بلا زيادة تطغيهم ، وبلا نقص يحوجهم للسؤال ... وجاءت (قوتاً) في الحديث نكرة ليتعدد القوت بتعدد الناس والمجتمعات ، ولم يضع الحديث

(١) أخرجه البخاري في: ٨١ كتاب الرقاق: ١٧ باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب في الكفاف وز القناعة ، حديث رقم : ١٨١١ .

للقوت حدا معينا ، وهو يشير في الجملة إلى فضل الكفاف ، والاكتفاء بما يحفظ البدن ، والزهد فيما فوق ذلك رغبة في زيادة نعيم الآخرة ، وإيثارا لما يبقى على ما يفنى ، ودعا النبي ﷺ لآله خاصة وللمسلمين عامة .

وفي الاكتفاء بالقوت تخلص من آفات الفقر ، حيث لا يسأل أحدا ، ولا يضعف بدنا ، ولا يحتاج لغيره ، لأن الفقير لا يجد قوت يومه .

وقد عاش النبي ﷺ على الكفاف طول حياته مع أهله ، فعن عائشة

رضي الله عنها ، قالت : (ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة ، من طعام البر

ثلاث ليال تباعا ، حتى قبض) (١) ، وعن عائشة رضي الله عنها : قالت : (ما أكل آل

محمد ﷺ أكلتين في يوم إلا إحداهما تمر) (٢) ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت (كان

يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا ، إنما هو التمر والماء ، إلا أن نؤتى

باللحم) (٣) ، وعن عروة رضي الله عنها ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنها كانت تقول : (والله

يا ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ، ثم الهلال ، ثم الهلال ، ثلاثة أهلة

في شهرين ، وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار .

قلت : يا خالة فما كان يعيشكم ؟

قالت رضي الله عنها : " الأسودان التمر والماء ، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ

جيران من الأنصار ، وكانت لهم منائح ، فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ

من ألبانها ، فيسقيناه) (٤) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأطعمة ، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب كيف يعيش النبي ﷺ وأصحابه .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب كيف يعيش النبي ﷺ وأصحابه .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الزهد و الرقائق ، حديث رقم : ٥٣٩٤ .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

عاش رسول الله ﷺ زاهدا في الدنيا ، عاملا للآخرة ، داعيا إلى الله تعالى بإذنه وسراجا منيرا .
ورغب رسول الله ﷺ أمته في نعيم الآخرة ، وزهدهم في متاع الدنيا ،
لأن ما في الآخرة خير وأبقى .

وقد أدرك رسول الله ﷺ ما في الغنى من آفات ، وما في الفقر من
معايب ، فدعا إلى التوسط بينهما بطلب القوت الذي يكفي الإنسان ، بعيدا
عن بطر الغنى ، وغرور المال ، وبعده عن السؤال ، ومد الأيدي إلى الناس

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يدعو رسول الله ﷺ لأمته بالقوت فقط ، ليبعدهم عن آفات الفقر ،
وآفات الغنى معا ، وفي الاكتفاء بالكفاف نجاة من آفات الغنى التي تبطر
صاحبها ، وتدفعه إلى الاستعلاء ، والتلهي بزخرف المال وزينته ، ونجاة من
معايب الفقر ، وفيه الحاجة ونزل السؤال .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

نعمة الفقر في الناس

وازن العلماء بين الفقر والغنى ، وانقسموا في ذلك إلى فريقين ، فريق فضل
الغنى وفريق فضل الفقر ... وحديث الباب لا يقوي هذا ولا ذاك ، فقد دعا
رسول الله ﷺ أن يجعل رزق آل محمد الكفاف وما يقوتهم ، لأن الكفاف

يوجههم إلى الطلب من الله تعالى ، والإيمان به خالقا ورازقا ، وكان ﷺ يدعو ويقول : (اللهم أحييني مسكينا ، وتوفني مسكينا ، واحشرنى في زمرة المساكين)^(١)

إن المؤمن في قلة المال لا يغتر بالدنيا ، ولا يحرص على مال ، ويرضى بما قدر الله له ، فعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : (عرض علي ربي ﷻ أن يجعل لي بطحاء مكة ذهبا ، فقلت : لا يا رب ، ولكن أجوع يوما وأشبع يوما ، فإذا شبعت حمدتك وشكرتك ، وإذا جعت تضرعت إليك ودعوتك)^(٢) .

إن المال القليل يشجع على العمل ، ويساعد على تعمير الأرض ، ويذكر صاحبه بإخوانه ، ويدعوهم إلى التآلف والأخوة والتعاون .

وقد خلق الله الناس درجات ومنازل فقال تعالى : ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾^(٣) .

الركيزة الثانية المثال رائد الجماعة

دعا رسول الله ﷺ أمته إلى الصراط المستقيم ، وإلى الاستقامة على منهج الله تعالى ، وكان ﷺ أول عامل لما يدعو إليه ، فهو ﷺ (أول المؤمنين) و (أول المسلمين) .

لقد دعا رسول الله ﷺ أمته إلى الرضى و (الكفاف) فبدأ بنفسه وقومه

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب الرقاق ، حدیث رقم : ٧٩٨٦ .

(٢) شعب الإيمان للبيهقي ، التاسع والثلاثون من شعب الإيمان - فصل فيما يقول العاطس ، حدیث رقم : ٩٩٩٢ .

(٣) سورة الزخرف الآية : ٣٢ .

فدعا الله تعالى أن يجعل آل محمد قوتا ، وقال الله تعالى على لسان رسوله ﷺ : ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَكُمُ عَنْهُ ﴾ (١).

وقد قامت الريادة المحمدية على هذا السبق ، ودعا ﷺ الناس بعمله وقوله وكان ﷺ حريصا على أن يكون حيث يقول ، وفاعلا لكل ما يدعو إليه ... ولذلك سارع أتباعه إلى اتباعه ، والعمل بما يرون ويسمعون .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) من الناس من لا يُصلحه إلا الفقر ، ولو أغناه الله لفسد .
- (٢) للغنى معايبه ، وخير الناس من يتقيها .
- (٣) مال الرجل ما لبس فأبلى ، وطعم فأفنى ، وأنفق فأبقى .
- (٤) لا يصح لمسلم أن يجعل المال أكبر همه ، ومبلغ علمه .
- (٥) الإسلام أمانة عند المسلمين ، وهو قضيتهم ، وخدمته بالنفس والمال فريضة واجبة .

(١) سورة هود الآية : ٨٨ .

- ٣٩ -

٤٤ - باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

[٦٢٩]، (١)

وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ ، فَجَذَبَهُ

٣١٤٩

جَذْبَةً شَدِيدَةً ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَدْ

أَثَرْتُ بِهِ حَاشِيَةَ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ .

ثُمَّ قَالَ : مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ؛ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ ،

فَضَحِكَ ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعِطَاءٍ (١)

حديث المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً

[٦٣٠]، (٢)

وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا .

٢٥٩٩

فَقَالَ مَخْرَمَةٌ : يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانْطَلَقْتُ

مَعَهُ .

فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ، فَدَعَوْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ

قَبَاءٌ مِنْهَا .

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حَبَانًا هَذَا لَكَ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةٌ (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حسن خلق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وإعطاءه الفيء لصاحبه

(١) أخرجه البخاري في: ٥٧ كتاب فرض الخمس: ١٩ باب ما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من

الخمس ونحوه ، وللحديث روايات في البخاري تحت رقم: ٥٨٠٩ ، ٦٠٨٨

(٢) أخرجه البخاري في: ٥١ كتاب الهبة: ١٩ باب كيف يقبض العبد والمتاع ، وللحديث روايات أخرى في

البخاري تحت رقم: ٢٦٥٧ ، ٥٨٠٠ ، ٥٨٦٢ ، ٦١٣٢ .

، ومقابلة الإساءة بالحسنى ، ولو سأله السائل بسوء خلق وغلظة ، أجابه بحسن خلق وأدب وهو منهج الإسلام في المعاملة .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان إعطاء المسيء حقه من مال الفيء ، ويظهران خلق رسول الله ﷺ .

ففي الحديث الأول : يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) في المدينة (وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةِ) أي كان النبي ﷺ يلبس ثوبا مزركشا مصنوعا في بلده في جنوب السعودية يقال لها (نجران) على وزن شعبان ، وهو ثوب أطرافه متصلة بشريط غليظ مصنوع من القطن ، يلتف بطرف الثوب للمحافظة عليه ، وهذا الثوب يشبه العباءة أو التلبيعة التي تلف حول العنق .

(فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ) أي لحق به في المسيرة أعرابي لم يذكر أحد اسمه ، واكتفى المحدثون بذكر وصفه لبيان طبعه ، وسلوكه ، كما بدا من تصرفه مع رسول الله ﷺ (فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً) أي أتاه من خلفه ، ولم يناده ، وشد الثوب بقوة حتى أثر طرف الثوب في كتف النبي ﷺ .

يقول أنس رضي الله عنه (حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ) أي نظرت في كتف النبي ﷺ لأرى أثر جذبة الأعربي الشديدة فوجدت أنها (قَدْ أَثَرَتْ بِهِ حَاشِيَةَ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ) وهذا التصرف من الأعرابي يدل على قسوته ، ورعونته ، وخشونته في التعامل مع الغير ، فقد بدأ بجذب رداء النبي ﷺ بلا مقدمات ، وبشدة لا ضرورة لها ، ولم يراع مقام النبي ﷺ ، وقد حاول أنس

ﷺ معرفة أثر جذبة الأعرابي في كتف رسول الله ﷺ فرأى أثرها في عاتق النبي ﷺ .

(ثُمَّ قَالَ) الأعرابي بعد فعله وغلظته لرسول الله ﷺ (مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ) هكذا بلا تحية ، ولا سلام ، وجعل طلبه بصيغة الأمر ليعطيه بعض المال الذي عنده ﷺ فهو مال الله ، وهو يطلب حقه فيه ، وكان الرسول ﷺ منعه حقه ، فلم يتأثر رسول الله ﷺ بجفاء الرجل وغلظته ، وعامله بلين ، ورأفة ، وحُسن خُلق .

(فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ) رسول الله ﷺ مستبشرا ، وكان الرجل قد أحسن إليه (فَضَحِكَ) وتبسم (ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ) فأخذه ورجع من حيث أتى .

وفي الحديث الثاني : يقول المسور بن مخرمة ﷺ (قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً) أي إن رسول الله ﷺ قسم على الصحابة أقبية فاء الله عليهم بها ، و(الأقبية) جمع قباء بكسر القاف وفتح بالباء الممدودة ، وهو ثوب من ثياب العجم ضيق بفتح من الظهر ، ويغلق بازرار في طوله ، ويلبس فوق الثياب ، ويشبه ثياب الطهارة في العصر الحديث ويبدو أن الأقبية كانت من الغنائم والفيء .

(وَلَمْ يُعْطِ) الرسول ﷺ (مَخْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا) فغضب مخرمة ، وقال لابنه المسور (يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) لأطالبه بحقي في الأقبية يقول المسور ﷺ : (فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ) طاعة لحق الأبوة ، حتى وصلنا إلى بيت النبي ﷺ ، فقال لي أبي (انْخُلْ) إلى رسول الله ﷺ (فَادْعُهُ لِي) ليخرج إلي .

يقول المسور ﷺ : (فَدَعَوْتُهُ لَهُ) (فَخَرَجَ إِلَيْهِ) رسول الله ﷺ (وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا)، ولم ينتظر رسول الله ﷺ طلب مخزمة ﷺ وإنما بادره فقال له : (حَبَأْنَا هَذَا لَكَ) أي احتفظت لك بهذا القباء ، وقد أخفيته عن الصحابة حتى لا يطلبوه ، فحذه فهو لك .

(فَنَظَرَ) مخزمة معجبا (إِلَيْهِ) أي إلى رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ (رَضِيَ مَخْرَمَةٌ) ... ؟ وهذا استفهام من رسول الله ﷺ حذف أداته للعلم بها ، والمعنى هل رضي مخزمة ؟...

وقال البعض إن القائل هو مخزمة ، قاله رضي بما أخذ

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حُسن معاملة النبي ﷺ لأصحابه على اختلاف طبائعهم ، وعاداتهم ، فكان ﷺ يكلم كل فريق بلغته ، ويعامله بخُلق كريم ، وسلوك حسن ، فلما سأل بعض الصحابة ، وقالوا له يا رسول الله رأيناك تحدث كل فريق بلغته ، فمن أدبك ؟... قال ﷺ : (إن الله أدبني فأحسن تأديبي) (١)

وكان ﷺ سمحا في سائر معاملاته ، ويقول ﷺ : (رحم الله رجلا سمحا إذا باع ، وإذا اشترى ، وإذا اقتضى) (٢) .

ولما دخل الأعراب في الإسلام بطبائعهم الجافة ، وحوارهم القاسي ، وعدم تعودهم حُسن الحوار والخطاب ، ورقة السلوك والتصرف ، وجهلهم

(١) آداب الصحابة لأبي عبد الرحمن السلمي - مقدمة المصنف .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب السهولة و المساحة في البيع و الشراء .

بمقادير المخاطبين ، علمهم رسول الله ﷺ المعاملة الحسنة بصورة عملية وإرشادية ، حتى أصبحوا على صورة إنسانية عالية .

خاطب رسول الله ﷺ جميع المدعويين بالحسنى ، وظل بهم حتى اصطبغوا بصبغة الخطاب الإسلامي ، واستسلموا لما دعاهم إليه رسول الله ﷺ .

وأحاديث الباب تشير إلى صور من هذه الحقائق ، فلقد تعامل الأعراب مع رسول الله ﷺ ببداوتهم ، وعاملهم الرسول ﷺ بالحسنى ، وأعطاهم ما طلبوا مع البسمة في وجوههم .

- د -

المعنى العام للأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حُسن خلق رسول الله ﷺ في تعاملاته مع المدعويين ، وتجاوزه عن طبائعهم ، وعاداتهم السيئة ، فلقد ابتسم ﷺ في وجه من جذب من خلفه جذبة شديدة ، وطلب منه نصيبه من مال الله الذي استودعه لديه ، ومع ابتسامته ﷺ أعطاه ما طلب ولما جاءه مخزومة غاضبا بادره بأقبية قبل أن يتكلم ، وقال له : أدخرتها لك .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

ادفع بالتي هي أحسن

عاش النبي ﷺ بين أفراد أمتة في عصره مع اختلافهم لسانا، وخُلُقًا، وطبعا ، وسلوكا فتعامل معهم رسول الله ﷺ بخلق الإسلام ، وخاطبهم بالحسنى ، ولم يقابل غلظتهم بمثلها، وإنما دعاهم بما أمرهم الله به في قوله ﷺ :

- ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١٦﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿١٧﴾ ﴾ (١) .

- ﴿ إِنْ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ﴾ (٢) .

- ﴿ فَسَتَذَكَّرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَفْوِضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ (٣) .

يقول معاوية رضي الله عنه : (لو كان بيني وبين الناس شعرة ما انقطعت ، لأنهم إذا شدوا أرخيت ، وإذا أرخوا شددت) .

وأخبار تسامحه صلى الله عليه وسلم مع أهل عصره كثيرة ، وهي شاهدة على دفع السيئة

بالحسنة ، وهو الطريق الأسلم والأنفع .

الركيزة الثانية

لمحات تطبيقية في الدعوة إلى الله تعالى

تالم بعض الأعراب لعدم إعطائهم المال ، فغضبوا لذلك غضبا شديدا ،

وجاءوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطلبوا حقهم في شدة وغلظة ، وعاملهم صلى الله عليه وسلم بخلق

الإسلام لا بطبعهم ، ودعاهم إلى الحق بالموعظة الحسنة والحكمة .

يأتيه الأعرابي من خلفه ، ويجذبه من ثوبه جذبة شديدة تؤثر في عنقه

بلا تحية ولا سلام ، ويسأله حقه الذي معه ، فيتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ويأمر له

بعطاء يرضيه .

ويأتيه آخر يطلب ثوبه ، فيسمع الرسول صلى الله عليه وسلم صوته فيخرج له بثوب

ويعطيه له قبل أن يتكلم ، ويقول له قد خبأته لك .

(١) سورة الغاشية الآيتان : ٢١ ، ٢٢ .

(٢) سورة هود الآية : ٨٨ .

(٣) سورة غافر الآية : ٤٤ .

وقد صبح رسول الله ﷺ دعوة الناس بالخلق الكريم ، واللين المقبول طاعة لربه ، وهو يقول له : ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾ ^(١) ، ويقول ﷺ : ﴿ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ^(٢) إن الأخلاق الكريمة عادة طيبة تربط الناس ببعضهم ، وهي أفضل من ماديات الدنيا ، وقد دعا رسول الله ﷺ إليها ، فقال ﷺ : (إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، فليسعهم منكم بسط الوجه ، وحسن الخلق) ^(٣) ... لقد عظم ﷺ بين الناس بخلقه الكريم ، يقول الله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ ^(٤) .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) أهم عوامل النجاح التسامح والعفو .
- (٢) تميز رسول الله ﷺ بالخلق الكريم .

(٣) ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ ^(٥) .

(١) سورة الغاشية الآية : ٢١ .

(٢) سورة النحل الآية : ١٢٥ .

(٣) المطالب العالية للحافظ بن حجر ، كتاب الطب ، باب حسن الخلق ، حديث رقم : ٢٦٢٦ .

(٤) سورة القلم الآية : ٤ .

(٥) سورة فصلت الآية : ٣٤ .

- ٤٠ -

٤٥ - باب إعطاء من يخاف على إيمانه

حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: أعطى رسول الله ﷺ رهطاً [٦٣١]، (١)

وأنا جالس فيهم، فترك رسول الله ﷺ منهم رجلاً لم يعطه، وهو ١٤٧٨

أعجبهم إليّ، فقامت إلي رسول الله ﷺ ، فساررتُهُ.

فقلت: ما لك عن فلان والله إنني لأراه مؤمناً؟!

قال ﷺ : أو مسلمًا .

فسكت قليلاً؛ ثم غلبي ما أعلم فيه فقلت: يا رسول الله ما لك

عن فلان والله إنني لأراه مؤمناً؟

قال ﷺ : أو مسلمًا .

فسكت قليلاً، ثم غلبي ما أعلم فيه، فقلت: يا رسول الله ما لك

عن فلان والله إنني لأراه مؤمناً؟

قال: أو مسلمًا .

فقال ﷺ : إنني لأعطي الرجل، وغيره أحب إليّ منه، خشية

أن يكب في النار على وجهه (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن الإنسان لا يعلم بواطن الأمور ، وهو يحكم

بالظاهر ، والله يتولى السرائر ، ويوضح أن رسول الله ﷺ كان يعطي

ضعيف الإيمان ليقوى ، ويقدمه على قوي الإيمان .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٥٣ باب قول الله تعالى ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ الْفَسَّادُ الْعَاقِلُ﴾ .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا) أي إن رسول الله ﷺ أعطى مالا لرهط من المسلمين ، والرهط هو العدد من ثلاثة إلى عشرة لا امرأة فيهم ، وتسامح البعض في زيادته قليلا عن عشرة كلهم من الرجال .
(وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ) أي وكان سعد رضي الله عنه جالس مع هذا الرهط .
يقول سعد رضي الله عنه : (فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ) أي إن رسول الله ﷺ ترك رجلا من الجالسين معه ، وهو الصحابي "جعيل بن سراقَةَ الضمري" رضي الله عنه ، وهو أعجبهم إلى قلب سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لمعرفته به ، ولذلك اهتم بشأنه .

يقول سعد رضي الله عنه : (فَقَمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَارَرْتُهُ) ، وقلت له : (مَا لَكَ عَنْ فَلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا) ؟ ...أي قمت من مكاني ، واقتربت من رسول الله ﷺ وسألته سرا لا يسمعه غيره عن سبب عدوله عنه دون غيره ، وأقسم لرسول الله ﷺ بالله ليؤكد له الخبر الذي ذكره عن جعيل رضي الله عنه واللام في (لَأَرَاهُ) داخل على جملة الخبر لتأكيد ، والهمزة مفتوحة بمعنى أعلمه ، وفتحها أولى لأن الفتح يفيد الظن المفيد للعلم ، وقصد المعنى الحقيقي أولى من اللجوء إلى المجاز ، كما أنه لا يجوز الحلف على غلبة الظن ، وإنما جاء القسم على وجدان الظن وهو موجود بصورة مجملة ، ولم يقسم على الأمر المظنون لجواز عدمه .

وملخص القصة أن النبي ﷺ كان يوسع العطاء لمن أظهر الإيمان

، فلما أعطى ﷺ الرهط وهم من المؤلفلة حديثي العهد بالإسلام، وترك جعيلًا

وهو من السابقين للإسلام ، الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ إلى المدينة ، فلما طلب الحاضرون المال وسألوا رسول الله ﷺ أعطاهم وترك جعيلا ، فخطب سعد رسول الله ﷺ في أمر جعيل ، لأنه يراه أولى من غيره في العطاء لما أختبره منه دونهم ، ولذلك راجع النبي ﷺ أكثر من مرة .

يقول سعد ؓ في كل مرة: (مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا) ... فيقول له ﷺ: (أَوْ مُسْلِمًا) وقد تكرر ذلك ثلاث مرات .

وبعد المرة الثالثة أفهم النبي ﷺ سعدا ؓ سبب إعطائه للرهط وترك جعيل (فَقَالَ: إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةً أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ) أي إني أعطي الرجل لأتألفه ، وغيره أحب إلي منه ولا أعطيه ، لأنني بالإعطاء أثبت إيمان الضعفاء خوفا من أن يعودوا للكفر ، ويلقوا في النار .

وقد حذف الحديث المفعول الثاني في قوله : إني لاعطي الرجل ليفيد العموم ومعناه أي شيء .

و (يكبه) معناه يلقيه على وجهه ، وقد بين رسول الله ﷺ ذلك بلا سؤال من سعد ؓ لإرشاده وتعليمه .

وقد ارشد رسول الله ﷺ سعدا ؓ إلى أمرين : -

أولهما: إعلامه بالحكمة في إعطاء أولئك ، وحرمان جعيل مع كونه أحب إليه ممن أعطى ، حرصا على المؤلفه أنه لو تركهم لا يأمن ارتدادهم فيكونوا من أهل النار وحربا على المسلمين .

ثانيهما : إرشاده ﷺ إلى التوقف عن الثناء بالأمر الباطن دون الثناء

بالأمر الظاهر ، وليس في ذلك إنكار ما ذكره سعد رضي الله عنه عن جعيل رضي الله عنه .
فالأمر الأول يدل على المشورة والحوار بين الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ... والأمر
الثاني يفيد مجرد التعليم للأولى .

فإن قيل : كيف لم تقبل شهادة سعد في جعيل بالإيمان ، ولو شهد
له بالعدالة لقبول منه ؟

أقول : إن كلام سعد لم يخرج مخرج الشهادة ، وإنما كان للمدح ،
وللتوسل في العطاء ، والسياق يدل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم قبل شهادة سعد ،
وبين حدود القطع بالإيمان والإسلام ، وكان صلى الله عليه وسلم يعلم منزلة جعيل رضي الله عنه في
الإسلام ، فقد ثبت (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أبا ذر رضي الله عنه ، وقال له : " كيف
ترى جعيلاً ؟

فقلت : مسكينا كشكله من الناس .

قال صلى الله عليه وسلم : " فكيف ترى فلانا ؟

قلت : سيدا من سادات الناس .

قال صلى الله عليه وسلم : فجعيل خير من ملء الأرض ، أو آلاف ، أو نحو ذلك من فلان

قلت : يا رسول الله ، ففلان هكذا أو أنت تصنع به ما تصنع ؟

فقال صلى الله عليه وسلم : إنه رأس قومه ، فأنا أتألفهم فيه (١) .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

الحديث يتعلق بمشروعية إعطاء المؤلفلة قلوبهم ، وهو موضوع مفصل

(١) الجامع في الحديث لابن وهب باب النسب ، حديث رقم : ٣٢ .

في الباب التالي ، وصلته بباب الزكاة من ناحية إعطاء المؤلف لأنهم أحد مصارف الزكاة ... والحديث واضح الدلالة كما سبق ذكره .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث أن رسول الله ﷺ كان يتألف من يدحل في الإسلام

بالعطاء ، وتقديمهم على غيرهم من المؤمنين .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

التعريف بالمؤلفة قلوبهم وحكم إعطائهم

المؤلفة قلوبهم أحد مصارف الزكاة ، وهم أصناف أربعة شرع الله تعالى

إعطاءهم من مال الزكاة .. وهم : -

١- أناس من الكفار دخلوا في الإسلام بضعف في إيمانهم ، فأعطى

لهم رسول الله ﷺ المال ليتعمقوا في فهم الإسلام ، ويقوى إيمانهم .

٢- أناس من الكفار يعيشون مع المسلمين ، يعطون المال ليسمعوا

للإسلام ، ويدخلوا فيه .

٣- أناس من ضعاف المسلمين لهم أتباع من غير المسلمين ، يعطون

المال ليوثروا في أتباعهم .

٤- أناس من المسلمين يعطون المال ليقوى إيمانهم .

وتوزيع أموال حنين كانت على الصنف الرابع ، وهم أهل مكة الذين أسلموا

حديثا ، أعطاهم رسول الله ﷺ الغنائم تأليفا لقلوبهم .

يقول بعض الفقهاء إن إعطاء النبي ﷺ كان من الفيء الذي جعله الله

له يصرفه كما يريد .

وذهب البعض الآخر إلى أن مال هوازن والطائف فيء كله ، غلب الكفار عليه سابقا وأخذوه من المسلمين ، فلما غلب المسلمون أخذوه ، وأعادوه إلى أصله الأول .

وذهب الجمهور إلى أن المال هو غنائم حنين مستدلين بما يلي :

- ١- اعتراض الأنصار على القسمة يدل على أن المال ليس فيئا .
- ٢- لم يرد الرسول ﷺ اعتراض الأنصار بأنه فيء ، ولو كان لقال .
- ٣- لو أن الأنصار أخذوا الغنيمة لرجعوا بالشاه والبعير ، ولكنهم لم يرجعوا بذلك ورضوا بما حباهم الله تعالى به من هداية ، وحياء رسول الله ﷺ بينهم .

وقد استمر إعطاء المؤلف من الغنائم حتى أوقفه عمر بن الخطاب ؓ لقوة المسلمين يومذاك ... ولو عادت الأحوال الأولى لجاز الرجوع إلى تأليف الضعفاء لأن عمر ؓ أوقف الحكم ولم يبطله ، ولم يمنعه .

الركيزة الثانية الحكمة في تأليف القلوب

الإنسان بقلبه ونفسه لا ببدنه وجسده ، فالقلب يقوده ، والروح تنشطه ، والجسد يتحمل التعب والعمل ، وصدق من قال :

عليك بالنفس فاستكمل فضائلها ... فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان
والقلوب تتأثر بالمعاني ، وتسمو بالعواطف ، وتعشق الحب والود ، والصفاء ، وتتأثر بالرفق واللين ، والإنسان بصورة عامة يرضى بكسب المال والعيش الطيب ، والمال يحرك الحياة ويطمئن الإنسان ، ويرقق السلوك ، ويجعل الأخذين يسمعون ما يقال لهم ، ويشعرهم بأنهم محل اهتمام الغير .

والتأليف بالمال لا يعني الضغط ، أو الاكراه ، ولكنه يزيل الجفوة الموجودة بين المعطي والأخذ ، ويجعل الآخذ يفكر في القضية التي يعيش فيها بهدوء ليصل إلى الحق على الوجه الصحيح .
والإسلام لم يلجأ إلى التأليف إلا لإزالة الغمة التي وضعها الكذابون ضد الإسلام ، ولهدم جدار الصد الذي أقامه الضالون المكذبون .

الركيزة الثالثة المال في خدمة الدعوة

الدعوة إلى الإسلام عملية واجبة على المسلمين أجمعين ، يقوم بها كل مكلف حسب قدرته ، وإمكاناته ... والدعوة تحتاج إلى المال ، والكلمة ، والحجة ، فعلى من يملك المال أن يدفعه في سبيل الله ، وعلى من يملك الكلمة أن يبذلها حديثاً ، أو مقالة ، أو كتاباً ... ومن أتاه الله العلم عليه أن يعلم الآخرين ، ومن يعرف سبيل الدعوة فليقم بها بين المسلمين ، وبين غيرهم ، ويدفع المزاعم الباطلة ، ويعلي القيم الرفيعة ، ويجلي الإسلام ويزينه في قلوب الناس .

وليعلم كل مسلم أنه مسئول عن الإسلام الذي حمل أمانته ، ووجب عليه أن يعلمه لأهله ، وأبنائه ، وذويه .

ولا يصح في المجتمع الإسلامي أن يجهل أبناؤه دينهم ... ولا يجوز أن يتعلم أبناء المسلمين توافه الأمور ، ويجهلوا حقائق الدين .

إن خصوم الإسلام عملوا طويلاً ، ومازالوا يعملون على إفساد التعليم ، وإفساد الأخلاق ، وإفساد السلوك ، والواقع يشير إلى نجاحهم إلى حد بعيد ، **لماذا جهل الجيل الحاضر** سيرة رسول الله ﷺ ، وأخبار الصحابة

والتابعين مع إتقانهم سير وأخبار المغنين ، والراقصات ، واللاعبين !!؟

إن العقل البشري لا يعيش فارغا ، وهو بذاته باحث عن معارف تملأه به ... يأخذها ممن يخالطهم ، ويلتقي بهم ، فلو عاش بين المدخنين لكان مثلهم ، ولو عاش بين الفواحش والمنكرات فإنه يكون واحدا فيها .
ولذلك ننادي في المسلمين ليهتموا بتربية الجيل ، ويجعلوا من أموالهم جزءا لهذه الغاية .

ونهمس في أذن العلماء وننادي ... أين الأزهر؟ ، وأين علماء الأزهر؟
... وليعلموا أنهم سوف يُسألون وسيجدون كتابهم ﴿ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ﴾^(١) .

إن الأمة لن تكون إسلامية إلا بالإسلام ، فإن تركته تركها وحينئذ لاتنفع المسميات الجافة ، وسوف يكون الندم في يوم لا ينفع فيه .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) ضرورة تثبيت الإيمان في قلوب المؤمنين بكل وسيلة ممكنة .
- ٢) من حق كل مكلف أن يسأل عن كل ما لا يرضيه ، وله أن يكرر السؤال حتى يفهم ويقتنع .
- ٣) هناك فرق بين الإسلام والإيمان حين اجتماعهما في كلام واحد .
- ٤) للإنسان أن يحكم بالظاهر والله يتولى السرائر .
- ٥) في تعاليم الله حكمة ، والراسخون في الإيمان يستسلمون لها .

(١) سورة الكهف الآية : ٤٩ .

- ٤١ -

٤٦ - باب إعطاء المؤلفات قلوبهم على الإسلام

وتصبر من قوى إيمانه

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن ناساً من الأنصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أموال هوازن ما أفاء فطفق يعطي رجلاً من قريش المائة من الإبل.

فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشاً ويدعنا، وسئوفنا تقطر من دمائهم .

قال أنس: فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم .

فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من آدم، ولم يدع معهم أحداً غيرهم .

فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال: ما كان حديث بلغني عنكم ؟

قال له فقهاؤهم: أما ذوو آرائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأما أناس منا حديثه أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشاً ويترك الأنصار، وسئوفنا تقطر من دمائهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنني لأعطي رجلاً حديث عهدهم بكفر، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعون إلى رجالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

فوالله ما تقلبون به، خير مما ينقلبون به .

قالوا: بلى يا رسول الله قد رضيينا .

فقال لهم صلى الله عليه وسلم : إنكم سترون بعدي أثره شديدة ، فاصبروا حتى

(٦٣٢)، (١)

٢١٤٧

تَلَقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ .

قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ (١)

حديث أنسٍ ﷺ قَالَ : دَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْأَنْصَارَ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ (٢)، [٦٣٣]

أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ ٣٥٢٨

قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ (٢) .

حديث أنسٍ ﷺ قَالَ : قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَأُعْطِيَ (٣)، [٦٣٤]

فَرِيشًا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُبُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَاءِ فَرِيشٍ، وَغَنَائِمُنَا تَرُدُّ عَلَيْهِمْ.

٣٧٧٨

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَدَعَا الْأَنْصَارَ ، فَقَالَ ﷺ : مَا الَّذِي

بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ .

فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ .

قَالَ ﷺ : أَوْ لَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ،

وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ ؟ ... لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ

وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِيِ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ (٣)

حديث أنسٍ ﷺ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنِ التَّقَى هَوَازِنُ ، وَمَعَ (٤)، [٦٣٥]

النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ وَالطَّلْقَاءُ فَأَدْبَرُوا قَالَ ﷺ : يَا مَعْشَرَ ٤٣٣٣

(١) أخرجه البخاري في: ٥٧ كتاب فرض الخمس: ١٩ باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من

الخمس ونحوه

(٢) أخرجه البخاري في: ٦١ كتاب المناقب: ١٤ باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم .

(٣) أخرجه البخاري في: ٦٣ كتاب مناقب الأنصار: ١ باب مناقب الأنصار .

الأنصار .

قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ لَبَّيْكَ، نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ .
فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ فَأَنْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ،
فَأَعْطَى الطُّلُقَاءَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا .
فَقَالُوا؛ فِدَعَاهُمْ فَأَدْخَلَهُمْ فِي قُبَّةٍ .
فَقَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا
لَاخْتَرْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ (١)

حديث عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه قال: لما أفاء الله على
رسوله ﷺ يوم حنين قسم في الناس في المولفة قلوبهم ولم
يعط الأنصار شيئاً؛ فكانهم وجدوا، إذ لم يصبهم ما أصاب
الناس، فخطبهم فقال ﷺ: يا معشر الأنصار ألم أجدكم
ضاللاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فالفكم الله بي، وعالة
فأغناكم الله بي كلما قال شيئاً، قالوا: الله ورسوله آمنٌ .
قال ﷺ: ما يمنعكم أن تحببوا رسول الله ﷺ كلما قال شيئاً،
قالوا: الله ورسوله آمنٌ .

[٦٣٦]، (٥)

٤٣٣٠

قال ﷺ: لو شئتم قلنم: جئنا كذا وكذا، أترضون أن يذهب
الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم ؟

(١) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ٥٦ باب غزوة الطائف، وللحديث رواية أخرى في البخاري تحت رقم:

لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَايِدِيَا
وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَايِدِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبِهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ
دِنَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى
الْحَوْضِ (١)

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرُ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ رضي الله عنه مِائَةً
مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عُيَيْبَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ
العَرَبِ، فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ .
قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عَدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا
وَجْهَ اللَّهِ .
فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لِأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ .

[٦٣٧]، (٦)

٣١٥٠

فَقَالَ ﷺ : فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ رَحِمَ اللَّهُ
مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبيين أحاديث الباب أن أهل المدينة وجدوا على رسول الله ﷺ حين
أعطى أهل مكة ، والمهاجرين غنيمة حنين ، ولم يعط الأنصار ، فعرفهم
رسول الله ﷺ سبب ذلك فهدأوا ، وأطمأنوا ، ورضوا .

(١) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ٥٦ باب غزوة الطائف .

(٢) أخرجه البخاري في: ٥٧ كتاب فرض الخمس: ١٩ باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفمة قلوبهم وغيرهم من
الخمس ونحوه ، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام: ٣٤٠٥ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٣٦ ، ٦٠٥٩ ، ٦٩٠٠ ،
٧٢٩١ ، ٧٣٣٦ .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من ستة أحاديث تبين حكم إعطاء المؤلف قلوبهم ، وتوضح ماذا دار بين رسول الله ﷺ والأنصار بعد غزوة حنين ، حيث اشتكى الأنصار من حرمانهم من أموال الغنيمة ، فعرفهم رسول الله ﷺ بالسبب ، وقد روى كل صحابي من رواة الأحاديث الستة ما رأى ، وما سمع من رسول الله ﷺ .

ففي الحديث الأول : يروي أنس بن مالك رضي الله عنه (أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ يُعْطِي رَجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ) أي إن بعضا من الأنصار قالوا لرسول الله ﷺ حين أخذ يوزع على أهل مكة ما أفاء الله عليه من أموال هوازن بالطائف ، وأخذ يعطي رجالا من قريش عطاء واسعا ، فكان يعطي الرجل مائة من الأبل ، وثلاثمائة ، وما يريد من ذهب وفضة .

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن هذه الأموال التي كان يعطيها رسول الله ﷺ عدت فيئا ، بمعنى إن أصل الأموال يكون للمؤمنين لأنهم حزب الله ، والمال مال الله ، فلما حازها الكفار عدوا غاصبين لها ، ولذا كان أخذ المؤمنين لها أخذًا لحقهم الذي فاء إليهم إلا ان هذا الرأي غير صحيح ، لأن المال غنيمة من الحرب ، وقد حبس النبي ﷺ مال هوازن بالجعرانة ، فلما رجع إليها من الطائف في الخامس من ذي القعدة سنة ثمان من الهجرة وزعها على الطلقاء من أهل مكة ، وكانت غنيمة كبيرة بلغت أربعة وعشرين ألفا من الإبل وأربعين ألف شاة ، وستة آلاف نفس من النساء والأطفال ،

وزعها ﷺ على المؤلفة قلوبهم ، ورد سبايا أهل الطائف إليهم ، ووكل من امتلأ قلبه بالإيمان إلى إيمانهم ، ولم يوضح ذلك للأنصار فغضبوا وتألموا .. وقالوا ما قالوا .

قال الأنصار : (يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ) أي قال الأنصار بعضهم لبعض : إنهم الذين قاموا بالفتح والغزو ، ويحرمهم رسول الله ﷺ من الغنائم ، ويعطيها للقرشيين حديثي العهد بالإسلام ، ودمهم رطب على سيوفنا لم يجف ، وسألوا الله تعالى أن يغفر لرسوله ﷺ هذا الصنيع ، وغاب عن الأنصار الحكمة في تصرف رسول الله ﷺ ، فقد أوحى الله إليه به .

يقول ابن القيم رحمه الله: اقتضت حكمة الله أن يكون فتح مكة سببا لدخول كثير من قبائل العرب في الإسلام ، لأنهم كانوا يقولون : دعوا محمداً وقومه ، فإن غلبهم دخلنا في دينه ... وإن غلبوه كفونا أمره ... فلما فتح الله تعالى للمسلمين مكة استمر بعضهم على ضلاله فجمعوا له ، وتأهبوا لحربه ... وكان من الحكمة في ذلك أن يظهر الله تعالى نصر رسوله ﷺ لا بكثرة القبائل التي أسلمت ، ولا بانكفاف قومه عن قتاله ... ثم لما قدر الله عليه من غلبته إياهم ، ووقوع هزيمة المسلمين مع كثرة عددهم ، وقوة عددهم تبين لهم أن النصر الحق إنما هو من عند الله لا بقوتهم ... ولو قدر الله تعالى لأهل مكة أن لا يغلبوا لرجعوا إلى مكة شامخين مغرورين ، إلا أن الله قدر هزيمتهم ثم نصرهم ، ليرجعوا إلى مكة خاشعين متواضعين .

واقترضت حكمة الله تعالى توزيع غنائم هوازن على ضعفاء الإيمان لتطمئن قلوبهم ، ويقوى إيمانهم ، ويجتمعون على محبة النبي ﷺ ...

وقد منع رسول الله ﷺ الغنائم عن المجاهدين من أكابر المهاجرين والأنصار ، لأنه لو قسم ذلك فيهم لكان مقصورا عليهم وحدهم .
وقد ارضى هذا العطاء أهل مكة فأخلصوا في الإيمان ، وأسلموا صادقين ،
وأما الأنصار فإنهم لما غضبوا ، وتكلموا علم رسول الله ﷺ بما قالوا .

يقول أنس رضي الله عنه (فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ) أي أخبر بعض الصحابة رسول الله ﷺ بما يقول الأنصار (فَأَرْسَلَ) رسول الله ﷺ (إِلَى الْأَنْصَارِ) ودعاهم إلى الحضور إليه (فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ) أي جمعهم في خيمة مصنوعة من آدم (بفتح الهمزة والذال وهو الجلد المدبوغ) ، وهو ﷺ يعلم سبب غضبهم ، وخوفهم أن يعود رسول الله ﷺ لأهله في مكة ، ولأنه لم يعطهم مثل ما اعطى أهل مكة ، (وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ) أي لم يدع سوى الأنصار لنتم المصارحة والحوار من أصحاب الشأن .
(فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: مَا كَانَ حَدِيثَ بَلْغِي عَنْكُمْ)

أي ما سبب هذا الحديث الذي بلغني عنكم ؟

(قَالَ لَهُ فَقَهَاؤُهُمْ) أي قال الفقهاء الفاهمون لرسول الله ﷺ : (أَمَّا ذُوو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أَنَا مِنْ حَدِيثِئِهِ أَسْنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قَرِيشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ) أي قال الفقهاء الفاهمون لحسن الخطاب : إن كبار الأنصار أولي الرأي سكتوا ولم يتكلموا ، وإن الشباب صغار السن هم الذين قالوا ما بلغك ، وسكت الكبار .

وقول الفقهاء يشير إلى الأغلب ، فمن الشباب من سكت عن الكلام ،

ومن الشيخ من تكلم ، فقد ثبت أن الذي أخبر رسول الله ﷺ بمقاتلتهم هو سعد بن عبادة ؓ... .. زولفظ الحديث (لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا في قريش وقبائل العرب ، ولم يكن في الأنصار منها شيء وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم ، حتى كثرت فيهم القالة حتى قال قائلهم : لقي رسول الله ﷺ قومه ، فدخل عليه سعد بن عبادة ، فقال : يا رسول الله ، إن هذا الحي قد وجدوا عليك في أنفسهم لما صنعت في هذا الفيء الذي أصبت ، قسمت في قومك ، وأعطيت عطايا عظاما في قبائل العرب ، ولم يك في هذا الحي من الأنصار شيء . قال ﷺ : " فأين أنت من ذلك يا سعد ؟ .

قال : يا رسول الله ، ما أنا إلا امرؤ من قومي ، وما أنا ؟ قال ﷺ : " فاجمع لي قومك في هذه الحظيرة " ، فخرج سعد ، فجمع الأنصار في تلك الحظيرة (١) .

ولما اجتمع الأنصار جاءهم رسول الله ﷺ وقال لهم : (إِنِّي لَأُعْطِي رِجَالًا حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ) لأؤلف قلوبهم حتى لا يرجعوا إلى كفرهم وضلالهم ، وأكل غيرهم لإيمانهم .

(أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ؟ ألا ترضون أن تظفروا بالخير الواسع ، وترجعون إلى المدينة ومعكم رسول الله ﷺ ، ويرجع أهل مكة بالشاة والبعير وغيرها من أموال الغنائم ، و قد خاطبهم رسول الله ﷺ بصيغة الاستفهام ، لينتبهوا إلى الحق

(١) مسند احمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ١١٥٣٠ .

العظيم الذي غفلوا عنه ، وقد اختصوا به دون غيرهم من الناس .
(قَوْلَ اللَّهِ مَا تَقْلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ) أي أقسم رسول الله ﷺ لهم
بعد أن سألهم ، وعرفهم برجوعه معهم ، بأن الذي يرجعون به إلى أهلهم
أفضل وأعظم مما يرجع به هؤلاء إلى قومهم في مكة .
وتأمل الأنصار في قول رسول الله ﷺ (قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ
رَضِينَا) بما فعلت يا رسول الله بالغنائم .

(فَقَالَ لَهُمْ) ﷺ (إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي حِجَابًا شَدِيدَةً) أي قال لهم ﷺ : إنكم
أيها الأنصار ستزيدون بعدي حبا شديدا للمال ، وستجدون تكالبا عليه ،
وستشاهدون ، من يؤثر بالمال نفسه ، وأمراء يستقلون بالمال ، ويفضلون
انفسهم على غيرهم .

(فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ) أي فاصبروا على ما
سترون في الدنيا من استئثار الأقوياء بالمال حتى تلقوا الله ورسوله يوم
القيامة على الحوض ، فإن الجميع مجزي بعمله ، وسيأخذ الجميع حقه كاملا
(قَالَ أَنَسٌ) ﷺ (فَلَمْ نَصْبِرْ) ... أي إن التنافس والصراع على المال لم ينقطع
، واستمر حرص الجميع على جمع المال شديدا .

وفي الحديث الثاني : يشير أنس ﷺ إلى أن رسول الله ﷺ عند اجتماعه
بالأنصار بعد أن علم مقاتلتهم أراد أن يتأكد أن الجميع من الأنصار ، وليس
معهم غيرهم ، فسألهم ﷺ : (هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟) ... والسؤال
حقيقي أراد منه رسول الله ﷺ أن يتأكد من عدم حضور غير الأنصار ،
حتى لا يسمع غيرهم العتاب والنصح الذي سينصحهم به حرصا على
صورتهم ، وتقديرا لحقيقتهم التي كانوا عليها ، و حتى لا تأخذهم العزة أمام

الغرياء فيتمسكوا بما قالوا .

(قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتِ لَنَا) أي ليس معنا أجنبي عنا إلا ابن أخت لنا من أب غير أنصاري .
(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ) أي ليس هو غريبا عنكم فهو منكم ، فابن الأخت واحد من أخواله .

وفي الحديث الثالث : يروي أنس بن مالك رضي الله عنه نفس ما رواه في الحديث الأول ، مع تغير بعض الكلمات ، فلقد ذكر أن الأنصار قالوا يوم فتح مكة ... ومراده أنهم قالوا ما قالوا عام فتح مكة ، أي بعد غنائم حنين التي أتت بعد فتح مكة بشهرين عام ثمان من الهجرة .

وروى أنس رضي الله عنه أن الأنصار تعجبوا من عدم إعطائهم من غنائم حنين ، وتكلموا فجمعهم رسول الله ﷺ وسألهم وكانوا لا يكذبون ، وأقروا بما علمه رسول الله ﷺ ، فبين لهم رسول الله ﷺ فضل الله عليهم ، وأنه ﷺ أكرمهم بهجرة الرسول ﷺ إليهم ، وإسكانه بينهم ... ثم قال لهم ﷺ (لَوْ سَلَكْتَ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتَ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ .) أي إنني صرت واحدا من الأنصار فلو ساروا في واد ، وهو الطريق بين جبلين ، وسط السهول المنبسطة لسرت مع الأنصار في هذا الوادي ، ولو دخل الأنصار شعبا (بكسر الشين وسكون العين) وهو المكان المنفرج بين جبلين لدخلت مع الأنصار في شعبهم .

وفي الحديث الرابع : يبين أنس رضي الله عنه ما كان من أهل مكة عند لقاء هوازن وغطفان ، وما حدث من الطلقاء وفرارهم، وما اختصم به رسول الله ﷺ من الغنائم دون الأنصار ، وهي المعاني التي جاءت في الحديث الأول

والثالث ، لأن الحادثة التي يتعلق بها الخبر واحدة .

يقول أنس رضي الله عنه : (لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنِ التَّقَى هَوَازِنُ) بالطائف مع جند المسلمين (وَمَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله عَشْرَةُ آلَافٍ وَالطُّلُقَاءُ) أي كان مع النبي صلى الله عليه وآله عشرة آلاف من الطلقاء ، وهم الذين اسلموا يوم الفتح ، وأطلق رسول الله صلى الله عليه وآله سراحهم بعد الفتح ومنّ عليهم بالحرية فلقد بلغ عدد الفاتحين الذين جاءوا من المدينة عشرة آلاف ، وبعد الفتح بشهرين تحرك رسول الله صلى الله عليه وآله إلى هوازن بعشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وألفين من الطلقاء فبلغ عدد الجيش إثني عشر ألفا .

ولما بدأ اللقاء انهزم الجيش حينما اهتموا بجمع الغنائم (فَادْبَرُوا) أي فر الطلقاء من أهل مكة ، فنادى رسول الله صلى الله عليه وآله في المسلمين ، ونظر حوله وهو ينادي فلم يجد حوله إلا الأنصار فقال لهم : (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ) ولم يكن معه أحد غيرهم (قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ لَبَّيْكَ، نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ) أي طاعة بعد طاعة في سعادة غامرة ، وسرور بطاعتك ، ونحن رهن إشارتك . فكرر النبي صلى الله عليه وآله نداءه مرتين ، ولم يجد حوله إلا الأنصار يعلنون طاعتهم ، ويقولون في كل مرة (لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ) نحن معك (فَنَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله) عن بغلته البيضاء (فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) أي إني مطيع لربي ، أفعل معكم ومع غيركم ما يأمرني الله به، وهو الناصر المعين ... (فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ) بعد ذلك وغنم المسلمون غنائم كثيرة ، وزعها رسول الله صلى الله عليه وآله (فَأَعْطَى الطُّلُقَاءَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا فَقَالُوا؛ فَدَعَاهُمْ فَادْخَلَهُمْ فِي قُبَّةٍ) أي أدخلهم في خيمة وقال لهم مقالته في الحديث السابق .

وهذا الحديث يبين عدد الذين اشتركوا مع رسول الله ﷺ من أهل مكة ، وخلق الأنصار مع رسول الله ﷺ ، ويوضح أنهم لم يخالفوا حبهم لرسول الله ﷺ ، ولم يخالفوا له شيئاً .

وفي الحديث الخامس : يقول عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه (لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَافَةِ قُلُوبَهُمْ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا؛ فَكَانَهُمْ وَجَدُوا، إِذْ لَمْ يُصِيبَهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ) فجمعهم رضي الله عنهم (فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ ﷺ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي؟ ، وَعَالَةً فَأَعَانَكُمْ اللَّهُ بِي؟) فأمّن الأنصار على هذه التساولات ، وكانوا (كَلِمًا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ) أي إن الله ورسوله صاحب الفضل والمنة ، وقد اكرمنا الله تعالى بما تسألنا عنه ، فلقد كنا في ضلال الشرك فهدانا الله بالإسلام ... وكنا أعداء متحاربين فالف الله بيننا ، وكنا فقراء فأغنانا الله ، وكثرت أموالنا ، فبين لهم رسول الله ﷺ أمرين رئيسيين .

أحدهما : أن الله تعالى أعطاهم أفضل مما أعطى غيرهم .

وثانيهما : أن الله تعالى أعطاهم المال الكثير حتى صاروا أغنياء بعد

الفقر

وقد رتب رسول الله ﷺ فضل الله تعالى على الأنصار ترتيباً حسناً ، فبدأ **بنعمة الإيمان** التي لا توازيها نعمة أخرى من نعم الدنيا ... **وثى بنعمة الألفة** ، وهي أعظم من نعمة المال ، لأن الأموال تبذل لتحصيل الألفة ، وقد لا تحصل ، أما الألفة فإنها تأتي بالمال ، وتحافظ عليه ، **وثلت بنعمة الغنى** التي تحققت لهم ، وحفظها الله لهم بالإيمان والألفة .

وإنما قال رسول الله ﷺ للأَنْصار ما قال حبا لهم ، وحرصا على إيمانهم ، وبيانا لتواضعه ﷺ ، وعظيم قيادته لأُمَّته ، مع أن الحقيقة التي بينها النبي ﷺ ثابتة ومعلومة من الواقع ، فإنه لولا هجرته ﷺ إليهم ، وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم فرق وتميز .

وقد أقر الأَنْصار بهذه الحقيقة وقالوا : الله ورسوله أصحاب الفضل والمنة ، وما بنا من نعمة فمن الله ، ووجودك معنا يا رسول الله خير لنا من كل ما في الدنيا .

ثم أخذ رسول الله ﷺ يبين دورهم ومنزلتهم ، ويعرفهم بعظم ما قدموا ، فقال لهم (لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْنَا كَذًا وَكَذًا) ، وجاء ذلك مفصلا في حديث أبي سعيد ﷺ ولفظه : (فقال ﷺ " أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم : جئنا طريدا فأويناك ، وعائلا فأسيناك ، وخائفا فأمناك ، ومخذولا فنصرناك " ، فقالوا : المن لله ولرسوله)^(١) و(رضينا عن الله ورسوله ﷺ)^(٢) بل جاء أحدهم يرضيهم ويقول لهم : (لقد آثر عليكم فردوا عليه ردا عنيفا)^(٣) .

ثم قال ﷺ ليخرجهم من غفلتهم بطريق الاستفهام التقريري (أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ) ؟ والإجابة معلومة ولذلك لم تذكر لأن الأَنْصار هداهم الله للحق ، وأيقظ عقولهم

(١) دلائل النبوة للبيهقي ، باب رجوع النبي ﷺ الجعرانة ، حديث رقم : ١٩٣٠ .

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري - سورة التوبة ، حديث رقم : ١٥٢٠٥ .

(٣) مسند أحمد بن حنبل ، ومن مسند بني هاشم ، حديث رقم : ١٦٤٢ .

للسواب ، وملاً أرواحهم بحب الله ورسوله ﷺ ، ولذلك لما ذكروا تذكروا ، ولما نبههم رسول الله ﷺ أسرعوا إلى الحق والصواب .

(لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ) أي إن الهجرة هي التي تمنعني أن أكون واحدا من الأنصار ، وأراد رسول الله ﷺ بهذا الكلام تألف الأنصار ، واستطابة نفوسهم ، والثناء عليهم في دينهم حتى رضى أن يكون واحدا منهم ، لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها .

(وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا) والوادي هو المكان الواسع المنخفض بين جبلين ، والشعاب اسم لما انفرج بين جبلين .

ولما كانت العادة أن المرء يكون في تجوله وارتحاله مع قومه ، وأرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب ، وحينما تتعدد الأودية والشعاب يتخذ كل قوم شعبا وواديا يُعرف بهم يعيشون فيها ويمرون خلالها ، فأراد رسول الله ﷺ أن يعرف الأنصار أنه معهم في واديهم وشعبهم لأنه صار واحدا من الأنصار .

(الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ) الشعار هو الثوب الملاصق للبدن ، والدثار هو الثوب الذي يلبس فوق الثوب الأول .. وهذه استعارة لطيفة لفرط قربهم منه ﷺ ، وأراد بذلك ﷺ أنهم بطانته ، وخاصته ، وأنهم ألصق الناس به ، وأقربهم إليه ، ولذلك دعا لهم ﷺ فقال : (اللهم ارحم الأنصار ، وأبناء

الأنصار ، وأبناء أبناء الأنصار) (١) فبكى الناس لما سمعوا كلام رسول الله ﷺ (حتى أخضلوا لحاهم ، وقالوا : رضينا برسول الله قسما وحظا) (٢).

(١) مسند أحمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ١١٥٣٠ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ١١٥٣٠ .

ثم قال لهم رسول الله ﷺ : (إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ) أي إنكم أيها الناس ستلقون بعد رسول الله ﷺ سلاطين اقوياء ، يؤثرون المال لأنفسهم بالقوة والغصب ، فأصبروا حتى تلاقوا الله حيث يقضي المظالم ، وبأخذ كل صاحب الحق حقه .

وفي الحديث السادس : يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آتَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ) وأعطى أهل مكة الغنيمة كلها (فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَيْبَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ) من أهل مكة (فَاتَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ) .
فـ(قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عَدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ) والرجل الذي قال ذلك هو " معتب بن قشير من بني عمرو بن عوف " .

(فَقُلْتُ:) أي قال ابن مسعود رضي الله عنه (اللَّهُ لِأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ) (فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ : فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوْذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ) ، أي لا يوجد من هو أعدل مني ، وإذا عدمت العدل فلن يعدل سواي ... وسأصبر على الأذى طاعة لله ، وتشبها بأخي موسى عليه السلام، فقد نجا قومه بإذن الله تعالى من القتل ، والذبح ، والسخرة ... وبعد ذلك أذوه، وعصوه ، وقالوا : ﴿يَمْوَسَىٰ اجْعَلْ لَنَا إِلٰهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ﴾ (١)

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تدور أحاديث الباب حول غنائم حنين التي تمت بعد فتح مكة بشهرين ، واشترك فيها المهاجرون والأنصار الذين اشتركوا في فتح مكة ، وأهل مكة

(١) سورة الأعراف الآية : ١٣٨ .

الذين أسلموا بعد الفتح ، وهم الطلقاء ، الذين قال لهم النبي ﷺ : (أذهبوا فأنتم الطلقاء)^(١) ، والبيان التحليلي لأحاديث الباب يحتاج إلى بيان المسائل التالية: -

المسألة الأولى

التعريف بغزوة حنين والطائف

لما أتم الله تعالى فتح مكة تألم مشركوا القبائل وخافوا على أنفسهم وهم هوازن وثقيف ، ونضر وحبش ، وبنو هلال ،... فتجمعوا ، وعزموا على قتال المسلمين في مكة قبل أن يأتوهم في مكة ، فلما علم رسول الله ﷺ بهذا الجمع خرج إليهم رسول الله ﷺ في جيش بلغ عدده اثنا عشر رجلا . عشرة منهم من المهاجرين والأنصار الذين فتحوا مكة ، والفا ن من مسلمي مكة ، ونزل رسول الله ﷺ بالجيش في (واد ضيق) ولما بدأ القتال حملت هوازن على المسلمين ، فانكشفت خيل بني سليم ، وتبعهم أهل مكة ، وتبعهم الناس منهزمين وفروا إلى مكة .

وثبت مع رسول الله ﷺ مائة من أصحابه ، منهم ثلاث وثلاثون من المهاجرين ، وسبعة وستون من الأنصار ، فأخذ ﷺ يقاتل بهم ، وينادي الفارين ، ويقول : يا أنصار الله ، يا أنصار رسول الله ﷺ ، فتجمعوا بعد فرارهم ، وقاتلوا حتى انتهى الأمر بنصر المسلمين ، واستشهاد أربعة من الأنصار ، وتوزع المشركون بعد هزيمتهم على قبائلهم ، فتعقبهم المسلمون حيث آووا ، فذهب فريق من المسلمين إلى (أوطاس) ، وذهب فريق إلى (نخلة) وذهب رسول الله ﷺ ببعض أصحابه إلى الطائف ، وحاصر أهلها

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب السير ، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ، حديث: ١٧٠٠٠

والفارين إليها ، وبذلك تمت (غزوة الطائف) .
وتأتي (غزو الطائف) في إطار غزوة حنين ، وسببها أن قلوب هوازن وثقيف لما انهزموا في (حنين) فروا إلى الطائف مع قائدهم مالك بن عوف ، وتحصنوا بها ، فسار إليهم رسول الله ﷺ بعد فروغه من حنين .
وحاصر المسلمون حصن مالك بن عوف ، وبعد مدة رجع رسول الله ﷺ بمن معه إلى مكة لإدراكه قوة الحصن ، وتخزين الناس فيه المؤن لمدة طويلة .

وقد استشهد في حنين أربعة من الأنصار ، واستشهد في حصار الطائف اثنا عشر رجلا ، وقتل من المشركين مائة ، وغنم المسلمون غنائم كثيرة ، بلغت ستة آلاف من الأطفال والنساء ، وأربعة وعشرين ألف بعير ، وأربعين ألف من الشياه .

المسألة الثانية توزيع الغنائم

رجع رسول الله ﷺ بأصحابه من الطائف حتى وصل الجعرانة في الخامس من ذي القعدة عام ثمان للهجرة ، وفيها السبايا والغنائم ، فوزعها على أهل مكة ، وبعض المهاجرين ، ولم يعط الأنصار شيئا ، وجاء بعض من أسلم من أهل الطائف يستعطف رسول الله ﷺ ، ويذكره بنشئته بينهم حينما كانت ترضعه حليلة السعدية ، فرد لهم أولادهم ، ونساءهم بعد أن تنازل عنها المحاربون من بني هاشم ، واشتراها ﷺ ممن أبى التنازل ليردها إليهم .
وتعجب الأنصار من حرمانهم من الغنائم ، وكان الشيطان حاضرا فزين لهم أن رسول الله ﷺ عائد لقومه ، وسيتركهم ، فتكلموا في الأمر ، ونظروا

لما وقع ، وخافوا أن يرجع الرسول ﷺ إلى قومه ، فلما علم رسول الله ﷺ بموقفهم جمعهم ، وكلمهم حتى رضوا .

المسألة الثالثة

مناقشة رسول الله ﷺ الأنصار

اهتم رسول الله ﷺ بمقالة الأنصار ، ولم يترك الأمر يتسع ، فالشياطين كثير ، ولهم أساليبهم في المكر والدهاء ، فدعا ﷺ الأنصار ، وجمعهم ، وناقشهم ، فعرض لهم ما يمكنهم قوله عن أنفسهم ، وبين لهم فضل الله تعالى عليهم بهجرته إليهم ، ووضح لهم أنه خص أهل مكة بالمال تأليفاً لقلوبهم ، وتثبيتاً للإيمان فيهم ، فهم حديثو عهد بالإسلام ، والعطاء يقويهم ، ويزيد قوة المسلمين ، ووازن لهم ﷺ بين ما سيرجع به أهل مكة ، وما سيرجعون به إلى المدينة ، وشرح لهم دورهم في خدمة الإسلام ، وبين لهم أن الله تعالى هداهم ، ووحدهم ، وأغناهم .

فرجع الأنصار عن مقاتلتهم ، ورضوا بقسمة الغنائم كما فعل رسول الله ﷺ ، وأكد لهم ﷺ أنه معهم ، ولولا الهجرة لكان واحداً منهم ، وذكر لهم أنهم أقرب الناس إلى قلبه ، فهم شعار ، والناس دثار .
ورجع رسول الله ﷺ والأنصار إلى المدينة وهم راضون سعداء .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تفصل أحاديث الباب قصة توزيع غنائم حنين على أهل مكة وحدهم تأليفاً لهم ، وتوضح غضب الأنصار واجتماعهم برسول الله ﷺ حتى رضوا واطمأنوا ، وتأكدوا برجوع رسول الله ﷺ معهم .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى صيانة الرأي العام

أنزل الله تعالى دينه في الناس بما يناسب البشر ، ويلاتمهم ، فهو دين إلهي المنشأ، بشري التطبيق، ولذلك أخذ رسول الله ﷺ يدعو الداني والقاصي لدين الله تعالى .

والمعارضة لكل جديد عادة الناس ، يقول الله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ (١)

وهذه المعارضة مستمرة مع الدعاة ، ومع كل مسلم صادق حيث ينشر العدو الإشاعة الكاذبة ، ويصور الحق باطلا ، ويخوف الناس من دين الله تعالى ، وينتهز كل حادثة ليشيع حولها التهم والأراجيف ، حتى لا ترتبط بالعقول الفاهمة ، والبصائر النقية .

ومن أمثلة هذه الأحداث ما حدث مع رسول الله ﷺ في توزيع غنائم هوازن وغطفان ، فقد خص رسول الله ﷺ بها أهل مكة ، لأنهم حديثوا العهد بالإسلام تأليفا لقلوبهم ، وتقوية لأرواحهم ، وفتحا لعقولهم للفهم ، والتعقل ، وهذه جوانب مشروعة شرعها الوحي لرسول الله ﷺ .

ومع أن رسول الله ﷺ لا ينطق عن الهوى ، ولا يفعل إلا ما يأمر الله

(١) سورة الأنعام الآية : ١١٢ .

به ، فإن توزيع الغنائم على أهل مكة وحدهم أثار لغطا سار بين الأنصار ، وتخللوا أن رسول الله ﷺ سيعود إلى قومه ، وأنه ﷺ حرمهم حقهم ، وأعطاه لقومه ، وتكون رأي عام بين الأنصار يتحدث في هذه الظنون .

فلما علم رسول الله ﷺ بما يقوله الأنصار جمعهم وحدهم ، واستعرض معهم الأمر في كافة جوانبه ، فبين لهم حججهم وهم فيها صادقون ، واستعرض معهم فضل الله عليهم بهجرته إليهم ، واستمر يناقشهم حتى علموا الحقيقة ، وصدعوا لأمر الله ورسوله ﷺ ، وقالوا : المنة لله ورسوله ﷺ واعلنوا رضاهم بفعل رسول الله ﷺ .

وعادوا إلى المدينة برسول الله ﷺ وأدركوا أن الله فضلهم به ﷺ .

الركيزة الثانية مناقبة الأنصار

الأنصار هم سكان المدينة قبل الهجرة ، بايعوا رسول الله ﷺ ، وسعدوا بهجرته والمسلمين إليهم ، وتواصلوا مع إخوانهم المهاجرين ، وتنازلوا لهم عن أموالهم ، وعن زوجاتهم ، وسجلوا في التاريخ إثارا لا مثيل له .

وأعز الله تعالى دينه بالأنصار ، فظهرت دولته في المدينة ، وانطلقوا بالإسلام إلى كل أركان الدنيا، وغزو البلاد المعادية ، وقاتلوا أعداء الله تعالى وبسببهم قدر الله تعالى للإسلام أن يسود في الجزيرة كلها في حياة رسول الله ﷺ ، واستمروا في جهادهم مع الخلفاء الراشدين ، وقدموا أموالهم وأرواحهم لنصرة دين الله تعالى .

إن صورة الحياة في المدينة بعد الهجرة هي الإسلام في حركته العملية بين الناس ، ويجب أن يبقى درسا واضحا أمام المسلمين أجمعين .

الركيزة الثالثة من فنون الدعوة إلى الله تعالى

- نأخذ من أحاديث الباب بعض سبل الدعوة إلى الله تعالى ومنها : -
- ١- العمل على وحدة الأمة ، وذلك بإحاطة أفرادها بالحقيقة ، والقضاء على الأكاذيب المثارة ، وتحصين العقول من الغش الذي ينشره الخصوم .
 - ٢- مناقشة الشبه المثارة ، والقضاء عليها بإظهار الحقيقة ، لأن رسول الله ﷺ لما علم بمقالة الأنصار عن توزيع الغنائم جمعهم جميعا ، ولم يجمع أحدا معهم ، وناقشهم في القضايا التي تشغل بالهم ، ومنها أحقيتهم في العطاء ، فهم الذين فتحوا مكة ، وسالت دماؤهم في حنين وهم أولى بالإعطاء من أهل مكة ، وقد عرفهم النبي ﷺ بأنه يعمل لتثبيت الإيمان في قلوب الجميع ، وأنه تألف قلوب أهل مكة بهذا العطاء ، وهذا وحي الله له ﷺ .
- وبين لهم رسول الله ﷺ دورهم مع الإسلام والمسلمين ، وذكرهم بفضل الله تعالى عليهم حين جعل المدينة دار الهجرة ، فأقروا بما قاله رسول الله ﷺ ... ووازن لهم بين ما يعودون به إلى دارهم ، وبين ما يعود به أهل مكة إلى ديارهم ، فهم يعودون إلى بيوتهم برسول الله ﷺ ، والمكيون يعودون بالشاة والبعير ، فرضوا بما سمعوا واعترفوا بنعمة الله عليهم .

٣- الاستفهام في الخطاب : لما سمع رسول الله ﷺ مقاله

الأنصار ، وما أشاعه المنافقون جمع الأنصار ، وسألهم ألا
تأمنونني وأنا أمين من في السماء ؟ فهو ﷺ يسألهم منكرًا
عليهم ما يقولون ، ويدلل على بطلان ما يقولون ، فقد آمنه
الله تعالى على دينه ، وبتهمه البعض بعدم الأمانة .

٤- الرضا بالظاهر : لأن رسول الله ﷺ أمر بأن يحكم بالظاهر

بعد البحث والتحري .

٥- مناقشة الرأي بالحسنى : فلقد سمع رأي من أمره بالعدل

ولم يأذن لأحد من أصحابه بإيذائهم .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة .
- ٢) تقدير الإسلام للشورى بين المسلمين .
- ٣) نقاء إيمان الأنصار ، وظهوره بعد مواجهة الرسول ﷺ لهم .
- ٤) ضرورة إبراز الحقيقة للقضاء على الأكاذيب .
- ٥) اسنخدام المال في خدمة الدعوة .

- ٤٢ -

٤٧ - باب ذكر الخوارج وصفاتهم

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم

[٦٣٨]، (١)

غنيمة بالجزعانة ، إذ قال له رجل : اعدل .

٣١٣٨

فقال له : شقيت إن لم اعدل (١)

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بعث علي رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

[٦٣٩]، (٢)

بذهيبة فقسمها بين الأربعة، الأقرع بن حابس الحنظلي ثم
المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي، ثم أحد بني
نهبان، وعلقمة بن غلثة العامري، ثم أحد بني كلاب؛ فغضبت
فريش والأنصار قالوا: يعطي صنابير أهل نجد ويدعنا .
قال صلى الله عليه وسلم : إنما أتالفهم .

فأقبل رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناتيء الجبين،
كث اللحية، مخلوق، فقال: اتق الله يا محمد .

فقال صلى الله عليه وسلم : من يطع الله إذا عصيت ، أيا مني الله على أهل
الأرض ولا تأمنوني، فسأله رجل قتله، أحسبه خالد بن الوليد،
فمنعه فلما ولى، قال: إن من ضئضي هذا أو في عقب هذا
قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين
مروق السهم من الرمية ، يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل
الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد (٢)

(١) أخرجه البخاري في: ٥٧ كتاب فرض الخمس: ١٥ باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين

(٢) أخرجه البخاري في: ٦ كتاب الأنبياء: ٦ باب قول الله تعالى: ﴿وَلِكِ عَادِ آيَاتٌ مُّوَدَّا﴾ وللحديث روايات أخرى عند

البخاري تحت أرقام: ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٥٠٥٨، ٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣، ٧٤٣٢، ٧٥٦٢ .

حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَيْمِمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تَحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عَيْبَةَ بْنِ بَدْرِ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلْقَمَةَ وَإِمَّا عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ .

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هُوَلَاءِ .
فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ: أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي

السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً .
فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ قَالَ صلى الله عليه وسلم : وَيَلِكُ أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ ، ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ .

قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رضي الله عنه : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أُضْرِبُ عُقَّةَ ؟
قَالَ صلى الله عليه وسلم : لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي .

فَقَالَ خَالِدٌ رضي الله عنه : وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ ؟
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : إِنِّي لَمْ أُوْمَرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلَا أَشُقَّ بَطُونَهُمْ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ، وَهُوَ مَقْفٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ وَأَظْنُهُ قَالَ: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل قومِ ثمود (١)

(١) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ٦١ باب بعث علي رضي الله عنه وخالده رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع .

حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، [٦٤١]، (٤)

يَقُولُ: يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يَجَاوِزُ حَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرَّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ (١)

٦٣١٠

حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (٥)، [٦٤٢]

وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ .

٣٦١٠

فَقَالَ صلى الله عليه وسلم : وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ .

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَنَ لِي فِيهِ، فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ .

فَقَالَ صلى الله عليه وسلم : دَعْنَهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ، فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ؛ ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ، فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ؛ ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَضِيئِهِ، وَهُوَ قِدْحُهُ، فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُدْدِهِ، فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ؛ قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالِدَمُ؛ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، إِحْدَى عَضْدِيَّةٍ مِثْلُ تُدْيِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرُدُّ وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ .

(١) أخرجه البخاري في: ٦٦ كتاب فضائل القرآن: ٣٦ باب من رابا بقراءة أو تأكل به أو فخر به .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ، وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ، فَالْتُمَسَ فَأَتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ (١).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تتناول أحاديث الباب بعض صفات الخوارج ، وأعمالهم ، وما سيقع منهم ، وكيفية التعامل معهم .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من خمسة أحاديث تبين أهم صفات الخوارج ، وقد أوردتها مسلم في الزكاة إشارة إلى بدء ظهورهم ، فلقد بدأ ظهورهم مع رسول الله ﷺ عندما أخذ يوزع غنائم حنين ، إذ قالوا له ما قالوا ، فعرف النبي ﷺ بهم ، وأنبا بما سيكون منهم .

ففي الحديث الأول : يقول جابر بن عبد الله ﷺ (بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجِعْرَانَةِ) وهي الأموال التي غنمها المسلمون من حنين ، والطائف ، وقد أعطها النبي ﷺ لأهل مكة ، ولم يعطها الأنصار لحكمة أمر الله تعالى رسوله ﷺ بها .

(إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: اْعْدِلْ فَقَالَ لَهُ: شَقِيتُ إِنْ لَمْ اْعْدِلْ) أي إن الرجل أمر الرسول ﷺ بالعدل في العطاء ، فرد عليه النبي ﷺ وقال له : شقيت إن لم

(١) أخرجه البخاري في: ٦١ كتاب المناقب: ٢٥ باب علامات النبوة في الإسلام .

أعدل بضم تاء شقيتُ أي وقعت في الخسران والشقاء إن لم أكن عادلا ،
وقراها البعض بفتح التاء ، أي دخلت في الخسران أيها الرجل إن لم أعدل
لأنك تتبني .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : **(بَعَثَ عَلِيٌّ رضي الله عنه**
إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ) هم ... : -

١- الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ الْمُجَاشِعِيِّ .

٢- وَعَيْيَنَةُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ .

٣- وَزَيْدِ الْخَيْلِ بْنِ مَهْلِلِ الطَّائِيِّ .

٤- ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاتَةَ الْعَامِرِيِّ .

٥- ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ .

(فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ) أي يعطي رؤساءهم
(وَيَدْعَانَا) ... ف(قَالَ) النبي صلى الله عليه وسلم (إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ).

(فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ ،
مَخْلُوقٌ)^(١)

وقال الرجل : (اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ) ... (فَقَالَ) النبي صلى الله عليه وسلم : (مَنْ يُطِعِ اللَّهَ

إِذَا عَصَيْتُ أَيَأْمُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُونُونِي) ؟ أي أنا أول من يطع
الله تعالى ، ولن يفوقني أحد وقد أمني الله على أهل الأرض جميعا ،
ولا تأمنونني في العطاء ، وتأمرني بالتقوى .

(فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ) أي سأل النبي صلى الله عليه وسلم رجل من أصحابه ليأذن له صلى الله عليه وسلم بقتل

(١) معاني هذه الصفات ، و التعريف بالرجال في الحديث التالي بعد هذا الحديث .

الرجل و (أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنِ الْوَلِيدِ) ﷺ (فَمَنَعَهُ) النبي ﷺ (فَلَمَّا وَلى)
الرجل قال النبي ﷺ : (إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِي هَذَا أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا قَوْمٌ يَقْرَأُونَ
الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَقْتُلُونَ
أَهْلَ الْإِسْلَامِ ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ ، لِنِنِ أَنَا أَدْرِكْتُهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادِ) ،
ومعنى هذا الحديث هو نفس ما جاء في الحديث الثالث ، لاتحادهما في
المعنى .

وفي الحديث الثالث : يقول أبو سعيد الخدري ﷺ (بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ ﷺ ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ ؛ لَمْ تَحْصَلْ
مِنْ تَرَابِهَا) أي إن علي ﷺ بعدما ذهب إلى اليمن أرسل إلى النبي ﷺ قطعة
ذهب صغيرة لم تسبك ، حيث جاءت الرواية بتصغيرها (ذهبية) ، وجاءت
روايات أخرى بعدم تصغيرها (ذهب) وكانت تبرأ لم يسبك على هيئة
استخراجها الأولى ، لم تخلص من تراب المعدن .
(فَمَسَمَهَا) النبي ﷺ (بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ) هم : -

١- عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ : وهو عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر الغزاري ،
فنسب إلى جد أبيه .

٢- وَأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ : وهو الأقرع بن حابس الحنظلي المجاشعي ، وقد
استدل ابن مالك من التسمية على جواز نزع الألف والام من الاسم
بغير نداء ولا إضافة ، ولا ضرورة .

٣- وَزَيْدِ الْخَيْلِ : ابن مهلهل الطائي ، سمي بزید الخيل الكرائم التي
كانت عنده ، وسماه النبي ﷺ (زيد الخير) وأثنى عليه فأسلم
، وحسن اسلامه ، ومات في حياة النبي ﷺ .

٤- **إِمَّا عَقْمَةُ بنِ عِلَاقَةَ** : أحد أكابر بني كلاب ، ومن أكابر بني عامر ، أسلم في حياة رسول الله ﷺ ، واستعمله عمر بن الخطاب

ﷺ في خلافته على (خزوران) فمات بها في خلافته (١) .

(فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ) ﷺ ، لم يذكر أحد اسم هذا الرجل ، قال : **(كُنَّا**

نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ) ، ومقصده نحن القرشيين والأنصار ، ففي رواية

للحديث يقول سعيد ابن مسروق **رضي الله عنه** : **(فغضبت قريش والأنصار ، وقالوا :**

يعطي صنائيد أهل نجد ويدعنا ، قال ﷺ : " إنما أتألفهم ") (٢) وأعطي

رؤساءهم ليقودوا أتباعهم إلى الله ورسوله ﷺ .

(فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ) أي فبلغ كلام الرجل رسول الله ﷺ وعلم غضب

الأنصار والقرشيين ، **(فَقَالَ) ﷺ (أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ،**

يَأْتِينِي خَبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً) ؟ ... والاستفهام إنكاري ، وفيه ينكر

النبي ﷺ قول الرجل وقول أمثاله ، وفيه يتعجب ﷺ من هؤلاء الذين

يتحدثون عن أمانة النبي ﷺ ، ويقول **ﷺ : أيا تمنني الله تعالى على دينه ،**

وعلى وحيه الذي ينزل صباحا ومساء ، وتتهموني أنتم ؟

(فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ) أي داخله في محجرتها ، عكس جاحظة .

(مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ) أي بارز الخدين

(نَاشِئُ الْجَبْهَةِ) أي مرتفع الجبهة .

(كَتُّ اللَّحْيَةِ) أي كثير شعر اللحية

(١) فتح الباري ج ٨ ص ٦٨ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله ﷻ : ﴿وَأَمَّا عَادُ فَأَمْكَرُوا بَرِيحَ مَرْصَرٍ﴾ .

(مَخْلُوقُ الرَّأْسِ) أي يخلق رأسه كما يفعل الخوارج .

(مُشَمَّرُ الإِزَارِ) أي يشمر إزاره بعيدا عن قدمه .

(فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ) ، أي قام الرجل وقال : يا رسول الله اتق الله

، واعدل ف(قَالَ) ﷺ (وَيَلْكَ أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ)

أي أجهلت ، ونسيت أنني أحق أهل الأرض جميعا بالنقوى وتمسكهم بها .

(ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ) أي قال الرجل كلمته ، ثم ترك المجلس ، وبعد عنه ،

وذهب بعيدا .

(قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ أي هل تسمح

لي أن أضرب عنقه وأقتله؟ .

(قَالَ) ﷺ (لا ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي ...) أي لا تقتله عسى أن

يكون مصليا يصون حياته بصلاته .

(فَقَالَ خَالِدٌ) ﷺ لرسول الله ﷺ (وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي

قَلْبِهِ) أي إن كثيرا من المصلين يقولون كلاما حسنا ، ويقرأون قرآنا مجودا ،

ويتلون السنة ، أو ذكرا ، وقلوبهم خالية منها .

(قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي لَمْ أُوَمِّرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ ، وَلَا أَشُقَّ

بُطُونَهُمْ) أي أنني أحكم بالظاهر ، ولم يأمرني الله تعالى بفتح القلوب ، وشق

البطن ، فهو سبحانه العليم بكل شيء ، وكلفني بأن أحكم بالظاهر وحده .

(ثُمَّ نَظَرَ) رسول الله ﷺ إلى الرجل (وَهُوَ مُقَفٌّ) أي نظر رسول الله ﷺ إلى

قفا الرجل بعد أن غادر المجلس (فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا) أي

يخرج من عقب هذا الرجل وذريته (قَوْمٌ يَنْتَلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا ، لَا يُجَاوِزُ

حَنَاجِرَهُمْ) أي يقرأون القرآن قراءة حسنة ، إلا أنه لا يجاوز حناجرهم ولا يصل

إلى قلوبهم .

(يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) أي يخرجون من الإسلام ، ويرتدون عنه بلا أثر لهم كما يخرج السهم من المصيد لا أثر له ، فكأن السهم لقوته وسرعته يدخل في المصيد ، ويخرج منه بلا أثر يتركه .

وقيل إن المعنى يخرجون من طاعة الإمام ، ويقاقلونه .

يقول أبو سعيد رضي الله عنه : (وَأَظْنُهُ) رضي الله عنه (قَالَ : لِنِ اَدْرَكْتُهُمْ لِأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ) .

فإن قيل : لم قال رضي الله عنه لأقتلهم مع أنه رضي الله عنه نهى خالد رضي الله عنه عن قتل الرجل؟

أقول : إن الرجل لم يطعن في النبوة ، وأقر بالرسالة في قوله يا رسول الله ، وحتى لا يتحدث الناس أن محمد يقتل أصحابه ... وأيضا فإن الرجل قال قوله وغادر المكان ، ولم يحمل سيفاً ، ولم يظهر عداوة وصورته بين الناس حسنة ، وحينئذ يؤدي قتله إلى فتنة ، أما بعد ذلك فسيكون لأمثاله مواقف ظاهرة يخرجون بها على الإمام توجب قتلهم .

وفي الحديث الرابع : يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ : يَخْرُجُ فِيكُمْ) أي يظهر بينكم (قَوْمٌ) أي جماعة ، يببالغون في إتقان العبادة ، وكثرتها ، لدرجة أنكم (تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ) أي تستقلون صلاتكم إذا قارنتموها بصلاتهم (وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ) مرتلاً مجوداً (لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ) ولا يصل إلى قلوبهم ، وليس في عملهم شيء منه .

(يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) أي يخرجون من الإسلام

بسرعة خاطفة بلا أثر من إيمانهم مثل السهم المنطلق من القوس ، يدخل في المصيد ، ويخرج منه بلا أدنى أثر .

(يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ) أي ينظر الرامي في السهم قبل أن يوضعه في الرمح (فَلَا يَرَى شَيْئًا) ... (وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا) أي وينظر في السهم بعد خروجه من المصيد فلا يرى شيئاً ، (وَيَنْظُرُ فِي الرَّيْشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا) أي وينظر في الريش الذي علق على السهم من المصيد فلا يرى شيئاً ... وترجع عدم رؤيته لأي شيء إلى سرعة انطلاق السهم نحو المصيد وخروجه منه ، ويحاول الرامي أن يرى أثراً فينظر أعلى السهم (وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ) أي ويشك الرامي وهو ينظر في مدخل الوتر وليس فيه شيء من أثر ، فكذلك قراءة هؤلاء القوم للقرآن لا يحصل لهم منها فائدة .

وفي الحديث الخامس : يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا) أي وهو يقسم مالا ، والمراد به أموال غنائم هوازن التي قسمها النبي صلى الله عليه وسلم وأعطاهما لأهل مكة دون الأنصار .

(أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ) أي اعدل في قسمة المال .

(فَقَالَ صلى الله عليه وسلم) لذي الخويصرة (وَبَيْنَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ) ...؟ أي الهلاك لك ومن يعدل من الناس إذا لم أعدل ؟ فإني أطيع ربي ، وأبلغكم ما يأمرني به ... وهو يعلم وأنتم لا تعلمون ... وليس في الأرض من يعدل أكثر مني .

(قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ) أي أصابتي الخيبة والخسران إن لم أعدل ، وهذا على ضم التاء للفاعل ، ويجوز فتحها للخطاب ، ومعناها : أصابتك أيها الرجل الخسارة والخبية إذا لأنك تتبعني .

(فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ) أي أراد عمر رضي الله عنه أن

يأذن له رسول الله ﷺ بقتل الرجل .

وفي بعض الروايات أن الذي طلب ذلك هو خالد بن الوليد رضي الله عنه ، ولا تعارض في هذا ، فمن الجائز أن كلا من عمر وخالد رضي الله عنهما طلب من رسول الله ﷺ أن يأذن له في قتل الرجل .

(فَقَالَ ﷺ: دَعَهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ) أي لا تقتله ، واعلم أن له أصحابا يقولون برأيه هذا ، ويتشددون في العبادة ، يستقل أحدكم صلاته وصيامه إلى صلاتهم وصيامهم وهذا خبر من رسول الله ﷺ لعمر رضي الله عنه ليعرف هؤلاء القوم بعد أن نهاء عن قتلهم ، ويعرفه رضي الله عنه أيضا بمصيرهم فيقول : (يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) والمراد من الدين الإسلام ، وهذا يشير إلى كفرهم ، وقد يكون المراد بمروقهم عدم طاعة تعاليم الدين ، وتلك معصية وليست كفرا .
شبه الحديث سرعة مروقهم من الدين ، وظهر كفرهم بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ، ويخرج منه ، ولا يعلق شيء من جسد الصيد عليه .

(يُنْظَرُ) الرامي (إِلَى نَصْلِهِ) فلا يرى شيئا ، والنصل هو حديدة السهم (ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ) والرصاف هو حد السيف (ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيئِهِ، وَهُوَ قِدْحُهُ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ) والقدح بكسر القاف وسكون الدال عود الرمح قبل أن يراش وينصل (ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ) جمع قذ وهو ريش السهم ، وكل هذا لا يعلق بها شيء من الصيد .
(قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالِدَمَّ) أي سبق الرمح الفرث والدم الموجود في بدن المصيد فلم يعلق به شيء .

(آيَتُهُمْ رِجُلٌ أَسْوَدٌ، إِحْدَى عِضْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِي الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبِضْغَةِ تَدْرَدِرُ) أي علامتهم أن يكون معهم رجل أسود اللون ، ضخم الجسد ، أحد كتفيه بارز ممتلىء باللحم ، يشبه ثدي المرأة عند تحركها بشدة ؛ (وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ) أي ويظهرون وقت افتراق المسلمين إلى فرق ، ويكونون في فرقة ، يقول أبو سعيد رضي الله عنه (فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَاتَلَهُمْ، وَأَنَا مَعَهُ فَأَمَرَ) علي رضي الله عنه (بِذَلِكَ الرَّجُلِ، فَالْتَمَسَ فَأَتَى بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ) فوجدته (عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله الَّذِي نَعْتَهُ) أي وقع ما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وآله .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

تبين أحاديث الباب بعض صفات الخوارج ، وتبين ظهورهم ، وبعض مواقفهم السياسية ، وعلاماتهم ، ولذلك يحتاج التحليل إلى بيان المسائل التالية : -

المسألة الأولى

معنى الخروج والتعريف بالخوارج

الخروج معناه إعلان عدم طاعة الإمام الشرعي المتمسك بحكم الله تعالى بصورة مجملة ، والخروج مشروع إن دعا الإمام إلى معصية ، وخرج على الدين ، وأهمل تعاليمه ، واتبع أعداء الله تعالى ، ويكون الخروج بالنصح ، والقول، وعدم الطاعة ، كما يكون بالمقاومة والنزال، ويكون الخروج محرماً إن استقام الإمام على دين الله تعالى، وطبق شريعته، وأقام العدل بين الناس والخوارج فرقة إسلامية ظهرت مع مقتل عثمان رضي الله عنه وكثر عددهم ، وأشدت خطرهم بعدما ولي علي رضي الله عنه ، وساعده في حرب معاوية رضي الله عنه إلا أنهم انقلبوا عليه بعد قبوله التحكيم ، وقد قاتلهم علي رضي الله عنه لخروجهم عليه وحريمهم له .

وأحاديث الباب تبين بعض صفاتهم التي ظهرت من أفرادهم ، لأنهم لم

يظهروا إلا بعد مقتل عثمان رضي الله عنه .

المسألة الثانية

صفات الخوارج في أحاديث الباب

أظهرت الأحاديث بعض صفات الخوارج وهي : -

- ١- بداوتهم في النقد وجرؤتهم في إظهار ما يرون ولو كان باطلا .
- ٢- مبالغتهم في العبادة .
- ٣- يعصون الإمام بجرأة وسرعة ، وبعضهم يخرج من الدين وهو لا يدري .
- ٤- وقد عد إخبار النبي صلى الله عليه وسلم عنهم وعن صفاتهم دليلا على النبوة ، فقد أثبتت الأيام صدق ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم .

أما صفاتهم السياسية وحريهم للإمام علي رضي الله عنه فموضوعه كتب العقيدة والتاريخ ، وليس في شرح هذه الأحاديث .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين الأحاديث جرأة الخوارج ، وبداءوتهم، وأهم صفاتهم من خلال سلوكهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز أهمها : -

الركيزة الأولى

مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه

بعث الله رسوله محمد صلى الله عليه وسلم للناس ليخرجهم من الضلالة إلى الهدى ، فأمن بدعوته فريق ، وتيقنوا أنه نور ورحمة ، بعثه الله تعالى إليهم ليخرجهم

من جاهلية عمياء ، وضلالات مفسدة إلى نور الحياة ، والصراط المستقيم ، وكفر به فريق آخر، رغبوا عن الدعوة ، وأحبوا الكفر، ورضوا بعبادة الأصنام ، ونصبوا أنفسهم أعداء وخصوماً لمحمد ﷺ وأصحابه ، وللإسلام وللمسلمين وتوسط فريق آخر فاعلن للإسلام بلسانه ، وبقي على الكفر بقلبه ، وهؤلاء هم المنافقون الذين عاشوا بين المسلمين بقلوب كافرة ، ينتهزون أي فرصة للإساءة إلى الإسلام والمسلمين ، هؤلاء المنافقون وجدوا ضالتهم عند توزيع غنائم حنين ، وأخذوا يتهمون الرسول ﷺ بالجور ، ويأمرونه بالعدل ، فرد رسول الله ﷺ قولهم ، وعرفهم بأنه العدل الكامل ، ولن يعدل أحد عدله ، وأنه يقول ويفعل بما أوحى الله به .

وأحاديث الباب تتحدث عن هذا الفريق ، والعلماء يرون أنهم الخوارج لما يظهر من صفاتهم ، فلديهم جرأة ، وبدواة في النقد ، وعندهم تمسك بما يقولون ، وتعبدهم الله شديد ، إلا أن عقولهم ضعيفة ، ولا يحيدون عما يرون والفرق بين الخوارج والمنافقين كبير....

فالمنافق ضعيف يخاف ، وما يظهره خلاف ما يبطنه ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا بِكُنَّ شَيْطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾^(١) .
أما الخوارج فهم أقوياء لا يخافون، ويظهرون ما في قلوبهم، ويموتون بسببه ، وعبادتهم لله دائمة إلا أن الخوارج قد يخدعهم المنافقون .
والمهم أن المعسكر الثالث يضم الخوارج ، والمنافقين ، والكفار ، وأعداء الله تعالى .

(١) سورة البقرة الآية : ١٤ .

الركيزة الثانية قوة الإيمان وضعفه

الإيمان يزيد بالطاعة ، وينقص بالقعود عنها ، يقول الله تعالى :
﴿ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ
يَتَوَكَّلُونَ ﴾^(١)

وقوة الإيمان تثبت صاحبها على الحق ، وترضيه بالقضاء والقدر ،
وتجعله جنديا صادقا في حماية الدين والدفاع عنه.
أما ضعيف الإيمان فإنه كالنار سرعان ما ينطفئ لهيبه ، ويتحول إلى
رماد تزره الرياح .

وتشير أحاديث الباب إلى هذين النوعين من الناس ، فضعيف الإيمان
يسهل عليه اتهام النبي ﷺ بما لا يصح ، وقوى الإيمان يستأذن رسول الله
ﷺ ليقتل من يتهم رسول الله ﷺ .

ورسول الله ﷺ يقف بين الجميع هاديا ، فيوضح للنوع الأول أنه لن
يعدل أحد عدله ، فهو وحي الله بين الناس ، وما يفعله حكمة يريد بها الله ﷻ
ويمنع الفريق الثاني من العدوان حتى لا يتحدث الناس أن محمدا ﷺ
يقتل أصحابه ، ويحذر الجميع من قوم سيظهرون وبيبالغون في العبادة ،
ويتأولون السنة ، ويقرأون القرآن ، ولا يصل مما يقرأون إلى قلوبهم شيء ،
هوؤلاء يظهرون على إمامهم ، أو على أهل دينهم ، والحذر منهم واجب
وقتلهم مشروع .

(١) سورة الأنفال الآية : ٢ .

إن المنافقين أعداء لله تعالى ورسوله ﷺ ولإسلام والمسلمين ، ولذلك عرف الله تعالى رسوله ﷺ بهم ، وحذر منهم في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْتُمْ حُشْبٌ مِّنْ سِنْدَةٍ يُحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ فَنَلَّهْمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ (١) .

الركيزة الثالثة

التمسك بالأخلاق الكريمة

حافظ رسول الله ﷺ في محاوراته مع الناس على الخلق الكريم ، فلم يواجه الجفاء بمثله ، ولم يرد على الذين يتهمونه بالجور إلا بالخطاب الحسن القائم على الحجة والبرهان ، فقد جاء الرجل يقول لرسول الله ﷺ :

١- اعدل .

٢- اتق الله يا محمد .

٣- كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء .

٤- يا محمد إن كان الله أمرك فما أراك تعدل .

وهذا تجاوز من الرجل على رسول الله ﷺ لأنه يأمره بالعدل ، والتقوى واتباع الحق ، وكأن رسول الله ﷺ جار ، وترك التقوى واتباع الباطل ... ومع هذا يرد رسول الله ﷺ على الرجل برفق ولين ، ويوضح له أنه يفعل ما يوحي الله به ، وهو لا يفعل إلا العدل ، وليس هناك من يعدل مثله ... ويقرر أن الخيبة والخسران لمن لم يعدل ويتق الله .

(١) سورة المنافقون الآية : ٤ .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) ثبوت حرية المسلمين في السؤال ومعرفة الإجابة ، وحققهم في كشف الحقائق الغائبة .
- (٢) تأكيد سماحة النبي ﷺ وحُسن خُلقه مع الناس .
- (٣) في الأحاديث أحد علامات النبوة فلقد أخبر النبي ﷺ بأمر حدثت بعد ذلك بمدة طويلة .
- (٤) على الإنسان أن يحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر .

- ٤٣ -

٤٨ - باب التعريض على قتل الخوارج

حديث عليؓ قال: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَأْخِزْ
مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا
بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،
يَقُولُ: يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَّتْهُمُ الْأَسْنَانُ، سَفَهَاءُ
الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا
يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا
لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (١)

[٦٤٣]، (١)

٣٦١٠

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب ضرورة تجنب الكذب في حديث رسول الله ﷺ ،
ويوضح بعض الفتن التي ستظهر في حياة المسلمين .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول علي بن أبي طالبؓ : (إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
فحديثي صادق أخبركم به كما سمعته أو رأيته (فَلَا تَأْخِزْ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ) أي إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلن أكذب قط ،
فلو خيرت بين الكذب على رسول الله ﷺ وبين أن أسقط من السماء فإني
أحب وأفضل الإسقاط ولا أكذب على رسول الله ﷺ قط .

(وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ) أي وإذا كان الحديث مني

(١) أخرجه البخاري في: أخرجه البخاري في: ٦١ كتاب المناقب: ٢٥ باب علامات النبوة في الإسلام .

وإليكم فإني أوري ، وأجعل الحق مستورا بين الكلمات والأخبار ، لأن الحرب خدعه (وخذعة) تقرا بصيغ عدة (بفتح الخاء وسكون الدال ، وبضم الخاء وسكون الدال ، وفتح الخاء والدال) ومعناها إخفاء المعنى وإيراده في صيغة تفيده وغيره حتى لا يتضح المعنى فيصرفه أعداء الإسلام عن وجهه وأعداؤه كثر فقد (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ: يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدُثَاءُ الْأَسْتَنَانِ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ) أي سمعت رسول الله ﷺ يقول أنه في آخر الزمان تظهر جماعة من صغار السن ، وضعفاء العقول .

(يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ) أي يقرأون القرآن الكريم كما قرأه خير البرية محمد ﷺ و(يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ) يقرأون القرآن الكريم بالسنتهم فقط ولا يصل إلى قلوبهم ، ولا يتجاوز حناجرهم (يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) أي يخرجون من الدين أو من طاعة الإمام كما يخرج السهم من الرمية في سرعته وشدته هؤلاء هم الخوارج الذين يخرجون على طاعة الإمام الذي نصبه المسلمون إماما لهم ، وبايعوه لحراسة الدين ، وصيانة الدنيا بشرع الله تعالى .

إن هؤلاء الخوارج يخرجون على الإمام بالسيف ، والقتال (فَأَيُّمًا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ) أي إذا لقيتم هؤلاء فاقتلوهم تحت إمارة الإمام قبل أن يقتلوكم (فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وذلك لأنهم ادعوا الإيمان دون العمل ، وأنهم خرجوا على إمام يحكم بشرع الله تعالى وأنهم تجمعوا لقتال أهل الحق ، ولذلك جعل الله لمن قتلهم مع الإمام أجرا يوم القيامة .

وفرق الخوارج كانت معلومة بفكرها وأعمالها في العصر الأول ،
وبخاصة في عصر علي عليه السلام وبعده .

والخروج اليوم تهمة يلحقها كل فريق بخصومه ، ولذلك وجب التحري
عن كل فريق من كافة نواحيه ، ليكون الحكم مبنيا على المعلومات الدقيقة
الصحيحة ، وتسمية البعض بالخوارج لمجرد مخاصمتهم لا يجوز ، لأنه حكم
شرعي عليهم بلا دليل .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يروى الحديث الإمام علي كرم الله وجهه ، وفيه يبين استحالة أن
يكذب عليه السلام في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لأن من كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فليتبوا مقعده من النار .

أما حديثه عن الناس ففيه بعض المعارض ، والتورية ، والخداع بحيث
يكون للكلام معنى لا يقصده المتكلم ، ويلمح إلى غيره الذي لا يقصده ، فهو
لا يكذب ، ولا يظهر المراد .

إن الناس يخفون مقاصدهم ، ويظهرون مالا يعنون ، ومنهم فريق من
الناس صغار السن ، ضعاف العقول ، يظهرون الإيمان بألسنتهم ، فيقرأون
القرآن الكريم ، ويتلون سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ويدعون الحرص على الإيمان ،
وقلوبهم خاوية ، لا تجاوز القراءة حناجرهم ، يكفرون بالإمام مع استقامته
على دين الله ، وتطبيقه لشرعه ، ونشره العدل بين الناس .

وهؤلاء يتمسكون بقشور يؤولونها على هواهم ، ويخرجون بها على طاعة
الإمام ، ويخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بسرعة لا تترك أثرا
في السهم ، ولا في عمل هؤلاء المارقين .

وقد اجمع الفقهاء على كفر الخوارج، لأنهم خرجوا على إمام عادل يصون الدين، ويحرس الدنيا بشرع الله تعالى، واستجمع كافة شروط الإمامة، وبايعه المسلمون وأولوا الرأي منهم، وهذا لا يصح الخروج عليه إلا إذا أتى بكفر مباح.

يقول القاضي عياض رحمته: الفقهاء والعلماء على أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبعي متى خرجوا على الإمام علي، وخالفوا رأي الجماعة، وشقوا عصا الطاعة، وجب قتالهم بعد إنظارهم، والإعذار إليهم، ولكن لا يجهز على جريحهم، ولا يتبع منهزمهم، ولا يقتل أسيرهم، ولا تباح أموالهم، وما لم يخرجوا عن الطاعة، وينتصبوا للحرب لا يقاتلون بل يوعظون، ويستتابون ^(١).

إن حماية المجتمع الإسلامي أمر واجب، وصيانة دين الله تعالى أمانة في رقاب جميع المسلمين.

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث صدق الصحابة التام في رواية حديث رسول الله ﷺ بخلاف أحاديثهم الخاصة، ففيها المعارض والتورية، ومعرفة حال المحيطين.

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث ركيزة هامة هي :-

الصحابة رواة ثقات للحديث

صحابة النبي ﷺ ثقات عدول، زكاهم الله تعالى، وقال عنهم: ﴿شُحَّادٌ﴾

(١) شرح النووي ج٣ ص١١٦ طبعة الشعب.

رَسُولُ اللَّهِ ^ع وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ^ط تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ ^ط فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ^ع ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ ^ع وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ^ط وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ^ك (١) ،
وتدل أفعالهم على علو شأنهم ، فقد باعوا أنفسهم لله ، وسافروا إلى كل مكان تمكنوا من الذهاب إليه للجهاد في سبيل الله ، ونشر الإسلام ، ، وقد ميزهم الله تعالى بالذهن الواعي ، والذاكرة الفاهمة ، والقلوب الحافظة ، ليحافظوا على الوحي ، وينقلوه لمن بعدهم صافيا كما سمعوه من رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} ،
ولسان حالهم ينطق بما قاله الإمام علي ^{عليه السلام} من حديث الباب : (فَلَأَنْ أُخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ) ^{صلى الله عليه وسلم} .

لقد تميزوا بالإخلاص ، والصدق ، والإيمان ، والطاعة فرضى الله عنهم

أجمعين

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنتج من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الصحابة كلهم عدول ثقات في رواية حديث رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} .
- (٢) التورية والمعاريض ليست كذبا ، وفيها خداع الخصم .
- (٣) يتصف الخارج على إمام المسلمين بصغر السن ، وسفاهة العقل ، والاعتزاز بقوته ، واتهام الغير بما ليس فيه ووصف خصومه بالكفر .

(١) سورة الفتح الآية : ٢٩ .

- ٤٤ -

٤٩ - باب الخوارج شر الخلق والخليقة

حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه عن يسير بن عمرو رضي الله عنه قال: قلت لسهل بن حنيف رضي الله عنه: هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئاً؟

قال: سمعته يقول، وأهوى بيده قبل العراق: يخرج منه قوم يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمضفون من الإسلام مروق السهم من الرمية^(١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن قوما يقرأون القرآن بألسنتهم بعيدا عن قلوبهم ، يخرجون من الإسلام بسرعة مروق السهم من الرمية .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول يسير بن عمرو رضي الله عنه : (قلت لسهل بن حنيف رضي الله عنه : هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئاً) ؟ أي سأل يسير بن عمرو رضي الله عنه سهل بن حنيف رضي الله عنه لأنه كان صغيرا يوم وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد بلغ سنة وقتها عشر سنوات ، ويسير هو ابن محارب من بني ثعلبة ، نزل الكوفة ، ويقال له : أسير ، واسمه مصغر (يسر) أو (أسر) .

سأل يسير سهيلا رضي الله عنه عن أي قول سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم في الخوارج .

قال سهيل رضي الله عنه (سمعته يقول ، وأهوى بيده قبل العراق) أي أشار بيده ومدّها

(١) أخرجه البخاري في: ٨٨ كتاب استنابة المرتدين: ٧ باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينفر الناس عنه ،

وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت رقم: ١٤٩١ ، ٣٠٧٢ .

جهة العراق ، وقال (يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ) أي إن هؤلاء الخوارج موجودون جهة العراق يقرأون القرآن بألسنتهم لا يجاوز حناجرهم ، يخرجون من الإسلام بسرعة ، ولا يبقى معهم منه شيئاً ، كما يمرق السهم من الرمية ، فإن السهم يدخل في الرمية ويخرج منها فتموت ، ولا أثر منها في السهم .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين الحديث ما جاء في أحاديث الأبواب السابقة التي توضح أن الخوارج يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، ويمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الإيمان لا يملأ قلوب الخوارج ، وأن قراءتهم للقرآن الكريم لا تتجاوز تراقيهم ، وأنهم يخرجون من الإسلام بمعاصيهم وآرائهم بسرعة لا تبقي أثراً للإيمان عندهم .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في الدعوة

يتضمن الحديث أهم علامات الخوارج وهي :-

- ١- إنهم يببالغون في العبادة فيقومون الليل، ويصومون النهار ، وينتشدون في العبادة والسلوك ، ويظهرون القسوة والغلظة .
- ٢- يحفظون القرآن الكريم، ويتقنون تلاوته ، إلا أن قراءتهم للقرآن الكريم لا تتجاوز حناجرهم ، ولا تصل إلى قلوبهم .
- ٣- يتعصبون لآرائهم لدرجة أنه يصعب إقناعهم بالحق لو كان معارضا لرأيهم .

٤- يعتمدون على القوة والشدة في تطبيق آرائهم ، ويخرجون على الأئمة بالشبهة .

٥- يتصفون بالسطحية في الدعوة والعمل وسط أناس يتصفون بالمكر والخداع .

٦- أنهم يسارعون إلى الخروج من الدين حتى يتصور من يشاهد أعمالهم بعد كفرهم أنهم لم يكونوا مسلمين في وقت ما .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من الحديث الفوائد التالية : -

- ١) الفرقة الناجية واحدة وما عداها هالك .
- ٢) لا بد للإيمان من إخلاص القلب ، وعلم العقل ، وإسلام الجوارح .
- ٣) يتميز الخوارج بصفاتهم وأعمالهم ، والحذر واجب في تحديد ذواتهم .
- ٤) من الضروري أن يكون حكم المسلم على غيره بالدليل القوي الثابت .
- ٥) اتخذ أعداء الإسلام تهمة الخروج ، وعملوا على إصاقها بمن يريدون التخلص منه ، ولا بد من المعرفة الحقيقية لكل طرف حتى لا نبرئ مذنباً ، أو ننتهم بريئاً .

- ٤٥ -

٥٠- باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله

وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

حديث أبي هريرة ؓ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ [٦٤٥]، (١)

عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ ؛ فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ ، وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ ، حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ ؛ فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ ، فَقَالَ ﷺ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ (١)

حديث أبي هريرة ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي [٦٤٦]، (٢)

فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ، ثُمَّ أَحْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا (٢).

حديث أنس ؓ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ فَقَالَ : لَوْلَا [٦٤٧]، (٣)

أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لِأَكْلِهَا (٣).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن رسول الله ﷺ ، وعشيرته من بني هاشم وبني

المطلب لا يأخذون من الزكاة ، والصدقة فهي محرمة عليهم .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٥٧ باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل .

(٢) أخرجه البخاري في: ٤٥ كتاب اللقطة: ٤٥ باب إذا وجد تمرة في الطريق .

(٣) أخرجه البخاري في: ٣٤ كتاب البيوع: ٤ باب ما ينتزه من الشبهات .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين تحريم الزكاة والنفقة على رسول الله ﷺ وآله من بني هاشم وبني المطلب ، وجواز أخذهم الهدية .

ففي الحديث الأول : يقول أبو هريرة رضي الله عنه (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَى

بِالتَّمْرِ) و(يُؤْتَى) بالبناء للمجهول أي كان رسول الله ﷺ يأتيه الصحابة بتمر الصدقة (عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ) أي وقت قطف ثمار النخل ، عندما يصير البلح تمرا ؛ (فِيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ) أي يجيء الصحابة بصدقاتهم من التمر ، فيأتي بعضهم بكل تمره ، وبعضهم ببعض تمره (حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ ﷺ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ) أي قدرا كبيرا مجموعا في مكان واحد ، بعضه فوق بعض ، ويسميه العرب (عرمة) بضم العين وسكون الراء (فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ؛ فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا) وهو الحسن رضي الله عنه (تَمْرَةً) واحدة (فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وزجره وقال له : (كخ) أي أخرجها ليردعه (فَأَخْرَجَهَا) الحسن رضي الله عنه (مِنْ فِيهِ) ، (فَقَالَ) له رضي الله عنه (مَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ).. وفي الحديث تأييد لذلك، وفيه يقول الحسن بن علي رضي الله عنه : (كنت أمشي معه رضي الله عنه ، فمر على جرين من تمر الصدقة ، فأخذت تمرة ، فألقيتها في في ، فأخذها بلعابي ، فقال : بعض القوم : وما عليك لو تركتها ؟

قال رضي الله عنه : " إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة) (١) .

(١) مسند أحمد بن حنبل - مسند العشرة المبشرين بالجنة ، حديث رقم : ١٦٧٧ .

وفي الحديث الثاني يروي أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إني لأنقلب إلى أهلي) أي إني لأرجع إلى بيتي (فأجدُ التَّمْرَةَ ساقِطَةً على فراشي فأزفَعُها لآكلها، ثُمَّ أَخشى أن تكونَ صدَقَةً فألقِيها) أي إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد التمرة على فراشة فتركها تورعا وخوفا من أن تكون صدقة ، ولم ينه عن أكلها ، ويحتمل أن من أتى بها على فراشه صلى الله عليه وسلم إحدى زوجاته .

وفي الحديث الثالث : يقول أنس رضي الله عنه (مرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بتمرةٍ مسفُوطَةٍ، فقال: لَوْلَا أن تكونَ صدَقَةً لأكلْتُها) أي إنه صلى الله عليه وسلم مر على نخلة في جوار الطريق ، ورأى تمرة سقطت منها ، فلم يأخذها ، وقال لولا أن تكون صدقة لأكلتها ، وهذا الحديث يشبه الحديث الثاني ، وكلها تدل على شدة ورع النبي صلى الله عليه وسلم ، وحرصه على تطبيق شرع الله تعالى .

- ج -

البيان التحليلي للأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن محمدا صلى الله عليه وسلم وآله لا تحل لهم النفقة الواجبة والمسنونة ، وتحل لهم الهدية .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب تحريم أكل النبي صلى الله عليه وسلم وآله من الصدقة، وجواز الهدية لهم

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة ... هي :

شدة ورع النبي صلى الله عليه وسلم

شرع الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبنى المطلب رضوان الله عليهم

أن يأخذوا الهدية ، وحرّم عليهم أخذ الصدقة ، وعوضهم بالهدية وأمّوال الفيء وخمس الغنيمة ، وكان النبي ﷺ شديد الورع في طاعة الله تعالى .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) كان النبي ﷺ شديد الورع في طاعة الله تعالى .
- (٢) عاش بنو هاشم وبنو المطلب معا في الجاهلية والإسلام .
- (٣) حُسن تربية النبي ﷺ لولديه الحسن والحسين رضي الله عنهما .
- (٤) الحكم الشرعي يشمل ما عظم وكثر ، وما دق وقل ، ومراعاة ذلك في التطبيق واجب .

- ٤٦ -

٥٢ - باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبني هاشم وبني المطلب، وإن كان

المهدي ملكها بطريق الصدقة وبيان أن الصدقة ، إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

حديث أنسٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى بلحمٍ تُصدَّق به على بريدة، [٦٤٨]، (١)

فَقَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ (١). ١٤٩٥

حديث أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت: دخل النبي ﷺ على عائشة رضي الله عنها، فقال: هل عندكم شيء؟ [٦٤٩]، (٢)

عائشة رضي الله عنها، فقال: هل عندكم شيء؟ ١٤٩٤

فَقَالَتْ رضي الله عنها: لَا إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيِّبُهُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثَتْ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ .

فَقَالَ رضي الله عنه: إِنَّهَا قَدْ بَلَّغَتْ مَحَلَّهَا (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الفقير إذا أخذ الصدقة صارت ملكا له ، وله أن يهدي منها ، ويبيعهها ... إلى غير ذلك .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان أن الصدقة تصير ملكا لآخذها ، وله أن يتصرف فيها كما شاء .

ففي الحديث الأول : يؤكد أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى بلحمٍ

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٦٢ باب إذا تحولت الصدقة .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٦٢ باب إذا تحولت الصدقة .

تُصَدَّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ) أي إن النبي ﷺ أهدته بريرة رضي عنها لحما أتاها صدقة
(، فَقَالَ) ﷺ (هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ) لأن من أعطاه نوى ذلك فملكته ، ولها أن
تهدي منه بعد حيازته ، وملكته ، ولذلك قال ﷺ (، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ) أي إن
اللحم الذي أتت به إلينا بريرة هدية لأنها المالكة للمال .

وفي الحديث الثاني : تقول أم عطية الانصارية رضي عنها : (: دَخَلَ النَّبِيُّ
ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رضي عنها ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟) ... نأكله فقال عائشة
رضي عنها (لَا إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيِّبُهُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا مِنْ
الصَّدَقَةِ) أي ليس عندنا طعام إلا لحما بعثت به نسيبة من الشاة التي أخذتها
صدقة ...

(فَقَالَ ﷺ : إِنَّهَا قَدْ بَلَّغَتْ مَحِلَّهَا) بضم الميم أي وصلت إلى أمر حلال
أحله الله تعالى ، أي إن اللحم الذي بعثت به نسيبة وصل إلى الموضع
الحلال ، لأنها أهدتنا وحقها أن تهدي ، ويحل لنا الأكل من الهدية (ويجوز
فتح الميم اسم مكان ، أي إن الهدية وضعت في موضعها المشروع

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الاباب

تبين أحاديث الباب أن الآخذ للصدقة يملك ما أخذ ، وله أن يتصرف
فيه بالبيع ، وبلاستخدام وبالهدية ، وقد بين النبي ﷺ ذلك عمليا فقبل هدية
كل من بريرة ونسيبة رضي عنها .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن آخذ الصدقة يملك المال وله أن يهدي منه .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

تملك الفقير للصدقة

إذا زكى المزكي أو تصدق المتصدق بمال ، أو بشيء له قيمة ما ، فإن الفقير يملكه بمجرد حيازته وتسليمه ، ويتصرف فيه تصرف المالك الحقيقي ، يبيعه ، أو يصنعه شيئا آخر ، أو يهديه لغيره ، وبهذا يصير الفقير غنيا بذاته ، مستقلا في عمله ورأيه عزيزا بشرع الله تعالى .

وهذا تكريم للإنسان ، واحترام لقدره بين الناس ، ورفض لصور عديدة من الذل والاستعلاء واستعباد الضعفاء .

إن منظمات حقوق الإنسان تنادي اليوم بحقوق الضعفاء ، وترسم الخطط لهم حتى يعيشوا مثل غيرهم من الأقوياء .

ولذلك :

أقول : ها هو الإسلام يكلف الغني بالعطاء فرضا ، ونفلا ويؤدي للضعفاء حقهم بلا من ولا أذى ، ويقول له : ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعَهَا أَذَىٰ ۗ وَاللَّهُ عَنِّي حَلِيمٌ ۝١١ ﴾ (١) .

وها هو الفقير والضعيف يأتيه حقه من مال الأغنياء بلا سؤال وإلحاح ، ويملكه مثل الأغنياء ملكية حقيقية ليعيش عزيزا كريما ... إن الكل يطيع الله تعالى ويراقبه ... وباليتمهم يسمعون ويعلمون .

(١) سورة البقرة الآية : ٢٦٣ .

الركيزة الثانية تكريم الله تعالى لبني هاشم

أكرم الله تعالى بني هاشم وبني المطلب باصطفاء الرسول ﷺ منهم ،
وطاعتهم له فأعلى شأنهم ، ولذلك حرم الله تعالى عليهم أخذ الزكاة
والصدقات ، وشرع لهم ما هو خير لهم ، فجعل لهم خمس الغنائم ، يقول الله
تعالى : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ
الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾^(١) . وأباح لهم الأخذ من الفياء فقال
تعالى : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ
وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(٢) ، وشرع لهم أخذ الهدية
التي تختلف عن الصدقة في جواز رجوع المهدي في هديته والإثابة عليها ،
وتسليمها للأغنياء وبذلك تبقى يد بني هاشم وبني المطلب عالية .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الصدقة عامل قوة وعزة في المجتمع .
- (٢) كان الصحابة يهدون رسول الله ﷺ وآله بعض أموالهم .
- (٣) سنة رسول الله ﷺ أقوال ، وأفعال ، وأحوال وهي مصدر للتشريع .

(١) سورة الأنفال الآية : ٤١ .

(٢) سورة الحشر الآية : ٧ .

- ٤٧ -

٥٣ - باب قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة

[٦٥٠]، (١) حديث أبي هريرة ؓ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ

سَأَلَ عَنْهُ : أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ ٢٥٧٦

فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ،

ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ ، فَأَكَلَ مَعَهُمْ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن رسول الله ﷺ كان لا يأكل الصدقة ، ويأكل

من الهدية .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول أبو هريرة ؓ : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ:

أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ)؟ ... ليعرف من المعطي نيته في الطعام الذي أتى به .

(فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ) لأن الصدقة لا تحل له .

(وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ، ضَرَبَ بِيَدِهِ ﷺ) في الطعام (فَأَكَلَ مَعَهُمْ) لأن الهدية تحل

له ولبنى هاشم ولبنى المطلب .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أنه ﷺ كان يتحرى عن الطعام الذي يؤتى به قبل

أن يمد إليه يده ليتأكد حقيقته ، فإن كان صدقة امتنع عن الأكل منه ، وقال

(١) أخرجه البخاري في: ٥١ كتاب الهبة: ٧ باب قبول الهدية .

لأصحابه : كلوا ولا يأكل هو ... وإن كان الطعام هدية أكل معهم .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن النبي ﷺ كان يتحرى عن الطعام الذي يأتي به الصحابة قبل أن يمد إليه يده ، وكان لا يأكل منه إن كان صدقة ، ويأكل منه إن كان هدية .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث ركيزة هامة ... هي : -

إعلاء قدر بني هاشم وبني المطلب

شرع الله تعالى العطاء المالي زكاة وصدقة ، يعطيها الأغنياء للفقراء ، ودعا إلى السعي والعمل ، وفضل الكسب من العمل ولو كان عاديا على الأخذ من الصدقة ، ووضح أن اليد التي تعطي هي اليد العليا ، واليد التي تأخذ هي السفلى ... ولهذا حرم الله على محمد وآله أن يأخذوا من الصدقة قبضا أو أكلا ... وأجاز لهم أن يقبلوا الهدية ، وبثبوا عليها .
ولذلك كان ﷺ لا يأكل من طعام أتى به صاحبه إلا بعد أن يتأكد أنه هدية ، فإن علم أنه هدية أكل منه ، وإن لا فلا .

- و -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) تواضع النبي ﷺ فقد كان يجالس أهل الصفة ويأكل معهم .
- (٢) الهدية عطاء بين الأغنياء يحسن فيها التبادل .
- (٣) اقتفاء الصحابة أقوال وأفعال رسول الله ﷺ ونقلها لمن بعدهم

- ٤٨ -

٥٤ - باب الدعاء لمن أتى بصدقة

[٦٥١]، (١) حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ ، فَأَتَاهُ أَبِي فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى (١) .

- أ -
موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب استحسان الدعاء لمن أتى بصدقته ، كما دعا رسول الله ﷺ لمن يأتي بصدقة .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه : (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ) أي إن النبي ﷺ كان يدعو لمن يأتون إليه بصدقاتهم ليوزعها على مستحقيها ، وكان ﷺ يدعو لهم بالمغفرة ، والمعونة ، والعفو .

يقول عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه : (فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ) فدعا له (فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى) ... وأبو أوفى هو علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي رضي الله عنه ، شهد مع ابنه عبد الله رضي الله عنه بيعة الرضوان تحت الشجرة في الحديبية ، ... والمراد بآل أبي أوفى نفسه تكريماً له لعادة العرب إطلاق اسم (آل الرجل) على الرجل الجليل القدر ، وذلك كقوله ﷺ (من مزامير آل داود) والمراد داود نفسه عليه السلام .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٤ كتاب الزكاة: ٦٤ باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

دعا رسول الله ﷺ إلى الزكاة والنفقة ، وجعل ذلك حقا للفقراء على الأغنياء ، وتقديرا للأغنياء على بذلهم المال ، وإعطائه للفقراء .
شرع الإسلام استحباب الدعاء للمتصدقين تقديرا لهم ، واعترافا بفضلهم ، وبيانا بأن الله سيعوضهم بما أعطوا وأنفقوا ... وكان رسول الله ﷺ قدوة في هذا العمل ، فكان يدعو لمن يتصدق ، ويطلب من الله تعالى أن يصلي عليه ، ومن المعروف أن الصلاة من المسلم دعاء ، ومن الرسول ﷺ استغفار ورجاء ، ومن الله تعالى بركة وعطاء .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يوجه الإسلام اتباعه بالدعاء لمن يتصدق ، يشكر به الآخذ ربه ، ويطلب الخير للمعطي شكرا له .

- ه -

ركائز الدعوة في الحديث

يتضمن الحديث ركيزة هامة هي : -

المكافأة على المعروف

الزكاة ، والصدقة ، والنفقة عطاء مادي في ظاهره إلا أنه في حقيقته عبادة كاملة تظهر في جوانب عدة :
أولها : طاعة الله تعالى : فهو الذي أمر بالزكاة والصدقات ، والأغنياء يبذلون أموالهم لله ﷻ ، يطيعون أمره ، ويرجون بركته ، ويتمنون جنته ورضوانه
ثانيهما : تحقيق الأخوة بين المسلمين : لأن الأغنياء يعطون يسخاء ، والفقراء يأخذون برضى وبلا استجداء .

ثالثهما : التواصل مع الطبقات، تحقق الأموال تواملا بين سائر الطبقات ، فالغني لا يتعالى ، والفقير يشكر الغني ، ويدعو له ، وبذلك تصفوا النفوس ، وتسموا الأرواح .

رابعها : فتح ابواب العمل للناس ، لأن أموال الزكاة ، والنفقات توجه إلى إنشاء مشروعات إنتاجية تؤدي إلى تمكين الأفراد من العمل ، وتحقق للمجتمع الوفرة التي يحتاجها في معاشه .
وكافة هذه الجوانب طاعة لله ﷻ ، تحتاج إلى الإخلاص التام ، وقصد التوجه بها لله تعالى .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من الحديث الفوائد التالية :

- (١) ضرورة شكر فاعل الخير فردا أو جماعة.
- (٢) الإقرار بفضل الله تعالى على هداية الناس للإسلام وإلزامهم بشرعه .
- (٣) الرسول ﷺ هو القدوة والأسوة للمسلمين في دينهم ودنياهم .

- ١٤ -

كتاب الصيام

كتاب الصوم

الصوم ركن من أركان الإسلام ، وفرض من فروضه ، شرعه الله تعالى على المسلمين بعد الهجرة ، وثبتت شرعيته بالكتاب ، والسنة ، وإجماع الأمة أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنَفُّونَ ﴾ (١) .

وأما السنة فقول الرسول ﷺ : (بني الإسلام على خمس ، شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان) (٢) .
وقد أجمعت الأمة على صوم شهر رمضان من لدن فرضيته إلى وقتنا هذا ، وبمشيئة الله تعالى إلى يوم القيامة .

وفضل شهر رمضان كبير ، ففيه نزل القرآن الكريم ، وفيه يصوم العباد نهارا ، ويقومون ليلا ... وتصفو النفوس ، وتتصل الأرواح بالله ، وتمتلئ الأرض بالنور والخير .

والصوم عبادة بالجوع ، وطاعة لله تبارك وتعالى وخشوع ، واستقامة على شرع الله وخضوع ، ففيه يمسك المكلف عن الطعام والشراب وسائر المفطرات من الفجر إلى الغروب طوال شهر رمضان .

ويرحم الله تعالى عباده بليلة القدر ، وهي ليلة ﴿ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ (٣) نَزَّلُ الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَّمَ هِيَ حَتَّىٰ مَطَلَعِ الْفَجْرِ ﴿٥﴾ (٣) .

(١) سورة البقرة الآية : ١٨٣ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس ، حديث رقم : ٤٦ .

(٣) سورة القدر الآيات : ٣ : ٥ .

- ١ -

١- باب فضل شهر رمضان

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء، وغلقت أبواب جهنم، وسئلت الشياطين (١).

[٦٥٢]، (١)

١٨٩٩

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أهم فضائل شهر رمضان على الناس .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء ، وغلقت أبواب جهنم ، وسئلت الشياطين) أي إذا جاء شهر رمضان وهو الشهر التالي لشهر شعبان يحدث فيه ما قدر الله له كما جاء في الحديث ، حيث تفتح أبواب السماء ، ويقبل الدعاء والعمال ، وتغلق أبواب النيران بتقليل المعاصي ، وتقيد الشياطين ، فيقل الإغواء والإضلال .
وقد أثار الفقهاء نقاشا حول القول بـرمضان ، أو بشهر رمضان :
فذهب البخاري والمحققون من أهل الحديث والفقهاء إلى جواز القول بـ(رمضان) من غير ذكر شهر قبل رمضان ، بلا كراهة مطلقا ، بقريئة أو بغير قريئة ، لأنه لم يرد نهي عن هذا الإطلاق، ولا كراهة إلا بنهي أو سبب
وذهب بعض أصحاب الإمام مالك إلى عدم جواز القول بـ(رمضان)
وكراهية ذلك .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥ باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان .

وقال أصحاب الإمام الشافعي والباقلاني ، إن كان هناك قرينة تصرف الصوم إلى الشهر فلا كراهة ، مثل قول الناس : صمنا رمضان ، وقمنا رمضان ، ورمضان أفضل الأشهر ، وإن لا فلا ... ولذلك يكره أن يقال جاء رمضان ، ودخل رمضان ، وحضر رمضان (١) .

(فَتَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ) أي فتحت أبواب الجنة ، وسمى الحديث أبواب الجنة بأبواب السماء من قبيل المجاز ، لما في الجنة من علو ، وخير ونعيم. (وَعُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ) أي تقفل أبواب النار ، فلا تأديها معاصي العباد ، وإغواءات إبليس لانعدامها ، أو لقلتها . (وَسُلِّمَتْ الشَّيَاطِينُ) أي وقيدت الشياطين بالأغلال والقيود ، ومنعت من الإغواء ، والإضلال .

والمراد بالشياطين مسترقو السمع منهم ، وإن تسلسلهم يقع في ليالي رمضان دون أيامه ... لأنهم كانوا منعوا في زمن نزول القرآن الكريم من استراق السمع فزيد التسلسل مبالغة في الحفظ ، ويحتمل أن يكون المراد بهم الشياطين الذين يفتنون المؤمنين ، فإنهم في شهر رمضان يعجزون لاشتغال المؤمنين بالصيام ، وقراءة القرآن الكريم ، والقيام ، والذكر ، ... وهذا يقمع الشهوات ، وبالتالي يعجز الشيطان ... ويحتمل أن يكون المراد بالشيطان المردة منهم (٢) ، ففي الحديث (إذا كان أول ليلة من رمضان صفدت الشياطين ، ومردة الجن) (٣) ، ويدور التصفيد بين الحقيقة والمجاز :

(١) شرح النووي ج ٣ ص ١٣٢ ، ١٣٣ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ١١٤ .

(٣) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب الصوم ، حدیث رقم : ١٤٦٥ .

يقول القاضي عياض رحمته : يحمل ما جاء في الحديث على حقيقته ، ويؤخذ بظاهره ، ويكون فتح أبواب الجنة ، وغلق أبواب جهنم ، وتصفيد الشياطين علامة لدخول الشهر ، وتعظيما لحرمة ، وإن تصفيد الشياطين يمنعهم من أذى المؤمنين ، والتهويش عليهم ، كما يحتمل أن يكون المراد المجاز ، ويكون إشارة إلى كثرة الثواب والعتق ، وأن الشياطين يقلل إغوائهم واذاؤهم ليصيروا كالمصفيدين ، ويكون تصفيدهم عن أشياء دون غيرها ، ولناس دون ناس ، ويؤيد القول بالمجاز بعض روايات الحديث ، ومنها (وفتحت أبواب الرحمة) ^(١) ، ومنها (ويصغد فيه مردة الشياطين) ^(٢)

ويؤكد مجازية الحديث ما ذهب إليه البعض من أن المعنى أن الله تعالى شرع لعباده الطاعات التي لا يشرعها في غير هذا الشهر ، مثل الصيام ، والقيام ، وفعل الخيرات ، والانكفاف عن كثير من المخالفات ، وهي أسباب لدخول الجنة وفتح أبوابها ، والبعد عن النار وغلق أبوابها ، وتعجيز الشياطين ومنعها في إغوائها ووساوسها ^(٣) .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

تعيش الأمة الإسلامية خلال شهر رمضان حياة تختلف اختلافا كبيرا عن الشهور الأخرى قبله أو بعده ، ففي النهار يتركون طعامهم ، وشرابهم ، وكل مفطر ، وفي الليل يقومون مصليين ، وقارئين للقرآن الكريم ، وذاكرين لله تعالى

(١) مسند عبد بن حميد ، - من مسند أبو هريرة رضي الله عنه ، حديث رقم : ١٤٤٢ .

(٢) المطالب العالمة للحافظ ابن حجر ، كتاب الصوم ، باب فضل شهر رمضان ، حديث رقم : ١٠٥٧ .

(٣) شرح النووي ج ٣ ص ١٣٣ طبعة الشعب .

، وتتحدى حياة المسلمين بحلية الطاعة والاستسلام لله ، وتقوى أعمال الإيمان ، وتختفي سبل الخبث والضلال ، ويعيش المؤمنون لله رب العالمين وليس المسلمون درجة واحدة ، وليس صومهم صورة واحدة فمن المسلمين من لا يكتسب من صومه إلا الجوع والعطش ، ومنهم من يجعل رمضان فرصة عمره ، فيخلص في صومه ، ويحافظ على كافة آدابه وشروطه ، ويستلهم أحكام الشريعة ، ليسلم صومه من أي قصور ، أو غفلة . وقد بين العلماء أن الصوم الذي يحقق هذه الغايات العليا هو الصوم الذي سلم من المعاصي قولاً ، وفعلاً ، وظاهراً ، وباطناً ، ... وعملاً ، وحالاً ، وهو الذي قال الله تعالى عنه : (الصوم لي وأنا أجزي به) (١) .
ونقل ابن العربي عن بعض الزهاد أن الصوم أربعة أنواع هي : -
الأول : صوم العوام : وهو الانقطاع عن الأكل والشرب ، وسائر المفطرات المادية .

الثاني : صوم خواص العوام : وهو الانقطاع عن الأكل والشرب وسائر المفطرات المادية مع اجتناب المحرمات من قول أو فعل .
الثالث : صوم الخواص : وهو الصبر على مداومة ذكر الله وعبادته فهو يصوم عن المفطرات ، ويتجنب المحرمات ، ويداوم على ذكر الله تعالى وعبادته بمختلف العبادات القولية والعملية .
الرابع : صوم خواص الخواص : وهو الصوم عن طاعة غير الله في عمره كله (٢) .

(١) صحيح البخاري - كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾

(٢) فتح الباري ج٤ ص ١٠٩ .

ولهذا تظهر حاجة المسلم إلى إتقان صومه ، ومجاهدة النفس ليكون أكثر قربا من الله تعالى ، وبهذا يظهر أن الصائمين ليسوا على درجة واحدة .
فإن قيل : ما فائدة ذكر الحديث ، والإنسان لا يرى جنة تفتح ، أو ناراً تغلق ، أو شياطين تقيد ؟

أقول : فائدة ذلك أن تعلم الملائكة منزلة الصائمين عند الله تعالى ، وأنه ﷺ يعلم صدقهم وإخلاصهم ، فيشكر لهم عملهم ، ويحمدهم به ... وأيضا فإن الإنسان حينما يعلم ما يناله بسبب إخلاصه في صيامه يزداد نشاطا ، ويعيش راضيا سعيدا .

فإن قيل : كيف نرى الشرور ، والمعاصي واقعة في رمضان كثيرا ، مع أن الشياطين قد صفت ؟

أقول : إن الشرور ، والمعاصي تقل كثيرا عند الصائمين الصوم الذي حوفظ على شروطه ، وروعيت آدابه ... كما أن للشرور أسبابا أخرى غير وجود الشياطين ، مثل النفوس الخبيثة ، والعادات القبيحة ، والخلق الرديء ، وشياطين الإنس وهم كثير .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أنه بمجيء شهر رمضان يأتي الخير ، ويتضاعف فضل الله تعالى ، فتتسلسل الشياطين ، وتفتح أبواب الجنة ، وتغلق أبواب النار ، وينادي مناد ويقول: (يا باغي الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقصر) (١) .

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ذكر البيان أن النبي ﷺ إنما أراد ، حديث رقم : ١٧٦٥ .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

الخيرات في رمضان

يكثر فضل الله تعالى في بعض الأزمنة عن سواها ، وفي بعض الأمكنة عما عداها ، وفي بعض الأشخاص على غيرها ، ويكون هذا الفضل بعبادة الله تعالى ، ونعمه وآلائه على من أراد الله تفضيله على غيره من نوعه .

فضل الله ﷻ محمدا ﷺ على سائر الرسل ، وجعله خاتمهم ، وفضل الله تعالى القرآن الكريم على سائر الكتب ، وجعله الله مهيمنا ... وفضل الله تعالى شهر رمضان ، والعشر الأول من شهر ذي الحجة ، وليلة القدر ، ففيها يجاب الدعاء ، وتضاعف الطاعات ، وفضل الله تعالى مكة والمدينة ، وخص بالتفضيل مكان دفنه ﷺ ، والبيت الحرام .

وحديث الباب يوضح ما في رمضان من فضل ، ففيه تفتح أبواب الجنة ، وتعلق أبواب الجحيم ، وتسلسل الشياطين ، وفيه ينادي الملائكة في الناس ليلا ونهارا (يا باغي الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقصر) .

إن المسلم في رمضان يعيش مع الله تعالى ليلا ونهارا ، فيصوم نهاره ، ويقوم ليله ، ويقرأ القرآن الكريم بلسانه وقلبه .

لقد امتلأ شهر رمضان بانتصارات إسلامية عديدة ، ففيه انتصر المسلمون في بدر ، وفيه فتحت مكة ، وفيه انتصر المسلمون على اليهود في أول مرة في شهر رمضان .

في شهر رمضان تصفو الروح ، وتتوحد الأمة ، ويعيش الناس عبادا صادقين لله رب العالمين .

الركيزة الثانية دور الصوم في خلق المسلم

يقوم الصوم بدور حسن في صناعة الإنسان المسلم ، وتكوين المجتمع المسلم ، فهو يعود المسلم على طاعة الله تعالى ، ويرزقه الإخلاص والصدق في الطاعة والعبادة ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ (١) .

ولذلك اعتمد الصوم على الإيمان ، واحتساب الطاعة لله ، يقول النبي ﷺ : (من صام رمضان ، إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه) (٢) .
ويقوم الصوم على حسن الخلق ، والعفو ، والتسامح ، وترك الأمر لله تعالى ، يقول النبي ﷺ : (الصيام جنة فلا يرفث ولا يجهل ، وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل : إني صائم مرتين) (٣) .

ولضرورة الإخلاص في الصوم جعله الله تعالى له ، يقول الله ﷻ في الحديث القدسي : (الصوم لي وأنا أجزي به) (٤) وإنما جعل الله تعالى الصوم له خاصة ، لأن سائر الأعمال لها صور خارجية تظهر فيعرف صاحبها بها ... أما الصوم فلا صورة له ، ولا يعرف غير الصائم عن الصائم شيئاً ، ولذلك جعله الله تعالى له ليجزي به كما يشاء .

وأيضاً فإن سائر الطاعات يجازي الله عليها ، ويضاعفها إلى عشر أضعافها إلى سبعمائة ضعف ، أما الصوم فإن قدره متروك لله تعالى ،

(١) سورة البينة الآية : ٥ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب : الإيمان ، باب من صام رمضان احتساباً من الإيمان .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب فضل الصوم .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾

يعطي الصائمين بلا حد ولا عد ، والغني الكريم إذا وعد بامر دل على عظم هذا الأمر وكثرته ، والله يعطي من يشاء بغير حساب .

ويقوم الصوم بصناعة المجتمع المتعاون ، المستقيم حيث دعوته للتواصل الاجتماعي ، فتكثر النفقات ، ويهتم المسلم بإخواته ، وتمتلى المساجد والمجالس بذكر الله تعالى ، وقراءة القرآن الكريم ، وتهيئة النفوس للطاعة ، وتحبيب الخير والصالحات للناس أجمعين .
وبهذه المنهجية يقوم الصوم بدوره فيكون الإنسان الصالح ، ويتأسس المجتمع المستقيم .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) أفضل الأشهر شهر رمضان ، وأفضل الليالي ليلة القدر ، وأفضل الأيام العشر الأوائل من ذي الحجة .
- (٢) شهر رمضان فرصة للمسلم ليطيع الله تعالى فيه ، ويستعد للجنة .
- (٣) الشيطان أعدى أعداء الإنسان ، والحذر منه واجب .
- (٤) أجواء رمضان رحمة وغفران وعلى المسلم أن يملأها بالاستقامة في أقواله ، وأفعاله ، وأحواله .

-٢-

٢- باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر لرؤية الهلال
وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان، [٦٥٣]، (١)

فَقَالَ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ، وَلَا تَفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ
١٩٠٦
غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ (١).

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا [٦٥٤]، (٢)

وَهَكَذَا يَعْنِي ثَلَاثِينَ ثُمَّ قَالَ: وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي تِسْعًا
٥٣٠٢
وَعِشْرِينَ، يَقُولُ مَرَّةً ثَلَاثِينَ وَمَرَّةً تِسْعًا وَعِشْرِينَ (٢).

حديث ابن عمر رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، [٦٥٥]، (٣)

لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ
١٩١٣
وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ (٣).

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ [٦٥٦]، (٤)

صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ
١٩٠٩
شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ (٤).

-١-

موضوع أحاديث الباب

تدور أحاديث الباب حول كيفية معرفة أول شهر رمضان وآخره برؤية

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ١١ باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا .

(٢) أخرجه البخارى في: ٦٨ كتاب الطلاق: ٢٥ باب اللعان وقول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ ﴾

(٣) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ١٣ باب قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب .

(٤) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ١١ باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا .

الهلال ، وكيفية التقدير له عند وجود الغيم .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث تبين كيفية معرفة أول شهر رمضان وآخره

ففي الحديث الأول : يؤكد ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ، ذَكَرَ

رَمَضانَ، فَقَالَ: لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ) أي إن صوم شهر رمضان يبدأ برؤية هلال رمضان ، وينتهي برؤية هلال شهر شوال ، هذا في حالة الصحو وشفاء الجو ، فإن كان الغيم وتعذرت الرؤية يكون بدء شهر رمضان ونهايته بالتقدير وتمام الشهر ثلاثين يوماً .

وفي الحديث الثاني : يقول ابن عمر رضي الله عنهما (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : الشَّهْرُ

هَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي ثَلَاثِينَ) أي إن رسول الله رفع أصابع يديه العشرة ثلاث مرات ، ليؤكد أن الشهر يكون ثلاثين يوماً .

(ثُمَّ قَالَ: وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) وفي هكذا الثالثة ضم إبهامه في باطن كفه (يَعْنِي تِسْعًا وَعِشْرِينَ).

وهذا يوضح أن رسول الله ﷺ بذلك كان (يَقُولُ) الشهر (مَرَّةً ثَلَاثِينَ وَمَرَّةً

تِسْعًا وَعِشْرِينَ)

ولذلك كانت الرؤية ضرورية لتحديد أول الشهر ، ونهايته .

وفي الحديث الثالث : يروي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،

أَنَّهُ قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ) وأمية نسبة إلى أم ، أي باقون على الحالة التي ولدتنا عليها الأمهات .

(لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ) أي لا نعرف حساب النجوم وتسييرها ، ولم نكلف في

معرفة موافقت صومنا ، ولا عبادتنا ما نحتاج منه إلى معرفة حساب ولا كتابة ، وإنما ارتبطت عبادتنا بأعلام واضحة ، وأمور ظاهرة مثل رؤية القمر ، وشروق الشمس وغروبها ، وظل الشمس .

(الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ .) أي إن شهر رمضان يكون في عام تسعة وعشرون، وفي عام آخر ثلاثون .

وفي الحديث الرابع : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ) أي التزموا برؤية الهلال في صوم شهر رمضان وفي الفطر بعده ، فإن منع الغيم الرؤية ، فأكملوا شعبان ثلاثين يوماً عدا ، وصوموا بعد ذلك .

والأحاديث الأربعة تتناول رؤية هلال شهر رمضان في الصحو ، وإتمام شعبان ثلاثين يوماً لمن وجد الغيم ، وللفقهاء تفصيلات كثيرة سأتناولها في تحليل الأحاديث .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تتناول أحاديث الباب أحكام رؤية الهلال لما له من أهمية في حياة المسلمين ، فبرؤية الهلال يتحدد شهر رمضان ، وتعرف أيام الحج والعيدين ، ولهذا اهتم الفقهاء والمحدثون بهذا الموضوع ، وسأورد - بإذن الله تعالى - في التحليل أقوال الفقهاء في المسائل الآتية ، مستفيداً بما جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية .

المسألة الأولى

مفهوم رؤية الهلال

الرؤية لغة: الإدراك الحسي الذي يتم بحاسة البصر، أو الإدراك المعنوي

الذي يتم بقوة القلب والبصيرة .

والغالب في استعمال الفقهاء أن الرؤية هي النظر بالعين ، كما في

رؤية الهلال ، ورؤية المبيع المشاهد للمشتري .

والفرق بين نظر العين ونظر القلب ، أن نظر العين طلب ظهور الشيء

بحاسة البصر ، أو غيرها من الحواس ، وذلك بتقليب العين حيال مكان

المرئي طلبا لرؤيته ، وبالنظر يتم الإدراك، أما نظر القلب فهو التفكير

والتدبر في أمر ما للوصول إلى أثر له ، أو حكم فيه .

وحقيقة الرؤية إذا إضيفت إلى الأعيان كانت بالبصر، كقوله ﷺ :

(صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته) (١) ، ومنه قولهم (تراءى القوم)

و(تراءينا الهلال) أي نظرنا إليه .

وللقمر أسماء عدة منها : الهلال ، والقمر ، والبدر ، والرؤية تضاف

إلى الهلال وحده ، لأن المقصود برؤية الهلال مشاهدته بالعين بعد غروب

اليوم التاسع والعشرين من الشهر السابق ، وأيضا فإن مسميات القمر ،

والبدر تطلق على الهلال وسط الشهر بعد تمامه ، أو الاقتراب من التمام .

ورؤية الهلال أمر تقتضيه الحاجة الإسلامية لارتباط العبادات بها ،

فعلى المسلمين أن يجدوا في طلبها ، ويتأكدوا منها في آخر يوم من شعبان ،

لمعرفة دخول رمضان ، وآخر يوم من رمضان لمعرفة نهاية رمضان ،

ودخول شهر شوال ، وآخر يوم من ذي القعدة لمعرفة ابتداء شهر ذي الحجة

، وتحديد أيام الحج ، ويوم النحر ، وهذه الرؤية تكون في اليوم التاسع

والعشرين من كل شهر ، فإن رئي الهلال يبدأ الشهر التالي ، وإن لا فإن

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ : " إذا رأيتم

الشهر ثلاثون يوما .

هذه الأشهر الثلاثة يتعلق بها ركنان من أركان الإسلام هما الصيام والحج ، وتحديد عيد الفطر ، وعيد الأضحى ، وقد حث النبي ﷺ في أحاديث عديدة على رؤية الهلال لضبط دخول رمضان ، ومعرفة غيره من الشهور الهجرية .

المسألة الثانية

طرق اثبات هلال شهر رمضان

يبين الفقهاء طرق إثبات هلال رمضان وهي ثلاث طرق : -

الطريق الأول : رؤية الجمع الغفير : يثبت الهلال برؤية الجمع الغفير الذين لا يجوز تواطؤهم على الكذب عادة ...

وذهب الأحناف والمالكية إلى أن العدد يعد جمعا غفيرا إذا زاد عن ثلاثة وهذه الرؤية تثبت دخول شهر رمضان ، وتوجب صومه بشرط وجود حالة الصحو التي تمكن الرائي من رؤية القمر ، وسكت المالكية عن اشتراط الصحو ... ولم يتكلم الشافعية والحنابلة في هذا الموضوع .

الطريق الثاني: رؤية عدلين : ذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وابن شهاب الزهري ، والمالكية إلى اشتراط عدلين في الصحو والغيم في المصر الكبير والصغير ، واشترطوا في العدل الإسلام ، والحرية ، والذكورة ، وما تقتضيه العدالة من العقل ، والبلوغ ، والالتزام بالإسلام . واعتبر سحنون شهادة اثنين في البلد الصغير وفي الغيم فقط رؤية صحيحة .

الطريق الثالث : عدل واحد : اختلف الفقهاء فيما إذا رأى الهلال عدل واحد ، فقد قبل الأحناف خبر العدل الواحد في الغيم ، أو الغبار ، وعند انعدام

صحو السماء ... واكتفوا في وصف العدالة بترجيح الحسنات على السيئات ، وقبلوا شهادة مستور الحال ، ولم يشترطوا الذكورة ، والحرية ، واعتبروا الإعلام بالرؤية من قبيل الإخبار لا من قبيل الشهادة .

وتتم الشهادة عند الأحناف في المصر أمام القاضي ، وفي القرية في المسجد أمام الناس ... ومن رأى الهلال وحده ورد القاضي شهادته صام فلو فطر وجب عليه القضاء دون كفارة .

واستدل الأحناف على رأيهم بما روي أن أعرابيا جاء إلى النبي ﷺ

فقال : أبصرت الهلال الليلة .

فقال ﷺ : " أتشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ؟

" قال : نعم .

قال ﷺ : " قم يا بلال فأذن في الناس أن يصوموا غدا (١) .

يقول الأحناف : إن الإخبار برؤية الهلال ليست شهادة ، لأنها تلزم المخبر بالصوم ، والشهادة ليست كذلك ، والعدد ليس بشرط في الرواية فأمكن قبول خبر الواحد العدل الثقة ، بالشروط الواجب توافرها في الراوي ، وهي : الإسلام ، والعقل ، والبلوغ ، والعدالة (٢) .

ولم يعتبر المالكية رؤية العدل الواحد في إثبات الهلال ، ولم يوجبوا الصوم بمقتضاها على الجماعة ، وألزموا من رأى الهلال وحده بإعلام الإمام برؤيته لاحتمال أن يكون غيره رأى وأعلم فتجوز شهادتهما ، وأوجبوا على الرائي المنفرد الصيام ، ولو رد الإمام شهادته ، فإن أفطر فعليه القضاء

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في الشهادة على الهلال ، حديث رقم : ٦٤٨ .

(٢) بدائع الصنائع للكاساني ج٢ ص ٨١ .

والكفارة ، واستدلوا بقوله ﷺ : (**فإن شهد شاهدان فصوموا ، وأفطروا**)^(١) .
والصحيح عند الشافعية أنهم ذهبوا إلى ما ذهب إليه الأحناف غير أنهم اشترطوا الحرية والذكورة^(٢) .

وذهب الحنابلة إلى ما ذهب إليه الأحناف ، وخالفوهم في شهادة مستور الحال في الصحو والغيم .

هذا عند ثبوت هلال شهر رمضان ، أما هلال شهر شوال ، وذو الحجة فقد أجمع الفقهاء على أن يكون جمعا غفيرا أقله رجلان أو رجل وامرأتان .

المسألة الثالثة

إثبات الأهلة بالحساب الفلكي

اختلف العلماء بعد رسول الله ﷺ في إثبات الأهلة بالحساب الفلكي وبنوا اختلافهم على حديث من أحاديث الباب ، وقد أوله المثبتون والنافون للحساب الفلكي في رؤية الهلال كل بما يناسب ما ذهب إليه ، والحديث هو ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان فقال : " لا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له)^(٣) .

ذهب المجوزون لإثبات الهلال بالحساب الفلكي إلى أن معنى قوله ﷺ (فاقدروا له) اعرفوا الهلال إذا غم عليكم بمعرفة حركة بالنجوم ، ومنازل القمر ، وطريق الحساب ، وأن قوله ﷺ : (فاقدروا له) خطاب لمن خصه الله بمعرفة منازل القمر التي تدرك بالحواس ، ويعرفها من يراقب النجوم .

(١) السنن الصغرى للنسائي ، كتاب الصيام ، باب قبول شهادة الواحد على هلال شهر رمضان ، حديث رقم : ٢٠٩٩ .

(٢) المهذب ج١ ص ١٧٩ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم .

وعن بعض الأحناف أنه لا بأس بالاعتماد على قول المنجمين ^(١) .
وقال القشيري : إن دل الحساب على أن الهلال قد طلع من الأفق على وجه يرى لولا وجود المانع من الغيم أو نحوه ، فهذا يقتضي وجوب الصوم لوجود السبب الشرعي ، وليس حقيقة الرؤية مشروطة في اللزوم ، فإن الاتفاق على أن المحبوس في المظمورة إذا علم بإتمام العدة ، أو بالاجتهاد أن اليوم من رمضان وجب عليه الصوم .
وذهب المانعون لإثبات الأهلة بالحساب الفلكي إلى أن معنى قوله ﷺ :
(فاقدروا له) أي أتموا شهر شعبان ثلاثين يوما ، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، والإمام أحمد من باب قوله تعالى : ﴿ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ ^(٢) أي تماما .
وقال غيرهم إن معنى (فاقدروا له) أي ضيقوا له واعتبروا شهر شعبان تسعا وعشرين يوما ^(٣) من باب قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ ﴾ ^(٤) أي ومن قل رزقه وقل .. وممن قال بهذا الإمام أحمد .
ومما يستدل به المانعون قوله ﷺ : (فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين) ^(٥) ولم يقل : فسألوا أهل الحساب .

(١) رسائل ابن عابدين ج ١ ص ٢٢٤ .

(٢) سورة الطلاق الآية : ٣ .

(٣) المغني ج ٣ ص ٩٠ .

(٤) سورة الطلاق الآية : ٧ .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم .

المسألة الرابعة اختلاف مطالع الهلال

اختلاف مطالع الهلال أمر واقع بين البلاد المتباعدة كاختلاف مطالع الشمس ، ولذلك اختلف الفقهاء في العمل مع اختلاف المطالع .
ذهب الحنابلة ، وبعض المالكية والأحناف بعدم اعتبار اختلاف المطالع ، والزموا جميع البلاد بالصوم إذا رئي الهلال في بلد ما (١) .
وقد استدلل القائلون بهذا الرأي إلى أن رسول الله ﷺ قال : (صوموا لرؤيته) فقد أوجب هذا الحديث الصوم بمطلق الرؤية لجميع المسلمين دون تقييدها بمكان ما .

وذهب بعض الأحناف وبعض المالكية إلى عدم اعتبار اختلاف المطالع في الأماكن القريبة ، وأوجبوا على الأمصار القريبة اتباع بعضها بعضا ، والزموا أهل المصر القريب بالصيام حالة اختلافهم مع مصر قريب منهم في بدء الصيام (٢) .

ويبين الأحناف أن حدود البعد في المكان أن تبلغ مسافة القصر ، ومن المعلوم أن توحيد البيئة ، واختلافها مؤثر في القرب والبعد .
وذهب الشافعية إلى العلم باختلاف المطالع ، وقالوا : إن لكل بلد رؤيتهم ، وإن رؤية الهلال ببلد لا يثبت بها حكمه لمن بعد عنهم (٣) ...
واستدلوا بان ابن عباس رضي الله عنهما لم يأخذ برؤية أهل الشام لحديث كريب رضي الله عنه :
(أن أم الفضل بنت الحارث رضي الله عنها ، بعثته إلى معاوية رضي الله عنه بالشام ، يقول

(١) المغني ج٣ ص ٨٨ ، ٨٩ . رسائل ابن عابدين ج١٢٢٨ .

(٢) الفروق للقرافي ج٢ ص ٢٠٣ ، مواهب الجليل ج٢ ص ٣٨٤ .

(٣) المجموع شرح المذهب ج٥ ص ٢٧٣ - ٢٧٥ .

كريب: فقدمت الشام ، فقضيت حاجتها ، واستهل علي رمضان وأنا بالشام ، فرأيت الهلال ليلة الجمعة ، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر ، فسألني عبد الله بن عباس رضي الله عنه ، ثم ذكر الهلال فقال : متى رأيت الهلال ؟
فقلت : رأيناه ليلة الجمعة .

فقال : أنت رأيتيه ؟

فقلت : نعم ، ورآه الناس ، وصاموا وصام معاوية .

فقال : " لكننا رأيناه ليلة السبت ، فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين ، أو نراه فقلت : أو لا تكفي برؤية معاوية وصيامه ؟

فقال : لا ، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ) (١) .

وفي هذا الاختلاف حول معرفة الهلال بالحساب الفلكي رحمة للأمة ، وبخاصة في العصر الحديث ، حيث تعدد الأوطان ، واعتزاز كل وطن بمقوماته وعلمائه .

المسألة الخامسة

وجوب تبليغ رؤية الهلال للجمهور

يستحب للمسلمين أن يجعلوا جماعة منهم تختص بتبليغ رؤية الهلال، وإعلام الجمهور به ، حتى لا يغفل عنه الناس ، ويعجز من يراه عن تبليغ غيره به .
وعلى هذا فعلى الجماعة أن تتابع رؤية الهلال في نهاية نهار التاسع والعشرين من الشهر السابق ، وتقوم بإعلام الناس للشرع في الصوم ، أو الإفطار ، وصلاة عيد الفطر ، أو للدخول في الأيام العشرة من ذي الحجة ، وصلاة عيد الأضحى وذبح الأضحية .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم ، حديث رقم : ١٨٨٤ .

والإعلام بالهلال خبر محض يجب إبلاغ الناس به مثل حديث النبي ﷺ

يقول القرافي : الرؤية ثلاثة أقسام : -

رؤية محضة كالأحاديث النبوية .

وشهادة محضة كإخبار الشهود عن الحقوق عند الحاكم .

وخبر مركب من الشهادة والرواية ... وله صور عديدة أحدها الإخبار

عن رؤية هلال رمضان من جهة أن الصوم لا يختص بشخص معين ، بل

هو عام على جميع من في المصر ، أو لسائر أهل الآفاق ، فهو من هذا

الوجه رواية لعدم اختصاصه بمعين ، ولعموم الحكم سائر المكلفين ... ومن

جهة أنه حكم يختص بهذا العام دون ما قبله وما بعده (١) .

وتبليغ الناس بهذا الخبر رواية ضرورية لابد من إيصالها للناس

بالوسائل المعهودة المعروفة عن طريق من اشتهروا بالعدالة ، والضبط لما

يترتب على هذا الخبر من أعمال وأحكام .

المسألة السادسة

الأدعية الماثورة عند رؤية الهلال

وردت أدعية ماثورة عن رسول الله ﷺ عند رؤية الهلال منها : -

- عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال ، قال :

(اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان ، والسلامة والإسلام ، والتوفيق

لما تحب وترضى ، ربنا وربك الله) (٢) .

- ما جاء عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال

(١) الفروق ج ١ ص ١٠ .

(٢) صحيح ابن حبان ، كتاب الرقائق ، باب الأدعية ، حديث رقم : ٨٨٨ .

قال: (اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان ، والسلامة والإسلام ،
ربي وربك الله)^(١)

- عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا رأى
الهلال قال : الله أكبر . الحمد لله . لا حول ولا قوة إلا بالله . اللهم إني
أسألك خير هذا الشهر ، وأعوذ بك من شر القدر ، ومن سوء المحشر)^(٢)
- عن قتادة رضي الله عنه ، (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال كبر ثلاثا ، ثم قال
: هلال خير ورشد ثلاثا ، آمنت بالذي خلقك ثلاثا ثم يقول : الحمد لله
الذي ذهب بشهر كذا ، وكذا ، وجاء بشهر كذا ، وكذا)^(٣) .

وهذه الأحاديث صحيحة يقوي بعضها بعضا ، ويجوز القول بها
جميعا و ببعضها ، ويمكن تخير دعاء واحد يجمعها .
وهذه الأدعية تُعرف المسلم بأن الله سبحانه وتعالى هو خالق الأهلّة ،
وهو الذي يقلب الليل والنهار ، وتحته على التوجه لله تعالى لطلب الأمن
والإيمان ، وتحقيق السلامة والإسلام ، والتوفيق والسداد .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب كيفية معرفة أوائل الشهور العربية ، ونهايتها
بواسطة رؤية الهلال أو بالحساب الفلكي ، وتوضح أهمية هذه المعرفة لتحديد
مواعيد الصوم ، والعديد وأعمال الحج ، وغير ذلك .

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب الأدب ، حدیث رقم : ٧٨٣٤ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل - مسند الأنصار ، حدیث رقم : ٢٢٢١٥ .

(٣) مصنف عبد الرازق الصنعاني ، کتاب الصیام ، باب القول عند رؤية الهلال ، حدیث رقم ٧١١٨ .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

الاهتمام بمواسم الخير

خلق الله تعالى الإنسان على نحو خاص ، ففيه الباطن المبصر ، والظاهر المدرك ، وفيه العقل والوجدان ، وفيه الرضى والغضب ، وعنده الحب والكرهية ، ... إلخ آخر هذه المتناقضات في الإنسان .

وقد انعكست هذه التناقضات على الأنواع فتعددت ، وكثرت نماذج

النوع الواحد ، ففي الإنسان ظهر الأناني والإيثاري ، وظهر الهادئ والعنود ، وظهر الكريم والبخيل ... وهكذا في كل القيم ، وسائر المعاني الإنسانية .

وتدعيما لجوانب الخير في الإنسان ، قدر الله تعالى مناسبات مكانية

وزمانية وإنسانية تجلي في الإنسان جوانب الخلق الكريم ، والمعاملة

الحسنة ، فلكل إنسان آباء وأبناء وأهل وأقارب ، ولذا شرع الله تعالى وصلهم

وإكرامهم ، ورعايتهم ، وحدد الله تعالى حق كل هؤلاء على الإنسان المسلم .

والأماكن التي تشد إليها الرحال معلومة ، وعلى كل مسلم أن يفكر في

قداستها ، ويقصر شد الرحال إليها ، ويعلم أنه متصل ومسئول عن مواطنه

كلها ، ويؤمن بأن شد الرحال يكون بالحركة والسفر ، كما يكون بالفكر

والتأمل ، وبذل كل ما يصونها ، ويحميها ... وأرض الإسلام كلها أماكن

لكل مسلم مسؤوليته عنها ثابتة .

والمناسبات الزمنية عديدة ، فهناك العشر الأواخر من رمضان ، وليلة

القدر ، ويومي العيد في الفطر والأضحى .

ومنهما ما جاء في أحاديث الباب من ظهور هلال رمضان ، وسائر

الأشهر فهو يعلن عن انتهاء زمن بما كان فيه ، ومجئى زمن آخر يأمل المسلم الخير فيه .

فلقد كان ﷺ يستقبل الهلال عند ظهوره بالدعاء ، والتهليل ، وسؤال الله تعالى أن يجعله هلال يُمن وإيمان ، وسلم وإسلام .

إن الإهتمام بهذه المواسم على اختلافها يحدد روح الإيمان في المسلم ، ويذكره بالله تعالى ، ويؤكد له انقضاء جزء من عمره ، ويبين له أنه بعض هذا الكون الكبير ، ومن الأفضل أن يعيش فيه بقلب واع ، وبصيرة فاهمة ، ليرى الله تعالى في غدوه ورواحه ، ويرى قدرة الله تعالى في حركة الزمان والمكان والحياة ، فلو كان للإنسان قدره لأسعد نفسه ، وعاش خاليا من الاسقام المرضية والمآسي النفسية .

إن الإنسان يعيش عمره مع حركة الزمن ، وعليه أن يعيش مستعدا للرحيل في أي دقيقة ، فالقبور ليست للكبار وحدهم ، ولكل أجل كتاب .

الركيزة الثانية نظام الحياة في الإسلام

الإسلام الذي أنزله الله تعالى للناس مجموعة من المعلومات التي تنظم الحياة كلها للفرد وللجماعة من بداية الوجود إلى نهايته ، ولو استقام الناس على نظام الإسلام لعاشوا سلاما في الدنيا وسعادة في جنات النعيم .

لم يغفل الإسلام جانبا من جوانب الحياة الدنيا إلا ووضع له قواعد التنسيق ، والتنظيم ، فظهور الهلال يحدد بداية شهر ونهاية غيره ، والمسلمون يحتاجون إلى معرفة ظهور هلال كل شهر ، ليعلم الناس عدد السنين والحساب . ويصوموا الأيام البيض، وليبدأوا الصوم ، ويعرفوا مواقيت الحج ، ومن هنا نظم الاسلام الكيفية التي يعرف بها الهلال ، والأثر المترتب

على هذه المعرفة ، وظهر التنظيم في كل جوانب الشريعة حتى يمكن القول: إن الإسلام وضع نظاما لكل شيء، سواء كان الأمر عظيما ، أو صغيرا. وقدر الإسلام للوجود نظاما كلية ، ونظاما فرعية ، ونظاما لمسار الحياة الطويل ، وللأعمال الجزئية المؤقتة .

علمنا الإسلام كيف نأكل؟، وكيف نشرب؟، وكيف نمشي؟، وكيف نلبس الحذاء؟، وكيف ندخل الخلاء؟ ... وكيف نخرج؟ وكيف نستأنس؟، وكيف ندخل؟ وهكذا ...، ولم نجد أمرا ما لا نظام له في الإسلام .
والمشكلة أن أناسا يعملون على هدم تعاليم الإسلام، ويتهمونه بالعدوان، ويقتلون المسلمين، ويزعمون أنهم القتلة ، وشأن العالم اليوم شأن من قال :
(رمتني بدائها وانسلت)

ألا ليت المسلمين يعلمون ما في دينهم ، ويعملون على تطبيقه، والعمل به والاستمرار في الطاعة ليعيدوا إلى الواقع الأمة الخيرة مرة أخرى على نمط الأمة التي أخرجها الله للناس أول مرة في عصر السلف الصالح ... وحينئذ يظهر الإسلام في الحياة ، وينتشر السلام والعدل بين الناس أجمعين.

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) ضرورة رؤية الهلال عند ظهوره، وبخاصة إذا كانت السماء صافية .
- (٢) لا مانع من استعمال الحساب الفلكي مع الرؤية .
- (٣) ملائمة الأحكام الشرعية لتوجيهات العقول السليمة .
- (٤) ملاحظة البعد المكاني عند تقدير مطالع الهلال .
- (٥) الصوم عبادة جامعة للمسلمين في كل مكان .

-٣-

٤ - لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

[٦٥٧]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجلاً كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم (١) .

-أ-

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب منع صوم أيام قبل رمضان ، على اعتبارها من رمضان على وجه الاحتياط ، أما من كان له ورد في الصوم ، وحان وقته قبيل رمضان فله أن يصومه .

-ب-

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يروى أبو هريرة رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال: لا تقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين) أي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم أو يومين قبل رمضان على أنها من رمضان على سبيل الاحتياط ، لأن شهر رمضان يبدأ برؤية الهلال وينتهي بانتهائه ، فلا حاجة إلى التكلف وعمل أمر يخالف ما جاء في شرع الله تعالى .
(إلا أن يكون رجلاً كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم) أي إلا إذا وجد رجل له ورد في الصوم ، وصادف هذا الورد آخر شعبان فله أن يصوم ورده على اعتبار أنه ورده وليس من رمضان .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ١٤ باب لا يتقدمن رمضان بصوم يوم ولا يومين .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

نهى النبي ﷺ عن صوم يوم أو يومين قبل رمضان على اعتبارهما من رمضان ما لم يكن من عادته صيام هذه الأيام كل شهر ، فإن كان من عادته صيام هذه الأيام في الشهور السابقة جاز صومه عملا بورده .
وذكر يوم أو يومين على ما جرت به العادة بل إن المدة المنهي عنها تبلغ خمسة عشر يوما لقوله ﷺ (إذا انتصف شعبان فلا صوم حتى يأتي رمضان) (١) .

يقول الروياني من الشافعية : يحرم التقدم بيوم أو يومين لحديث الباب ، ويكره التقدم من نصف شعبان للحديث الآخر .
وقال جمهور العلماء : يجوز الصوم تطوعا بعد النصف من شعبان .
وقال البعض : ومن نذر صوما فصادف آخر شهر شعبان فله أن يفطر ويقضي أياما أخر عملا بالنهي في الحديث ووفاء للنذر ، وإيفاء النذر ثابت بالأدلة القطعية الدالة على وجوب الوفاء بهما ، والنهي عن الصوم دليل ظني ، والقطعي لا يبطل الظني ، وأيضا فإن صوم النذر والقضاء لا صلة له بصوم رمضان (٢) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أنه لا يجوز سبق رمضان بصوم يوم أو يومين على اعتبارهما من رمضان من قبيل الاحتياط ، إلا أن يكون للصائم ورد يتكرر ،

(١) مستخرج ابن عوامة ، كتاب الصوم ، باب بيان النهي عن صوم آخر النصف من شعبان ، حديث رقم : ٢١٨٠ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ١٢٩ .

ويصادف أيما قبل رمضان .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

اتباع شرع الله تعالى

من الحقائق الثابتة في الإسلام أنه (لا اجتهاد مع النص) بمعنى أن النص الشرعي الموحى به يجب العمل به ، وما عداه من فكر البشر ، ونتاج عقول الفلاسفة متروك ، وأن الاجتهاد معه يكون في فهم المراد منه ، والدلالات اللغوية والفكرية التي يتضمنها ، فإن لم يوجد نص جاز للعقل أن يبحث عن الحكم الشرعي من مضمون القواعد الكلية .

ومثال ذلك ما يحدث مع رؤية هلال رمضان ، فقد حدد الوحي بدء الصوم ونهايته برؤية الهلال ، وللعقل أن يبحث عن طرق الرؤيا ، واختيار أشخاص لها ، وقبول شهادة الناس فيها .

إن ما حدده الشرع يجب أن يتبع ، ففيه الحق والحكمة ، وفيه رعاية المصلحة ، والله هو العليم الحكيم .

ومن هنا

لا يصح للمسلم أن يتردد في العمل بحكم الله تعالى الواضح المعلوم ، ولا يحتاط له بعمل بشري يأتي به من تلقاء نفسه ، وما دام الشرع قد حدد بداية الشهر بالرؤية وبالتقدير ، فلا يصح أن يصوم أحد قبله يوما ، أو يومين ، أو أكثر ، ويجعلها من رمضان من قبيل الاحتياط ، لأن في ذلك زيادة في الشرع بلا دليل ، وشك في الحكم الشرعي المحدد .

يقول النبي ﷺ : (إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا

فلا تعتدوها، وحرّم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء من غير نسيان
رحمة لكم فلا تبحثوا عنها^(١) .

وخير للإنسان الالتزام بمنهج الله تعالى في كل شيء فهو الخير ،
وهو الفلاح .

إن علم الإنسان محدود ، وإدراكه للحقيقة قاصر كذاته ، ولذلك وجب
عليه أن يلتزم بما شرعه الله تعالى ، وبخاصة ما حدده له كالصلاة ،
والصيام ، والحج وغير ذلك .

وعلى المسلم أن يتبرأ مما يثيره المفكرون الذين يقدمون العقل على
النص ، لأنهم بذلك يقدمون المحدود على غير المحدود ، ويفضلون القاصر
على الكامل ، وهذا لا يجوز .

الركيزة الثانية

المحافظة على العادات الحسنة

لا يخلو الإنسان من خير ، ولا يسيطر عليه شيطان بالكلية ،
وإنما يأخذه عقله وروحه المطمئنة للهداية ، وتجره شهواته إلى المعاصي ،
ولذلك يعمل الإسلام على تقوية جانب الخير ، وجذبه بالحق إلى الإيمان ،
ويصون فيه كل جوانب الإنسانية ... ولذلك حافظ الإسلام على عادة الصائم
الدينية واستثنائها من أي نهي ... وعندما نهى النبي ﷺ عن سبق رمضان
بيوم ، أو يومين على اعتبارهما من رمضان ، من قبيل الاحتياط ، استثنى
من ذلك العادة التي تعود عليها الإنسان ، فلو كانت له عادة فله أن يصومه
، فلو تعود على صوم يوم الأثنين فله أن يحافظ عليه ، وإن بدأ شهر
رمضان بيوم الثلاثاء وهذا يدل على أن الإسلام يحافظ على عادات

(١) المطالب العالية للمحافظ ابن حجر ، كتاب الإيمان ، باب بيان أصل الأشياء الإباحة ، حديث رقم : ٢٩٨٨ .

الإنسان الصالحة ، ولا يرفضها ... ومن هذا القبيل اعتبار شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد غيره .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) بدء الشهر العربي وانتهائه يكون برؤية الهلال .
- (٢) يمكن للشهر أن يكون تسعة وعشرين يوما عاما ، وثلاثين يوما عاما آخر ، وكلاهما كامل وتام .
- (٣) عطاء الله تعالى لا يرتبط بحد مادي ، وهو سبحانه يجعل الناقص تاما بإرادته ، ويعطي ما يشاء لمن يشاء ، كما يشاء ، وهو على كل شيء قدير .
- (٤) نظم الإسلام كل ما شرع للناس ، سواء كان المشروع عملا كلياً ، او فردياً ... إلا أنه في كل حال نظام معين .
- (٥) المؤمن يرى الخير في شرع الله وإن جهل حكمته ، لأنه يتيقن بعلم الله ، ورحمته ﷻ .

- ٤ -

٥ - باب الشهر يكون تسعا وعشرين

[٦٥٨]، (١) حديث أم سلمة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ

أَهْلِهِ شَهْرًا؛ فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ ٥٢٠٢

فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا؟

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ الشَّهْرَ يُكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا (١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث أن الشهر قد يكون تسعا وعشرين يوما ، وقد يكون ثلاثين

يوما .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

تؤكد أم سلمة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ

شَهْرًا) أي حلف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يهجر بعض أزواجه ، ويترك بيوتهن شهرا

(فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ) أي ذهب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى

بيوت زوجاته في اليوم الثلاثين مبكرا ، أو خلال النهار .

(فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا) ؟ ... أي قال له

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد أصحابه ، أو قالت له إحداهن ليعلم أن الذي مضى من الوقت

تسعة وعشرون يوما ، وليست شهرا ، لتصور القائل أن الشهر لا يكون إلا

ثلاثين يوما .

(١) أخرجه البخاري في: ٦٧ كتاب النكاح: ٩٢ باب هجر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نساءه في غير بيوتهن .

(قَالَ) ﷺ (إِنَّ الشَّهْرَ يُكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا) أي إن الشهر يكون أحياناً تسعة وعشرين يوماً .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين الحديث جواز أن يهجر الرجل زوجته في فراشها ، وفي غير الفراش ، وأن يهجر البيت ، وسيأتي لذلك تفصيل في كتاب النكاح ، ويوضح أن الشهر العربي يكون أحياناً ثلاثين يوماً ، وأحياناً تسعة وعشرين يوماً وفق رؤية الهلال .

وقد تصور بعض الصحابة أن الشهر لا يكون إلا ثلاثين يوماً ، فصحح النبي ﷺ لهم عدد أيام الشهر ، وعرفهم أنه قد يكون تسعة وعشرين يوماً ، وثلاثين يوماً بطريقة عملية واقعية .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الشهر قد يكون تسعة وعشرين يوماً ، كما يكون ثلاثين يوماً .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة ... هي : -

فطنة النبي ﷺ

صنع الله تعالى محمد ﷺ للرسالة ، فعظم خلقه ، وأجمل صورته ، وورقه فطنة الفهم ، وحسن الخطاب ، وأدب العلم والسلوك . وهو ﷺ بشر من الناس أوحى الله تعالى إليه ، وأمده بما يحتاج إليه في الدعوة ، وعرفه طبائع الناس ، فأدرك أفهامهم ، وتصوراتهم ، وتعامل مع كل

إنسان بما يناسبه ، ولذلك كان يهجر نساءه ، ويدع بيوتهن ، ليرد نشوزهن ، ويربيهم على الحق والطاعة .

وحديث الباب يشير إلى هذا ، ويوضح أن رسول الله ﷺ هجر بعض نساءه شهرا ، وبعد مرور تسعة وعشرين يوما غدا عليهن أو راح ، فقيل له إن الشهر لم يتم ، فوضح لأصحابه أن الشهر قد يكون تسعة وعشرين يوما فدل ذلك على سعة أفقه ، ودقة فطنه ﷺ .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) قد يكون الشهر تسعة وعشرين يوما وثلاثين يوما وكلاهما تام في موضعه .
- (٢) جواز هجر بيت الزوجية لمدة معينة .
- (٣) ضرورة التناصح بين المسلمين لإظهار الصواب .
- (٤) التأسي ببيت النبوة ، وأخذ الأحكام والحكم منه .

- ٥ -

٦- باب بيان معنى قوله ﷺ شهرا عيد لا ينقصان

[٦٥٩]، (١) حديث أبي بكره ﷺ عن النبي ﷺ قال : شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ،
شَهْرًا عِيدٍ ، رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ (١) . ١٩١٢

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن شهري العيد رمضان وذو الحجة لا ينقصان عدًا
أو فضلًا .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يروى أبو بكره ﷺ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ، شَهْرًا عِيدٍ ،
رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ) أي إن شهري رمضان وذو الحجة لا ينقصان ، فهما
شهرا عيد الفطر ، وعيد الأضحى .

وذهب البعض إلى أن المراد بالنقص النقص الحسي للشهرين ، أي
إن عدد أيامهما لا ينقص عن ثلاثين يوما في كل عام .

وذهب البعض إلى إن المراد أنهما لا ينقصان معا في عام واحد ،
فإن كان أحدهما تسعة وعشرين يوما ، يكون الثاني ثلاثين يوما في نفس
العام .

وكلا المعنيين مردود بقوله ﷺ : (صَوْمُوا لِرُؤَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤَيْتِهِ ،
فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ) (٢) . فلو كان شهر العيدين

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ١٢ باب شهرا عيد لا ينقصان .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم .

ثلاثين يوماً ما احتيج إلى رؤية الهلال ، ولو كان الشهر ثلاثين مرة ، ويكون ناقصاً مرة أخرى لنبه ﷺ على ذلك .

والواقع التاريخي المشاهد يرد هذه الآراء لأننا وجدنا الشهرين ينقصان معاً في عام واحد ، ويكونان كاملين في عام آخر ، ويكون أحدهما كاملاً ، والآخر ناقصاً في عام ثالث ... وهكذا .

والمراد بالنقصان المنفي النقصان في الفضل والجزاء ، وهو ليس نقصاناً في الحقيقة ، لأن ما ينقص من الشهر ينجز بالعيد ، فلا يكون ناقصاً ، ولا يصح تسمية الشهر بالناقص لأنه استغرق كامل وقته المقدر ، ولو حدد لرجلين أجران متغايران ، فإن أجر كل منهما كامل لصاحبه وهو الذي يستحقه .

وخص الحديث الشهرين بالذكر لما فيهما من فضائل ، ومعنى عدم نقصانهما أن الفضائل المقررة فيهما ، والأحكام المتصلة بهما ثابتة سواء كان الشهر تسعة وعشرين يوماً أو ثلاثين .

وفائدة الحديث رفع ما يقع في القلوب من شك في النقص لمن صام تسعة وعشرين يوماً ، أو وقف بعرفة في اليوم الثامن ... فلربما وقع في رؤية الهلال خطأً ، أو شهد الشهود زوراً ، فجاء هذا الحديث لرفع الحرج عما عسى يقع فيهما من أخطاء في الحكم لإختصاص الفضل للمفهوم العام المتصل بالعيدين ، وجواز وقوع الخطأ في التوقيت جائز ، لأن الوقت لا أثر له في الفضل والثواب بعد تحري الهلال بوسائله المشروعة ، وقد بين الحديث علة استمرار فضل الله تعالى بقوله ﷺ " شهراً عيد " بعد قوله ﷺ " شهران لا ينقصان " ولم يقتصر على قوله " رمضان وذو الحجة "

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين الحديث أن شهر رمضان وذي الحجة يتم الأجر والفضل فيهما ، سواء كان تسعة وعشرين يوما ، أو ثلاثين يوما ، وأن المسلم يخرج منهما محاطا بفضل الله تعالى مأجورا مثابا ... وأن الله تعالى يتجلى بفضله كاملا تاما للصائمين في أيام الشهر المقدره له ، سواء تمت أو نقصت .

- د -

المعنى العام لحديث العام

يبين حديث الباب أن فضل الله تعالى على المؤمنين يأتي لعباده كاملا في شهري رمضان وذي الحجة ، مهما كان عدد أيام الشهر .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها :-

الركيزة الأولى

قدر الله تعالى كامل وتام

كل ما يقع في كون الله تعالى يكون بقضاء الله تعالى وقدره ، فكل شيء عنده بمقدار ، ولذلك يأتي المخلوق ملائما لبيئته ، ومتوازنا مع نفسه ، ومع غيره ، ولا يكون أبدا عاجزا عن دوره ، أو ناقصا عن الغاية التي خلق لها ، فكل مخلوق كامل في نفسه ، مكمل لغيره ، وكل شيء موزون في قدر الله سبحانه وتعالى .

ولذا لا يصح القول عن شهر رمضان ، أو شهر ذي الحجة بأنه شهر ناقص إذا بلغت أيامه تسعة وعشرين يوما ، لأن الله تعالى خلقه هكذا ، فهو بذلك كامل في ذاته ، كامل بفضل الله وعطائه ، فضل الله تعالى في هذا الشهر عظيم ومؤكد مهما كانت أيامه ، فقد يعطي الله تعالى في يوم واحد ،

مالم يعطه في شهر بكامله ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (١) .

ويختلف عطاء الله تعالى لإنسان عن غيره ، وفي حالة عن أخرى سواها ، وذلك لحكمة يعلمها الله ﷻ ، يقول الله تعالى في الحديث القدسي : (وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلح له إلا الغنى ، ولو أفقرته أفسده ذلك ، وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلح إيمانه إلا الفقر ولو بسطت له أفسده ذلك) (٢) .

وكثيرا ما ساعني أمر وكان الخير فيه ، وكثيرا ما سرنني أمر وكان الشر فيه ، يقول الله تعالى : ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣) . ولهذا لا يصح القول بشيء مخلوق إنه ناقص ، والواجب الرضى بقضاء الله وقدره إيماننا بقدرة الله تعالى ، وتسليما بمحدودية الإنسان أمام قدرة الله العليم الخبير .

الركيزة الثانية

ضرورة التعرض لرحمة الله تعالى

الإنسان مخلوق ضعيف ، يحتاج لغيره دائما ، والخلق في تفردهم وتجمعهم محتاجون لله تعالى ، وقد رحم الله تعالى عباده ، فعرفهم بالخير ومصيره ، وبصرهم بالشر ومساوئه ، وأرسل رسوله ﷺ مبشرا ونذيرا ، وداعيا إلى الله تعالى بإذنه ، وسراجا منيرا ، وأنزل لهم القرآن الكريم ، وجعله

(١) سورة يس الآية : ٨٢ .

(٢) الأسماء و الصفات للبيهقي ، ، باب ما جاء في إثبات صفة العلم ، حديث رقم : ٢٣٠ .

(٣) سورة البقرة الآية : ٢١٦ .

كتابا يتلى عليهم ، يمدهم بالمعرفة الشاملة للإسلام كله ، عقيدة وشريعة وأخلاقا ، وقد دعا رسول الله ﷺ الناس بالحسنى ، وأكمل الله تعالى بواسطته دينه .

إن هذه المعرفة الشاملة تحتم على الإنسان أن يتعرض لرحمة الله تعالى وعطائه ، وذلك بالطاعة والاستسلام ، والخشوع والخضوع لله رب العالمين .

إن الله عليم بكل شيء ، لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ... والعاقل من يتيقن حقيقة الوجود ، فيؤمن بالوجود ، ويستمر في طاعته ، ويرجو رحمته ، ويستسلم لقضائه وقدره .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :-

- (١) الثواب ليس مرتبا على المشقة ومقدارها دائما ، بل الله أن يتفضل بالحق الناقص بالتام في الثواب .
- (٢) مثوبة الصوم في رمضان متعلق بالشهر من حيث الجملة بلا عدد الأيام .
- (٣) عيد الفطر يكون أول شهر شوال ، وسمي بـ(عيد رمضان) لقربه منه
- (٤) شهرا رمضان وذي الحجة مميزان بما فيهما من عبادات وأعمال .

- ٦ -

٧- باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر
وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر ، وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به
الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك

[٦٦٠]، (١) حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ

الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ ^(١) عَمَدْتُ إِلَىٰ عِقَالِ أَسْوَدَ، وَإِلَىٰ عِقَالِ

أَبْيَضَ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا
يَسْتَبِينُ لِي، فَغَدَوْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ،
فَقَالَ ﷺ : إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ ^(٢) .

[٦٦١]، (٢) حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: أنزلت ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ

الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ فَكَانَ

رَجَالًا إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ
وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا، فَأَنْزَلَ
اللَّهُ بَعْدُ ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ^(٣) .

[٦٦٢]، (٣) حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إِنَّ بِلَالًا يُوَدِّنُ

بِلَالِي، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يُنَادِيَ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومَ ^(٤) .

(١) سورة البقرة الآية: ١٨٧ .

(٢) أخرجه البخاري: ٣٠ كتاب الصوم: ١٦ باب قول الله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ ﴾ وللحديث روايات في البخاري تحت رقم ٤٥٠٩ ، ٤٥١٠ .

(٣) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ١٦ باب قول الله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ ﴾ ، وللحديث رواية أخرى في البخاري تحت رقم ٤٥١١ .

(٤) أخرجه البخاري في: ١٠ كتاب الأذان: ١١ باب أذان الأعمى إذا كان له من يجبره ، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام: ٦٢٠ ، ٦٢٣ ، ١٩١٨ ، ٢٦٥٦ ، ٧٢٤٨ .

[٦٦٣]، (٤) حديث عائشة رضي عنها أن بلالاً كان يؤذن بليل، فقال رسول الله ﷺ : **كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لَا يُؤذِّنُ** ١٩١٨، ١٩١٩

حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ (١)

[٦٦٤]، (٥) حديث عبد الله بن مسعود رضي عنه عن النبي ﷺ قَالَ : لَا يَمْنَعَنَّ

٦٢١ أَحَدِكُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤذِّنُ أَوْ يُنَادِي بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ أَوْ الصُّبْحُ وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ وَطْأَتِهِ إِلَى أَسْفَلِ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا (٢).

- أ -

بيان موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ضرورة تحري وقت الفجر في شهر رمضان ، وأن الصحابة كانوا يتعلمون من رسول الله ﷺ كيفية معرفة بدء وقت الفجر بواسطة نور الصباح المستطير .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من خمسة أحاديث تبين طرق معرفة طلوع الفجر بصورة عامة ، وفي شهر الصوم بصورة خاصة .

ففي الحديث الأول : يقول عدي بن حاتم رضي عنه : (لَمَّا نَزَلَتْ) الآية وهي

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ ... (عَمَدَتْ إِلَى

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ١٧ باب قول النبي ﷺ لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال .

(٢) أخرجه البخاري في: ١٠ كتاب الأذان: ١٣ باب الأذان قبل الفجر، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام ،

عَقَالٍ أَسْوَدَ، وَإِلَى عِقَالٍ أَبْيَضَ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ) لأعرف وقت الفجر ببيان لونهما (فَلَا يَسْتَبِينُ لِي) أي يقول عدي رضي الله عنه : لما نزل قوله تعالى ﴿ حَقًّا يَبَيِّنُ لَكَرُّ الْخَيْطِ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ لتحديد وقت الإمساك عن الطعام في رمضان فهت من الآية أن المراد استبيان لون الخيط الأبيض ، وظهور تميزه عن الخيط الأسود ، فأخذت عقالا أسودا ، وعقالا أبيضاً ، ووضعتهما تحت وسادتي ، وأخذت أنظر إليهما طوال الليل ، فلم يستبن اللون لي ، فشككت في فهمي للآية ، ورأيت ضرورة الذهاب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعرض الأمر عليه صلى الله عليه وآله وسلم .

يقول عدي رضي الله عنه (فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ) أي ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صباح اليوم مبكرا ، وذكرت له ما فعلت ، وأعلمته أن لون الخيط الأبيض لم يظهر من الخيط الأسود طوال الليل .
(فَقَالَ صلى الله عليه وآله وسلم) لي : (إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ) أي إن المراد بالخيط الأسود سواد الليل ، وبالخيط الأبيض بياض النهار ، وهذا يحدث عند طلوع الفجر حيث يأخذ سواد الليل في الانتثار ، ويبدأ نور النهار في الظهور .
ويظهر في هذا الحديث أن عديا رضي الله عنه كان حاضرا عند نزول الآية الكريمة ، وهذا ليس صحيحا ، لأن الآية نزلت في أوائل الهجرة ، عند تشريع فريضة الصوم ، وإسلام عدي رضي الله عنه كان في السنة التاسعة أو العاشرة كما ذكره ابن اسحاق وغيره من أهل المغازي ، ولذلك وجب فهم الآية على ضوء هذه الحقائق ، وتأويل قول عدي رضي الله عنه ليكون معناه (لما تليت الآية علي عند إسلامي) أو (لما بلغني نزول الآية) أو (نزلت الآية ثم قدمت المدينة بعدها بوقت طويل ، وأسلمت وتعلمت الشرائع عمدت إلى العقالين وحدث ما

حدث) ، يؤيد الإمام أحمد ذلك في حديثه الذي جاء برواية عدي رضي الله عنه قال :
(علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة والصيام ، وقال لي : " صل كذا وكذا ، وصم
كذا ، فإذا غابت الشمس ، فكل واشرب حتى يتبين الخيط الأبيض من الخيط
الأسود ، وصم ثلاثين يوماً ، إلا أن ترى الهلال قبل ذلك " . فأخذت خيطين
من شعر أسود وأبيض فكننت أنظر فيهما ، فلا يتبين لي ، فذكرت ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فضحك ، وقال : " يا ابن حاتم ، إنما ذاك بياض النهار
من سواد الليل)^(١)

وفي الحديث الثاني : يقول سهل بن سعد رضي الله عنه : (أُنزِلَتْ ﴿ وَكُلُوا
وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿ مِنْ الْفَجْرِ ﴾) ...
(فَكَانَ رِجَالًا) من الصحابة لم يذكر أحد أسماءهم ، ولن يكون عدي منهم ،
لأن الحديث الثاني يتناول حدثا غير حدث الحديث الأول .
(إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ ، رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ) لمعرفة
طلوع الفجر بتميز اللون الأبيض عن اللون الأسود بسبب الضوء ، وفي
رواية للحديث أنهم كانوا يضعون الخيط الأبيض والأسود تحت الوسادة ،
وفيه : (لما نزلت ﴿ وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾
جعل الرجل يأخذ خيطا أبيض وخيطا أسود ، فيضعهما تحت وسادة ، فينظر
متى يستبينهما فيترك الطعام)^(٢) .

ولا منافاة بين هذه الرواية وحديث الباب لاحتمال أن بعض الصحابة فعل
هذا ، وبعضهم فعل ذلك أو أنهم كانوا يضعون الخيطين تحت الوسادة

(١) مستند أحمد بن حنبل ، أول مسند الكوفيين ، حديث رقم : ١٨٩٧٣ .

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوي ، كتاب الصيام ، باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم ، حديث رقم : ٢٠٣٧ .

حتى السحر ، ثم يربطونهما في أرجلهم بعد ذلك ليشاهدوها .

(وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُئُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ) أي علم الصحابة من قوله تعالى ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ أن بيان اللون وظهوره بسبب الفجر ، وأن السواد هو سواد الليل حيث ينقشع ، وبياض النهار حيث يطلع ، فلبجأوا إلى الطريق الشرعي .

وفي الحديث الثالث : يؤكد عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

، قَالَ: إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا) أي إن بلالا رضي الله عنه يؤذن بالليل قبل حلول وقت الفجر ، ولا يؤذن بطلوع الفجر ، فكلوا واشربوا مع آذان بلال لأنه يؤذن بالليل لينبه على السحور ، ويوقظ الغافل ، فكلوا واشربوا (حَتَّى يَنَادِيَ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ) وابن أم مكتوم هو " عمرو بن قيس بن زائدة " قرشي عامري رضي الله عنه ، وكان رسول الله ﷺ يحبه ، ويكرمه ، ويوليه المدينة ، وهو الأعمى الذي نزلت فيه سورة " عبس " ، استشهد في معركة القادسية في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ومناداة ابن أم مكتوم هو آذانه عند طلوع الفجر ، فصوموا عنده .

وفي الحديث الرابع : تؤكد السيدة عائشة رضي الله عنها ما جاء في الحديث

الثالث ، وتقول : (أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَدِّنُ بَلِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ) أي إن بلالا يؤذن بليل ، لينبه الناس إلى السحور ، ويوقظ النائم ، ولا يرتبط آذانه بطلوع الفجر ... أما ابن مكتوم رضي الله عنه فإنه يؤذن عند طلوع الفجر .

وفي الحديث الخامس : يروي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)

أنه (قَالَ: لَا يَمْتَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ) شك من الراوي ، ومعناها واحد ،

فكلاهما يفيد العموم (أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ) ضم السين أو فتحها ومد الحاء الممدودة بالواو ، والمعنى لا يمنع آذان بلال أحدكم من تناول سحوره (فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ أَوْ يَنَادِي بِلَيْلٍ) أي في أوقات الليل قبل الفجر .
وكان بلال رضي الله عنه يؤذن قبل طلوع الفجر (لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ) أي ليرجع الذي يقيم الصلاة من قيامه ليتسحر ، (وَلِيُنَبِّهَ نَائِمُكُمْ) ليستيقظ للسحور .
(وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ أَوْ الصُّبْحُ) أي وليس لبلال أن يقول للناس ، ويعرفهم بطلوع الفجر ، أو الصبح .

(وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ) أي وفعل بأصبعه (وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ وَطْأَتِهَا إِلَى أَسْفَلِ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا) أي رفع النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه ، وخفضها ، وأشار بها هكذا ، أي رفع السبابة إلى أعلى ، ثم وجهها نحو الأسفل ، إشارة إلى عمود النور الطولي ، ثم فرق بينهما لبيان أن الفجر الصادق قريب من الفجر الكاذب ، فالفجر الكاذب يكون الضوء فيه طولياً ، والفجر الصادق يكون الضوء فيه منتشراً ، ويسمى نور الفجر الكاذب بالنور المستطيل ، ونور الفجر الصادق بالبياض المستطير .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

احتاج المسلمون مع تشريع فريضة الصيام أن يعلموا كيفية معرفة بدء صيام كل يوم من رمضان ، ونهايته ، فعرفهم الله تعالى بذلك بوسائل طبيعية يعهدونها ، فقال صلى الله عليه وسلم (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غبي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين) وبذلك تمكنوا من معرفة بداية الشهر ونهايته .
ولا بد للمسلمين أن يعرفوا بداية يوم الصوم ونهايته ، ويعلموا أن الصوم يبدأ بطلوع الفجر ، ويمتد إلى وقت المغرب .

وسهل عليهم معرفة بدء وقت المغرب ، لأنهم يشاهدون غروب الشمس ، ويسمعون المؤذن ، وشق عليهم معرفة وقت الفجر ليتسحروا قبله ، ويستعدوا للصلاة والصوم فلما نزل قوله تعالى : ﴿ **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ** ﴾ فرح المسلمون بهذا فرحا شديدا ليسره كما فهموا ، فبدأوا بإتخاذ حبل أبيض وحبل أسود ، وأخذوا ينظرون إليهما طوال الليل ليبدأوا الصوم مع تبين اللون ، ولكنهم لم يصلوا بالخيطين إلى شيء ، ولم يستتب لهم اللون إلا في الصباح ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فعرّفهم بالمراد من الخيط الأبيض والخيط الأسود بالقول ، والفعل والإشارة .

أما القول : فهو قوله تعالى : ﴿ **مِنَ الْفَجْرِ** ﴾ وقوله ﷺ : (**المراد ظلمة الليل وبياض النهار**) .

وأما الإشارة : فقد أشار باصابعه السبابة إلى أعلى وطأطا به إلى أسفل إشارة إلى العمود الأبيض الراسي ، وهو الذي يظهر عند الفجر الكاذب ، ثم بسط أصابعه ، وحركها يمينا وشمالا إشارة إلى ضوء الصباح ، وهو البياض المستعرض الأفقي المستطير المنتشر ... أي ليس الفجر الذي يظهر ضوءه هكذا ، وأشار بيده إلى أعلى وإلى أسفل ، ورسم عمودا رأسيا ، وإنما الفجر الذي يظهر ضوءه منتشرا ، وأشار بيده يمينا وشمالا ، ورسم خطا افقيا ممتدا منتشرا .

وأما الفعل : فقد جعل ﷺ بلالا ﷺ يؤذن بليل عند الوقت الكاذب ، وفيه يظهر الضوء الطولي ، ، وجعل ابن أم مكتوم ﷺ يؤذن عند بزوغ الضوء الثاني المستعرض .

وإذا طلع الفجر الصادق وجب الكف عن الأكل والشرب ، لكن خلافا
ظهر بين الفقهاء حول وقت تحريم الأكل، هل يكون بطلوع الفجر الصادق ؟
أم يكون بالعلم به ؟
ذهب الجمهور إلى ضرورة العلم بطلوع الفجر الصادق، فلو أكل وشرب
وهو لا يعلم طلوع الفجر صح صومه ، لقوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْفَجْرُ ۚ ﴾ ،
وقال غيرهم يكفي مجرد ظهور ضوء النهار .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب تحديد بداية الصوم ونهايته ، والفرق بين الفجر
الكاذب والفجر الصادق .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

الدقة في تحديد وقت العبادات

وضع الإسلام العقل في موضعه اللائق به ، فخاطبه بالدليل ، وأخذته
إلى الصراط المستقيم بالحسنى ، ولم يطلب منه ما ليس له ، ... وبين رسول
الله ﷺ للناس أنه بشر يوحى إليه ، يبلغ الناس ما يأتيه من الوحي ، يقول
الله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي
مَلَكٌ ۚ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْكُمْ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ (١) .
إن عقل الإنسان محدد بمجاله الذي خلقه الله تعالى له ، ولذلك أتت الشريعة

(١) سورة الأنعام الآية : ٥٠ .

مفصلة في القضايا الثابتة التي لا مجال للعقل فيها ... ومثال ذلك كيفية الوضوء ، وعدد الركعات ، وأعمال الصلاة ، ولو تركت هذه الجوانب فإن العقل لن يصل إليها ، وللجأ كل عقل لصورة خاصة به ، فتتعدد الصور بتعدد العقول ، وتتنوع الصور بعوامل المكان والزمان ، والثقافة ، واتجاهات الرأي العام ... إلا إن الله العزيز الرحيم لم يترك هذه القضايا للعقول

ومن هذه الحقائق نجد الإسلام حدد بدقة أوقات العبادات ، وكيفيةها ، وفصل أركانها وشروطها ، وما يجب قبلها ، ومعها ، وبعدها .
فمع الصوم حدد وقته ، وجعل رؤية القمر لمعرفة بداية رمضان وانتهائه ، ومعرفة العيد ، وفصل ﷺ في أنواع الصوم واحكامه .

ومع الحج حدد مشهده ، وأعماله في منى ومزدلفة ، وعرفة ، وعند البيت .

وفي الصلاة حدد كيفيةها ، وأعمالها ، وشروطها ، وأعمالها من التكبير إلى التسليم ، ووضح عدد ركعات كل وقت .

وفي الزكاة حدد أنواع المال الذي فيه الزكاة ، ونصاب كل نوع ... ومقدار الزكاة وأنصباؤه .

والعاقل يتساءل أين مجال العقل في كل هذا ؟ إن أحكام العبادة مفصلة محكمة ، والالتزام بها واجب .

ولا يعني هذا إلغاء العقل البشري ، بل إنه تقدير للعقل ، فقد برهن الإسلام للعقل على أصول الإسلام ، ودفع عنها الشبه ، وأجاب رسول الله ﷺ على كل سائل ، وحاوره وناقشه ، وبعد ذلك يكون العقل هاديا لطاعة الله تعالى ، والاستقامة على المنهج ، وهذا أمر بدهي في حركة الحياة ، فعبادة

الله تعالى بصورة عامة تحتاج إلى الاقتناع والطمأنينة بخلاف أعمال العبادة نفسها فهي إلى الله وحده... لو ترك للعقل أن يحدد عدد ركعات الصلاة لاختلف اختلافا بينا ، بل إنه يعجز عن معرفة أسرار جعل فرض الصبح ركعتين ، والمغرب ثلاثا ، وبقية الصلوات أربعا .

على المسلم المكلف أن يخلص في إيمانه ، ويصدق في عبوديته ، وبعد ذلك يطيع الله تعالى فيما أمر به أو نهى عنه ، فربك يخلق ما يشاء ، وعلى الإنسان أن يستسلم لشرع الله تعالى ، ويهتدي بهداه .

الركيزة الثانية **سعة رحمة الله تعالى**

هدى الله الإنسان للحق ، وأرشده للمنهج القويم ، وجعل له في كونه علامات بارزة تحدد له المسار .

وفي أحاديث الباب نجد من رحمة الله تعالى صورا عدة منها :

١- إباحة الأكل والشرب ليلا للصائم حتى قبل الفجر بوقت يسير قدره

العلماء بدقائق ثلاث، فقال ﷺ : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ .

٢- حدد وقت الصوم بدءا ، وانتهاءا ، فجعله من طلوع الفجر إلى غروب الشمس .

٣- عرف الإنسان بوقت الفجر ، وهو ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ .

٤- التوضيح التام لكل ما يتعلق بالصوم لئلا يكون لمقصر عذر أمام الله تعالى .

٥- من عظيم رحمة الله تعالى أن شرع أذنين بليل ، الأذان الأول آذان بلال ﷺ ينادي به قبل الفجر ليستيقظ النائم للسحور ، وينتهي القائم

من قيامه ليأكل ، ... والآذان الثاني آذان عبد الله بن أم مكتوم ﷺ الذي ينادي به ليبدأ وقت الفجر .

٦- بيان حرص رسول الله ﷺ على مصالح أمته إذ بلغهم وحى الله تعالى ، وعرفهم بما في الصوم من فضل .

- ٩ -

لحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) ضوء الفجر الصادق لا يتول إلى ظلام بينما نور الفجر الكاذب يعقبه ظلام .
- ٢) رسول الله ﷺ هو موجه الناس ، ومعلمهم الحق والصواب .
- ٣) حقيقة الصوم قوة للنفس ، وقهر للشيطان .
- ٤) دين الله محكم مفصل ولا عذر لمن يدعي غير ذلك .

- ٧ -

٨ - باب فضل السحور وتأكيده استحبابه ،
واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

حديث أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small> قال: قال النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> : تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً (١).	[٦٦٥]، (١)	١٩٢٣
حديث زيد بن ثابت <small>رضي الله عنه</small> عن أنس <small>رضي الله عنه</small> أن زيد بن ثابت <small>رضي الله عنه</small> حدثه أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ <small>صلى الله عليه وسلم</small> ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ ، قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ ، يَغْنِي آيَةً (٢).	[٦٦٦]، (٢)	٥٧٥
حديث سهل بن سعد <small>رضي الله عنه</small> أن رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> قال: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ (٣).	[٦٦٧]، (٣)	١٩٥٧

- أ -

موضوع أحاديث الباب

يبين الحديث استحباب تأخير السحور ، وتعجيل الإفطار شفقة بالصائمين ، ورحمة من الله بهم .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين استحباب تأخير السحور ، وتعجيل الإفطار .

ففي الحديث الأول : يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً) والسحور يكون بضم السين وفتحها ، والبركة فيه تعني

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ١٠ باب بركة السحور من غير إيجاب .

(٢) أخرجه البخاري في: ٩ كتاب مواقيت الصلاة: ٢٧ باب وقت الفجر وللحديث رواية في البخاري برقم: ١٩٢١

(٣) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٥ باب تعجيل الإفطار .

المثوية والأجر ، وجهاتها متعددة ، لأنها تعني اتباع السنة ، ومخالفة أهل الكتاب ، والتقوي على العبادة ، والزيادة في النشاط ، ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع ، وإخراج الصدقة على من يسأل إذ ذاك ، أو يجتمع معه على الأكل ، والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة ، وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام .

والبركة في السحور لا تعني التأنيق في الأكل ، وكثرة الاستعداد له ، فإن ذلك مكروه .

وفي الحديث الثاني : يروي أنس رضي الله عنه **أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ** أي إن زيد بن ثابت رضي الله عنه تسحر مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قاموا لصلاة الفجر ، ولذلك سأله أنس رضي الله عنه عن مقدار الوقت الذي كان بين السحور والصلاة ، وقال له : **(كَمْ) كان (بَيْنَهُمَا) ؟** أي ما هي المدة التي كانت بين السحور والصلاة ؟ قال زيد رضي الله عنه : **(قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِينَ)** ، وهو قدر يسير قدره العلماء بثلاث دقائق ، فدل ذلك على استحباب تأخير السحور .

وفي الحديث الثالث : يؤكد سهل بن سعد رضي الله عنه : **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ** أي يستمر الناس في خير وفضل ما عجلوا الفطر ، لأنهم بذلك يمثلون للسنة ، ويقفون عند حدودها ، ولا ينتطعون بعقولهم ، ويغيرون قواعد الدين .

والحكمة في تعجيل الإفطار أن لا يزداد في النهار من الليل ، ولأنه أرفق بالصائم ، وتقوية له على الطاعة ،

وقد اتفق العلماء على أن محل ذلك إذا تحقق غروب الشمس بالرؤية

أو بشهادة عدلين أو بشهادة عدل واحد .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

الصوم المشروع هو الانقطاع عن الطعام ، والشراب ، وسائر المفطرت ، وقد رحم الله عباده فأمرهم بتعجيل الإفطار ، وتأخير السحور حتى لا يطول نهار الصائم ... ولذلك كره لهم تأخير الفطر عن المغرب ، وعدم السحور ، والوصال في الصوم ، والله رعوف بالعباد .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب رحمة الله تعالى بالصائمين ، ودعوته لهم بتعجيل الإفطار ، وتأخير السحور .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي :

قيام الدين على الرأفة

تشير أحاديث الباب إلى قيام دين الله تعالى على العناية بالإنسان ، ومراعاة قدراته وطاقته ، حيث تلتقي العقيدة مع تساؤلات العقل ، وبراكين المنطق ، وتستمر معه لتريه آيات الله في الكون والإنسان والحياة ، وتبين له مقام الخالق والمخلوق في أدلة عديدة متنوعة ، وتظهر الشريعة خالية من المشقة ، بعيدة عن الحرج ، وتعمل على كل ما يريح الإنسان ، ويبسر له العمل .

وأحاديث الباب توضح ملمحا هاما وهو تخفيف مشقة الصوم عن الصائمين ، وتقصير مدة الصوم ، فقد نهى النبي ﷺ عن الوصال ، وبارك لمن عجل الفطور ، وآخر السحور إلى آخر الوقت وقضى بعض الليل

في الصلاة ، وقراءة القرآن الكريم .
وتأتي الأخلاق وتُزين للمكلف العقيدة ، والشريعة لتظهر الدين في
سماعته ويسره ، ومحافظة على الحقوق والواجبات .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١- يستحب المحافظة على السحور ففيه البركة ، وتأخيره إلى قبيل آذان الفجر أفضل .
- ٢- يستحب تعجيل الفطر ، وتأخير السحور .
- ٣- الرسول ﷺ قدوة المسلمين في سائر أحكام الإسلام .

- ٨ -

٩ - باب وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

حديث عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ

[٦٦٨]، (١)

هَهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا، وَعَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ (١)

١٩٥٤

حديث ابنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ،

[٦٦٩]، (٢)

فَقَالَ ﷺ لِرَجُلٍ : انزِلْ فَاجدَحْ لِي .

١٩٤١

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ .

قَالَ ﷺ : انزِلْ فَاجدَحْ لِي .

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ .

قَالَ : انزِلْ فَاجدَحْ لِي فَنَزَلَ فَجدَحَ لَهُ ، فَشَرِبَ ؛ ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ

هَهُنَا، ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب الوقت الذي ينقضي عنده الصوم .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان وقت انتهاء الصوم .

ففي الحديث الأول : يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)

: إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا، وَعَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ

الصَّائِمُ) أي إذا ظهر ظلام الليل من جهة المشرق ، وولى النهار من جهة

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٣ باب متى يحل فطر الصائم .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٣٣ باب الصوم في السفر والإفطار ، وللحديث روايات أخرى تحت أرقام

المغرب ، وغابت الشمس غيابا تاما ، ولم يبق منها شيء ، فقد دخل الصائم في الوقت الذي يحل الفطر فيه .

والحديث يشير إلى تحقيق معنى الإقبال والإدبار ، وأنهما بسبب الغروب ، فالأطراف الثلاثة متلازمة ، وإن بدت على غير ذلك ، فقد يظن أحد أن إقبال الليل من جهة المشرق ، وهو لا يأتي حقيقة ، وإنما يوجد شيء يغطي الشمس ، وكذا إدبار النهار فهو لا يدبر ولذا قيدهما بغروب الشمس ، لأن غروبها هو الذي يحدث .

وفي الحديث الثاني : يقول عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه : (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ ﷺ لِرَجُلٍ) من أصحابه رضي الله عنه : (انزِلْ فَاجِدْ لِي) أي كان النبي ﷺ مع أصحابه في سفر فتح مكة ، وكان النبي ﷺ صائما ، فقال لرجل : انزل فاجد لي ، أي انزل واعد الفطور ، واخط السويق بالماء ، أو اللبن بالماء ، وحركه لأفطر به
(قَالَ) الرجل : (يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ) أي إن الشمس ما تزال طالعة ، والمغرب لم يأت وقته

وكرر الرسول ﷺ أمره للرجل ، فكرر الرجل اعتراضه مرتين ، وفي الثالثة أطاع الرجل رسول الله ﷺ (فَنَزَلَ فَجَدَّحَ لَهُ) وجهد لرسول الله ﷺ الفطور (فَشَرِبَ) رسول الله ﷺ (ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَهُنَا) أي أشار ﷺ بيده جهة المشرق (ثُمَّ قَالَ) ﷺ (إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ) أي إذا رأيتم الليل أقبل من هاهنا أي من جهة الشرق ، لأن أول الظلمة يأتي من الشرق بعد سقوط قرص الشمس في الغرب .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أحوال الجو عند مجيء وقت الإفطار ، وهي حالة يأتي فيها الظلام من جهة ، ويدبر نور النهار من جهة ، ويختفي قرص الشمس ، وعند تحقق ذلك يجيء وقت الإفطار .

وهذه الحالات متلازمة إذا ظهرت إحداها تحقق الباقي ، لأنها جميعا ناشئة من غروب الشمس ، وعند البحث عن وقت الإفطار لا بد من النظر إلى الجهات الثلاث ، لأن الشفق الأحمر يستمر مدة ، وقد ينخدع به البعض ، فيظن الشمس طالعة ، وهو ما حدث مع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه فقد أمره النبي ﷺ في سفر فتح مكة بإعداد الطعام ليفطر ، فظن من ظهور الشفق أن الشمس باقية ، فأمره الرسول ﷺ بإعداد الفطور لمجيء وقت الإفطار ، ووجهه إلى جهة المشرق ليرى إقبال الليل ، ولا يكتفي بجهة المغرب ليصل للحق .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن مجيء وقت الإفطار يتحدد بثلاثة ظواهر طبيعية هي

- ذهاب الضوء في المشرق .
- ومجيء الظلام من المشرق .
- واختفاء الشمس في الأفق .

وعلى الصائم أن يعلم مجيء وقت الإفطار بهذه الظواهر الثلاثة ، ولذلك لما نظر الرجل إلى المغرب وحده ظن أن الشمس طالعة ، فارشده رسول الله ﷺ إلى النظر إلى الجهة الأخرى ففيها الظلام .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

التعليم بمشاهدة الواقع

يبحث الإنسان عن حقائق الكون ليعرف من خلاله حقيقته ، ويسلك المنهج الأمثل في هذا الوجود الكبير .

وعاش الناس ربحا طويلا بين شطحات العقل ، وضلالات البشر ، ومكث الفلاسفة يبحثون عن أصل الكون فقالوا : إن أصل الكون الماء ، أو الهواء ، أو الموسيقى ، أو العدد ، ولما ترقوا في الفكر ذهبوا إلى عالم المثل ، والعقول العشرة ، والرياضيات المجردة .

وعاش رجال الكنيسة حول ملكيتهم للملك والدولة حتى تخلص الناس من تسلطهم ، وسخافاتهم بالضحايا والأثلاء .

وجاء الإسلام محمدا طرق المعرفة ، فبدأها بالمعرفة الحسية ، واتبعها بالمعرفة العقلية ، وختمها بالمعرفة التي نزل بها القرآن الكريم ، والسنة النبوية وأحاديث الباب تشير إلى منهج الإسلام في التعليم والمعرفة ، لأن كل مسلم يصوم ويحتاج إلى معرفة وقت إفطاره ، ولذلك وجدنا رسول الله ﷺ يعرف بوقت الإفطار ومجيء المغرب ، فيقول ﷺ " إذا جاء النور من الغرب ، وجاء الظلام من المشرق ، واختفى قرص الشمس فقد جاء وقت المغرب " وحق للصائم أن يفطر .

وقد اعتمد الحديث على أمور حسية ، واستنتج منها حكما شرعيا ، وعندما اكتفى الصحابي بأمر واحد أرشده رسول الله ﷺ إلى ضرورة التأكد

من الأمور الثلاثة ، فهي متلازمة ، وواحدة منها لا تكفي في مقصود الباب

الركيزة الثانية

مشروعية الحوار في الإسلام

ليس الإسلام قائماً على التلقين المجرد، أو الاتباع الخالي من الفهم، ولا بد للمسلم من إدراك ما يرى ، وفهم ما يسمع ، ومعرفة ما يكلف به ، ويقنتع بالحق الذي يطلب منه .

ولقد فرح المسلمون بمعرفة طلوع الفجر الصادق ، ولهم أن يفرحوا بمعرفة وقت الفطر ، ولذلك عرفهم رسول الله ﷺ وقت حلول المغرب ، وبداية الفطر ، وهو يتحقق بأمر ثلاثة ، ظهور الظلام في المشرق ، وظهور الشفق في المغرب ، ومغيب قرص الشمس وهذا حال يسهل اكتشافه عند الصحو ، وعدم الغيم .

وفي هذا الإطار دار حوار مشروع بين رسول الله ﷺ وصاحبه إثناء سفر الصحابة من المدينة لفتح مكة ، فقد أمر رسول الله ﷺ أحد أصحابه بإعداد طعام الإفطار، وخلط السويق بالماء ، أو اللبن بالماء ، فرد الرجل على رسول الله ﷺ بأن الشمس لم تغب ، فأمره رسول الله ﷺ بالخلط ، فرد عليه الرجل بقوله السابق ،.... وتكرر أمر رسول الله ﷺ ، وتكرر رد الرجل ، ولم يغضب رسول الله ﷺ ، وإنما حاور الرجل حتى أرضاه وأقنعه ، وعرفه أن النظر يقوم برؤية كافة الجهات ، ورؤية قرص الشمس ، وبذلك يمكن الوقوف على وقت الإفطار ، ودخول وقت المغرب .

وعاش المسلمون مع رسول الله ﷺ يحاورونه ، ويناقشونه بأدب يليق

بهم ، وتقدير تام لرسول الله ﷺ .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :

- (١) منهج الإسلام في الاقتناع الارتباط بالواقع .
- (٢) المعارف الحسية أساس غيرها من المعارف .
- (٣) القيادة المحمدية احترام لآراء الناس وعقولهم .
- (٤) لا مانع من الاستفادة بالواقع في اثبات الحقائق المجردة .
- (٥) لا مانع من مناقشة الصغير للكبير عند عدم إيضاح الأمر .
- (٦) شمول علم النبي ﷺ ، وسعة أفقه ﷺ في الأمور كلها .

- ٩ -

١١- باب النهي عن الوصال في الصوم

- [٦٧٠]، (١) حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال . ١٩٦٢
- قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ .
- قَالَ ﷺ : إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى (١)
- [٦٧١]، (٢) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم . ١٩٦٥
- فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .
- قَالَ ﷺ : وَأَيْكُمْ مِثْلِي إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي .
- فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ؛ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ فَقَالَ: لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا (٢).
- [٦٧٢]، (٣) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ مَرَّتَيْنِ قِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ . ١٩٦٦
- قَالَ ﷺ : إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَاكْلُفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيفُونَ (٣) .
- [٦٧٣]، (٤) حديث أنس رضي الله عنه قال: وَاصَلَ النَّبِيُّ ﷺ آخِرَ الشَّهْرِ ، وَوَاصَلَ أَنْاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ مَدَّ بِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ ٧٢٤١

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٨ باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٩ باب التنكيل لمن أكثر الوصال .

(٣) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٩ باب التنكيل لمن أكثر الوصال .

وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ؛ إِنِّي لَسْتُ مِنْكُمْ، إِنِّي أَظْلُ
يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ (١)

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال،
رَحْمَةً لَهُمْ . ١٩٦٤

فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب كراهية الوصال في الصوم ، وأن الوصال كان

من خصوصياته صلى الله عليه وسلم .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من خمسة أحاديث تبين تحريم الوصال في الصوم .

ففي الحديث الأول : يقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : (نهى رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن الوصال) أي نهى صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم ، ومعناه أن يستمر

الصائم في صومه ليلا ونهارا لا يقطعه بإفطار أو سحور عدة أيام متواصلة

حتى يعجز ، وقد وردت أحاديث كثيرة تحث على عدم الوصال ... منها :-

- عن ليلي رضي الله عنه ، امرأة بشير بن الخصاصية رضي الله عنها قالت : أردت أن

أصوم يومين متواصلين ، فمنعني بشير ، وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

عنه ، وقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه : " يفعل ذلك النصارى ، ، ولكن صوموا

(١) أخرجه البخارى في: ٩٤ كتاب التمني: ٩ باب ما يجوز من اللؤ .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٨ باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام .

كما أمركم الله ، وأتموا الصيام إلى الليل ، فإذا كان الليل فأفطروا) (١)
- وروى أبو ذر رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم : (فلا صيام بعد الليل) (٢) .

- وسئل أبو العالية التابعي رضي الله عنه عن الوصال في الصيام فقال : قال الله تعالى : ﴿ تُمْرَاتُمْ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ (٣) فإذا جاء الليل فالصائم مفطر بالقوة وإن لم يأكل ولم يشرب ، وعلى هذا يحمل النهي على التحريم ، وبذلك لا يعد للوصال معنى ، ولا يعد فعله قرينة ، وأما وصال النبي صلى الله عليه وسلم فهو من خصائصه صلى الله عليه وسلم .

(قَالُوا) أي قال أصحابه رضوان الله عليهم له صلى الله عليه وسلم : (إِنَّكَ تُوَاصِلُ) أي إنك يا رسول الله تواصل الصوم ، ونحن نتبعك ، ونعمل عملك ، فأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلينا وإلى العالمين ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : (إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ) أي إنني لست مثلكم في الصفة ، وفي القرب من الله تعالى ، وفيما يخصني الله تعالى به ، وقد وردت روايات عدة في نفي هذه المثلية منها : -

- (لست كأحد منكم) (٤)

- (لست كأحدكم) (٥) .

- (لست كهيئتكم) (٦) .

(١) مسند أحمد بن حنبل - مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢١٤١٢ .

(٢) المعجم الأوسط للطبراني - باب الباء ، حديث رقم : ٣٢٠٦ .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب الوصال .

(٥) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصوم ، باب الزجر عن الوصل في الصوم ، حديث رقم : ١٩٢٦ .

(٦) صحيح مسلم ، كتاب الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم ، حديث رقم : ١٩٠٩ .

- (لستم في ذلك مثلي) (١) .

- (وأيكم مثلي) (٢) .

ومجموع هذه الروايات تفيد أن رسول الله ﷺ زاده الله تعالى فضلا بالوحي ، وخصه بأمور يعده بها للتبليغ والرسالة ، وكلها تفيد عدم المماثلة في التكليف بين الرسول ﷺ وبين جميع أفراد الأمة ، حتى أنه ﷺ أنكر على من يتصور هذه المماثلة ، فقال ﷺ : (وأيكم مثلي) ؟ ... وعدم المماثلة أدى إلى اختصاصه ببعض الأعمال ، والأحكام .
(إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى) بضم الهمزة في الكلمتين (أُطْعَمُ وَأُسْقَى) ، وسكون ما بعدها على البناء للمجهول ، أي ليعلموا أنه ﷺ يأكل ويشرب بعيدا عنهم ، وعلى غير طريقتهم .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُصَالِ فِي الصَّوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) من أصحابه رضوان الله عليهم : (إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ) ؟ ... لم تأمرنا بعدم الوصال ، وأنت تواصل ؟ ،... ، وعهدك معنا أنك تفعل ما تأمرنا به ، وأنت اليوم تتهاننا عن ما تفعله ، وكان الرجل يعبر عن أصحابه الموجودين في مجلس رسول الله ﷺ .

ف(قَالَ:) (وَأَيُّكُمْ مِثْلِي) ؟ أي ليس أي واحد منكم مثلي في صفتي ، وقربي من الله تعالى ، أو مثلي في التكليف والطاعة ، ومن تلك المخالفة :

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب النهي عن الوصل في الصوم ، حديث رقم : ١٩١٢ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب التنكيل لمن أكثر الصوم .

(إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ) أي إن الله تعالى يطعمني ليلا ويسقيني ،
ويحمل هذا الخبر على حقيقته ، وأنه ﷺ كان يؤتى له بالطعام والشراب من
عند الله تعالى كرامة له في ليالي صيامه

وقد رد البعض حقيقة اللفظ ، وقالوا : إنه لو أكل النبي ﷺ وشرب لم
يكن مواصلا وأيضا فإن بعض روايات الحديث جاءت بلفظ (إني أظل
عند ربي)^(١) وهذا يعني أن طعامه ، وشرابه كان في الليل ، وفي النهار في
الصوم ، وفي غير الصوم على نحو لا يفطر فيه .

وأجيب عليهم بأن رواية (أبيت) هي الراجحة ، والعمل بها أولى ،
وعلى القول برواية (أظل) على معنى (أبيت) من قبيل المجاز يؤكد أنه
من الأولى حمل الطعام والشراب على المجاز .

وطعام رسول الله ﷺ وشرابه لا يفطر صومه ، فهو على سبيل
الكرامة لأنه من طعام الجنة وشرابها ، ولا تجري عليه احكام المكلفين ، كما
غُسل صدره ﷺ بإناء من ذهب مع أن الذهب محرم استعماله .

يقول ابن المنير : الذي يفطر شرعا إنما هو الطعام المعتاد ، وأما
الخارق للعادة كالطعام الذي يأتي من الجنة فهو على غير هذا المعنى ،
وليس تعاطيه من جنس الأعمال ، وإنما هو من جنس الثواب كأهل الجنة في
الجنة ، والكرامة لا تبطل العبادة^(٢) .

ومعنى قوله ﷺ : إني لست في الطعام والشراب كهيئتكم وصفتكم في أن
من أكل أو شرب انقطع وصاله ، بل إنما يطعمني ربي ويسقيني ، فطعامي

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب النهي عن الوصال إلى السحر ، حديث رقم : ١٩٣٠ .

(٢) فتح الباري ج٤ ص٢٠٧ .

وشرابي غير طعامكم وشرابكم صورة ومعنى وهو محمول على أن أكله وشربه ﷺ في تلك الحالة كحال النائم الذي يحصل له الشبع ، والري بالأكل والشرب ، ويستمرله ذلك حتى يستيقظ ، ولا يبطل بذلك صومه ، ولا ينقطع وصاله ، ولا ينقص أجره .

(فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوَصَالِ)، أي لما رفض الصحابة إنهاء الوصال وتمسكوا به ظنا منهم أن النهي للتنزيه ، أراد ﷺ أن يعلمهم حكمة تحريم الوصال عليهم ، وأن الله شرعه رحمة بهم **(وَاصِلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ)** أي واصل ﷺ بهم ثلاثة أيام فلما رأوا الهلال أفطروا جميعا .

(فَقَالَ) ﷺ لَهُمْ (لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُمْ) أي لو تأخر الهلال لزدتكم وصالا حتى تشعروا بالمشقة والعجز ، وتعرفوا أن النهي عن الوصال رحمة بكم ، والمعنى لو تأخر الهلال لزدتكم في الوصال إلى أن تعجزوا عنه ، فتسألوا التخفيف عنكم بتركه ، وهذا كما أشار عليهم أن يرجعوا من حصار الطائف ، فلم يعجبهم ، فأمرهم بمباشرة القتال من الغد ، فأصابتهم جراح وشدة ، وأحبوا الرجوع فأصبح راجعا بهم فأعجبهم ذلك .

وكان هذا الوصال من رسول الله ﷺ معهم (كَالْتَنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا) أي إن هذا الوصال كان عقوبة لهم لعدم انتهائهم عن الوصال وهي عقوبة من نوع المعصية زجرا وتأديبا لهم .

وفي الحديث الثالث : يروي أبو هريرة ؓ : (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ مَرَّتَيْنِ) أي إنه ﷺ حذرهم من الوصال في الصوم ، وكرر عليهم تحذيره شفقة عليهم ، وإقناعا لمن يأتي منهم .

(قِيلَ: إِنَّكَ تُوَاصِلٌ) أي قال البعض لرسول الله ﷺ ، ورضى الجميع

بقوله ، قال : إنك يا رسول الله تواصل ، وتأمرنا بخلاف ما تفعل .

(قَالَ) ﷺ : (إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ) أي أبيت في الليل ،

يُطْعِمُنِي اللهُ وَيَسْقِينِي بِطَعَامٍ وَشَرَابٍ لَا يَفْطُرُ الصَّائِمَ ، فهو خارق للعادة على نحو ما سبق ذكره في الحديث الثاني .

(فَاكْفُؤْا مِّنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ) أي تكلفوا من الأعمال ما تقدرُونَ عليه

وتطيقونه ، ويسروا ولا تعسروا ، واعلموا أن الله تعالى يكلف عباده بما يستطيعون فعله ، وأن عامة الناس ليسوا في قريهم من الله تعالى ، وتواصلهم معه مثل رسول الله ﷺ ، وأن لرسوله ﷺ تكاليف خاصة به .

وفي الحديث الرابع : يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (وَاصَلَ النَّبِيُّ ﷺ آخِرَ

الشَّهْرِ ، وَوَاصَلَ أَنَسٌ مِّنَ النَّاسِ) وهم الذين أبوا الإفطار ، وفضلوا الوصال ، (فَبَلَغَ) ذلك الأمر (النَّبِيُّ ﷺ) فَقَالَ: لَوْ مَدَّ بِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا)

طويلا بجعل المتعمقين ، وهم المتشددون المتزمتون المنتطعون يندمون على ما فعلوا ، وبذلك (يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ) أي وبهذا المنهج العملي يترك المنتطعون تنطعهم ، بعدما يقعون في العسر ، والمشقة ، ويعلمون عظمة شرع الله تعالى .

(إِنِّي لَسُنْتُ مِثْلَكُمْ) في الصفات والخصائص ، فقد صنعني الله تعالى

صناعة خاصة ، واختارني رسولا ، وجعل الوصال خاصا بي ، ولا يجوز لكم الوصال مثلي .

(إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ) أي إنني أمكث يطعمني ربي ويسقيني ،

ومعنى (أَظَلُّ) أي أستمر هكذا نهارا ، وهذا لا يعني الوصال ، وذهب البعض

إلى أن (أُظِّلَ) لا ترتبط بوقت معين ، كقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ (١) فإن المراد به مطلق الوقت بلا اختصاص ذلك بنهار أو بليل .

وفي الحديث الخامس : تقول السيدة عائشة رضي عنها : (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، رَحْمَةً لَهُمْ) أي إن سبب النهي عن الوصال هو الشفقة بالناس والرحمة بهم .

(فَقَالُوا) أي قال الصحابة رضوان الله عليهم لرسول الله ﷺ : (إِنَّكَ تُوَاصِلُ) فكيف تتهاننا عن الوصال .

(قَالَ) ﷺ : (إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ) أي إني لست مثلكم في خصائصي ، وعبوديتي ، وصفاتي ، فإن ربي يطعمني ويسقيني بوجه أحافظ على الصوم فيه ، وأنا أول المؤمنين ، وقد خصني الله تعالى بالوصال ، فلا تتشبهوا بي فيه .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

الإسلام قائم على اليسر في التكاليف ، والبعد عن الحرج والضيق ، يقول الله تعالى ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (٢) ، ولذلك فرض الحج مرة في العمر ، وجعل الصوم شهرا في العام ، وفرض الزكاة على من بلغ ماله نصابا ، ومن يسر الإسلام نهى النبي ﷺ على الوصال في الصوم لأن العبادة بهمة ونشاط ودوام خير من العبادة المشوبة

(١) سورة النحل الآية : ٥٨ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٨٥ .

بالممل والسامة والانقطاع ، وليس من اليسر أن يتكلف الإنسان ما لا يطيق ، وأن يكلف بالتشدد ، والتتبع والتزمت ، والمبالغة في العبادة ، ولذلك يقول النبي ﷺ : (أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني) (١)

وأحاديث الباب تتناول قضية هامة أمر فيها رسول الله ﷺ أصحابه بتيسير الصوم ، فنهى عن الوصال ، وحبب في تعجيل الإفطار وتأخير السحور .

وقد عاش الفقهاء والمحدثون مع أحاديث النهي عن الوصال ، وافترقوا في حكم الوصال إلى أقوال خمسة ، ولكل فريق رأيه ودليله (٢) ... وهذه الأقوال هي : -

القول الأول

إباحة الوصال لمن لم يشق عليه

نقل هذا الراي عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ، وأخت ابن أبي سعيد من الصحابة ، ومن التابعين عبد الرحمن ابن أبي نعيم ، وعامر بن عبد الله بن الزبير ، وإبراهيم التيمي ، وأبو الجوزاء (٣) وروى أبو الجوزاء أنه واصل الصوم خمسة عشر يوما واستدل على جواز الوصال بأن النبي ﷺ واصل بأصحابه بعد أن نهاهم ، ولو كان الوصال محرما ما واصل رسول الله ﷺ بأصحابه ، ولمنعهم عنه لتحريمه .

(١) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح .

(٢) أنظر فتح الباري ج٤ ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، وفتح المنعم ج٣ ص ٥٣٧ ، ٥٣٩ .

(٣) فتح الباري ج٤ ص ٢٠٤ .

وقد اقدم بعض الصحابة على الوصال بعد النهي ، وهذا يدل على جوازه ، ومما استدل به أيضا أن رسول الله ﷺ سوى في علة النهي بين تأخير الإفطار وبين الوصال ، ولم يقل أحد بتحريم تأخير الإفطار ، وعليه فلا يجوز تحريم الوصال .

ويرى ابن الزبير أن الوصال يفظم النفس عن غواياتها السيئة ، ويبعدها عن شهواتها وملذاتها ، ولذلك رأى ابن الزبير ﷺ جواز الوصال لمن لم يشق عليه .

القول الثاني إباحة الوصال مطلقا

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى جواز الوصال مطلقا إلى السحر ، سواء شق الوصال أو لم يشق ، وأصحاب هذا المذهب هم ابن وهب ، والإمام احمد ، وإسحاق ابن راهوية ، وابن المنذر ، وابن خزيمة ، وجماعة من المالكية ، واستدلوا بما رواه البخاري عن عن أبي سعيد ﷺ ، أنه سمع النبي ﷺ ، يقول : (لا تواصلوا ، فأيكم إذا أراد أن يواصل ، فليواصل حتى السحر) (١) .

وهذا الحديث لا يعد وصالا ، وإنما هو تأخير العشاء إلى السحر ، وإطلاق الوصال عليه صورة فقط ، ولذلك فهو لا يدل على ما سبق له .

القول الثالث تحريم الوصال مطلقا

ذهب أصحاب هذا القول إلى تحريم الوصال مطلقا ، وهم جمهور الفقهاء والمحدثين ، ومنهم ابن حزم ، وابن العربي من المالكية ، وأغلب الشافعية .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب الوصال .

استدل أصحاب هذا القول بأحاديث الباب التي تنهى عن الوصال في الصوم ، وبأحاديث تعجيل الفطر ، وبأن الوصال من خصوصياته ﷺ .

وبينوا أن وصال النبي ﷺ مع بعض أصحابه بعد النهي كان للتفريع والتكيل ، كما صرح به في أحاديث الباب ، وكون النهي عن الوصال يفيد الرحمة ، فهو أيضا يفيد التحريم ، ومن رحمته ﷺ أنه حرم عليهم الوصال .

القول الرابع

الوصال مكروه كراهة تحريمية

وأصحاب هذا الرأي هم جمهور الشافعية ، وهم قرييون من الرأي الثالث ، وأدلتهم هي أدلة القول الثالث .

القول الخامس

الوصال مكروه كراهة تنزيهية

وهذا الرأي قريب من الجواز ، وأدلته هي أدلة المجوزين .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب نهى النبي ﷺ عن الوصال في الصوم ، وأن الوصال خاص به ﷺ لأنه يبيت يطعمه الله ويسقيه ، وللفقهاء آراء في حكم الوصال كما سبق ذكرها .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

يسر الإسلام وسماحته

كلف الله تعالى عباده بدينه الحنيف ، وبين لهم معالمه ، وجعل لهم منها ما يحقق المصلحة العامة والخاصة ، وحدد لهم به الحقوق والواجبات ،

وقد أصطبغ الإسلام باليسر في كافة جوانبه ، فعقيدة الإسلام سهلة ومفهومة ، ومرتبطة بالواقع الموجود ، الملىء بالآيات الدالة على وحدانيته ووجوده ﷻ ، واتصافه سبحانه بالجلال والكمال ،

ففي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

وصدق من قال :

تأمل في جمال الكون وانظر إلى آثار ما صنع المليك

عيون من لجين شاهدات بأن الله ليس له شريك

ومن دلالات الوجود نعلم ، ونؤمن برسول الله تعالى وكتبه ، وملائكته ، واليوم الآخر وما فيه من حساب وجزاء ، وجنة ونار .

وأينما ولى الإنسان عقله ونظره فسوف يجد الله ، ويرى قدرته وعجائب

قضائه ، ولن يسعه إلا الإيمان بالله تعالى .

وتتوازي الشريعة الإسلامية في يسرها مع يسر العقيدة فتقيمها على قيم

العدل ، والصدق ، والأمانة ، والتكاليف بأعمال سهلة ، وتضع معها بدائلها إذا عجز المكلف عنها في صور عديدة من الرخص التي تخلف العزيمة حين مشقتها ، والعجز عنها .

ومن يسر الشريعة في الصيام قصره على شهر واحد ، وتحديد مدته

من الفجر إلى المغرب ، وتشريع الفطر للمسافر ، والحائض ، والنفساء ، وتشريع الفدية لمن يعجز عن الصوم ، وتحريم الوصال في الصوم ، وهذه أمور تشهد بسماحة الإسلام ، ويسره ، وهو ما جاء في أحاديث الباب .

إن غاية العبادات الإسلامية صناعة إنسان صالح ، مستقيم في عقله

وعمله ليكون جزءا في مجتمع إسلامي كبير ، أما الإنسان المقهور الذليل فليس هو إنسان الإسلام أبدا .

الركيزة الثانية أهمية التربية العملية

للتربية طرق عديدة وأساسها طريقتان رئيسيان هما : -

١- **التربية النظرية** : وهي تعني عرض الحقائق أمام العقل بأدلتها وبراهينها أملا في قيام الفرد بعد اقتناعه بالعمل بها ، وهذا يقتضي من المكلف التفكير الجاد ، والتجرد الذهني ، وتخيل الكائنات في تساميتها وعلوها ، وعدم الإحاطة التامة بها .
والعلماء والمفكرون وأولوا الرأي يمكنهم الوصول للحق بالتفكير النظري ، والتربية الفكرية.

٢- **التربية العملية** : وهي عرض الواقع في صورة عملية تدفع العامل إلى اتخاذ قرار من خلال عمله وسلوكه ، وهو طريق يفيد عامة الناس ... وأحاديث الباب شاهدة على أهمية التربية العملية في تفهيم الإسلام ، واقناع المكلفين به ، ذلك أن النبي ﷺ ينهى عن الوصال ، فأبى الصحابة ترك الوصال ، فواصل ﷺ بهم ثلاثة أيام ليروا المشقة الموجودة في الوصال ، وليبكتهم على وصالهم ، فلما رأوا المشقة تركوا الوصال ، وأطاعوا رسوله ﷺ في نهيه .

إن العبادة تحتاج إلى الهمة ، والنشاط ، والقوة ، لأنها أعمال مليئة بالصدق في القول ، والإخلاص في العمل ، والنشاط في الحركة والعبادة .

أما حالات المرض والتعب ، والضعف فهي تجعل العبادة ثقيلة ، وحينئذ لا تتم على وجهها الصحيح .

ولذلك وصى رسول الله ﷺ عبد الله بن العباس رضي الله عنه بالاستفادة من حالات القوة قبل حالات الضعف وهو يقول ﷺ له : (احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، وإذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، قد مضى القلم بما هو كائن ، فلو جهد الناس أن ينفعوك بما لم يقضه الله لك لم يقدروا عليه ، ولو جهد الناس أن يضروك بما لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه ، فإن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل ، فإن لم تستطع فاصبر ، فإن في الصبر على ما تكرهه خيرا كثيرا ، واعلم أن مع الصبر النصر ، واعلم أن مع الكرب الفرج ، واعلم أن مع العسر اليسر)^(١)

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، قال : أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي ، فقال : " كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل " وكان ابن عمر رضي الله عنه ، يقول : " إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك " (٢) .

وهكذا ربي النبي ﷺ أصحابه، وكوّن الصغار بالعمل، وعلمهم القيم في

يسر ووضوح .

والوصال في الصوم يكون سبباً في الضعف والهزال ، وهذا يضعف الحمية في طاعة الله تعالى .

وخير للمسلم أن لا يتشدد على نفسه ، ويحافظ على حقوق الله تعالى

بهدوء وأناة .

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب معرفة الصحابة ، حديث رقم : ٦٣٢٧ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب قول النبي ﷺ كن في .

- ٩ -

لحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :

- (١) استواء المكلفين في الأحكام الشرعية .
- (٢) كل حق ثبت في حق النبي ﷺ يثبت لأمته مالم يكن خاصا به ﷺ بدليل .
- (٣) جواز معارضة المفتي فيما أفتى به إذا كان بخلاف حاله ، ولم يعلم المستفتي سر المخالفة .
- (٤) الاستفهام عن حكمة النهي جائز .
- (٥) ثبوت أحكام خاصة لرسول الله ﷺ ، وكونه أسوة للمؤمنين مقيد فيما لم يكن خاصا به ﷺ .
- (٦) ظهور فضل الصحابة ، وإسراعهم إلى عمل ما يعمله رسول الله ﷺ
- (٧) إقرار قدرة الله تعالى على إيجاد المسببات العادية بغير سبب ظاهر
- (٨) التربية العملية أكثر تأثيرا من التربية النظرية .
- (٩) التكرار عامل مهم في التربية .
- (١٠) الرسول ﷺ واحد من الناس أكرمه الله تعالى بالوحي والرسالة.

-+١٠-

١٢- باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته

حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> قالت: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ <small>ﷺ</small> لَيُقْبَلُ بَعْضَ	(١)، [٦٧٥]
أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ؛ ثُمَّ ضَحِكَتْ (١) .	١٩٢٨
حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> قالت: كَانَ النَّبِيُّ <small>ﷺ</small> يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ	(٢)، [٦٧٦]
صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِأَزْوَاجِهِ (٢)	١٩٢٧

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبيين أحاديث الباب أن قبلة الصائم ، والمباشرة لمن تحل له جائزة لا تضر الصوم .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان جواز أن يُقبل الرجل ، ويباشر من تحل له في نهار رمضان ، ولا يتأثر صومه ، بشرط انعدام الشهوة .

ففي الحديث الأول : تقول السيدة عائشة رضي الله عنها (**إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ**) أي إن رسول الله ﷺ كان يُقبل بعض أزواجه ، فكان يُقبل هذه أو تلك ، أو هاتيك بلا تخصيص واحدة بعينها ، فكلهن زوجاته رضي الله عنهن ، أو ترك أخرى بعينها ، فالبعضية لا تعني واحدة بعينها ، وإنما أخبرت عائشة رضي الله عنها عن البعض ، لأنها تتحدث عن نفسها ، وهي بعض أزواجه رضي الله عنهن ، و لذلك أصابها الحياء الذي يعتري المرأة في مثل هذا

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٢٤ باب القبلة للصائم .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٢٣ باب المباشرة للصائم .

الموقف (ثُمَّ ضَحِكَتْ) متعجبة ممن خالف في هذا ، أو لأنها تحدثت في أمر يستحي من ذكره النساء ، أو من الضرورة التي أوجبتها إلى الإخبار بما عندها من علم في هذه المسألة ... أو لخلها في هذه القضية ، لأنها تتحدث عن نفسها ... أو سرورا لتذكرها مكانها عند زوجها رسول الله ﷺ ... ومما يؤكد أنها تحدثت عن نفسها ما جاء في الحديث عن عائشة ؓ أنها قالت : (أهوى إلي رسول الله ﷺ ليقبني ، فقلت : إني صائمة . قال ﷺ : " وأنا صائم " فقبني) (١) .

وفي الحديث الثاني: تقول السيدة عائشة ؓ : (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَبِّلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ) أي كان رسول الله ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم ، ومعنى المباشرة هنا ملامسة الجلد ، ومس البشرة للبشرة ، وهي أعم من التقبيل ، ولذلك ذكر الحديث العام بعد الخاص .

وقد الجأ عائشة ؓ إلى هذا الإخبار ما حدث من بعض الصحابة (عن علقمة ؓ ، قال : خرج نفر من النخع فيهم رجل يدعى شريحا فحدث أن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم . فقال رجل : لقد هممت أن أضرب رأسك بالقوس . قال علقمة : يا معشر النخع ، قولوا لصاحبكم فليكيف قوسه عني حتى تأتي أم المؤمنين ، فلما أتيناها ، قالوا لعلقمة : سلها . فقال : لا أرفث عندها اليوم ، فسمعتة ؓ ، فقالت : وما ذاك ؟ قلت : أذكرت أن رسول الله ﷺ " كان يباشرك ؟

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب الرخصة في قبلة الصائم المرأة الصائمة ، حديث رقم : ٢٨٧٠ .

قالت : نعم ، ولكنه كان أملككم لإربه ^(١) .

فلم تر عائشة رضي الله عنها في ذلك كراهة ولا تحريماً ، تقول عائشة بنت طلحة رضي الله عنها أنها كانت عند عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عليها زوجها هناك ، وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو صائم . فقالت له عائشة : " ما يمنعك أن تدنو من أهلك فتقبلها وتلاعبها ؟ "

فقال : أقبلها وأنا صائم ؟

قالت : " نعم " ^(٢) .

(وَكَانَ) صلى الله عليه وسلم (أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ) أي إنه صلى الله عليه وسلم كان أشدكم في التحكم في إربه ، و(إربه) تقرأ بفتح الهمزة والراء بمعنى حاجته ، أو بكسر الهمزة وفتح الراء أو تسكينها بمعنى عضوه ، وكان السيدة عائشة رضي الله عنها جعلت ذلك قيذا لمن يقبل ويباشر .

وأحاديث الباب تتناول مشروعية التقبيل ، والمباشرة للصائم ما دام يملك إربه ، وللفقهاء آراء في هذه المسألة فصلها في التحليل .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

خلق الله تعالى الإنسان وهو عليم بخصائصه ، وطبيعته ، وما فيه من دوافع فطرية يحتاج لإشباعها ، وأنزل الإسلام ديناً وسطاً ، بعيداً عن الرهبانية والتبتل ، محارباً للفحشاء والمنكر ، وسماً برغبات النفوس إلى الخير والصلاح ، وبعد بها عن الشر والفساد .

(١) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصيام ، حديث رقم : ٣٠٠٢ .

(٢) موطأ مالك ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم .

شرع الله الصوم ليهذب شهوة البطن والفرج ، ويتعود الصائم على النظام ، وتحمل المشاق ، ومشاركة الغير في إصلاح الحياة .
ولم يكن الصوم للحرمان والكبت ، وإنما كان للرقى بعواطف الإنسان ، وإشباعه بالحلال الطيب .

وبالنسبة لدافع الجنس في الإنسان ، فقد أحل الله تعالى للرجل أن يأتي زوجته بعد إفطاره ، يقول الله تعالى : ﴿ أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ مِنْ لِيَّاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ ﴾ (١)

وأباح لمن يملك إربه أن يُقبل ، ويُباشر زوجته وهو صائم كما بينت ذلك أحاديث الباب ، وقد نظر الفقهاء في أحاديث الباب وغيرها وخلصوا إلى عدة آراء فقهية في هذا الموضوع هي : -

الرأي الأول

إباحة القبلة والمباشرة ما لم تثر إحداها الشهوة

يذهب الشافعي وأصحابه إلى أن القبلة والمباشرة ليست محرمة على من لم تحرك شهوته ، ويرون أنها خلاف الأولى .
ومجمل هذا الرأي أن القبلة والمباشرة بين الزوجين في الصيام خلاف الأولى لمن علم من تجاربه ، وسوابقه أنها لا تحرك شهوته أما من علم من سوابقه غير ذلك فهي حرام في حقه .

يستدل أصحاب الرأي بأحاديث الباب ، وبما قاله حكم بن عقال رضي الله عنه (عن حكيم بن عقال رضي الله عنه ، أنه قال : سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها عن ما يحرم علي من امرأتي وأنا صائم ؟

(١) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

قالت **رضي الله عنها** : " فرجها ^(١) .

وعن مسروق **رضي الله عنه** قال : سألت عائشة **رضي الله عنها** عن ما يحل للرجل من امرأته صائما ؟

قالت كل شيء إلا الجماع ^(٢) .

الرأي الثاني تحريم القبلة والمباشرة

ذهب إلى هذا الرأي عبد الله بن شبرمة ، والطحاوي ، وابن مسعود ، وسعيد بن المسيب ، ونقل ابن المنذر وغيره عن قوم تحريم القبلة والمباشرة ، مستدلين بقوله تعالى : ﴿ فَأَلْقِنْ بَشِيرُوهُنَّ ﴾ ^(٣) فقد منع الله تعالى المباشرة نهارا وأباحها ليلا ، فدل ذلك على أن المنع يفيد التحريم .
ورد الحافظ بن حجر **رضي الله عنه** هذا الرأي بقوله : إن المراد بالمباشرة في الآية الجماع ، لا مادونه من القبلة ، والمباشرة.

الرأي الثالث إباحة القبلة والمباشرة مطلقا

ذهب إلى هذا الرأي سعيد بن المسيب وسعد بن أبي وقاص **رضي الله عنهما** فأباحوا القبلة والمباشرة مطلقا بلا قيد بعدم الشهوة ، وذهبوا إلى أن التقيد بمنع الشهوة ، يلغي جواز المباشرة ، وهذا لا يصح .

الرأي الرابع إن القبلة والجماع مكروهة دائما

وهذا الرأي مشهور عند المالكية ، والمراد بالكراهة الكراهة التحريمية .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الطهارة ، باب الرجل يصيب من الخائض دون الجماع ، حديث رقم : ١٤٠٣ .

(٢) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، كتاب الصيام ، باب مباشرة الصائم ، حديث رقم : ٧١٦٩ .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

الرأى الخامس الكراهة للشباب دون الشيوخ

ذهب إلى هذا الرأى بعض المالكية، وهذا الرأى مردود ، لأن رسول الله ﷺ قبل ويأشر وكان شيخا ، وكانت عائشة رضي عنها شابة، فلا عبرة بالشيخوخة وبالشباب في هذا الحكم، وربما كان الشيخ أقوى وأسرع إلى الشهوة من الشاب

الرأى السادس إجازة التقبيل في النافلة

وقد روى هذا الرأى ابن وهب ، فأجاز التقبيل والمباشرة في النافلة فقط دون الفريضة .

هذه هي الأراء في التقبيل والمباشرة إذا لم ينزل أويمذي ، فإذا أنزل أفطر ، وعليه القضاء عند الفقهاء خلافا للمالكية ، فقد أوجبوا مع القضاء الكفارة ، ولو مذى فلا شيء عليه وصومه صحيح ، خلافا للمالكية الذين أوجبوا عليه القضاء (١) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حكم المباشرة والتقبيل للصائم في رمضان وفي غيره ، وللعلماء فيها آراء بينتها جملة في التحليل .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي : -

التوازن بين الحاجة والمشروعية

يعيش الإنسان في الدنيا وله دوافعه الذاتية ، وحاجاته الفطرية ، ووضح

(١) فتح الباري ج٤ ص ١٥٠، ١٥١، شرح النووي ج٣ ص ١٥٩ .

له الإسلام حكم كل شيء ، ووضح له ما يجوز وما لا يجوز ، وبذلك يحيا الإنسان محققا لحاجاته الضرورية في إطار المشروعية الدينية ، يحفظ دينه بالإيمان والطاعة ، ويحفظ نفسه بالطعام والشراب ، ويحفظ عقله بالتفكير والعلم ، ويحفظ عرضه بالزواج والتعفف ، ويحفظ نسله بالزواج والسلوك المستقيم ، والتربية السليمة .

ومن ذلك أنه يأكل، ويشرب ، ويتمتع بنعم الله تعالى ، ويحافظ على شرع الله تعالى فلا يسرق ، ولا يعتدي ، ويؤدي واجبه ، ويحافظ على حقوقه .

وحيثما ننظر في أحكام الشرع على اختلافها وتنوعها نرى توازنا مدهشا شاملا ، فما من واجب إلا ويقابله حق ... وما من دافع فطري إلا وله ما يشبعه ويرتقي به .

إن الله تعالى يحب المصلحين ، ويكره المفسدين ، ويدعو إلى الغنى والتملك ، وينهى عن السرقة ، والرشوة ، والنهب ...، ويحارب الفتنة والشهوة، والتعدي على الحرمات ، وفي نفس الوقت يحث على الزواج وتكوين الأسرة . ويشرع الصيام ، ويبيح الفطر ، ويحرم على الصائم الجماع ، ويبيح التقبيل والمباشرة ، ينادي بالعلم والتعليم ، ويمنع الجهل والسفاهة ، وبذلك وغيره يوجد الإسلام إنسانا متوازنا ، ويخرج الأمة المسلمة التي تباهي الدنيا بحسنها وعظمتها .

وهكذا كل أحكام شرع الله تعالى حيث التوازن والتوسط ، والشمول والعدل إن من يتأمل في دين الله تعالى، وطبيعة الإنسان، يرى بشرية الدين في التطبيق ، وإلهيته في المنبع والمصدر ، لأن الله عليم بما خلق فشرع وهدى . إن الكون في جملته يقوم على هذا التوازن الذي خلقه الله تعالى به ، فالليل معه النهار ، والشمس يصاحبها القمر والفصول أربعة ، وفيه محصول

الصيف ومحصول الشتاء ... والمسلم العاقل عليه أن يطيع الله فهو خالقه ، وهو المنعم المتفضل ليتحرك بإرادته مع حركة الكون القسرية ليستفيد به ويساهم في نمو الحركة وازدهارها إن حركة الكون تشبه الملايين وهي تطوف حول الكعبة ، ويساهم من يطوف مع الطائفين في إكمال الطواف ، ولا يستطيعه من يريد الحركة عكس الطائفين .

وفي هذا التوازن براهين عديدة تشهد على وحدانية الله تعالى ، وقدرته ، ففيها الجمال والحسن ، وفيها الغاية والهدف ، وفيها الدقة والعناية ، والفضل كله لله ، وهو على كل شيء قدير .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) حُسن العشرة ورقى العواطف بين رسول الله ﷺ وزوجاته .
- (٢) مقام السيدة عائشة رضي الله عنها في تبليغ دين الله تعالى في أدب وخلق كريم .
- (٣) لا حياء في الدين ، وواجب على من عنده علم أن يبلغه لغيره في صدق وعدل .
- (٤) الرسول ﷺ بشر عادي ، له صفات الإنسان وخصائصه .
- (٥) ضرورة الإخبار عما يستحي منه الناس عند الضرورة .

- ١١ -

١٣- باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، رضي الله عنهما أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان رضي الله عنهما أن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما أخبرتا أنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم .
فقال مروان لعبد الرحمن بن الحرث : أفسم بالله لتفكن بها أبا هريرة، ومروان يومئذ على المدينة .
فقال أبو بكر : فكرة ذلك عبد الرحمن، ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة، وكانت لأبي هريرة هنالك أرض .
فقال عبد الرحمن لأبي هريرة إنني ذاكرك لأمرا، ولولا مروان أفسم علي فيه لم أذكره لك فذكر قول عائشة وأم سلمة .
فقال أبو هريرة رضي الله عنه : كذلك حدثني الفضل ابن عباس رضي الله عنهما ، وهو أعلم ^(١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز صوم الصائم وهو جنب من الليل .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يدور حديث الباب في إطار قصة وقعت للصحابة ، ظهر من خلالها اهتمامهم بنقل السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخذ الأحكام الصحيحة منه صلى الله عليه وسلم .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٢٢ باب الصائم يصبح جنباً ، وللحديث رواية أخرى تحت رقم: ١٩٣٢ .

وتبدأ وقائع الحديث من أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يفتي لمن أدركه الفجر وهو جنب أن يفطر ، وقد ثبت ذلك بروايات عدة عنه رضي الله عنه منها : -
- رواية أبي بكر بن عبد الرحمن رضي الله عنه : (أن أبا هريرة ، يقول : من أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم)^(١) .
- و (عن أبي بكر بن عبد الرحمن أيضاً أنه أتى عائشة رضي الله عنها فقال : إن أبا هريرة يفتينا أنه من أصبح جنباً ، فلا صيام له)^(٢) .
- وعن محمد ابن ثوبان رضي الله عنه : أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يقول : " من احتلم من الليل أو واقع أهله ، ثم أدركه الفجر ، ولم يغتسل فلا يصم " ^(٣) .
وقد شغلت فتوى أبي هريرة رضي الله عنه أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، وأباه عبد الرحمن رضي الله عنه ، ومروان بن الحكم رضي الله عنه وكان والياً على المدينة ، فلما التقى الثلاثة أرادوا التأكد من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل مروان رضي الله عنه عبد الرحمن وابنه رضي الله عنه إلى أم المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما كما صرح بذلك الحديث ولفظه : (كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فذكر له أن أبا هريرة يقول : من أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم . فقال مروان : أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فلتسألنهما عن ذلك . فذهب عبد الرحمن وذهبت معه)^(١) أي ذهب عبد الرحمن وابنه أبو بكر رضي الله عنه إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما ، فلما وصلا إلى بيوت أمهات

(١) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصوم ، باب من أصبح جنباً ، حديث رقم : ٢٨٧٠ .

(٢) مستند أحمد بن حنبل - مستند الأنصار ، حديث رقم : ٢٥١٣٤ .

(٣) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصيام ، باب صيام من أصبح جنباً ، حديث رقم : ٢٨٦٥ .

المؤمنين اتصلا بهما بواسطة غلاميهما ، ذكوان غلام عائشة رضي الله عنها ، ونافع غلام أم سلمة رضي الله عنها ، وسمعا منهما من وراء الباب (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله فيغتسل ويصوم) (٢)

وتفصل رواية النسائي كيفية سماع أبي بكر وعبد الرحمن رضي الله عنهما من عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما ، يقول عبد الرحمن رضي الله عنه : (أرسلني مروان رضي الله عنه إلى عائشة رضي الله عنها فأتيتهما فلقيت غلامها ذكوان فأرسلته إليها فسألها عن ذلك ، فقالت رضي الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم " يصبح جنباً من جماع وهو صائم ثم يصوم ولا يفطر " .

فأتيت مروان فحدثته بذلك فأرسلني إلى أم سلمة رضي الله عنها فأتيتهما فلقيت غلامها نافعاً ، فأرسلته إليها ، فسألها عن ذلك ، فقالت رضي الله عنها : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً وهو صائم ، ثم يصوم ولا يفطر " (٣) .

وقد سمع عبد الرحمن وأبو بكر رضي الله عنهما الحديث من أمي المؤمنين من وراء حجاب ، وهذا يؤكد اتصال الحديث ، وفيه **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ** فدل الحديث على أن الجنازة كانت من جماع لا من احتلام ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان يدخل في الصوم وهو جنب ثم يغتسل ، ويواصل صومه ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان يجامع في ليل رمضان ، فقد أحل الله تعالى ذلك له ، ولسائر المسلمين بقوله صلى الله عليه وسلم : **﴿ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ**

(١) موطأ مالك ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان ، حديث رقم : ٦٤٠ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب الصائم يصبح جنباً .

(٣) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصيام ، باب صيام من أصبح جنباً ، حديث رقم : ٢٨٧٦ .

الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴿١﴾ .

ولما تأكد مروان بن الحكم من الحكم الشرعي كما أخبرت به أمي المؤمنين أراد أن يخبر أبا هريرة رضي الله عنه بالحديث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقلع عن فتواه ، ويراجعها على ضوء حديث أمهات المؤمنين (فَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ : أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُنْفِقَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرْوَانُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ) أي إن مروان بن الحكم رضي الله عنه كان واليا على المدينة وأراد أن يخبر أبا هريرة رضي الله عنه بما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لعبد الرحمن الذي سمع الحديث من أمهات المؤمنين ، وأقسم عليه بالله ، وأكد الأمر بالذهاب إلى أبي هريرة رضي الله عنه (لَتُنْفِقَنَّ) بفتح التاء والقاف وفتح الراء المشددة بمعنى تعلمه إعلاما صريحا واضحا بما سمعته ليأخذ به ، وتقرأ بضم التاء وفتح القاف وكسر الراء المشددة .

ورويت عند الأكثر بالفاء والزاي (لتفزعن) ومصدره الفزع أى لتخيفنه بهذه القصة التي تخالف فتواه .

(فَكَرِهَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ) أي كره عبد الرحمن رضي الله عنه أن يخبر أبا هريرة رضي الله عنه بما يكرهه ، لأنه جار له ، كما كره مخالفة مروان فهو الوالي ، وله الطاعة . فدفعه مروان على الذهاب إلى أبي هريرة رضي الله عنه وقال له (عزمت عليك لما أتيت فحدثته) ^(٢) وقال له : (أقسمت عليك يا أبا محمد لتركن دابتي ، فإنها بالباب ، فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك) ^(٣)

(١) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصيام ، باب صيام من أصبح جنبا ، حديث رقم : ٢٨٦٨ .

(٣) موطأ مالك ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنبا في رمضان ، حديث رقم : ٦٤٠ .

..... فركب عبد الرحمن ﷺ الناقة مع ابنه أبي بكر وذهبا إلى أبي هريرة ﷺ فأخبراه الحديث.

(ثُمَّ قَدَّرْنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحَلِيفَةِ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ) أي
إنهما لقياً أبا هريرة ﷺ بأرضه في ذي الحليفة ، وهو ميقات أهل المدينة .

وهذا يفيد أن اللقاء كان مقررا وليس بالصدفة ، وأن أبا هريرة ﷺ كان في أرضه وليس في سفر .

فإن قيل : جاء في بعض روايات الحديث أن أبا هريرة ﷺ كان عند أرضه في (العقيق) ، وهنا أنه كان في (ذي الحليفة) فكيف نوفق هذا ؟
أقول : في الحديث احتمال أنهما ذهبا للقاء أبا هريرة في العقيق فلم يجدها ، فذهبا إليه في ذي الحليفة فلقياه وحدثاه .

وفي بعض الروايات إنهما لقياً أبا هريرة ﷺ عند باب المسجد ، والمراد به مسجد أبي هريرة بالعقيق ، ومن ذهب إلى أن المراد بالمسجد المسجد النبوي رأى أنهما لم يفصلا لأبي هريرة ﷺ قصة الموضوع في العقيق ، وفصلوه له في المسجد النبوي بعد ذلك .

(فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكَرْهُ لَكَ) أي إن عبد الرحمن ﷺ قدم الحديث بحسن الخلق وأدب الخطاب ، وتقدير أبي هريرة ﷺ ، فوضح له وأن الذي يلجئه على ذكر الحديث أمر مروان وقسمه ، ولولا هذا القسم ما ذكرته لك لتسمعه من غيري (فَذَكَرَ) عبد الرحمن ﷺ (قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ) ﷺ لأبي هريرة ﷺ .

(فَقَالَ) أبو هريرة ﷺ (: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ ابْنُ عَبَّاسٍ) أي إن الفضل ابن العباس ﷺ هو الذي حدثني الحديث فأفتيت به .

(وهو أعلم) أي والفضل أعلم مني بما أخبر به عن رسول الله ﷺ والعهد عليه ، ، وفي رواية النسفي في صحيح البخاري (وهن أعلم) (١) أي وأمّهات المؤمنين أعلم من غيرهم فهن زوجات رسول الله ﷺ ، وهن الأعلام بالحياة الزوجية لرسول الله ﷺ .

ويؤيد رواية النسفي رواية ابن جريج ، ولفظها (فقال أبو هريرة ﷺ :
أهما قالتاه لك ؟

قال : نعم

قال : هما أعلم (٢) وبذلك رجح أبو هريرة ﷺ عن فتواه .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

كان أبو هريرة ﷺ متشددا في موضوع الجنابة ، وكان يرى الجُنُب نجسا حتى قال له ﷺ : (إن المؤمن لا ينجس) (٣)

ولما بلغه عن أبي الفضل بن العباس ، وأسامة ابن زيد رضي الله عنهما أن الصوم لا يصح مع الجنابة أفتى به ، وبين ان العهد عليهما .

إلا أن فتوى أبو هريرة ﷺ كانت محل عدم قبول من بعض الصحابة ، وصارت حدثا تناوله حديث الباب في صورة قصة حوارية دارت بين والي المدينة ، وبين العقيق وذوي الحليفة ، وبين عدد من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب الصائم يصبح جنبا .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ، حديث رقم : ١٩٢٩ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الغسل ، باب الجنب يخرج ويمشي في الأسواق مع غيره .

ونشير هنا إلى بعض الحقائق المستفادة من قصة الحديث : -

أولاً : اهتمام الوالي بأحكام الإسلام :

لم يرتض مروان بن الحكم رضي الله عنه والي المدينة بفتوى أبي هريرة رضي الله عنه ، ورأى أن أبا هريرة رضي الله عنه يعتمد في فتواه على ما سمعه من الفضل ابن العباس ، واسامة بن زيد رضي الله عنه ، فاهتم بكشف حقيقة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل عبد الرحمن وابنه أبا بكر إلى عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما ليسألانهما عن فعل وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبراهما (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنباً من غير حلم ، ثم يصوم)^(١) فرجعا إلى مروان رضي الله عنه وأخبراه بما سمعا من أمي المؤمنين ، فأقسم عليه مروان أن يذهب إلى أبي هريرة رضي الله عنه ويخبره بذلك ، فلما علم أبو هريرة رضي الله عنه الحديث رجع عن فتواه .

ثانياً : طيب العلاقة بين المسلمين :

لم يُظهر الحديث أي سلطان للوالي ، فلم يردع أحداً ، ولم يتبع هوى ، وكل ما قام به هو البحث الدقيق عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إلى أمهات المؤمنين فهن الأعلام بالحياة الزوجية ، وبوقت اغتسال زوجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما جاء الخبر منهما كلف عبد الرحمن رضي الله عنه بإخبار الحديث لأبي هريرة رضي الله عنه فهو جاره وبينهما علاقات طيبة ، فكره عبد الرحمن ذلك لهذا الجوار حتى لا يتأذى فيه أبو هريرة رضي الله عنه .

ثالثاً : اعتذار أبي هريرة رضي الله عنه :

لما وصل الحديث لأبي هريرة رضي الله عنه عن طريق عبد الرحمن وأبي بكر رضي الله عنهما

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ، حديث رقم : ١٩٢٩ .

قال : إني لم أسمع الحديث الذي أفتيت بمقتضاه من رسول الله ﷺ مباشرة ، ولكنني سمعته من الفضل ابن العباس ، وأسامة بن زيد رضي الله عنهما مشيراً إلى احتمال نسخ الحديث أو أنهما أراد بالجنابة الجماع ، وقال أمهات المؤمنين أعلم بغيرهن في هذا الجانب .

رابعاً : الواقعية المثالية للمسلمين :

عاش الفقهاء والمحدثون مع حديث الباب ، وعلموا منه أن رسول الله ﷺ كان يجامع نساءه في رمضان ، وكان يؤخر السحور ويعجل الفطر ، ويحافظ على صحة بدنه ، ويجمل معاشه ويحسنها .

وقد اجمع الفقهاء والمحدثون على جواز صوم الصائم وهو جنب من جماع ، ورجع من كان على فتوى أبي هريرة رضي الله عنه إلى الإجماع .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب جواز أن يصوم المكلف وهو جنب من الليل ، والأولى أن يتطهر قبل الفجر .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عدداً من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

منهجية الوصول لحكم شرعي

الأعمال الإنسانية عديدة ، والأحداث متنوعة بلا نهاية ، وجاء الإسلام ليضع المنهج القويم لحياة الإنسان ، ونزل القرآن الكريم تبياناً لكل شيء ونزلت السنة تكمل الدين ، وتفصله ، وتبين ما خفي من القرآن الكريم ،

ووضع رسول الله ﷺ للمسلمين منهج الوصول للحق ، ووضح ذلك حين أرسل ﷺ معاذاً ﷺ قاضياً إلى اليمن .

فقد سأله ﷺ : (أرأيت إن عرض لك قضاء كيف تقضي ؟

قال معاذ ﷺ : أقضي بكتاب الله .

قال ﷺ : " فإن لم يكن في كتاب الله ؟ " .

قال ﷺ : فبسنة رسول الله ﷺ .

قال ﷺ : " فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ " .

قال ﷺ : أجتهد رأبي ولا آلو .

فضرب ﷺ صدره ثم قال : " الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما

يرضيه رسول الله " (١)

وهذا تطبيق للمنهج الإسلامي الذي يوضحه حديث الباب ، ففي الحديث نرى هذه المنهجية ، فالجناية أثناء الصوم لم يرد لها حكم في القرآن الكريم ، ولذلك اعتمد المسلمون على السنة النبوية ، فوجدوا فتوى لأبي هريرة ﷺ تقضي بفطر من أصابته جنابة من الليل ... كما سمعوا من أمهات المؤمنين أن رسول الله ﷺ كان يصبح صائماً وهو جنب من الليل ، فوازن الصحابة الكرام بين فتوى أبي هريرة ﷺ ، وروايات أمهات المؤمنين فعملوا جميعاً بما روي عن أمهات المؤمنين لأنهن أعلم بشئون رسول الله ﷺ الزوجية ، ورجع أبو هريرة ﷺ عن فتواه .

(١) سنن الدرامي ، باب الفتيا وما فيه من سنة ، حديث رقم : ١٧٣ .

إن المنهج الإسلامي قائم على أنه لا اجتهاد مع النص ، وإذا وجد النص يقدم القرآن الكريم ، ويستفاد بالسنة في بيان القرآن الكريم مع اختيار السنة الأصح والادق .

وإذا لم يوجد نص لجأ المجتهد إلى اختيار الحكم في إطار القواعد الكلية الشرعية ، حتى لا يخرج أمر عن حكم الله تعالى .

وحديث الباب واضح في دلالة فقد أهتم مروان ابن الحكم رضي الله عنه وهو أمير المدينة بفتوى أبي هريرة رضي الله عنه ، فأراد أن يصل للحكم الصحيح النهائي ، ولم يجد سوى الوقوف على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمهات المؤمنين على نحو ما فصلناه .

إن مهمة العلماء هو تقديم الإسلام في منهجة الإلهي ليعيش المسلمون بعزة الإسلام ، ونصر الله ، ويفارقوا الدنيا إلى رضوان الله تعالى وهم سالمون

الركيزة الثانية

دور أمهات المؤمنين في تبليغ الإسلام

من حكم تعدد زوجات النبي صلى الله عليه وسلم المحافظة على دين الله تعالى ، ونشر ما يسمعه ويرينه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبخاصة ما يتعلق بالحياة الزوجية ، وما يتصل بها من أحكام شرعية ، يقول الله تعالى لأمهات المؤمنين ﴿ وَأذْكُرْ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ (١) .

ومن أصول الحديث أن أخذه من المتخصصين أولى من غيرهم ، فأخذ رواية المحدث التاجر في أمور التجارة أولى من الأخذ برواية غيره ، لأن

(١) سورة الأحزاب الآية : ٣٤ .

التاجر الصدوق، المحدث أعرف بقضية التجارة ، وما يناسبها من أحكام شرعية ... ومن هذا الباب روايات أمهات المؤمنين عن اغتسال رسول الله ﷺ من الجنابة في شهر رمضان وهو صائم ولذلك جاء في الحديث (إنهن أعلم) وإن قالتا فقد صدقتا .

الركيزة الثالثة

التعاون لمعرفة الحق والصواب

اهتم المسلمون في عصر السلف الصالح في الوصول للحق في كل عمل وحكم ديني ، ولم يكف في هذا المجال جهد واحد منهم ، ولا بد من التعاون للوصول إلى حكم الله تعالى .

فهناك راوي الحديث ، يحافظ عليه ، ويحفظه ، ويرويه كما سمعه ، وعلى الكيفية التي تحملها في الرواية ، وروايات الحديث عديدة ، ولكل منها معناها المحدد في مصطلح المحدثين .

وهناك صاحب العمل يبحث عن الحكم الشرعي لعمله لدى المختصين وأولي الأمر .

وهناك الوالي المسلم الذي يبحث عن الدليل، والحكم ليقضي به بين الناس ، ويفصل الأمور بواسطته .

ولهذا يحتاج لمعرفة الحكم الصحيح والعمل به إلى تعاون الجميع .

وحديث الباب شاهد على ذلك فمروان رضي الله عنه يرسل عبد الرحمن وابنه رضي الله عنه إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما فيسألانها عن فعل رسول الله ﷺ في الأمر ، ويرجعان به إلى مروان رضي الله عنه ليقض به بين الناس .

الركيزة الرابعة

التمسك بمكارم الأخلاق

يرسل مروان الوالي عبد الرحمن وابنه إلى أبي هريرة رضي الله عنه ليرجع عن فتواه

لحوارهما له ، ويتردد عبد الرحمن في هذا الأمر لأنه لا يرغب في مصادمة مشاعر جاره أبي هريرة رضي الله عنه ، وكان يتمنى أن يعلم أبو هريرة رضي الله عنه الحديث من غيره ، منعا للحرص من أبي هريرة رضي الله عنه ... ويضطر للذهاب إليه في أرضه لقسم مروان عليه ، ويبدأ الحديث معه بإظهار الحرج ، وبيان السبب الذي اضطرهما للمجيء إليه ... ويسمع أبو هريرة حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما ويتأكد من أنهما قالتا ذلك ، فلما تأكد غير فتواه .

الركيزة الخامسة

لا حرج في دين الله تعالى

تحرك المسلمون بالإسلام في كل حياتهم ، وجميع أركان معاشهم ، ولم يمنعهم حرج في مسألة ، أو يصددهم وجود أمر منكر ، بل تناول المسلمون كافة الأحكام التي احتاجوا إلى معرفتها ... وفي حديث الباب كان السؤال عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة ، والذهاب إلى أمهات المؤمنين لسؤالهن عن هذه الأمور العائلية ، وصار من الواضح أنه لا حياء في دين الله تعالى

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) جواز صيام المسلم وهو جنب .
- ٢) أمهات المؤمنين هن الأعم بالحياة الزوجية لرسول الله صلى الله عليه وسلم .
- ٣) التعاون والحوار بين المسلمين يقوم على الصدق وحسن الخلق .
- ٤) الحرية الفكرية أحد دعائم المجتمع المسلم .
- ٥) دور أمهات المؤمنين في إحياء السنة عمل مشهود

-١٢-

١٤- باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم
ووجوب الكفارة الكبرى فيه، وأنها تجب على الموسر والمعسر
وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع

حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّ

[٦٧٨]، (١)

الْأَخِرَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ .

٩٣٧

فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً ؟

قَالَ: لَا .

قَالَ صلى الله عليه وسلم: فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟

قَالَ: لَا .

قَالَ صلى الله عليه وسلم: أَفَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟

قَالَ: لَا .

فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَهُوَ الزَّبِيلُ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم: أَطْعِمُ هَذَا عَنْكَ .

قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا .

قَالَ صلى الله عليه وسلم: فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ (١)

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد،

[٦٧٩]، (٢)

فقال: احترقت .

٦٨٢٢

قال صلى الله عليه وسلم: ممّ ذاك ؟

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٣١ باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا

قَالَ: وَقَعْتُ بِامْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ .
قَالَ لَهُ ﷺ : تَصَدَّقْ .

قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، فَجَلَسَ ، وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ حِمَارًا ،
وَمَعَهُ طَعَامٌ (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، أَحَدُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ: مَا أُدْرِي مَا
هُوَ) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَقَالَ ﷺ : أَيْنَ الْمُخْتَرِقُ ؟
فَقَالَ الرَّجُلُ : هَا أَنَا ذَا .
قَالَ ﷺ : خذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ .
قَالَ الرَّجُلُ : عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي ، مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ .
قَالَ ﷺ : فَكُلُوهُ (١) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حرمة الجماع للصائم في نهار رمضان ، وتوضح
كفارة من جامع في نهار رمضان وهو صائم .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان حرمة الجماع للصائم في نهار رمضان
، ووجوب الكفارة الكبرى عند الوقوع في هذه المعصية .

ففي الحديث الأول : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)

لم يبين أحد اسم هذا الرجل ، (فَقَالَ: إِنَّ الْأَخْرَ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ) ؟
.... أي إن الأبعد والأرذل جامع امرأته وهو صائم في رمضان، فما حكم
جريمته ؟ ، و(الأخر) بفتح الهمزة بعد لام القمرية ، وكسر الخاء بمعنى

(١) أخرجه البخاري في: ٨٦ كتاب الحدود: ٢٦ باب من أصاب ذنبا دون الحد فأخبر الإمام .

آخر القوم ، وأبعدهم ، وأرذلهم ، فوصف نفسه بذلك لشناعة ما فعل ، فقد جامع امرأته وهو صائم في رمضان .

وقد تحدث الرجل بصيغة الغائب لخزيه من فعله .

فسأله النبي ﷺ : (أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً) ؟ ... أي هل معك مال

تستطيع به أن تحرر رقبة ؟

(قَالَ) الرجل : (لَا) ، أي لا يوجد معي مال قط .

(قَالَ) ﷺ (فَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ) ؟ ... لا يفصل بينهما

إفطار بسبب أو بغير سبب وقد حذفت همزة الاستفهام للعلم بها .

(قَالَ) الرجل (لَا) أي لا أملك ما لا يمكنني من ذلك .

ف(قَالَ) له النبي ﷺ : (أَفَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مِسْكِينًا) ؟ ...

(قَالَ) الرجل (لَا) أي لا أملك شيئاً .

فمكث الرجل عند النبي ﷺ (فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ) أي بقي

الرجل جالسا مع رسول الله ﷺ بإرادته أو بأمر رسول الله ﷺ .

و(أتى) مبنية للمجهول لعدم ذكر المتصدق ، وفي روايات أخرى للحديث

أن (الرجل أنصاري من ثقيف) (١) فهو حليف للأنصار ، وبذلك فهو

أنصاري بالمفهوم العام للأنصار .

بـ(عرق) بفتح العين والراء بعدهما قاف وهو الزبيل المصنوع من

ضفائر الخوص ، ويسمى به الماء الذي يخرج من الجلد وقت الحر ، وقرأه

بعضهم بفتح العين ، وسكون الراء ، وبه يسمى العظم المحاط باللحم .

(١) مسند أحمد بن حنبل ، مسند المدنيين ، حديث رقم : ١٦١٢٤ .

وسمي العرق بالمكتل وهو القفة الكبيرة ، وسمى بالعرق لتكونه من صغيرة طويلة من الخوص ، وهي صغيرة تجدل أولا بعرض قليل ، وطول كبير ، ثم يقوم الصانع بخياطتها ليصنع منه قفة .

جاء الرجل لرسول الله ﷺ بعرق مملوء تمرًا (وَهُوَ الرَّبِيْلُ) أي القفة ، فأعطاه النبي ﷺ للرجل ، و(قَالَ) ﷺ له : (أَطْعِمْ هَذَا عَنكَ) أي أطعم هذا الطعام لستين محتاجا تكفر بها عن جريمتك التي وقعت فيها .

(قَالَ) الرجل (عَلَى أَحْوَجِ مِنَّا) ؟ أي أنفقه على محتاجين أشد منا حاجة ، وليس لهم وجود و(مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجُ مِنَّا) أي ليس في المدينة - وهي واقعة بين حرتين سوداوين - أهل بيت أحوج للطعام منا .
ف(قَالَ) النبي ﷺ (فَأَطْعِمُهُ أَهْلَكَ) فهو نفقة لك ولأهلك .

وقد أشار هذا الحديث إلى حكم من جامع في نهار رمضان متعمدا وهو صائم ، فعليه القضاء والكفارة التي تكون بعثق رقبة ، أو بصوم شهرين متتابعين ، أو بإطعام ستين مسكينا على الترتيب أو الاختيار ، كما تشير إلى جواز أن يتصدق الصائم بكفارته على نفسه وأهله إن كان محتاجا ... ولهذه الأحكام تفصيلات في تحليل الأحاديث .

وفي الحديث الثاني : تقول السيدة عائشة ؓ (أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ) يستفتيه في أمر وقع فيه (فَقَالَ: احْتَرَقْتُ) أي قمت بعمل أستحق به أن أحرق بالنار ، لاعتقاده أن مرتكب الكبيرة يعذب بالنار ، فقوله : (احْتَرَقْتُ) أي ارتكبت معصية جزاؤها الحرق بالنار يوم القيامة ، فجعل المتوقع كالواقع .

(قَالَ:) ﷺ (مِمَّ ذَاكَ) ؟ ... أي ما سبب احتراقك بالنار ؟

(قَالَ) الرجل (وَقَعْتُ بِامْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ) أي جامعته امرأتي وأنا صائم في نهار رمضان .

(قَالَ لَهُ) ﷺ (تَصَدَّقْ) أي تصدق بالطعام ستين مسكينا ، وسكت الحديث عن العتق ، والصوم لكثرة ورودهما في أحاديث أخرى .. ولأن غاية الحديث جواز أن يتصدق بكفارته على نفسه لو كان محتاجا إليها ، وهذه تكون في الأ طعام وحده .

(قَالَ) الرجل (مَا عِنْدِي شَيْءٌ) أطعم به .

فأمره النبي ﷺ أن يجلس (فَجَلَسَ) كما أمره النبي ﷺ .

(وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ) أي وأتى النبي ﷺ رجل (يَسُوقُ حِمَارًا، وَمَعَهُ طَعَامٌ) جاء به صدقة يسلمها لرسول الله ﷺ ...

يقول (عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَحَدُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ: مَا أَدْرِي مَا هُوَ) أي لا أعرف من هو هذا الرجل ؟

(فَقَالَ) النبي ﷺ (أَيْنَ الْمُحْتَرِقِ) ؟ ... أي أين السائل الذي يرى أنه احترق بجريمته ؟

فجاء الرجل إلى النبي ﷺ وقال له : (هَا أَنَا ذَا) أي أنا هو يا رسول الله سمعا وطاعة .

(قَالَ) ﷺ (خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ) أي خذ هذا الطعام فتصدق به على عدد من المحتاجين كفارة عن معصيتك .

(قَالَ) الرجل (عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ) ؟ أي أتصدق على نفر أحوج مني ، ولا وجود لهذا نفر ، فليس في المدينة من هو أفقر وأحوج مني

، إن زوجتي وأولادي لا يجدون ما يأكلون .
ف(قَالَ) ﷺ (فَكُلُوهُ) أي خذ الطعام وأطعم أهلك ...وكل معهم .

وهذا الحديث يشبه الحديث الأول في أنه يبين كفارة من جامع زوجته وهو صائم ، وقد فصل الفقهاء في الأحكام المأخوذة من أحاديث الباب نتناولها في التحليل .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

شرع الله تعالى العبادات يؤديها المكلف تطبيقا لإيمانه ، وبرهانا لصدقه في عقيدته وطاعته ، ولذلك كان تعظيمها تعظيما لله تعالى ، وصارت المحافظة عليها عنوانا على ما في القلب من حب لله ورسوله ﷺ ، وعلامة على المسار النفسي والروحي للحفاظ عليها ، يقول الله ﷻ : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعِيرَةَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (١) ، ويقول ﷻ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَسْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢)

ومن هذا المنطلق شرع الله تعالى الصيام وبين للناس أهميته فقال ﷻ في الحديث القدسي : (الصوم لي وأنا أجزي به) (٣) ولذا وجب تعظيم الصوم وأداؤه على وجه يرضي الله تعالى .

ومن باب الاهتمام بالصوم انتظار شهر رمضان بأمل ، وذلك بأن يسأل

(١) سورة الحج الآية : ٣٢ .

(٢) سورة الحجرات الآية : ٣ .

(٣) صحيح البخاري - كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾ .

المسلم ربه ويدعو (اللهم بلغنا رمضان) فإذا جاء رمضان صامه وأقامه مؤمنا محتسبا ، بعيدا عن الرفث والفسوق والعصيان ، ويسأل الله تعالى أن يتقبل منه أعماله في رمضان .

ومن إحسان الصوم طاعة الله تعالى فيه ، والانقطاع عن شهوات البطن والفرج ، وسائر المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، والحذر من مخالفة الله تعالى خلال الصوم ، وعدم التهاون في اليوم : يقول النبي ﷺ : (من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض ، لم يقض عنه صوم الدهر كله وإن صامه)^(١) .

ومن تعظيم الصوم أن حرم الله تبارك وتعالى الجماع فيه ، وضاعف عقوبته ، وقضى بالكفارة الكبرى لمن جامع في نهار رمضان وهو صائم .
وأحاديث الباب تذكر أعرابيا واقع زوجته في نهار رمضان ، فجاء إلى رسول الله ﷺ يستفتيه عن جرمه ويقول : (هلكت يا رسول الله)^(٢) و (احترقت يا رسول الله)^(٣) ، (ما أراني إلا قد هلكت)^(٤) فاستمع له النبي ﷺ ، وعرفه بما يجب عليه ، وتصدق عليه لشدة حاجته وفقره ، وعرفه النبي ﷺ أن الكفارة باقية في ذمته ، وأن الصدقة له ولأهله وعياله .

والحكمة في دوران الكفارة بين العتق ، والصوم ، والطعام ، أن من انتهك حرمة الصوم بالجماع فقد أهلك نفسه بالمعصية فناسب أن يعتق رقبة يفدي

(١) سنن الترمذي ، الجامع الصحيح ، باب ما جاء في الإفطار متعمدا ، حديث رقم : ٦٨٧ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم .

(٣) مسند أحمد بن حنبل - مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٥٨١٤ ،

(٤) مسند أحمد بن حنبل من مسند بني هاشم ، حديث رقم ١٠٤٦٩ .

بها نفسه ، وقد صح في الحديث أن (من أعتق رقبة، أعتق الله بكل عضو منها عضواً من أعضائه من النار ، حتى فرجه بفرجه) (١) .

وأما الصيام فهو كالمقاصة من جنس جرمة ، وصومه شهرين متتابعين فإنه لما أمر بمصابرة النفس في حفظ كل يوم من شهر رمضان على الطاعة والولاء ، فلما أفسد منه يوماً كان كمن أفسد الشهر كله من حيث أنه عبادة واحدة بالنوع فعوقب بصيام شهرين مضاعفة على سبيل مقابل كل يوم بيومين على نقيض مقصوده .

وأما الإطعام فهو ظاهر لأنه يعني إطعام اثنين من المساكين عن كل يوم ثم إن هذه الخصال في الكفارة جامعة لاشتغالها على حق الله تعالى بالصوم ، وحق الأحرار بالإطعام ، وحق الإرقاء بالعتق ، وحق الجاني بثواب الامتثال .

وتناول الفقهاء حديث الباب بالبيان والتحليل ، ووضحوا الأحكام التالية : -

- أولاً -

حكم من جامع في نهار رمضان وهو صائم

ظاهر أحاديث الباب وجوب الكفارة على من جامع زوجته وهو صائم عامداً أنزل أو لم ينزل ، وعلى هذا جمهور العلماء والفقهاء منهم الشافعية ومالك ، وأبو حنيفة ، وأحمد ، وداود رضي الله عنه مستدلين بأحاديث الباب فإنها ظاهرة الدلالة على وجوب الكفارة على من تعمد الجماع في نهار رمضان وهو صائم (٢) .

(١) صحيح مسلم ، كتاب العتق ، باب فضل العتق ، حديث رقم : ٢٨٥٥ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ١٦٨ .

ولم يخالف هذا الرأي إلا الشعبي والنخعي ، وسعيد بن جبير وقتادة
رضي الله عنهم فإنهم قالوا لا كفارة على من جامع في نهار رمضان ، وعليه القضاء
فقط مستدلين بما يلي : -

- قياسها على الصلاة ، لأن من يفسد الصلاة لا كفارة عليه .
- وبقولهم : إن الكفارة لو كانت واجبة ما سقطت بالإعسار .
- وبقولهم : إن الصوم عبادة لا تجب الكفارة بإفساد قضائها فلا يصح
في أدائها

ورد قولهم بأن قياسهم قياس مع الفارق ، فإن الصلاة لم تحدد لها كفارة
ابتداء ، وحدد لجماع الصائم كفارة ، وأن رسول الله ﷺ أمر من أفسد
صلاته بإعادتها فقط وقال له ﷺ : (ارجع فصل فإنك لم تصل) (١) .

وأيضاً فإن قولهم بسقوط الكفارة بالإعسار غير مسلم .
وبهذا صح قول جمهور العلماء ، ولم يبق للرأي الآخر حجة .
يقول ابن قدامة : العمد شرط في وجوب الكفارة عند جمهور الفقهاء
من الحنفية ، والشافعية ، وأحمد في رواية ، فمن جامع ناسياً فلا كفارة عليه
عندهم ، وقال الحنابلة : عليه كفارة (٢) .

- ثانياً -

الكفارة بين الترتيب والتخيير

يدل الحديث الأول في هذا الباب على أن كفارة الجماع مرتبة تبدأ
بالعتق ، فمن لم يقدر على العتق فالصوم ، فمن لم يستطع الصوم فالإطعام

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب : أمر النبي ﷺ لمن لم يتم ركوعه .

(٢) تبين الحقائق ص ٣٢١ ، ٣٢٢ ، المغني ج ٤ ص ٣٧٢ .

، لأن النبي ﷺ نقل السائل من أمر إلى ما بعده بعد عدم توفر الأول وهذا يدل على الترتيب .

واستعمال الفاء في قوله ﷺ (**فهل تستطيع أن تصوم**) (**فهل تجد ما تطعم به ستين مسكينا**) ... له معناه لأن دخول الفاء على أداة الاستفهام في معرض البيان والجواب ينزلها منزلة الشرط في الحكم ، ودلالاتها أن الانتقال إلى الثاني شرط لانتفاء الأول ... وهكذا ، وإلى هذه القاعدة كان مذهب الأحناف والشافعية ، وابن حبيب من المالكية ، ومشهور مذهب الإمام احمد ، وقالوا أن من روى الترتيب أكثر ممن روى التخيير .

وبعض العلماء ذهب إلى استحباب الترتيب لا وجوبه ، ومعهم بعض المالكية ، وقالوا إن البدء بالعتق ثم الصيام ثم الطعام إن لم يقتض الوجوب فلا أقل من أن يقتضي الاستحباب ، واحتجوا أيضا بأن الحديث الثاني في الباب لم يقع فيه سوى الإطعام (١) .

وذهب البعض إلى استحباب الإطعام ، وتقديمه على غيره ، فقد شرعه الله تعالى للمفطر بعذر ولشموله الفقراء والمساكين .

وذهب بعض متأخري الملكية إلى أن الكفارة تختلف باختلاف الأحوال والحاجة إليها ، ففي وقت الشدة والحاجة تكون بالإطعام ، وفي غيرها يكون بالعتق أو بالصوم .

وقال ابن جرير الطبري : الجاني مخير بين العتق والصوم ، ولا ينتقل إلى الإطعام إلا عند تعذر العتق والصوم (٢) .

(١) فتح الباري ج٤ ص١٦٧ .

(٢) شرح النووي ج٣ ص١٧٠ .

- ثالثاً -

الكفارة في غير جماع الزوجة

ذهب أغلب العلماء إلى الكفارة في اللواط ، والوطء في أي فرج محرم إنسانا كان أو حيوانا ، إلا أن الفقهاء أوجبوا الكفارة في وطء المرأة أنزل أولم ينزل ، واشتروا في غير الوطء الإنزال .

- رابعاً -

الجماع أكثر من مرة

لو جامع الرجل زوجته في نهار رمضان أكثر من مرة في يوم واحد فعليه كفارة واحدة ، وإن جامعها في يومين مختلفين ، فعليه كفارة لكل يوم ، سواء كفر عن اليوم السابق أم لا .

- خامساً -

سقوط الكفارة بالإعسار

يذهب جمهور الفقهاء إلى أن الكفارة لا تسقط بالإعسار المقارن لوجوبها ، بل تثبت في الذمة ، وتبقى إلى يساره ، فإن أيسر أداها لأنها حق الله تعالى تجب على المكلف بسبب منه فلا تسقط بالعجز ، وليس لكفارة الجماع أمر تنتهي عنده ، فتستقر في الذمة .

يقول النووي - رحمه الله : وفي الحديث الأول دليل على استقرار الكفارة في الذمة ، لأن الرجل أخبر النبي ﷺ في الكفارة أنه عاجز عن الخصال الثلاثة ، ولم يعفه عن الكفارة لإعساره ، بل استبقاه ، فلما أتى إلى النبي ﷺ بعرق أمره بإخراجه .

فلو كانت الكفارة تسقط بالإعسار ما أمره النبي ﷺ بإخراجه ، ولم يكن عليه شيء ، فدل ذلك على ثبوتها في ذمته (١) .

(١) شرح النووي ج٣ ص١٦٨

فإن قيل : إن رسول الله ﷺ لم يخبر الرجل بأن الكفارة باقية في ذمته ، وأن رسول الله ﷺ أعطى الرجل عرق التمر ليكفر به ، فلما ذكر حاجته أذن له رسول الله ﷺ أن يكفر بها على نفسه، ومعنى هذا أن الكفارة أديت ؟
أقول: إن الرسول ﷺ لم يخبر الرجل بثبوت الكفارة في ذمته لسابق علمه بها ، وكان علمه سبب مجيئه لرسول الله ﷺ ، ولم يطرا حكم جديد سوى ما يعلمه الرجل ، وأيضا فإن تأخير الحكم إلى وقت القدرة جائز عند الأصوليين .
وكذلك فإن الإذن بأكل الرجل من كفارته خاص بهذا الرجل ، لأن الكفارة لا تصرف على النفس ، ولا على العيال .

- سادسا -

الكفارة على الزوجة

لا خلاف في فساد صوم الزوجة بالجماع ، وإنما الخلاف في وجوب الكفارة عليها .
ذهب الجمهور من الأحناف والمالكية ، وقول للشافعي والمذهب عند الحنابلة إلى وجوب الكفارة على المرأة لأنها شريكة الرجل في الجرم ما لم تكن مفطرة لعذر ، أو مكرهة ، وسبب وجوب الكفارة عليها أنها هتكت صوم رمضان بالجماع .
وذهب الشافعي في قول له إلى أن الكفارة لا تجب على الزوجة ، لأن رسول الله ﷺ لم يسأل عن الزوجة ، وإنما أفرد الرجل بالحكم ، واكتفى بسؤاله هل تجد كذا ؟.... هل تجد كذا ؟ ... هل تستطيع صيام شهرين ؟ ولم يسأل عن المرأة .

ورد الجمهور بأن الجريمة لا تحتاج لسؤال المرأة عنها ، واعتراف الزوج بالجماع يضمها إلى الحكم إذ لا بد منها في الجماع ... والأمر يحتاج لسؤالها عن الحكم لتعترف بما وقع ، فربما كانت مفطرة أو مكرهة .
ومن المعلوم أن لتتصيص في الحكم على بعض المكلفين كاف عن ذكره في حق المكلفين الباقين .
يقول القرطبي : حكم المرأة في الجماع يؤخذ من دليل آخر ^(١) فهي والرجل سواء في الحكم .

- سابعاً -

قضاء يوم الجماع

ذهب بعض العلماء إلى أن المجامع لا يقضي يوم فطره مع الكفارة لأنه ﷺ لم يذكره للرجل حين أمره بالكفارة .
وذهب الجمهور إلى أن المجامع عليه أن يقضي اليوم مع الكفارة ، وعدم الذكر لا يدل على عدم الوجوب لعموم العلم به .
وقال الأوزاعي إن كانت الكفارة عتقا أو إطعاما فالقضاء واجب ، وإن كانت صوما فهو داخل في الكفارة ^(٢) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حكم من جامع امرأته في نهار رمضان عامدا وهو صائم ، وقد فصل الفقهاء في الأحكام المتصلة بهذا الموضوع .

(١) فتح المنعم ج ٢ ص ٥٦٣ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ١٧٠ بتصرف يسير .

- ه -

ركائز الدعوة في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

تقرير شعائر الله تعالى

خلق الله الإنسان ، وكرمه ، وفضله على كثير ممن خلق ، وحدد له حقوقه ، وألزمه بواجباته ، ووضع لدينه معالم ومشاعر ، وجعل تقديرها واحترامها برهانا على صدق الإيمان ، والإخلاص في العبودية .

ومن ذلك فرض صوم شهر رمضان لنزول القرآن الكريم فيه ، ولذلك وجب على المسلمين أن يحيطوا رمضان بالتعظيم والتقدير فيصومون نهاره ، ويقيمون ليله ، ويدأومون على الذكر ، وقراءة القرآن الكريم فيه لاكتساب المثوبة والأجر ، ففي رمضان تفتح أبواب الجنة ، وتغلق أبواب النار ، وتقيد الشياطين ، ويشعر الإنسان ببسر العبادة ، وعسر المعصية ، وانتشار الخير بين الناس .

إن المسلم مكلف أن يصوم شهر رمضان مستصحبا نور القرآن ، وأن يقرأ القرآن بروح رمضان ، وأن يقيم الليل بأنوار القرآن والذكر ... (وكان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر شد مئزره ، وأحيا ليله ، وأيقظ أهله) (١) وكل من عاش رمضان وهو مؤمن شكر الله عمله ، وجازاه خيرا ... ومن تقدير رمضان الإخلاص بالصوم فيه ، والبعد عن الرفث ، وتجنب الشهوات ولذلك لما جامع الرجل زوجته عامدا في نهار رمضان وهو صائم شعر بكبر ما فعل ، وجاء لرسول الله ﷺ لينقذه من سوء ما وقع فيه ، وتصور

(١) صحيح البخاري ، كتاب صلاة التراويح ، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان .

نفسه هالكا ، ومحروقا ، وخائبا ... فعرفه رسول الله ﷺ بجرمه وأوجب عليه كفارة الجماع ، وهي عتق رقبة ، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين ، فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا ، فاشتكى الرجل فقره ، وعجزه ، فأعطاه ﷺ من الصدقة ليأكل منها وأهله .

ومضمون القصة يشير إلى ضرورة أن يحترم المسلم شعائر الله تعالى ، وأن يعيش رمضان مقدرًا حكمه وأحكامه ، وأن يتعرض خلاله لمواطن القبول والرحمة وعليه أن يتجنب المعاصي ، ويلتزم الإخلاص والصدق في الطاعات .

إن من أحب أمرا لزم طريقه ، ومن عشق شأنا أو حالا عمل لما يربطه به

وعباد الله يحبون ربهم ، ويرجون رحمته ، ويخافون عذابه ، وواجب عليهم أن يقدروا شعائره ، ويستقيموا على هداه .

الركيزة الثانية واقعية الأحكام الشرعية

تتميز الأحكام الشرعية بواقعيته البشرية في الجزاء والعقوبة ، فهي إن اعطت فعلى قدر طاقة الإنسان ، ومن نوع عمله ، وإن عاقبت فعقوبتها عدل خال من الشطط ، وتتخلل رحمة الله أحكامه في كل الحالات .

وحديث الباب شاهد على هذه الواقعية ، فأحكام الله في الصيام تأمر بالانقطاع عن الأكل ، والشراب ، والجماع ، وسائر المفطرات من الفجر إلى المغرب ، وجازاهم على هذا الحرمان مثوية كبيرة ، وأجرا وفيرا ، وإن ارتكب الصائم جرما عاقبه بمثل جرمه وقدره ، وأوجب عليه القضاء في صور عديدة للإفطار ، وأوجب عليه القضاء والكفارة ، وإن وقع في أمر ناسيا عفا عنه .

وهكذا تتنوع العقوبة تبعا للجرم وموقف صاحبه منه ، وقد يعجز الإنسان عن أداء العقوبة فيكون عفو الله الغفور الرحيم .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) تمسك المسلمين الأول بالحق في المنشط والمكروه .
- ٢) اختيار العقوبة الشرعية التي يقدر عليها المكلف .
- ٣) ما يحتاجه الإنسان مقدم على ما يحتاجه غيره .
- ٤) جواز الأكل من الكفارة إن احتاج إليها صاحبها .

- ١٣ -

١٥ - باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر
في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر

حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة في (١)، [٦٨٠]

رمضان، فصام حتى بلغ الكديد أفطر، فأفطر الناس (١). ١٩٤٤

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ في (٢)، [٦٨١]

سفر فرأى زحاما رجلا قد ظلل عليه؛ فقال: ما هذا؟ ١٩٤٦

فقالوا: صائم.

فقال ﷺ: ليس من البر الصوم في السفر (٢)

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنا نساير مع النبي ﷺ فلم (٣)، [٦٨٢]

يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم (٣). ١٩٤٧

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز الصوم والفطر في حالة السفر في شهر
رمضان ، مادام السفر سفر طاعة .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين جواز فطر المسافر وصومه مادام
في طاعة .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٣٤ باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام ١٩٤٨، ٢٩٥٣، ٤٢٧٥، ٣٢٧٦، ٤٢٧٢، ٤٢٧٨، ٤٢٧٥ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٣٦ باب قول النبي ﷺ لمن ظلل واشتد الحر: ليس من البر الصوم في السفر .

(٣) أخرجه البخاري: ٣٠ كتاب الصوم: ٣٧ باب لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضاً في الصوم والإفطار .

ففي الحديث الأول : يؤكد ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ

إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ) وكان ذلك حين خرج مع عشرة آلاف من أصحابه رضي الله عنهم

لفتح مكة في رمضان خلال العام التاسع للهجرة .

(فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكُدَيْدَ أَفْطَرَ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ) أي خرج رسول الله ﷺ من

المدينة صائما ، واستمر في صومه حتى بلغ الكديد ، وهو مكان قريب من

المدينة في طريق الذهاب إلى مكة ، وهو يقع بين أمج (بفتحيتين) والكريد

... وفي بعض روايات الحديث أنه ﷺ كان وصحبه ب(عسفان) بدل الكريد

، وهو مجاز بياني لبيان قرب النبي ﷺ من المدينة

و(عسفان) واد واسع به ماء ، ونخل ... وجاء عند مسلم (فلما بلغ

كراع الغيم) ^(١) بضم الكاف ، وهو واد مجاور لعسفان ، والكديد وكراع

الغيم أماكن من أعمال عسفان) ^(٢) .

وفي هذا المكان أفطر رسول الله ﷺ بعد ما رأى المشقة على أصحابه

الذين صاموا بصومه ، ففي الحديث أنه ﷺ (خرج عام الفتح في رمضان ،

فصام حتى بلغ الكديد ، فبلغه أن الناس شق عليهم الصيام ، فدعا رسول

الله ﷺ " بقدح فيه لبن " ، فأمسكه في يده حتى رآه الناس ، وهو على

راحلته يلتفت حوله، ثم شرب رسول الله ﷺ فأفطر، وناوله رجلا إلى جنبه

فشرب) ^(٣)

(١) فتح الباري ج ٤ ص ١٨٠ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ١٨١ .

(٣) تهذيب الآثار للطبري ، حديث رقم : ١٨١٧ .

وفي الحديث الثاني : يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ) أي إن رسول الله ﷺ كان في سفر مع أصحابه ، فرأى أصحابه قد اجتمعوا حول رجل منهم ، يظلونه من حر الشمس (فَقَالَ) ﷺ : (مَا هَذَا) ؟ ... أي سأل أصحابه رضوان الله عليهم عن سبب تجمعهم حول الرجل .

(فَقَالُوا: صَائِمٌ) أي أجاب الصحابة رسول الله ﷺ وعرفوه أن اجتماعهم حول رجل منهم شق عليه الصوم من شدة الحر ، وقد أقاموا فوقه ظلة تحميه من حرارة الشمس .

(فَقَالَ) ﷺ (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ) أي ليس من الخير والمصلحة ، والعبادة والطاعة أن يصوم المسلم وهو مسافر لما في السفر والصوم من مشقة ولا يصح الجمع بينهما .

يؤيد هذا ما جاء في الحديث الذي رواه كعب بن عاصم الأشعري رضي الله عنه ولفظه (قفلنا مرة مع رسول الله ﷺ ونحن في حر شديد ، فإذا رجل من القوم قد دخل تحت ظل شجرة وهو يسطح كهيئة الوجع ، فلما رأهم رسول الله ﷺ قال : " ما لصاحبكم ؟ أي وجع به ؟ .

قالوا : ليس به وجع ، ولكنه صائم ، فاشتد عليه الحر . فقال النبي ﷺ حينئذ : " ليس البر أن تصوموا في السفر ، عليكم برخصة الله التي رخص لكم)^(١) .، وذهب البعض إلى أن هذه حالة معينة لا يعم الحكم غيرها .

(١) تهذيب الآثار للطبري ، حديث رقم : ١٩٥٢ .

وفي الحديث الثالث : يقول أنس رضي الله عنه (كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَعْجَبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ) أي أن الصحابة كانوا يسافرون مع النبي ﷺ ، وكان بعضهم يصوم ، وبعضهم يفطر ، ولم يعجب أحد على أحد ، ولم يغضب بعض على بعض آخر ، وأقرهم رسول الله ﷺ على ما فعلوا بسكوته ، فدل ذلك على جواز الصوم والنفطر في السفر .
المباح .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

الصوم قائم على المشقة ففيه الجوع ، والعطش ، فإذا كان السفر زاده مشقة ، ولذلك رخص الإسلام للمسلم الإفطار في السفر .
والسفر المعتد به هو سفر القصر في الصلاة ، وقدره ثمانون كيلوا مترا طوليا .

وقد تناولت أحاديث الباب حكم الصوم في السفر على النحو التالي : -

- أولاً -

رأي جمهور الفقهاء

اتفق جمهور الفقهاء وجميع أهل الفتوى إلى أن المسافر إذا صام يجوز صومه ، وينعقد ... إلا أنهم اختلفوا في أيهما أفضل ؟ الصوم أو الإفطار ؟ أم هما سواء ؟

فقال مالك ، وأبو حنيفة ، والشافعي والأكثر أن الأفضل الصوم لمن أطاقه بلا مشقة ظاهرة ، ولا ضرر ، فإن تضرر به فالفطر أفضل .
وقال الأوزاعي وإسحاق وأحمد : أن الفطر أفضل من الصوم مطلقا عملا بالرخصة ، والله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه .

وقال بعض العلماء : المكلف مخير بين الصوم والإفطار ، وأفضلهما أيسرهما ، لقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (١) .

- ثانياً -

رأي أهل الظاهر والشيعة :

ذهب أهل الظاهر والشيعة على اختلاف مذاهبهم إلى عدم صحة الصوم في السفر ، فمن صام في السفر لا ينعقد صومه ، ويجب عليه القضاء مستدلين بما يلي : -

١- يقول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ (٢) فوجوب عدة من أيام أخر دليل على عدم الصوم في السفر .

٢- يقول النبي ﷺ (ليس من البر الصوم في السفر) (٣) ، وهذا يدل على أن الإثم في الصوم ، وهذا يدل على عدم جوازه .

٣ - عن مجاهد ، قال : قال لي ابن عمر رضي الله عنهما : " إذا سافرت فلا تصم ، فإنك إن تعمل " قالوا : اكفوا الصائم ، وإذا أكلوا شيئاً ، قالوا : ارفعوا للصائم ، فيذهبوا بأجرك) (٤) .

- ثالثاً -

القول الأرجح في المسألة

بالنظر في آراء الفقهاء واختلافهم نرى إلى أن الأولى بالقبول هو رأي جمهور الفقهاء ، ولذلك ردوا أدلة المعارضين فقالوا :

(١) سورة البقرة الآية : ١٨٥ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٨٤ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ لمن ظل عليه واشتد .

(٤) تهذيب الآثار للطبري - ذكر ما قال ذلك ، حديث رقم : ١٩١٦ .

(١) نحن مع قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾
وندور معها صوما أو فطرا ، فقد يكون اليسر في الصوم ، والعسر
في الإفطار ، وقوله تعالى : ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ تعني صوم أيام
آخر بدل الأيام التي أفطر فيها أثناء مرضه أو سفره ، أما ما صامه
فلا قضاء له .

(٢) قوله ﷺ : (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ) حكم حالة وقعت لا
عموم فيها ، فمن حدث له ما حدث للرجل ففي صومه إثم .
(٣) ليس من الضروري أن يستتبع الصوم الرياء والسمعة ، ولا يصح
الحكم على أمر بأسباب ظنية ، وإنما الأمر يحتاج إلى التوجيه
والإرشاد فقط .

- رابعا -

إنشاء السفر وأثره على الصوم

ذهب الشافعي وجمهور الفقهاء أن من بدأ الصوم ثم سافر أثناء
النهار فعليه أن يتم هذا اليوم بخلاف أن يبدأ السفر وهو مفطر فله أن يستمر
في فطره .

وقال أكثر اهل العلم له أن يفطر سواء بدأ يومه صائما أو مفطرا (١) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حكم الصوم في السفر ، وللفقهاء تفصيلات فيها
كما سبق بيانه .

(١) شرح النووي ج ٣ ص ١٧٢ .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

تكريم الإنسان بتشريع الرخص مع العزائم

عظمة الإسلام أنه نزل من عند الله تعالى لينقذ الإنسان من ظلمات الضلال والجهل ، ويضعه في مناظ العدل ، والهدى والرحمة .
ومن شواهد هذه العظمة تحديد الحقوق والواجبات لكل موجود مخلوق
ومن علاماتها وضع العقوبات التي تشمل سائر جرائم العدوان من
قصاص ، وحدود ، وتعازير .

ومن ضوابطها مراعاة التشريع الإسلامي لحالات الإنسان ، وظروفه
المتغيرة ، فأينما كان الإنسان فله في شريعة الإسلام حكم وقضاء ، وكيفما
كان التغيير كانت الأحكام المناسبة .

فلو كان التغيير بسبب المكان فإن شرع الله يناسبه

وإن كان التغيير بسبب الزمان فإن الأحكام الدينية تشمله ...

وإن كان التغيير بسبب الإنسان فإن دين الله تعالى يحييه ويكرمه .

إن هذا الشمول من خصائص شريعة الله تعالى ، وذلك لتميزها بما يلي :-

أولاً : وضع القواعد الكلية لسائر المتغيرات المكانية والزمانية ليجتهد
العلماء والفقهاء في تحديد إطار المتغيرات ، ووضعها في مجال القواعد
الكلية المشروعة ، وترك الصور المحرمة ، ومثال ذلك البيع والشراء فقد أحله
الله تعالى ، وحدد إطاره العام ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (١)

(١) سورة البقرة الآية : ٢٧٥ .

ويقول النبي ﷺ : (الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح ، مثلاً بمثل ، سواء بسواء ، يدا بيد ، فإذا اختلفت هذه الأصناف ، فبيعوا كيف شئتم ، إذا كان يدا بيد ") (١) .

ثانياً : المعرفة الدقيقة بالمخلوق ، ولذا جاءت الأحكام لسائر الناس ، للرجال ، والنساء ، والكبار ، والصغار ، والصحيح ، والسقيم ، والسيد والخادم ، والغني والفقير، والحر والأسير ، والقاعد والمجاهد

ثالثاً : سعة جوانب التشريع الإسلامي ، الذي جعل الأحكام دائرة بين الأمور به ، والمنهي عنه ، فكان الأمور به فرضاً ومندوباً ، وجعل المنهي عنه محرماً أو مكروهاً ، وفي هذا كان اختلاف الفقهاء في المسائل الاجتهادية رحمة من الله تعالى .

رابعاً : تشريع الرخص مع العزائم ، لأن الإنسان المكلف قد يعجز عن القيام بما شرع له ، وبسبب خارج عنه ، وحينئذ تكون الرخص مخرجا للمكلف من المشقة والحرَج ، فمن عجز عن استعمال الماء تيمم ، ومسح على الجبيرة والخفين ، ومن عجز عن الصوم يفطر ويقضي أو يفدي ، ومن عجز عن الحج ينوب عنه غيره ...

ومن هذا الباب الإفطار في السفر ، فـ(ليس من البر الصوم في السفر)(٢) .
خامساً : صيانة الضرورات الإنسانية للإنسان لحفظ دينه ، وعقله ، ونفسه ، وماله ، ونسله ... وعلى هذه الضرورات تدور سائر التكاليف

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً ، حديث رقم : ٣٠٥٥ .

(٢) صحيح البخاري - كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد .

الشرعية ، ومن هذه النقطة ننادي كل جمعيات وجماعات حقوق الإنسان ليخدموا هذه الضرورات ، فهي أساس عملهم ونشاطهم ، وننصحهم باتباع المنهج الإسلامي ليحققوا ما يريدون .

وللعاقل أن يسأل : أين المسلمون من شريعة الإسلام ؟

والإجابة واضحة ، وهي نكوص المسلمين عن أحكام دينهم ، فالمنكرات شائعة ، وأولوا الأمر بعيدون عن تطبيق شرع الله تعالى ، والناس بعيدون كثيرا عن الإسلام ، يعمهم الجهل ، ويلعب بهم الأفاكون ، وأخذت الشياطين تنتشط في كل مجال .

والأمر لله وهو على كل شيء قدير .

الركيزة الثانية

قيادة الرسول ﷺ لأُمَّته

عاش رسول الله ﷺ بين أصحابه داعيا إلى الله تعالى بإذنه وسراجا

منيرا ...

وكان ﷺ يأخذ أصحابه إلى الحق والصواب ... وأحاديث الباب تبين

أهم ملامح القيادة المحمدية ... ومنها : -

(١) **مراعاة أحوال الناس ، والنزول على ما يصلحهم ،** فهذا هو ﷺ

يسافر صائما فتبعه بعض أصحابه في الصوم ، وفي الطريق عند

(الكديد) علم المشقة التي حلت بالصائمين ، فأفطر ﷺ أمامهم

فأفطروا ، وزالت مشقتهم ، وتمتعوا بما رخص الله لهم .

(٢) **تتبع شئون أصحابه ﷺ ،** فلقد كان ﷺ يتبع شئون أصحابه بنفسه

، وحينما رأى الصحابة ملتفين حول أحدهم فسأل عنه ، فلما علم أنه

وجع من صومه أمره بالفطر وقال لهم : (ليس من البر الصوم في السفر) .

(٣) ترك أصحابه ليقرروا بأنفسهم ما يناسبهم أثناء السفر ، فلقد كان ﷺ يسافر مع أصحابه ، ويترك كلا منهم لنفسه ، ولم يعب على مفطر أو صائم ، ولم يتدخل بحكمه إلا إذا أوقع المكلف نفسه في المشقة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الأحكام الشرعية إلهية المنبع ، بشرية التطبيق .
- (٢) مصاحبة رسول الله ﷺ أصحابه في السراء والضراء .
- (٣) حرية الإنسان في التمتع بالرخص .

- ١٤ -

١٦ - باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل

حديث أنس رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَنْظِلُ [٦٨٣]، (١)

بِكِسَائِهِ؛ وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا ٢٨٩٠

فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ذَهَبَ

المُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن المفطر في السفر له أجر عمله الذي قد يساوي

ثواب الصائم وقد يزيد .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) في بعض الغزوات ،

وكان بعضنا مفطرا ، وبعضنا صائما ، فلم يأمر رسول الله ﷺ بصوم أو

بفطر فأصبح بعضنا صائما ، وبعضنا مفطرا ، فنزلنا منزلا حارا، وكان

(أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَنْظِلُ بِكِسَائِهِ) أي إن الذي كان يلبس رداء واسعا كان

يستظل به ، ويغطي بدنه ورأسه بثوبه ، والذي لا يجد ثوبا كان يتقي الشمس

بيده .

وتنوعت أعمال الصحابة بسبب حر الشمس ، ومشقة الصوم (وَأَمَّا

الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا) لعجزهم عن العمل ، وحاجتهم للراحة .

(وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا وَعَالَجُوا) أي إنهم أثاروا الإبل

(١) أخرجه البخاري في: ٥٦ كتاب الجهاد والسير: ٧١ باب فضل الخدمة في الغزو .

لخدمتها ، وسقيها ، وعلفها ، وخدموا الجيش فنصبوا الخيام ، وجهزوا المكان ، وأعدوا المنزل للمجاهدين ، وفي رواية مسلم أنهم عملوا (فضربوا الأبنية وسقوا الركاب) (١) .

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ) أي فاز المفطرون اليوم بالأجر الوفير ، والجزاء الكثير لما قاموا به من خدمة الجيش والصائمين ، وليس المقصود أن الصائمين لا أجر لهم ، بل المراد أن لهم أجرهم على صومهم ، وللمفطرين أجرهم على عملهم ومثل أجر الصائمين لتعاطيهم أشغالهم وأشغال الصوام .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب قيمة العمل لخدمة الجيش أثناء السفر مع الإفطار ، فقد مدح رسول الله ﷺ عمل الذين أفطروا في سفر غزوة ، وخدموا الجيش والصائمين فاستحقوا بذلك أجرا وافرا ، ومثوبة غامرة لأنهم استحقوا أجر خدمة الجيش وأجر عمل الذين صاموا ، وأما الذين صاموا فلم أجر صيامهم فقط. وفي الحديث بيان قيمة خدمة الجيش في الغزو ، وأن الفطر في السفر للجهاد أولى من الصوم إن كان للصوم تأثير على مواجهة العدو والإعداد له ، وأن المعاونة في أمور الجهاد لها مقام كريم

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الاشتغال بأعمال الجهاد أثناء السفر مع الفطر أولى من الصوم الذي تعجز مشقته المجاهد عن العمل ، وأن ثواب من يعمل

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب أجر المفطر في الفرا إذا تولى العمل ، حديث رقم : ١٩٥١ .

أثناء السفر وهو مفطر أكثر من ثواب من يكسل وهو صائم .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

أهمية الجهاد في الإسلام

اهتم الإسلام بالجهاد لأهمية مواجهة الفساد والمفسدين ، لأن من الناس من لا تردعة إلا القوة ، ولا يسكن إلا إذا خاف .

ومع اهتمام الإسلام بالقتال فإنه لا يلجا إليه إلا عند الضرورة ، فقد شرع الله تعالى الدعوة إلى الإسلام بالحسنى ، والرفق ، ومكارم الأخلاق ، وجعل من الجهاد نشر الكلمة ، وتنبيه العقل ، ومخاطبة الجاهلين ، يقول الله تعالى :

- ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ ﴾ (١) .

- ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ

أَحْسَنُ ﴾ (٢) .

ويقول النبي ﷺ : (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم) (٣) .

وفي آخر المطاف كان تشريع القتال ، لصيانة حرية الإنسان في اختيار ما يريد ، ومنع الصادين للناس عن دين الله تعالى ، المعادين للخير بكافة صورته وأشكاله .

إن للشيطان أنصاره وجنوده ، وهؤلاء لا يكفهم عن العدوان إلا الجهاد ،

(١) سورة الأنعام الآية : ١٩ .

(٢) سورة النحل الآية : ١٢٥ .

(٣) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب الجهاد ، حدیث رقم : ٢٣٦٥ .

ولهم جاء شرع الله تعالى .

الركيزة الثانية العمل للجهاد في السفر أولى من الصوم

يحتاج الجهاد إلى إعداد وتجهيز ، ليكون حاسما عند وقوعه ، ولذلك كان العمل في خدمة ركب الجهاد من الضرورات التي يحرص عليها المجاهدون ، وحديث الباب يؤكد على أهمية الإعداد للجهاد ، وتهيئة الحركة للمجاهدين ، فالقد كان ﷺ وأصحابه في سفر غزوة ، فصام البعض واستراحوا في الطريق من مشقة الصوم ... وقام المفطرون بتجهيز الركب ، وإطعام الخيل ، وإصلاح آلات الحرب ، ومعالجة أي نقص بينهم يعوق الجهاد ... فمدح رسول الله ﷺ العاملين ، وفضلهم على الصائمين ، وقال ﷺ : (ذهب المفطرون اليوم بالأجر) لما قاموا به من عمل في خدمة الجهاد والمجاهدين ، وليس معنى ذلك أنه لا أجر للصائمين ، فلم أجرهم إلا أن العاملين لهم أجر عملهم ، وأجر الصائمين لسهرهم على تهيئة الجيش ، وتيسيره بإعداد العدة له .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الفطر في السفر للمجاهد أولى إن كان السفر يجهده ، ويعجزه عن تمام الجهاد .
- (٢) العبادات أعمال مترابطة يكمل بعضها بعضا .
- (٣) المثوبة والأجر لها أسباب عدة ، وقدرها على قدر نفعها للإسلام والمسلمين .

- ١٥ -

١٧- باب التخيير في الصوم والفطر في السفر

حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ حَمْرَةَ بْنَ عَمْرِو
الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ وَكَانَ كَثِيرَ
الصِّيَامِ .

فَقَالَ صلى الله عليه وسلم : إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ (١)

حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ
أَسْفَارِهِ ، فِي يَوْمٍ حَارٍّ ، حَتَّى يَضَعِ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ
شِدَّةِ الْحَرِّ ، وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَابْنِ
رَوَاحَةَ (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن المكلف مخير بين الفطر وبين الصوم في
السفر المشروع المبيح للقصر .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان أن المكلف مخير بين الصوم وبين
الإفطار اثناء السفر المشروع .

ففي الحديث الأول : تؤكد السيدة عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم (أَنَّ
حَمْرَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ وَكَانَ كَثِيرَ

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٣٣ باب الصوم في السفر والإفطار .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٣٥ باب حدثنا عبد الله بن يوسف .

الصِّيَامِ) ... أي إن حمزة الأسلمي جاء لرسول الله ﷺ يسأله عن جواز الصوم في السفر، لأنه كان كثير السفر، ولا يريد أن يترك الصوم أثناء السفر **وظاهر الحديث يدل على عموم الصوم ، وعموم السفر ... ولم يقيد النبي ﷺ السؤال بصوم الفرض في رمضان ، ولذلك استدل به من أجاز صوم رمضان في السفر ، ولا يصح احتجاج المانعين به لأن رسول الله ﷺ أباح للسائل أن يفطر ، ولم يمنعه من الصوم ، ولذلك لا يصح الاستدلال به في المنع ، وقد جاءت الأحاديث صريحة في جواز الصوم في رمضان أثناء السفر ، ففي الحديث الذي رواه أبو مرواح عن حمزة بن عمرو الأسلمي **يا رسول الله ، أنه قال : (يا رسول الله ، أجد بي قوة على الصيام في السفر ، فهل علي جناح ؟****

فقال رسول الله ﷺ : " هي رخصة من الله ، فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه) (١) .

ووجه دلالة الحديث أن الإفطار رخصة ، والرخصة لا تكون إلا في الفريضة وأن للمكلف أن يصوم ، وأن يفطر أثناء السفر ، وأصرح من هذا الحديث أن عمرو الأسلمي **سأل رسول الله ﷺ فقال : (يا رسول الله ، إنني صاحب ظهر أعالجه أسافر عليه وأكويه ، وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني شهر رمضان - وأنا أجد القوة وأنا شاب ، وأجدني أن أصوم يا رسول الله ، أهون علي من أن أخره فيكون ديننا أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجري ، أو أفطر ؟**

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصوم ، باب التخيير في الصوم والفطر في السفر ، حديث رقم : ١٩٥٦ .

قال ﷺ : " أي ذلك شئت يا حمزة (^١) أي أنت مخير بين أن تفطر وتكري جملك ، وتسافر ونفطر ، وبين أن تصوم وتترك العمل الذي يجهدك خلال صوم شهر رمضان .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو الدرداء رضي الله عنه (خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فِي يَوْمٍ حَارٍّ) يشق الصوم فيه ، ومن شدة الحر شق الصوم على الناس (حَتَّى) كان (يَضَعُ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ) فأفطر القوم جميعا من المشقة (وَمَا فِينَا صَائِمٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبْنِ رَوَاحَةَ) ، ولم يحدد الحديث وجهة السفر ، ولا زمنه ، ولا غايته ، وجاءت روايات أخرى حددت الوجهة ، والزمن ، والغاية ... منها : -

- رواية مسلم (خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر شديد ، حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، وما فينا صائم ، إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة) (^٢) .

- وروي عن رجل ، من أصحاب رسول الله ﷺ ، قال : رأيت رسول الله ﷺ بالعرج في الحر وهو يصب على رأسه الماء ، وهو صائم من العطش ، أو من الحر . ثم إن رسول الله ﷺ لما بلغ الكديد أفطر (^٣) وليست هذه السفرة هي فتح مكة ، لأن بعض الصحابة في فتح مكة صاموا ولم يفطروا ، أما في هذه السفرة فقد أفطر المجاهدون جميعا ما عدا النبي ﷺ

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم - کتاب الصوم ، حدیث رقم : ١٥١٨ .

(٢) صحیح مسلم ، کتاب الصیام ، باب التخییر بین الفطر فی السفر ، حدیث رقم : ١٩٥٧ .

(٣) شرح معانی الآثار للطحاوی ، کتاب الصیام ، باب الصیام فی السفر ، حدیث رقم : ٢٠٧٠ .

وابن رواحة رضي الله عنه .

والحديثان يدلان على أن المكلف مخير بين الصيام والإفطار أثناء

السفر في رمضان .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

يقول النووي رحمته الله : في أحاديث الباب دلالة على أن الصوم أو الفطر

أثناء السفر كلاهما جائز ، والفضل منهما على نحو ما ذكرت في الباب السابق .

وتدل أحاديث الباب على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفتي السائل بما يناسبه

من شرع الله تعالى ، ولذلك لم ينه حمزة بن عمرو رضي الله عنه عن سرد الصوم والإكثار منه ونهي عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن الإكثار من الصوم لأنه علم ضعف ابن عمرو رضي الله عنه في عمره ، وقد حدث بن عمرو رضي الله عنه هذا عندما صار شيخا فقال رضي الله عنه : (فليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم) (١) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب من الأعمال أدومها وإن وقل ، وأخبر أنه الأحب عند الله تعالى ، وذلك في قوله صلى الله عليه وسلم : (أن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل) (٢) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن المكلف مخير بين الصوم أو الفطر في

رمضان وهو مسافر ، وأن الحكم الشرعي يراعي قدرة المكلف واستطاعته .

(١) صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب في كم يقرأ القرآن .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب صفة القيامة و الجنة و النار ، باب لن يدخل الجنة احد بعمله بل برحمة الله تعالى ، حديث ٥١٥٠

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب على ركيزة هامة... هي :

لا حرج في التكليف

التكاليف الإسلامية قائمة على نوع من المشقة ، ولولا هذه المشقة لتساوى الجميع في العمل والطاعة ... إلا أن هذه المشقة لا حرج معها ، ولا إعجاز للمكلف فيها يقول الله تعالى :

- ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (١) .

- ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (٢) .

- ﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾ ﴾ (٣) .

ومن التيسير في التكليف نزول القرآن الكريم مفرقا على مقتضى الحوادث والأسباب لتسهيل قراءته ، وتسهيل العمل به ، وليشعر المسلم معه بالرحمة الإلهية ، ويتخذ منه منهجا للعمل والسلوك ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْتٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا ﴾ (٤) . وبهذه القراءة الموزعة على الزمن في هدوء وأناة ، يعمل المسلمون في أناة بعيدة عن العسر والمشقة ، ولذلك نزل القرآن ، وبذلك يكون سلوك المسلمين وهم يستضيئون بنور القرآن الكريم ، يقول الله ﷻ : ﴿ طه ﴿١﴾ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴿٢﴾ إِلَّا نَذِيرًا

(١) سورة البقرة الآية : ٢٨٦ .

(٢) سورة الحج الآية : ٧٨ .

(٣) سورة الشرح الآيتان : ٥ ، ٦ .

(٤) سورة الإسراء الآية : ١٠٦ .

لَمَنْ يَخْشَى ﴿٣﴾ (١) .

وأحاديث الباب تؤكد هذه الحقيقة ، فقد أباح النبي ﷺ لمن سأله عن الصوم في السفر أن يصوم وأن يفطر تبعا لقدرته وطاقته ، وترك له حرية الاختيار ليعبد الله وحده في نشاط وهمة ، لأن ذلك خير له من العجز والكسل وحتى يقرر لنفسه ما يريد ، لأنه لا حرج في دين الله تعالى .
وفي يوم شديد الحر صام النبي ﷺ وابن رواحة رضى الله عنه ، وقد خرج ﷺ بأصحابه في غزوة ، وأفطر المسافرون كلهم ، ولم يعتب عليهم رسول الله ﷺ على الفطر ، فذلك حقهم حتى لا يدخلهم في الحرج والمشقة .
وبقى ذلك الحال سمة الإسلام وحكمه ، وعلم الجميع أنه لا حرج في دين الله تعالى .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الرسول ﷺ مصدر الحكم ، وإظهار دين الله تعالى .
- (٢) حرية اختيار الإنسان لنفسه أمر ثابت في شرع الله تعالى .
- (٣) الإسلام دين الرحمة والرأفة .
- (٤) بيان إخلاص الصحابة ، وصدقهم مع دين الله تعالى .

(١) سورة طه الآيات من ١ : ٣ .

- ١٦ -

١٨ - باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة

حديث أم الفضل بنت الحارث رضي عنها أن ناساً اختلفوا عندها، يوم عرفة ، في صوم النبي صلى الله عليه وسلم . [٦٨٦]، (١) ١٦٦١

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ .

فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، فَشَرِبَهُ (١)

حديث ميمونة رضي عنها أن الناس شكوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فأرسلت إليه بحلاب، وهو واقف في الموقف، فشرب منه [٦٨٧]، (٢) ١٩٨٩

عَرَفَةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحَلَابٍ، وَهُوَ وَقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تدل أحاديث الباب على استحباب الفطر للحاج في يوم عرفة .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان استحباب الفطر للحاج في يوم عرفة

ففي الحديث الأول : تؤكد أم الفضل بنت الحارث رضي عنها والدة عبد

الله بن العباس رضي عنهما (أن ناساً) من الصحابة (اختلفوا عندها، يوم عرفة، في

صوم النبي صلى الله عليه وسلم) أي إن أم الفضل رضي عنها والصحابة كانوا في عرفة حاجين ،

وجرى اختلافهم في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ، فتدبرت في الأمر لتعرف

(١) أخرجه البخارى في: ٢٥ كتاب الحج: ٨٨ باب الوقوف على الدابة بعرفة .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٥ باب صوم عرفة .

حقيقة صوم رسول الله ﷺ ، وهل هو صائم أم مفطر ؟

وقد انقسم الصحابة في هذا الأمر عندها (فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ ﷺ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ ﷺ بِصَائِمٍ) فأرادت ﷺ أن تعرف حقيقة الأمر من رسول الله ﷺ ، وكان ﷺ وقتها في الموقف راكب جملة (فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ) ، والقدر بفتح القاف والذال إناء يشرب فيه ، فمأثته باللبن ، وأرسلته لرسول الله ﷺ لتعلم هل هو صائم أم مفطر ، والصحابة ينظرون . ورسول الله ﷺ (وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ) يدعو الله تعالى ، فلما جاء اللبن شربه ﷺ فعلمت أم الفضل ﷺ وعلم الصحابة - رضوان الله عليهم - أن رسول الله ﷺ مفطر في الموقف بعرفة .

وفي الحديث الثاني : تؤكد السيدة أم المؤمنين ميمونة ﷺ أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ) فقال بعضهم : إنه صائم ، وقال آخرون: بل هو مفطر (فَأَرْسَلَتْ ﷺ إِلَيْهِ ﷺ بِجَلَابٍ) وهو الإناء المملوء باللبن (وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ) على ناقته في عرفة (فَشَرِبَ مِنْهُ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ) فعملوا من حيلة أم المؤمنين ميمونة ﷺ أن الرسول ﷺ مفطر، في يوم عرفة أثناء حجه ﷺ .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تشدد مشاق الحاج في يوم عرفة لأنه يستمر اليوم كله يُلبي ويدعو ، ويكبر ، وهو مسافر بعيد عن أهله ، ولذلك شك المسلمون الذين صاحبوا رسول الله ﷺ في الحج في صومه ﷺ ، فقال بعضهم : هو صائم .

وقال غيرهم : هو مفطر ، ...

ورغبوا جميعا في معرفة حال النبي ﷺ ، في يوم عرفة ، وكان ﷺ عند الموقف راكبا بغيره ، وأنى لهم ذلك ، وهو ﷺ منشغل في الموقف بالدعاء وسط الزحام ... ولم يروا إلا الذهاب إلى زوجته أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها ومعها اختها أم الفضل رضي الله عنها ، ووقفوا على بابها يتجادلون ، ورأت أم الفضل وميمونة رضي الله عنهما أن السبيل الواضح لمعرفة حالة ﷺ أن ترسلا إليه كويا من اللبن ، فإن كان مفطرا شربه ، وإن كان صائما رده ، فلما أتاه ﷺ اللبن وهو على ناقته شربه ، فعلموا أنه ليس بصائم فأفطر منهم من أفطر ، وصام من صام حيث لا نهي عن الصوم .

يقول النووي رحمته الله : يستحب صوم يوم عرفة لمن ليس بعرفة ... وأما من هو بعرفة فيستحب له الفطر ، كما ذهب إلى ذلك الشافعي وأصحابه ، ومالك ، وأبو حنيفة ، والثوري ، وحكاه ابن المنذر عن أبي بكر وعمر وعثمان وابن عمر رضي الله عنهم ، وذهب غيرهم إلى كراهة صومه ^(١) لأن النبي ﷺ (نهي عن صوم يوم عرفة بعرفة) ^(٢) .

سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن صوم يوم عرفة بعرفة ، فقال : (حجبت مع النبي ﷺ فلم يصمه ، ومع أبي بكر رضي الله عنه فلم يصمه ، ومع عمر رضي الله عنه فلم يصمه ، ومع عثمان رضي الله عنه فلم يصمه ، وأنا لا أصومه ، ولا أمر به ، ولا أنهى عنه) ^(٣)

(١) شرح النووي ج ٣ ص ١٨١ .

(٢) المطالب العالمة للحافظ بن حجر ، كتاب السحور ، باب فضل يوم عرفة بعرفة ، حديث رقم : ١١٤٤ .

(٣) سنن الترمذي ، الجامع الصحيح ، أبواب الجمعة ، باب كراهية صوم يوم عرفة بعرفة ، حديث رقم : ٧١٥ .

فدل الحديثان على استحباب فطر الحاج يوم عرفة بعرفة ، وإن كان قول ابن عمر رضي الله عنهما لا أمر به، ولا أنهى عنه يفيد إباحة الصوم لمن لا يضعف عمله بصومه .

يقول عطاء رضي الله عنه: من أفطر يوم عرفة ليتقوى على الذكر، والدعاء كان له مثل أجر الصائم .

ويقول ابن عباس رضي الله عنهما يوم عرفة : " لا يصحبنا أحد يريد الصيام فإنه يوم تكبير ، وأكل ، وشرب)^(١) .

وقال عطاء رضي الله عنه: أصومه في الشتاء ولا أصومه في الصيف ^(٢) .

وكان الزبير وعائشة رضي الله عنهما يصومانه ، وكان اسحاق بن راهوية يميل إلى صومه ، وقال قتادة : لا بأس به إذا لم يضعف الحاج عن الدعاء .

واستدل هؤلاء بما قاله صلى الله عليه وسلم من أن : (صوم يوم عرفة كفارة سنتين : سنة

ماضية، وسنة مستقبلة) ^(٣)، وحمل الجمهور الحديث على من ليس بعرفة .

وأحسن الأقوال في صوم يوم عرفة للحاج التوسط مراعاة لحال الحاج

نفسه ، فإن كان قادرا على الصوم مع الذكر والدعاء فالأفضل له الصوم ...

وإن كان غير قادر على ذلك فالأفضل له الفطر ... وبذلك يتمتع القادر بما

في صوم عرفة من فوائد عديدة .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حكم صوم يوم عرفة للحاج وهو بعرفة ، وتوضح

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني كتاب الصوم ، باب الصيام يوم عرفة ، حديث رقم : ٧٥٦١ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ١٨١ ، طبعة الشعب .

(٣) مسند أحمد بن حنبل ، مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٠١٢ .

استحبابه لمن كان قادرا عليه ، وعلى الذكر والدعاء بلا مشقة ، وكراهية صومه إن كان شاقا عليه .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

دور أمهات المؤمنين في تبليغ الإسلام

تظهر أحاديث الباب دور أمهات المؤمنين في تبليغ الإسلام ، ونشر أحكامه للمسلمين ، وكن - رضوان الله عليهن - مقصد الصحابة لمعرفة عبادة الرسول ﷺ بالبيت ليلا ، والوقوف على سائر أحوال رسول الله ﷺ .

لقد جاء الإسلام بنظم كاملة يحتاج إليها الرجال وتحتاج إليها النسوة في حياتهن العامة والخاصة ... ولا بد لهذه النظم أن تعرف وتظهر لتنتقل إلى الاجيال القادمة واضحة بينة .

ولقد قامت أمهات المؤمنين بتبليغ النظم الإسلامية لمن قصدهن وبخاصة لأخواتهن المؤمنات .

وإذا تأملنا في مرويات أمهات المؤمنين ، والفتاوى التي نقلناها عن رسول الله ﷺ إلى غيرهن من المسلمات لظهر دورهن بوضوح .

لقد كان الصحابة يقصدون أمهات المؤمنين في بيوتهن لأخذ حديث ، أو تصحيح آية ، أو معرفة حكم شرعي .

وتميزن - رضوان الله عليهن - بالذكاء ، والفتنة في معرفة الحكم من رسول الله ﷺ وتبليغه لمن قصدهن .

وأحاديث الباب توضح عملهن ، وفطنتهن ، فلقد ذهب الصحابة إليهن في

مسكنهن وهن في عرفة أثناء حج رسول الله ﷺ ، جاء إليهن الصحابة لمعرفة حال رسول الله ﷺ في صوم يوم عرفة ، ، وهل هو جائز أم لا ؟
ويبدو أن أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها ، وأم الفضل أختها لم يعرفا حال رسول الله ﷺ فاحتلن للوصول لحال رسول الله ﷺ ... فأرسلن إلى رسول الله ﷺ كوبا من اللبن وهو في الموقف ، والصحابة ينظرون ليعرفوا إن كان رسول الله ﷺ صائماً أو مفطراً ، فشرب رسول الله ﷺ اللبن ، وعلم الصحابة جواز الفطر فأفطروا .

والمرء يسأل نفسه هل كانت أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها تجهل حال رسول الله ﷺ في الصوم ، وهو الذي بات عندها ، وهي التي رأت أكله وشربه قبل أن يذهب إلى الموقف ؟... أم أنها رضي الله عنها كانت تعلم أن رسول الله ﷺ مفطراً ، وأرادت أن يعلم الصحابة جواز الفطر بطريقة عملية ، ويرون رسول الله ﷺ وهو يشرب اللبن ليعلم السائلون والجمع الغفير جواز فطر الحاج يوم عرفة ، ويبقى الحديث عن حال رسول الله ﷺ معلوماً للكافة ، وينشره الحجاج بعد رجوعهم إلى ديارهم ... وسواء كان الرأي هذا أو ذلك فهو شاهد على دور أمهات المؤمنين في نشر الإسلام وعلى فطنتهن ، وحسن تصرفهن .

يقول أبو موسى الأشعري رضي الله عنه : (" ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علم)^(١)

(١) سنن الترمذي - الجامع الصحيح - الذبائح ، باب من فضل عائشة رضي الله عنها ، حديث رقم : ٣٨٩٨ .

إن المرأة المسلمة ليست هملا في مجتمعها ، فهي مكلفة كالرجل ،
ومسئولة عن دينها ، والدعوة إليه ، والحرص عليه مثل الرجل ، وأكثر منه
مع أولادها ، وذويها ، ونساء المؤمنين .

إن الله تعالى يضاعف للمرأة المسلمة جزاء عملها الصالح ، لأنها تخرج
جيلا صالحا من بيتها ، وترشد الأخوات بجهادها ، وتطيع زوجها وتعينه في
سعيه وعمله ... ولولا صلاح المرأة لضاع الجيل ، وفسد الرجال ، ولعل هذا
المعنى هو السبب الذي ضاعف أجر أمهات المؤمنين، يقول الله ﷻ: ﴿ وَمَنْ
يَقْنَتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرًا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴾ (١)
يا نساء المؤمنين اعرفن واجباتكن ، وقمن بها ، وحافظن على حقوق
الأزواج والأولاد ، ونشئن الأبناء على حب الله ورسوله ﷺ يضاعف الله
أجركن ، ويسعدكن عنده في جنات النعيم .

الركيزة الثانية

فضل الله تعالى في يوم عرفة

عرفة اسم للموقف الذي لا بد من الوقوف عليه للحجاج في اليوم
التاسع من ذي الحجة ، وهو يوم عظيم فاضل ، يقول عنه ﷺ : (ما من
يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار ، من يوم عرفة ، وإنه ليدنو
، ثم يباهي بهم الملائكة ، فيقول : ما أراد هؤلاء ؟) (٢).
ويقول ﷺ : (خير الدعاء دعاء يوم عرفة) (٣) .

(١) سورة الأحزاب الآية : ٣١ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب فضل الحج والعمرة ، حديث رقم : ٢٤٧٩ .

(٣) سنن الترمذي - الجامع الصحيح - الذبائح ، أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ ، حديث رقم : ٣٥٥٣ .

وعنه ﷺ يقول : (ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة ينزل الله إلى السماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض أهل السماء ، فيقول : انظروا إلى عبادي شعنا غبرا ضاحين جاءوا من كل فج عميق يرجون رحمتي ، ولم يروا عذابي ، فلم ير يوم أكثر عتقا من النار من يوم عرفة ") (١) .

ويقول النبي ﷺ : (ما رأيي الشيطان يوما ، هو فيه أصغر ، ولا أدحر ، ولا أحقر ، ولا أعيظ ، منه في يوم عرفة . وما ذاك إلا لما رأى من تنزل الرحمة ، وتجاوز الله عن الذنوب العظام ، إلا ما أرى يوم بدر " .

قيل وما رأى يوم بدر يا رسول الله ؟

قال ﷺ : " أما إنه قد رأى جبريل يزع الملائكة) (٢) ..

وعن عمر بن الخطاب ؓ (أن رجلا ، من اليهود قال له : يا أمير المؤمنين ، آية في كتابكم تفرعونها ، لو علينا معشر اليهود نزلت ، لاتخذنا ذلك اليوم عيدا .

قال عمر ؓ : أي آية ؟

قال اليهودي : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٣) .

قال عمر ؓ : " قد عرفنا ذلك اليوم ، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ ، وهو قائم بعرفة يوم الجمعة) (٤) .

(١) صحيح ابن حبان ، كتاب الحج ، باب الوقوف بعرفة ، حديث رقم : ٣٩١٦ .

(٢) موطأ مالك ، كتاب الحج ، باب جامع الحج ، حديث رقم : ٩٤٦ .

(٣) سورة المائدة الآية : ٣ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب زيادة الإيمان ونقصانه .

ويستحب للمسلمين في يوم عرفة سواء كانوا بعرفة أو بمواطنهم أن يكثرُوا من الذكر والدعاء ، والتهلِيل والتكبير ، والاستغفار ، والتوبة والتضرع ، وقراءة القرآن الكريم ، والصلاة على النبي ﷺ ... فهذه وظيفة هذا اليوم ، وهو معظم الحج ومطلوبه .

وينبغي للمسلم أن يأتي بهذه الأمور كلها ، فتارة يهمل ، وتارة يكبر ، وتارة يسبح ، وتارة يقرأ القرآن ويدعو مفردا ، وفي جماعة ، ويدعو لنفسه ، ولوالديه ، ومشايخه ، وأقاربه ، وأصحابه ، وللمسلمين أجمعين ، مع الندم بالقلب والبكاء بالعين ، فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال : ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم .

فقال رجل من القوم : إذا نكث .

قال ﷺ : الله أكثر " (١).

ومن الأدعية المأثورة ليوم عرفة ما رواه البيهقي من أن رسول الله ﷺ قال : (أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة) لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا ، اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري ، وأعوذ بك من وسواس الصدر وشتات الأمر ، وفتنة القبر ، اللهم إنني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل وشر ما يلج في النهار ، وشر ما تهب به الرياح ، ومن شر بوائق الدهر (٢) .

(١) سنن الترمذي - الجامع الصحيح - الذبائح ، باب انتظار الفرج وغير ذلك ، حديث رقم : ٣٥٨٢ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، جامع أبواب وقت الحج والعمرة ، باب أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ، حديث رقم : ٨٨٩٩ .

وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: (كان فيما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: " اللهم إنك تسمع كلامي ، وترى مكاني ، وتعلم سري وعلانيتي ، لا يخفى عليك شيء من أمري ، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر المعترف بذنبيه ، أسألك مسألة المستكين وأبتهل إليك ابتهاه المذنب الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير من خضعت لك رقبتة وفاضت لك عيناه وذل جسده ورغم أنفه لك ، اللهم لا تجعلني بدعائك شقيا ، وكن بي دوما رحيفا ، يا خير المسئولين ويا خير المعطين) ^(١) .

وعن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان عشية عرفة يرفع صوته ويقول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، اللهم اهدنا بالهدى، وزينا بالتقوى، واغفر لنا في الآخرة والأولى ، ثم يخفض صوته ثم يقول: اللهم إني أسألك من فضلك وعطائك رزقا طيبا مباركا، اللهم إنك أمرت بالدعاء ، وقضيت على نفسك بالاستجابة ، وأنت لا تخلف وعداك، ولا تكذب عهدك، اللهم ما أحببت من خير فحببه إلينا ويسره لنا، وما كرهت من شيء فكرهه إلينا وجنبناه، ولا تنزع عنا الإسلام بعد إذ أعطيتنا) ^(٢)

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) أعظم الأيام في العام يوم عرفة، فهو يوم ذكر ودعاء، وتهليل وتكبير
- (٢) لأمهات المؤمنين دور عظيم في تبليغ الإسلام ، والتعريف بأحكامه .
- (٣) من الضروري الفطنة والذكاء في فهم الإسلام ، ومعرفة الأحكام .

(١) المعجم الكبير للطبراني، حديث رقم: ١٢٠٠ .

(٢) الدعاء للطبراني، باب الدعاء بعرفات، حديث رقم: ٨٠٤ .

- ١٧ -

١٩ - باب صوم يوم عاشوراء

- (١)، [٦٨٨] حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطِرْ (١).
- ١٨٩٣
- (٢)، [٦٨٩] حديث ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ ﷺ : مَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ (٢) .
- ٤٥٠١
- (٣)، [٦٩٠] حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعَمُ، فَقَالَ: الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ، فَقَالَ: كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكْتُ، فَادْنُ فَكُلْ (٣).
- ٤٥٠٣
- (٤)، [٦٩١] حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه يَوْمَ عَاشُورَاءَ، غَامَ حَجَّ، عَلَى الْمُنْبَرِ، يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤِكُمْ ؟ ... سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ: هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ (٤)

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ١ باب وجوب صوم رمضان

(٢) أخرجه البخارى في: ٦٥ كتاب التفسير: ٢ سورة البقرة: ٢٤ باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾

(٣) أخرجه البخارى في: ٦٥ كتاب التفسير: ٢ سورة البقرة: ٢٤: باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾

(٤) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٩ باب صيام يوم عاشوراء .

[٦٩٢]، (٥) حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ

تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا ؟ ٢٠٠٤

قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ
عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى ﷺ .

قَالَ ﷺ : فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ (١).

[٦٩٣]، (٦) حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ تَعَدَّهُ الْيَهُودُ عِيدًا

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَصُومُوهُ أَنْتُمْ (٢). ٢٠٠٥

[٦٩٤]، (٧) حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ

فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ ؛ وَهَذَا الشَّهْرُ،

يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ (٣) . ٢٠٠٦

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حكم صوم يوم عاشوراء

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من سبعة أحاديث تبين حكم صوم يوم عاشوراء

ففي الحديث الأول : تخبر السيدة عائشة رضي الله عنها أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ

يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ

أى أن العرب فى الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء ، وقد أمر رسول الله

(١) أخرجه البخارى فى: كتاب الصوم: ٦٩ باب صيام يوم عاشوراء .

(٢) أخرجه البخارى فى: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٩ باب صيام يوم عاشوراء ، وللحديث رواية أخرى برقم: ٣٩٤٢ .

(٣) أخرجه البخارى فى: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٩ باب صيام يوم عاشوراء .

ﷺ المسلمين بصوم هذا اليوم حتى فرض صيام شهر رمضان .

وقال ﷺ : (مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرِ).

وفى الحديث الثانى : يقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (كَانَ عَاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ) أي كان العرب يصومون يوم عاشوراء إلى أن فرض الله تعالى صوم رمضان ، قال ﷺ (مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ) أي إن فرض يوم عاشوراء أصبح صومه مباحا فمن أراد صومه فليصمه ، ومن أراد الفطر فليفطر .

وفى الحديث الثالث : يروى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن الأشعث بن قيس رضي الله عنه (دَخَلَ عَلَيْهِ) يوم عاشوراء (وَهُوَ يَطْعَمُ) أي وهو يأكل ، ويتغذى (فَقَالَ) الأشعث لأبن مسعود رضي الله عنه (الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ) أي كيف تأكل وتفطر اليوم وهو يوم عاشوراء (فَقَالَ) ابن مسعود رضي الله عنه (كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ) أي كان يصام قبل أن يُفرض صوم رمضان ، (فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تُرِكَ) صوم عاشوراء واستبدل به صوم رمضان ، فقال رسول الله ﷺ لي : (فَادُنْ فَكُلْ) أي تعال إلى وكل ... وفى رواية (فَإِنْ كُنْتَ مَفْطَرًا فَاطْعِمِ)^(١) ، وفى رواية أخرى لإبن مسعود رضي الله عنه (كُنَّا نَصُومُ عَاشُورَاءَ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ لَمْ نُؤْمَرْ بِهِ وَلَمْ نَنْهَ عَنْهُ وَكُنَّا نَفْعَلُهُ)^(٢)

وفى الحديث الرابع : يروى (حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، عَامَ حَجَّجٍ يَخْطُبُ (عَلَى الْمِنْبَرِ) فى المدينة

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصوم ، باب صوم يوم عاشوراء .

(٢) السنن الكبرى للسنانى ، كتاب الصوم ، باب سرد الصوم مبدأ صيام يوم عاشوراء .

فى قدمة قدمة للحج ، وقد مكث معاوية رضي الله عنه بالمدينة إلى يوم عاشوراء يطلع على أحوال الناس .

(يَقُولُ) معاوية رضي الله عنه فى خطبته (يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ) ؟ فبدأ معاوية رضي الله عنه خطابه مناديا أهل المدينة وخص منهم العلماء لأنه رأى من أهل المدينة عدم إهتمام بصوم يوم عاشوراء ، ولذلك سأل عن علمائهم ، ودورهم مع الناس فى بيان حكم صوم يوم عاشوراء .

(سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ: هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ) أى إن معاوية رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح يعظم يوم عاشوراء ولم يأمر بصومه وأجاز لمن يريد الصوم أن يصوم ، ولذلك كان معاوية رضي الله عنه صائما يوم عاشوراء لجوازه ، وذكر حكم الجواز فمن يريد أن يصومه فليصم ، ومن شاء الفطر فليفطر .

وفى الحديث الخامس : يقول (ابن عباس رضي الله عنهما) قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ) بعد الهجرة (فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ) فسأل عن سبب الصوم (فَقَالَ: مَا هَذَا) ؟ (قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ) وقعت فيه أعمال صالحة وحسنة (هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ) وفى رواية (هذا يوم عظيم ، أنجى الله فيه موسى وقومه ، وغرق فرعون وقومه)^(١) (فَصَامَهُ مُوسَى عليه السلام) شكرا لله تعالى . (قَالَ) صلى الله عليه وسلم (فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ) أى أنه صلى الله عليه وسلم قال : نحن أحق من موسى

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصوم ، باب صوم يوم عاشوراء ، حديث رقم ١٩٧٦

ﷺ بتعظيم هذا اليوم (فَصَامَهُ) (وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ) ونحن نصومه تعظيما له .

فإن قيل : أن رسول الله ﷺ قدم المدينة في شهر ربيع الأول بينما

عاشوراء تكون في شهر محرم فكيف نفهم قوله ﷺ : لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود تصوم يوم عاشوراء ؟

أقول: المعنى المستفاد أن أول علمه بصوم اليهود عاشوراء كان يوم قدومه المدينة ، فأقام بها إلى يوم عاشوراء القادمة ، فوجد اليهود يصومون فيه فسألهم .

وفي الحديث السادس : يقول أبو موسى الأشعري ﷺ : (كَان يَوْمٌ

عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا) إحياء لذكرى نجاتهم ونجاة موسى وهارون وغرق فرعون وجنوده (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَصُومُوهُ أَنْتُمْ) أى صوموه أنتم تقديرا لنجاة موسى ﷺ ، أى خالفوا اليهود فهم يجعلونه عيدا ، والعيد لا صوم فيه ، فصوموه ولا تجعلونه عيدا مثلهم .

وفي الحديث السابع : يقول ابن عباس ﷺ : (مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ ؛ وَهَذَا الشَّهْرُ ، يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ) يسند ابن عباس ﷺ الخبر إلى علمه ، ورؤيته ، وهذا لا يمنع معارضة غيره لما ذهب إليه ، لأن صوم يوم عرفه أفضل من صوم يوم عاشوراء . وفي حديث أبي قتاده ﷺ ولفظه (صوم عاشوراء كفارة سنة ، وصوم عرفه كفارة سنتين)^(١) ، وظاهر هذا الحديث يشير إلى أن صوم يوم

(١) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصوم ، باب صوم يوم عرفه والأفضل من ذلك ، حديث : ٢٧٥٤

عرفة أفضل من صوم يوم عاشوراء ، وهذا راجع إلى وصول الخبر للصحابي ، فمن وصله الخبر عمل به ، ومن لم يصله الخبر عمل بما عنده من علم . ومعنى (يَتَحَرَّى) يقصد صوم يوم عاشوراء ، وشهر رمضان لتحصيل الأجر والثواب ... وقد جمع ابن عباس رضي الله عنهما بين صوم رمضان ، وصوم عاشوراء ، مع إختلافهما في الحكم لما بينهما من غاية وهو حصول الثواب . ويؤخذ من عموم الأحاديث أن صوم عاشوراء كان واجبا لثبوت الأمر بصومه ، ثم تأكد الأمر بالنداء العام ، ثم زيادته بأمر من أكل بالإمساك والمراد بترك عاشوراء بعد فرض رمضان في قول ابن مسعود رضي الله عنه (لما فرض رمضان ترك عاشوراء)^(١) ترك وجوبه وبقاء إستحبابه .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

اليوم العاشر من شهر الله المحرم من أيام الفيوضات الإلهية على الناس ، وهو اليوم الذي نجى الله فيه نوحا عليه السلام وأغرق قومه ، ونجى الله فيه موسى عليه السلام وقومه ، وأغرق فرعون وجنوده ، وقد عرف اليهود صومه فصاموه ، فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة سأل عن سبب صوم اليهود يوم عاشوراء ، فلما علم أنهم يصومونه لنجاة موسى عليه السلام صامه صلى الله عليه وسلم ، وأمر بصيامه ، وكان ذلك قبل فرض رمضان بعام واحد ، فلما فرض صوم رمضان ترك صوم عاشوراء .

وكان صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب في الطاعات التي لم يؤمر فيها بشيء إستئلافا لقلوبهم ، وإعتامادا على أن عبادتهم تستند إلى الوحي غالبا من جهة

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٢٤٤ .

، كما حدث فى إستقبال القبلة ، إلا أن اليهود بدل أن يؤمنوا ازدادوا كفرا ، وأشاعوا أن محمدا يتبعهم ، فلما تم فتح مكة وظهرت نوايا اليهود أصبح ﷺ يحب مخالفتهم ، فقال فى عامه الأخير (لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع)^(١) لكنه ﷺ لحق بالرفيق الأعلى قبل ذلك .

وتحليل أحاديث الباب يحتاج إلى معرفة المسائل التالية :-

المسألة الأولى

تحديد يوم عاشوراء

اختلف أهل الشرع فى تعيين يوم عاشوراء فقال الأكثر هو اليوم العاشر لأنه اسم معدول عن عاشرة صفة لليلة العاشرة ، فمن يقول يوم عاشوراء يقصد اليوم العاشر

وقال الزين بن المنير : الأكثر على أن عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم ، وهو مقتضى الإشتقاق والتسمية^(٢)

وقال البعض هو اليوم التاسع ، وهم الذين ذهبوا إلى أن النهار يتقدم على الليل ، فالليلة العاشرة تفيد نهار اليوم التاسع ، فى مسلم عن الحكم بن الأعرج ؓ ، قال : انتهيت إلى ابن عباس ؓ ، وهو متوسد رداءه فى زمزم ، فقلت له : أخبرني عن صوم عاشوراء .

فقال : " إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ، وأصبح يوم التاسع صائما " .

قلت : هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه ؟

فقال : " نعم " ^(٣)

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب أى يوم يصام فيه عاشوراء ، حديث رقم : ١٩٨٢

(٢) فتح البارى ج ٤ ص ٢٤٥

(٣) صحيح مسلم كتاب الصيام ، باب أى يوم يصام فيه عاشوراء : حديث ١٩٨٠

والظاهر هذا الحديث أن يوم عاشوراء هو اليوم التاسع .

والأرجح : أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر ، وأن معنى الحديث إذا أصبحت من تسعة فسم ، يريد اليوم العاشر ، لأنه لا يصبح صائماً بعد أن أصبح من تاسعه إلا إذا نوى الصوم من الليلة العاشرة ، ويقوي هذا قوله ﷺ (لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع)^(١) فمات قبل ذلك ، وهذا ظاهر في أنه ﷺ كان يصوم العاشر وهم يصومون التاسع فمات قبل ذلك .

وهذا الحديث يحتمل أنه ﷺ أراد نقل صوم اليوم العاشر إلى اليوم التاسع وفيه الكفاية .

ويحتمل أنه ﷺ أراد إضافة اليوم التاسع إلى العاشر ، فلما توفى قبل ذلك كان الاحتياط صوم التاسع ، والحادي عشر مع اليوم العاشر ، يقول ﷺ (صوموا يوم عاشوراء ، وخالفوا اليهود ، صوموا قبله يوماً ، أو بعده يوماً)^(٢) .

يقول العلماء : صيام عاشوراء على ثلاثة مراتب ، أدناها أن يصام العاشر وحده ، وأوسطها أن يصام التاسع معه ، وأعلىها أن يصام الحادي عشر معهما .

المسألة الثانية

صوم رسول الله ﷺ عاشوراء

صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء بمكة قبل البعثة مع صوم العرب في

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب أى يوم يصام عاشوراء : حديث ١٩٨٢

(٢) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، حديث رقم : ١٩٤٨

الجاهلية ، فهو من العبادات التي كان يتعبد بها ﷺ على أنه من دين إبراهيم
عليه السلام ، ولما إختار الله تعالى محمدا ﷺ للرسالة لم ينهه عن صوم عاشوراء
، فاستمر يصومه ﷺ وهو في مكة ، فعلم أن الله أذن له في صومه .
وظل ﷺ يصومه بعد الهجره ، وأمر المسلمين بصيامه ، حتى نزل
فرض صوم شهر رمضان فأخذ المسلمون يصومون رمضان ، وتركوا فرضية
عاشوراء ، وبقي إستحباب صومها ، وقد إستمر المسلمون على صوم
عاشوراء عاما واحدا ، وقد هم رسول الله ﷺ أن يضم التاسع إلى العاشر إلا
أنه لقي ربه قبل قدوم المحرم .

المسألة الثالثة

حكم صوم المسلمين عاشوراء

عاش المسلمون مع رسول الله ﷺ عاما كاملا قبل فرض رمضان ،
وفى هذا العام صاموا عاشوراء على وجه الوجوب عند الأحناف ، وأكثر
الشافعية فلما نزل رمضان نسخ وجوبه ، وبقي إستحباب صومه ، لأن رسول
الله ﷺ صامه وأمر بصيامه .

وذهب الجمهور وأكثر الشافعية إلى أن المسلمين صاموا مع رسول الله
ﷺ عاشوراء قبل رمضان عاما واحدا على وجه الإستحباب ، فلما فرض
رمضان إستمروا في صوم عاشوراء على استحباب دون الأول .
وبهذا نرد على من كره صيام عاشوراء بعد فرض رمضان حيث لا دليل
له عليه .

وبعد فرض رمضان بقى صوم عاشوراء سنة مستحبة بإجماع العلماء
والفقهاء ، كما أرشد إلى ذلك رسول الله ﷺ .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الجاهليين صاموا يوم عاشوراء ، وأن اليهود إتخذوه عيداً ، وأن رسول الله ﷺ صامه قبل الإسلام وبعده ، فلما هاجر ﷺ إلى المدينة ورأى أن اليهود يصومونه تعظيماً لموسى ﷺ أمر بصيامه ووافقهم ، فلما تم فتح مكة أمر بمخالفتهم ، وهم بصوم اليوم التاسع مع العاشر وقال ﷺ : (خالفوا اليهود ، صوموا قبله يوماً ، أو بعده يوماً)^(١) وفي رواية (خالفوا اليهود وصوموا التاسع والعاشر)^(٢)

- ه -

ركائز الدعوة في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عدداً من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

الإيمان بموسى ﷺ أحد رسل الله تعالى

من أساسيات الإسلام الإيمان برسول الله جميعاً ، ومنهم موسى ﷺ كمايماننا بمحمد ﷺ فكلاهما من أولي العزم من الرسل مع اليقين بأن موسى ﷺ أرسل وأخاه هارون ﷺ إلى بني إسرائيل خاصة ، وكُلف بالتمهيد لرسالة محمد ﷺ خاتم الأديان والرسالات .

ولذلك لما سأل رسول الله ﷺ بعد الهجرة عن صوم اليهود يوم عاشوراء ، وعلم أنه في مثل هذا اليوم نجى الله موسى ﷺ من الغرق تعظيماً لهذا اليوم ، فقال النبي ﷺ نحن أحق بموسى من اليهود ، فصام يوم

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، حديث رقم : ١٩٤٨

(٢) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، كتاب الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء ، حديث ٧٥٨١

عاشوراء وأمر بصيامه ، ومن الثابت المقرر أن إيمان المسلم لا يتم إلا بالإيمان بسائر الرسل على وجه الإجمال والتفصيل .

فَنُؤْمِنُ إِجْمَالًا بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَ رَسُولًا عِدِيدِينَ قَبْلَ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى

أُمَّمِهِمْ ﴿ مِنْهُمْ مَن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ (١) ...

وَنُؤْمِنُ تَفْصِيلًا بِمَنْ فَصَّلَ الْإِسْلَامَ سِيرَتَهُمْ ، وَوَضَحَ قِصَصَهُمْ مَعَ

أُمَّمِهِمْ فَرَسَلَ اللَّهُ جَمِيعًا أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ ، وَتَعْبِيدِ النَّاسِ

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ : (الأنبياء إخوة من علات ، وأمهااتهم

شتى ، ودينهم واحد ، فليس بيننا نبي) (٢) .

وموسى ﷺ أحد أولي العزم من الرسل ، أرسل الله تعالى معه أخاه

هارون ﷺ وزيراً مساعداً له لفرعون وملاؤه ، كما أرسله إلى قومه بني إسرائيل

، عاش معهم زمناً أذاقوه كثيراً من الإرتداد والمخالفة .

الركيزة الثانية

ضرورة إحياء الذكريات الدينية

تعزز الأمم بأيامها ، وتاريخها ، وتأخذ منها دروساً وعبراً لحاضرها

ومستقبلها ، وتلقن أبنائها هذا التاريخ ليصيروا رجالاً عاملين لنهضة أمتهم .

والإسلام ليس بدعاً في هذا الجانب الحيوي الهام ، ومن المعلوم إن

الحكمة والمصلحة ضالة المؤمن أنى وجدها التقطها ...

ولذلك

اهتم رسول الله ﷺ بإحياء ذكريات عاشتها الأمم السابقة ورسَل الله تعالى

(١) سورة غافر الآية : ٧٨ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب فضل عيسى ﷺ ، حديث رقم : ٤٤٦٦ .

للقوف على عبرها ، والاستفادة من دروسها ، فلقد اهتم رسول الله ﷺ بيوم عاشوراء ، وصامه وأمر بصيامه حينما علم أن الله تعالى نجى موسى وهارون - عليهما السلام - وقومهما من الغرق ، وأغرق في هذا اليوم فرعون وجنوده ، لما في هذه الأحوال من دلالات :

أولها : إظهار قدرة الله تعالى الباهرة في إحقاق الحق ، ونصرة المظلوم ، فلقد نصر الله تعالى موسى ﷺ على فرعون وملاه ، وأيده بالآيات التي تؤيد دعوته ، وتظهر خيبة عدوه ، الأمر الذي أدى إلى إيمان سحرة فرعون بالله رب العالمين ، وكفرهم بالطاغوت ، ونجاة موسى وهارون - عليهما السلام - من الغرق ، وظهور طريق يابس في البحر مَرَّ منه موسى ﷺ وقومه إلى سيناء .

ثانيها : هلاك الكافرين وهزيمتهم ، ذلك أن فرعون وجنوده طاردوا موسى وهارون - عليهما السلام - وقومهما فلما عبر موسى ﷺ الطريق الذي قدره الله تعالى له وسط الماء اتبعه فرعون وجنوده ، فلما كانوا وسط البحر انطبق الماء عليهم ، فهلك فرعون وجنوده بلا حرب ولا نزال ﴿ وَرَأَى اللَّهُ جُثُودَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَرِيبًا حَكِيمًا ﴾ (١) .

ثالثها : الإبقاء على معالم الأحداث للذكرى والاعتبار ، فلقد عبر موسى ﷺ وقومه البحر إلى برية سيناء ، وكان للإسرائيليين أحوال عجيبة مع موسى ﷺ أظهرت شتات المادة التي كان عليها الإسرائيليون ... وأبقى الله تعالى جسد فرعون ، فلم تأكله الحيتان ليبقى آية لمن يأتي بعهدده ، يقول الله

(١) سورة الفتح الآية : ٧ .

﴿ فَأَلَيْتُمْ أَنْ تَخْلُقُوا بَدَنًا إِنْ كُنْتُمْ لِخَلْقِ الْحَيَاةِ عَاقِلِينَ ﴾ (١)

وعلى الدعاء :

أن يوضحوا للمدعويين قصص رسل الله تعالى مع أممهم ، فهي ذخيرة هائلة ، وتراث عظيم يوضح طريق الدعوة من كافة جوانبه ، فمن هذا القصص تعريف خصائص أنواع البشر ، وطرق دعوتهم ، والمنهج الأمثل لمخاطبة كل فريق .

إن الحياة مع رسل الله تعالى حياة مع الكوكبة الصالحة التي أنارت العالم بنور الله تعالى ، وأبقت للناس هداية الحق ، وضرورة التمسك به ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من احاديث الباب الفوائد التالية :-

(١) نحن أحق بموسى عليه السلام من بني إسرائيل ، فنحن نؤمن برسول الله جميعا .

(٢) في يوم عاشوراء كثير من الذكريات الدينية .

(٣) معرفة الأصول أيسر الطرق للوصول للحقيقة .

- ١٨ -

٢١- باب من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه

حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً ينادي (١)، [٦٩٥]

في الناس يوم عاشوراء: أن من أكل فليتم أو فليصم ، ومن

لم يأكل فلا يأكل (١)

حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت : أرسل النبي صلى الله عليه وسلم عداة (٢)، [٦٩٦]

عاشوراء إلى قرى الأنصار من أصبح مفطراً فليتم بقية يومه ،
ومن أصبح صائماً فليصم .

قالت: فكنا نصومه بعد ، ونصوم صبياننا ، ونجعل لهم اللعبة
من العهن ، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذلك حتى
يكون عند الإفطار (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز نية الصوم عند الزوال في صوم النفل ،

وفى إستحسان تدريب الصغار على الصوم ، مثل تدريبهم على الصلاة

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان جواز عقد نية الصوم عند الزوال ،

وجواز تدريب الصغار على الصوم.

ففي الحديث الأول : يؤكد سلمة بن الأكوع رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً

(١) خرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٢١ باب إذا نوى بالنهار صوما ، وللحديث روايات في صحيح

البخاري تحت رقم ٢٠٠٧ ، ٧٢٦٥ .

(٢) خرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٧ باب صوم الصبيان

يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ) أى أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم ، وهو الصحابي الجليل "هند بن أسماء بن حارثة الأسلمي" ﷺ حينما أرسله لقومه أسلم ، وأمره أن يأمرهم بالصوم عند الزوال يوم عاشوراء يقول هند ﷺ بعثني رسول الله ﷺ إلى قومي من أسلم وقال لي : " مر قومك أن يصوموا هذا اليوم يوم عاشوراء فمن وجدته قد أكل في أول يومه فليصم آخره(١) وفى رواية عن أسماء بن حارثة ﷺ والد هند (أن رسول الله ﷺ بعثه فقال : " مر قومك بصيام هذا اليوم ."

قلت: رأيت إن وجدتهم قد طعموا ؟

قال ﷺ : " فليتموا آخر يومهم (٢) فيحتمل أن رسول الله ﷺ أرسل هنداً وأباه أسماء ﷺ إلى قومهم يأمرهم بالصوم .

والحديث يدل على جواز صوم التطوع بنيه عند الزوال ، وجواز أن يتم صوم اليوم لمن أكل فى أوله ، وسيتبين فى التحليل آراء الفقهاء فى وقت نية صوم التطوع .

وفى الحديث الثانى : تقول الربيع بنت مَعُوذٍ رَضِيَ عَنْهَا : (أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ

غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قَرْيَةِ الْأَنْصَارِ) والربيع صحابية من صغار الصحابة ، و(الربيع) بتشديد الراء المضمومه وفتح الباء تصغير(الربيع) وأبوها (مَعُوذٍ) بضم الميم وفتح العين وكسر الواو المشدده ، وهو ابن عوف ، ويعرف بأبن

(١) معجم الصحابة لابن قانع: هند بن أسماء الأسلمي: حديث ١٨٧٤

(٢) مسند أحمد بن حنبل : مسند المكين : حديث ١٥٦٨٢

عفراء ، تقول ﷺ أن رسول الله ﷺ أرسل إلى قري الأنصار الموجوده حول المدينة صباح يوم عاشوراء يأمرهم بالصوم ، ويقول لهم : (مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْتَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ) صَائِمًا (وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْصُمُ) فدل ذلك على جواز تأخير نية صوم التطوع إلى الزوال .

تقول الربيع ﷺ (فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا) أى أخذنا بعد أمر رسول الله ﷺ نصوم عاشوراء ، ونشجع صبياننا على صومه ، ونربيهم على الصوم كما نربيهم على الصلاة .

وكنا نتحايل عليهم (وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعِبَةَ مِنَ الْعِهْنِ) وهو الصوف المصبوغ (فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ) أى إذا أبكى الصبى من الجوع ، وقلة الطعام أعطيناه الصوف المنفوش ، المصبوغ ليلعب به ، ويتلهى عن الجوع حتى يأتى وقت الإفطار فيفطر .

- ج -

البيان التحليلى لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن رسول الله ﷺ أمر بصيام يوم عاشوراء ، وأنه أرسل أحد أصحابه إلى قري الأنصار الموجودة حول المدينة غداه يوم عاشوراء ، يأمرهم بالصوم ، وأن من لم يأكل فلا يأكل وينوي الصوم ، ومن أكل فليتم وقد تناول الفقهاء والعلماء الأحكام الشرعية المستفادة من أحاديث الباب كما يلى :-

- أولاً -

النية فى الصوم

الصوم إما أن يكون فرضاً ، أو نفلاً ، وإن كان فرضاً وجب تبييت نيته من الليل قبل الفجر ... وأما النية فى صوم التطوع فقد انقسم فيها

الفقهاء فذهب **ابن عمر ومالك والليث بن سعد** وابن أبي ذئب **رضي الله عنه** إلى أنه لا بد من تبيت نية صوم الناقله من الليل ، كصوم الفرض
وأولوا أحاديث الباب بأن المراد بها الإنقطاع عن الأكل بقية اليوم ، ولا يعد صوما ، ولذلك فعلى المكلف أن يقضيه ، وتأولوا سؤال من سأل عن الطعام فلما لم يجده صام ، وقالوا إنه كان ناويا الصيام من الليل .
واعتبر مالك سرد الصوم وتتابعة تبييتا له لا يحتاج لنية كل يوم .
وذهب الجمهور وأهل الرأي ، والصحيح عند الشافعية إلى جواز نية صوم الناقله فى النهار قبل زوال الشمس ، فإذا زالت الشمس لا تصح نيته .
وذهب ابن المنذر والشافعي فى أحد قوليه إلى جواز النية قبل الزوال وبعده (١) .

وأراء الفقهاء فى نية صوم السنه هى أراؤهم فى صوم يوم عاشوراء .

- ثانياً -

قطع صوم الناقله

ذهب الشافعية وأحمد وإسحاق وجماعه من الصحابة وأخرون إلى جواز قطع صوم النفل بعذر وبغير عذر ، وللصائم أن يأكل ويشرب ولا قضاء عليه ، وهذا يرجع إلى إختيار الإنسان فى دوام الصوم كما هو إختياره فى ابتدائه ، إلا إنهم يرون إستحباب إتمام الصوم .

وقال أبوحنيفة ومالك والحسن ومكحول والنخعي إلى عدم جواز قطع

صوم النفل ، ويأثم فاعله ، ويجب قضاؤه ولو كان إفطاره بعذر .

وقال ابن عبد البر : إن أفطر بعذر فلا قضاء عليه (٢) .

(١) فتح الباري ج٤ ص ١٤٠ طبعة السلفية .

(٢) فتح الباري ج٤ ص ١٤١ ، طبعة السلفية .

- الثالث -

تدريب الصغار على الصوم

يجيز الجمهور تمرين الصبيان على الصيام ، وأمرهم به ليتدربوا عليه إذا أطاقوه ، وحد الطاقة بلوغهم ست سنوات ، أو سبع ، أو عشر .
وقال الأوزاعي : إذا صام ثلاثة أيام بلا مشقة فهو مطيق .
وذهب الإمام مالك وأصحابه إلى عدم تكليف الصبي بالعبادة ، وهم يرون أن الصبي لا يؤمر بالصوم إلا بعد البلوغ (١) .
والأولى تدريبه على العبادة لينشأ عليها ، ويستمر بها

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب إستحباب صوم عاشوراء ، وجواز عقد النية نهارا قبل الزوال وبعده على اختلاف الفقهاء .

- ه -

ركائز الدعوة في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

أهمية التواصل بين الراعي والرعية

التواصل بين الراعي والرعية من القضايا الرئيسية التي اهتمت بها النظم السياسية المعاصرة لإصدار توجيهات الوالي لشعبه لنصحه ، ووضعه على الطريق الصحيح ... وتلك قضية أولاها الإسلام بتوجيهه وأوامره ، فرسول الله ﷺ هو قائد الأمة ، ينزل الوحي عليه ، ويبلغه للناس ، ويطمئن على فهمهم ، وتطبيقاتهم وسلوكهم ، وكان الصحابة - رضوان الله عليهم -

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٢٠١ طبعة السلفية .

شديدي الحرص على معرفة كل شيء عن رسول الله ﷺ بالصدق والامانة ،
فبلغ الوحي ، وعلم الناس ، ولم يزد على الوحي أو ينقص شيئا ... وحرص
الصحابة الكرام على تحمل أي شيء عن رسول الله ﷺ .

ولذلك تناوب الصحابة مجلس رسول الله ﷺ ، ورووا كل ما تحملوه
عن رسول الله ﷺ سمعا أو قراءة ، أو إملاء ، أو إقرارا فرادى وجماعات ،
وهم ثقات عدول .

ومن هنا ظهرت في حياة الأمة التواصل الدائم مع رسول الله ﷺ
والذي اتخذ صورا عديدة ... منها : -

- ١- الجلوس مع رسول الله ﷺ للأخذ من قوله وفعله .
- ٢- سؤال أمهات المؤمنين عن الأحكام التي تغيب عنهم .
- ٣- إرسال الرجال والوفود إلى رسول الله ﷺ بالمدينة ، ليتعلموا
ويعودوا على أقوامهم بما تعلموه .
- ٤- المحافظة على القرآن الكريم ، وتتبع نزوله ، ومدارسته ،
وتطبيق أحكامه .
- ٥- الاجتماع في المسجد لاستماع خطب الرسول ﷺ يوم
الجمعة ، والأعياد ، وعند النوازل والأحداث .
- ٦- سؤال رسول الله ﷺ عن كل أمر ليس عندهم حكم الله فيه .
- ٧- الالتقاء برسول الله ﷺ في المسجد عند إقامة الصلاة
المفروضة، وفي المناسبات التي يدعوهم إليها رسول الله ﷺ
- ٨- الاهتمام بمراجعة حفظة القرآن الكريم، ورواة السنة المحدثون

٩- بعث الرسل إلى القبائل بإخبارهم بأمر الله ورسوله .

١٠- اختيار نفر من المؤمنين لمصاحبة رسول الله ﷺ

أثناء الغزو ليتفقهوا في الدين ، ويعلموا أحكام الغزو ، وينقلوا ما ينزل من الوحي إلى من وراءهم من المسلمين حتى لا يفوتهم شيء .

وهكذا ...

كان التواصل الدائم بين رسول الله ﷺ وأُمَّته ، فتكونت لحمة إنسانية ربطت الجميع بالحب ، والمراحة ، والتعاون ، والإيثار .
والواجب أن يستمر هذا التواصل بين الراعي والرعية لرعاية الدين ، وخدمة الناس

الركيزة الثانية تربية النشء في الإسلام

أشارت أحاديث الباب إلى قضية تربوية هامة وهي تربية النشء ، فلقد كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يهتمون بتربية أبنائهم على أعمال الإسلام وهم صغار ، فيوجهونهم إلى الصلاة ، ويصحبونهم إلى المسجد ، ويلقنهم عمليا القيم والسلوك .

وأحاديث الباب توضح أن الصحابة كانوا يُصَبِّرون أبنائهم على الصوم ، فإذا اشتكوا الجوع ألهمهم باللعب والمرح حتى يأتي المغرب ويفطرون .
وكان منهج التربية يقوم على القدوة العملية لأن الصغير يتخذ من والديه أسوة وقدوة ... كما يقوم على المتابعة والمراقبة للإرشاد والنصح ، ويساعد على ذلك التوضيح البسيط والمكافآت المعنوية والمادية حتى يتحول السلوك الحسن إلى عادة طيبة .

وعلى الجملة

فإن الإسلام يهتم بتنشئة الصغير على الخلق الكريم ، والأعمال الصالحة ، لأن من شب على شيء شاب عليه ، وصدق من قال :
وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده أبوه

-و-

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) استحباب صوم يوم عاشوراء مع يوم قبله أو يوم بعده .
- ٢) يجوز صوم النافلة بنية قبل الزوال .
- ٣) يستحب تدريب الصغار على العبادة .
- ٤) ضرورة مراعاة الوالي لأحوال رعيته ليحسن توجيههم إلى شرع الله تعالى .

- ١٩ -

٢٢ - باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

حديثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ

[٦٩٧]، (١)

١٩٩٠

تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ (١).

حديثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَلَا صَوْمَ فِي

[٦٩٨]، (٢)

يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى (٢).

١١٩٧

حديثُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

[٦٩٩]، (٣)

ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فَقَالَ: رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا، أَظْنَهُ قَالَ: الْاِثْنَيْنِ

١٩٩٤

، فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدٍ .

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ

صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ (٣)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حرمة صوم يومى عيد الفطر ، وعيد الأضحى .

- ب -

الدلالات الغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين تحريم صوم يومى الفطر، والأضحى

ففى الحديث الأول : يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه (هَذَا يَوْمَانِ نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٦ باب صوم يوم الفطر ، وللحديث رواية في البخاري تحت رقم: ٥٥٧١

(٢) أخرجه البخارى في: ٢٠ كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة: ٦ باب مسجد بيت المقدس

(٣) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٧ باب الصوم يوم النحر .

فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ) أى إن رسول الله ﷺ نهى المسلمون عن صوم يوم الفطر، وعن صوم يوم النحر ، وقد سمي الله يومى العيد لبيان العلة فى وجوب فطرهما فهما يوما عيد ، جعلهما الله تعالى للأكل والسرور والتزاور .
وعيد الفطر يظهر فضل الصوم ، وعظمة الشهر ، وإظهار تمامه بفطر ما بعده ، ولو جاز صوم العيد لعد من رمضان .

وعيد الأضحى شرع لأجل النسك وفيه شرع الذبح ليؤكل منه ... ولو شرع صومه لم يكن لمشروعية الذبح معنى ، فعبّر عن علة التحريم بالأكل من النسك ، لأنه يستلزم النحر ويزيد فائدة التنبية على التعليل ، والنسك هو الذبيحة المتقرب بها فى يوم النحر

وفى الحديث الثانى : يروى أبو سعيد الخدرى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (....) وَلَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى) أى أن الصوم محرم فى يومى العيد الفطر ، والأضحى .

وفى الحديث الثالث : يقول زياد ابن جبير رضي الله عنه (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا ، أَظْنُهُ، قَالَ: الْاِثْنَيْنِ، فَوَافَقَ يَوْمَ عِيدِ) أى نذر رجل صوم يوم الإثنين ، فوافق هذا اليوم عيد الفطر (فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه): أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ) أى عليه أن يعمل بالأمر والنهى ، فيوفى نذره بيوم آخر بدل هذا اليوم ، وينتهى عن صوم يوم العيد .

- ج -

البيان التحليلى لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حرمة صوم يومى العيد ، فقد شرعها الله ليكونا للفرح ، والسرور ، والأكل ، والتزاورم ، والإحتفال بالعيدين ، والاحتفال بمشاعر

إسلاميه عظيمة .

أولها : صيام شهر رمضان وبعده يكون عيد الفطر ، وهذا يدل على عظمة فريضة الصوم في رمضان ، وأن من أداها فقد قام بعبادة عظيمة يستحق بها أن يفرح ويرضى .

وثانيهما: أداء فريضة الحج ، ومعها يكون عيد الأضحى حيث يعيش الحجاج أيام منى ويعيش المسلمون نكريات أبيهم إبراهيم عليه السلام ، وقد حرم الله صوم يومي العيد ، وأحاديث الباب تدل على ذلك وعليه الإجماع .
إلا أن الفقهاء اختلفوا فيمن نذر صوم يوم فصادف يوم عيد ، فهل ينعقد هذا النذر أم لا ؟

ذهب أكثر الفقهاء إلى أن نذر صوم العيد ، أو صادف النذر المعلق يوم العيد لا ينعقد ، ولا يتم الصوم ، واحتجوا بأنه لا يقال عن الأعمى أنه غير مبصر ، لأن هذا القول لا يفيد شيئاً ، وهو تحصيل لأمر حاصل .
وأيضاً فإن النفل المطلق إذا نهى عن فعله لم ينعقد ، لأن المنهى مطلوب الترك سواء كان للتحريم ، أو للتنزيه ، والنهي مطلوب الفعل فلا يجتمع الضدان فيسقط الفعل ابتداء (١) .

فإن قيل : إن صوم يوم العيد ممكن والأمر الممكن يصح فعله إلا أن النهى عن الصوم يوم العيد يؤجله ليوم آخر بعد العيد .
أقول: إن الإمكان المذكور إمكان عقلي ، والنزاع شرعي ، والمنهى عنه شرعا . والمنهى عنه شرعا غير ممكن فعله شرعا .

وذهب الأحناف والأوزعي ورواية عن مالك إلى أن هذا النذر ينعقد وعلى

(١) فتح الباري ج٤ ص ٢٣٩ .

الناذر قضاؤه في يوم آخر (١)

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب تحريم صوم يومي الفطر والنحر ، واختلاف الفقهاء فيمن نذر صوما فصادف أحد يومي العيدين ، وعلى من نذر الصوم في يوم العيد عمدا أو مصادفة فليس له أن يصومه ، ويقضي يوما مكانه عند جمهور الفقهاء .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب على ركيزة هامة ... هي :-

الاحتفال بالعيد في الإسلام

تصاب النفس البشرية بالملل ، والسامة إذا تكرر أمر ما مدة طويلة بلا نتائج له ، أو بجهل نتائجه ، وقد تعود الناس على محاولة القضاء على الملل بالرحلات الخلوية ، أو بالسفر إلى امكان بعيدة للراحة ، أو التمتع بالأجازات بالترفيه المشروع فيها ، ومشاهدة الآثار ، والرجوع إلى أحداث الماضي وتاريخه .

وعالم اليوم مليء بالمنتجات السياحية ، والاستراحات المقامة على شواطئ البحار ، ووسط الغابات ، وأعالي الجبال في محاولات للقضاء على الملل والسامة .

إن تغيير الحالة النفسية يحتاج إلى تغيير في المكان ، والوضع العام للإنسان ، ولذا شرع الله تعالى للإنسان عند الغضب أن يغير من وضعه ، فقال ﷺ : (إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب

(١) شرح النووي ج ٣ ص ١٩٣ .

والإفليضطجع (١) .

وقد وضع الإسلام منهجا للقضاء على السامة يعتمد الأمور التالية : -

(١) الإيمان بالله تعالى ، وبقضائه وقدره ، لأن الرضى بذلك يدفع الإنسان إلى عدم التعلق بالأحداث وترك الأمر لله تعالى ، فلو حدث للإنسان ما ينغصه فهو فعل الله يفعل ما يشاء ، وفي فعله حكمة هو أعلم بها .

(٢) التغيير الدائم للنشاط البشري ، فالإنسان يذهب إلى المسجد خمس مرات في اليوم ، ويذهب لعمله ، ويجلس مع أهله ، ويكون في خدمة زوجته وأبنائه ، ويزور أقاربه ، ويذهب للخلوات للتنزه ، ويسير في الأرض للعمل والتجارة ، والتأمل ، ويتعامل مع الناس بالحسنى ، وكلها أمور مشروعة .

(٣) ولعلم أهم ما يقضي على الملل مشروعية العيدين بما فيهما من تغيير تام في حياة المسلمين ، فهم يبدأون بالأكل بعد الصوم ، وبالذبح رمزا للنسك ، ويلتقي الجميع في ساحة العيد ، الرجال والنساء والصغار والكبار بلباس جديد ، وفرح مديد ، والتنهاني بالعيد ، ويزور بعضهم بعضا بهذا اليوم السعيد ، ليعيشوا بعد العيد حياة جديدة .

(٤) جعل يوم الجمعة مناسبة اسبوعية يختلف عن أيام الأسبوع الأخرى ، ففيه التكبير للمسجد ، واستماع الخطبة ، والعمل لساعة الإجابة .
بهذا وغيره تتجدد الحياة بتجدد الأعمال ، والأمال ، ويقوى المؤمن بطاعة الله تعالى .

(١) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب ما يقال عند الغضب ، حديث رقم : ٣٩١٦ .

إن تسليم الأمر لله تعالى ، واليقين بأن كل شيء بيده ، والرضا بما قدر وقضى من أكثر العوامل التي تحقق الهمة ، والنشاط ، بعيدا عن الكسل ، والغفلة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) للمسلمين عيدان شرع الله فيهما السرور ، والفرح ، والأكل ، والتزاور والتهاني ، وكافة صور المرح التي شرعها الله تعالى .
- (٢) لا يصح الصوم في يوم العيد ولو صادف نذرا .
- (٣) لا يجوز لمسلم أن يتخذ عيداً آخر غير هذين العيدين ، لأن كل عيد يرتبط بحدث ، وذكرى .

- ٢٠ -

٢٤- باب كراهة صيام الجمعة منفردا

[٧٠٠]، (١) حديث جَابِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ (١).

[٧٠١]، (٢) حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ (٢).

- أ -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب كراهية صوم يوم الجمعة منفردا ، فإن صادف يوم الجمعة نذرا أو عادة متبعة ، أو صام يوما قبله أو بعده جاز صومه .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان كراهية أفراد يوم الجمعة بصوم ، وجواز صومه بلا كراهة مع يوم قبله أو بعده .

ففي الحديث الأول : يقول محمد بن عياد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ) ؟ أي هل نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة منفردا ؟ وقد حذفت همزة الاستفهام للعلم بها وظهورها من العبارة (قَالَ) جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (نَعَمْ) أي نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الجمعة مطلقا ، إلا أن الحديث التالي يفيد النهي عن صوم يوم الجمعة إذا كان وحده ،

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٣ باب صوم يوم الجمعة .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٣ باب صوم يوم الجمعة .

منفردا ، أما إذا كان صومه مع يوم قبله ، أو يوم بعده فإن صومه جائز ، لأن المطلق يحمل على المقيد .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (**سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ**)

يَقُولُ: لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) أي نهى النبي ﷺ نهيا مؤكدا عن صوم يوم الجمعة منفردا .

ف(لا) للنفي ، والمراد به النهي ، وفي رواية جاءت بالنهي ، ولفظها (لا يصمن) وهذا هو المراد .

(**إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ**) لا تصوموا يوم الجمعة منفردا ، ولكن صوموه مع صوم يوم قبله أو بعده .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

جعل الله تعالى يوم الجمعة عيدا للمسلمين، وشرعه وقتا للعبادة، والذكر، ومناسبة حسنة لتأكيد التقرب والتواصل مع الله ﷻ ... ولذلك سن للمسلم أن يغتسل، ويتطيب ، ويذهب إلى المسجد مبكرا ، ويعبد الله تعالى قارئا ، وذاكرا ، وداعيا ، ويتمنى أن تصادفه ساعة الإجابة التي تكون في يوم الجمعة .

ونظرا لتنوع العبادات وتتابعها في يوم الجمعة نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة ، حتى لا يقع العبد في مشقة وعنت ، وإن كانت له عادة يصوم بها أياما عدة منها يوم الجمعة فليصم يوم الجمعة كعادته ، وليصم يوما قبله ، أو بعده .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب كراهة صوم يوم الجمعة منفردا ، منعا للمشقة على

المكلف ، وإعانة له على تنوع العبادات في يوم الجمعة ، ما لم يصادف يوم الجمعة عادة له ، ويجوز لمن يصوم يوم الجمعة أن يصوم معه يوماً قبله ، أو يوماً بعده .

- ه -

ركائز الدعوة في أحاديث الباب تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي :- الاستفادة بيوم الجمعة في الطاعة

يوم الجمعة مناسبة للمسلمين ، جعله الله تعالى عيداً للأمة ، يتفرغ فيه المسلمون لشكر الله تعالى على ما أنعم به على الناس من خلق ، ورزق وإعانة ... وحتى يتمكن المسلمون من شكر الله تعالى فتح الله لهم أبواب الطاعة ، وحثهم على التكبير في الذهاب للمسجد ليكونوا كمن قرب بقرة أو جملاً ، وعرفهم بأن في يوم الجمعة ساعة إجابة ليعملوا لها ، وينتظروها طوال اليوم ، وحتى لا يشق الأمر على المسلمين ، نهى الله تعالى عن صوم يوم الجمعة منفرداً ، حتى لا يقع المسلم في مشقة الصوم مع مشاق العبادات الأخرى ، إن الإسلام يسر ، ورحمة الله واسعة .

- و -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- ١- الدين يسر كله .
- ٢- يستحب شغل يوم الجمعة بالطاعات المشروعة طوال اليوم ، ولذلك حسن الفطر فيه .
- ٣- ضرورة الالتزام بشرع الله تعالى في الأقوال ، والأفعال ، والأحوال .

- ٢١ -

٢٥- باب بيان نسخ قوله ﷺ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ بقوله ﷺ:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

[٧٠٢]، (١) حديث سلمة ؓ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾

طَعَامٌ مَسْكِينٍ ﴿^(١) كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ

الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا ^(٢)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب حكم من أفطر وهو يطيق الصوم ، ويوضح رأي

الفقهاء في هذه القضية .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول سلمة بن الأكوع ؓ : (لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾

طَعَامٌ مَسْكِينٍ ﴿ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ ، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا

فَنَسَخَتْهَا) أي إن قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مَسْكِينٍ﴾

يبيح لمن يطيق الصوم مع المشقة أن يفطر ويفدي بإطعام مسكين عن كل

يوم أفطر فيه ، وظاهر الآية يجعل هذا الحكم عاما للشيخ الكبير ، والشاب

القوي ، والمرأة كبيرة وصغيرة .

والى هذا ذهب من قال إن الحكم المستفاد من الآية باق على ظاهره ، وأن

(١) سورة البقرة الآية : ١٨٤ .

(٢) أخرجه البخارى في: ٦٥ كتاب التفسير: ٢ سورة البقرة: ٢٦ باب ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ .

المكلف القادر على الصوم له أن يفطر ، ويفدي ويختار ما يريد ، إلا أن هذا الحكم تغير بقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ وهذا معناه أن الحكم قد تم نسخه .

وذهب البعض إلى أنه لا نسخ في الآية بل هو تدرج إلى مرحلة جديدة جعلت الفداء للكبار العاجزين عن الصوم ، وللمريض الذي لا يرجى برؤه ، أما من يطيق فعلية الصوم ، وإن أفطر فعليه القضاء .
وذهب الجمهور وكافة العلماء إلى أنه لا نسخ في الآية ، لأنها نزلت ابتداء في الشيخ الكبير ، والمرأة الكبيرة ، والمريض الذي لا يرجى برؤه ، ويستدلون على مذهبهم بما يلي :

١- يقولون إن الآية حذفت منها " لا " وبقيت مقررة ، وأن المعنى (وعلى الذين لا يطيقونه فدية) وذلك كقول الشاعر : (فقلت يمين الله أبرح قاعدا) أي لا أبرح .

٢- من قراءات الآية قراءة ابن عباس رضي الله عنه ، وابن مسعود رضي الله عنه ، وهي (يُطَوَّقُونَهُ) بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الواو على البناء للمفعول من (طوق) المضاعف ... ومعنى يطوقونه يكفون إطاقته ، وبذلك تكون القضية لمن تكلف الصوم وهو لا يقدر عليه ، ولا رجاء في إيجاد القدرة عليه بعد ذلك ، وهذا يشمل الرجل الكبير والمرأة العجوزة والمريض الذي لا يرجى برؤه ، وهذا يعني أن الآية خاصة بالشيخ الكبير ، والمرأة الكبيرة ، والمريض الذي لا يرجى برؤه ، ولا نسخ في الآية .

٣- ثبت أن الصحابة كانوا إذا بلغوا الكبر المعجز أفطروا ، وكفروا بالإطعام ، فعن أنس رضي الله عنه : (أنه أفطر في رمضان ، فأطعم عن كل يوم أربعة مساكين) (١)

وعلى هذا تتضح أراء العلماء والفقهاء ، حيث جماعة ذهب إلى النسخ ، وبعضهم ذهب إلى عدم النسخ وأنه باق على ظاهره ... وجماعة إلى أنه يدل على المرحلة الأولى قبل انتقال أحكام الصوم إلى ما هو عليه اليوم .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

اتفق الفقهاء على أن الشيخ الكبير ، والمرأة الكبيرة ، والمريض الذي لا يرجى برؤه الذين يجهدهم الصوم ويشق عليهم مشقة شديدة أن يفطروا في رمضان ، ويفدوا عنه بطعام مسكين عن كل يوم يفطرونه ، وإلى ذلك ذهب الحنفية ، والحنابلة والأصح عند الشافعية (٢) مستدلين بما يلي :-

- بقول الله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (٣) ويقول ﷺ :

﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ (٤)

- وقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله : (كانت الآية رخصة للشيخ الكبير ، والمرأة الكبيرة ، وهما يطيقان الصيام أن يفطرا ، و يطعما مكان كل يوم مسكينا) (٥)

(١) مسند ابن أبي الجعد ، حديث رقم : ٩١٧ ، وفتح الباري ج٨ ص ١٨٠ بتصرف .

(٢) بدائع الصنائع ج٢ ص ٩٢ : ٩٧ ، المجموع ج٦ ص ٢٥٧ ، المغني ج٣ ص ١٤١ .

(٣) سورة الحج الآية : ٧٨ .

(٤) سورة البقرة الآية : ١٨٤ .

(٥) سنن أبي داود ، كتاب الصوم ، باب من قال هي مثبتة للشيخ والحبل ، حديث رقم : ١٩٨٧ .

- ويقول أبو هريرة رضي الله عنه : (من أدركه الكبر فلم يستطع أن يصوم رمضان فعليه لكل يوم مد من قمح) ^(١)

وذهب المالكية ومكحول وأبو ثور وربيعة وابن المنذر إلى أن الكبير يفطر ولا فدية عليه ، لأن الفرض سقط عنه لعجزه ، فلم يجب عليه بدله .
وذهب البعض إلى أن حكم فطر من يطيق الصوم شرع بالتدرج ، فقد شرع الصوم ابتداء وفيه امتناع المكلف عن الطعام ، والشراب ، والجماع ، وسائر المفطرات وفي ذلك مشقة على المكلفين لم يعهدوها ، فأباح الله تعالى للكبير ، والمريض ، ومن لا رغبة له في الصوم مع إطاقته أن يفطروا ويفدوا .
فلما عرف المسلمون فوائد الصوم وجربوه ، تدرج الحكم ، وأمر الله تعالى جميع المكلفين بالصوم ، وأبقى الفطر ، والفداء للكبير ، والكبيرة ، ومن لا يرجى برؤه .

وأراء العلماء والفقهاء لا تذهب إلى أن الآية التي أمرت بالصوم (فَلْيَصُمْهُ) ليست ناسخة لغيرها ، ولم يذهبوا مذهب القلة التي قالت بالنسخ ^(٢)

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث بعض أحكام الصوم في معنى قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾ وقوله صَلَّى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ ، ويوضح الصلة بين الآيتين ، ويورد أراء الفقهاء في هذه الصلة .

(١) سنن الدارقطني ، كتاب الصيام ، باب طلوع الشمس بعد الإفطار ، حديث رقم : ٢١٠٠ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ١٩٨ ، ١٩٩ طبعة الشعب .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب على ركيزة هامة ... هي : -

وضوح اليسر والتخفيف في العبادة

الناس ليسوا على درجة واحدة من الفهم ، والطاقة ، والعمل ، ولهذا لم تبق الأحكام الشرعية على صورة واحدة ، وإنما وضعها الله ﷻ قابلة للتغيير تبعاً لتغيير أحوال الإنسان ، بسبب منه أو بسبب خارج عنه ، سواء كانت الأحكام من الثوابت أو المتغيرات .

ففي أحكام الثوابت شرع الله تعالى الرخص مع العزائم ، وبذلك بقيت الثوابت على خصائصها ، واستمرت مع التغيير إلى الرخص في الاستقامة على تحديد الله تعالى .

وأحكام المتغيرات تابعة لقواعد كلية ، يجتهد العلماء في إطار هذه القواعد في الوصول لحكم لها اعتماداً على القواعد الكلية .

وحديث الباب دليل واضح على تشريع الرخص والعزائم ، وجواز قيام الإنسان بالرخص في مجالها ، ونطاقها .

ومن الحقائق الثابتة الموجودة في القواعد الكلية قوله تعالى ﴿ وَمَا

جَعَلَ عَلَيْكَ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ ^(١) ... ومنها (لا ضرر ولا ضرار) ^(٢)

وفي شريعة الصوم نجد تشريع الرخص في الفطر مع تشريع عزيمة الصوم ، فللمريض الذي لا يقدر على الصوم أن يفطر ويقضي أو يفدي .
والمسافر سفرًا شرعيًا له أن يفطر ويقضي .

(١) سورة الحج الآية : ٧٨ .

(٢) سنن ابن ماجه - كتاب الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره - حديث: ٢٣٣٧

والحائض والنفساء والمرضع لهم الفطر والقضاء .
ومع هذا التيسير نجد التخفيف، والرأفة ، فيستحب تعجيل الفطر، وتأخير
السحور ، والراحة في النهار وقيام الليل .
وهكذا

قامت الأحكام الشرعية في جملتها على اليسر ، والرحمة ، والرأفة

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) لا تكليف إلا على قدر الوسع والطاقة .
- (٢) أحكام الإسلام تعتمد المثالية الواقعية .
- (٣) رحمة الله وسعت كل شيء .

- ٢٢ -

٢٦ - باب قضاء رمضان في شعبان

[٧٠٣]، (١) حديث عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ،
فَمَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ (١) . ١٩٥٠

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب وقت قضاء أيام رمضان لمن أفطر فيها بعذر.

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا
اسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ) أي إن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت تفطر
أياماً في رمضان فلا تستطيع قضاءها إلا في شهر شعبان من العام القادم ،
ومعنى هذا أنها رضي الله عنها كانت لا تصوم تطوعاً لا في يوم عاشوراء ولا في
العشر من ذي الحجة ، وأنها كانت لا ترى جواز صوم التطوع لمن عليه
قضاء أيام من رمضان .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

نظر الفقهاء إلى قضاء الأيام التي أفطرها المكلف في رمضان فرأوا
أن قياس صومها على صوم رمضان ، فقالوا بوجوب متابعتها كأيام رمضان ،
وإن كان فطرها متفرقاً .

وتدبروا قوله تعالى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ (٢) ، فرأوا أنها تفيد التفريق

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٠ باب متى يُقضى قضاء رمضان.

(٢) سورة البقرة الآية: ١٨٤ .

لأنها سكتت عن ذكر أحدهما ، وأيضا فقد تكلموا في وقت القضاء ، ولذلك يحتاج البيان إلى دراسة المسائل التالية : -

المسألة الأولى

القضاء بين التتابع والتفريق

اختلف الفقهاء في هذه القضية فذهب الجمهور إلى جواز التفريق مع قولهم أن التتابع أولى ، وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن من عليه قضاء من رمضان فليقضه مفرقا)^(١)

وعن عقبة بن الحارث رضي الله عنه (أن أبا هريرة رضي الله عنه كان لا يرى بقضائه بأسا أن يقضيه مفرقا ، يعني قضاء صوم رمضان)^(٢) .

وذهب فريق آخر من العلماء وأهل الظاهر ومعهم عائشة رضي الله عنها إلى وجوب التتابع وعدم التفريق مالم يوجد عذر يمنع ذلك^(٣) .

المسألة الثانية

القضاء بين الفور والتراخي

ذهب فريق من الصحابة والسلف إلى وجوب القضاء على الفور ، ولذلك لا يصومون تطوعا إلا بعد قضاء الأيام التي أفطروا فيها من رمضان ، ولذلك كانت السيدة عائشة رضي الله عنها مشغولة بحق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تتمكن من قضاء الأيام التي أفطرتها في رمضان إلا في شهر شعبان من العام القادم ، ولم تكن تصوم تطوعا إلا بعد القضاء .

فإن قيل : وهل تركت السيدة عائشة رضي الله عنها حقوق رسول الله صلى الله عليه وسلم في

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٢٠٠ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الصيام ، باب قضاء شهر رمضان إن شاء مفرقا ، حديث رقم : ٧٧٤٦ .

(٣) فتح الباري ج ٤ ص ١٨٩ .

شعبان حتى تقضي فيه ما فاتها من صوم ؟

أقول : اشتغل رسول الله ﷺ بصوم شهر شعبان ، فقد ثبت أنه ﷺ

كان يكثر الصوم في شهر شعبان ، فتمكنت السيدة عائشة ؓ من قضاء ما فاتها وأيضا فإن الله تعالى قدر لعائشة ؓ هذا الحال لإظهار أحكام شرعية يحتاجها المسلمون في حياتهم .

وقال سعيد بن المسيب ؓ : لا يصح صوم عشر ذي الحجة إلا بعد

قضاء أيام رمضان .

وقد روى أن رجلا قال لأبي هريرة ؓ : (إن علي أياما من رمضان ،

أفأصوم العشر تطوعا ؟

قال : " لا ... ولكن ابدأ بحق الله ، ثم تطوع بعدها ما شئت) (١) .

وذهب الجمهور إلى جواز التراخي في القضاء ، ولمن عليه قضاء أن

يصوم تطوعا في عاشوراء ، وفي العشر من ذي الحجة وفي غير ذلك ، ثم يقضي أيام رمضان بعد ذلك .

وفي حديث الباب دلالة على جواز التراخي في القضاء بعذر ، أو بغير

عذر (٢) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب جواز التراخي في قضاء أيام رمضان بعذر ، كما

فعلت السيدة عائشة ؓ .

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، كتاب الصيام ، باب قضاء رمضان في العشر ، حديث رقم : ٧٤٥٩ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ٢٠١ .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

دور السيدة عائشة رضي الله عنها في الدعوة

اشتهرت السيدة عائشة رضي الله عنها بذكائها ، وقيامها بالدعوة وتبليغ الإسلام ، ومروياتها في الحديث واسعة ، ولذلك قصدها المسلمون في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلموا منها أعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعباداته في الليل ، كما قصدوها بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ليأخذوا منها الحديث والحكم ، ومشاورتها في شئون السياسة ، ونظم الحياة ... وكانت رضي الله عنها تطبقا لأمر الله تعالى لها ولأمهات المؤمنين في قوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ **وَأذْكُرَنَّ مَا يَتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ** **إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا** ﴾ (١) .

وحديث الباب يمدنا بأحكام شرعية ، لأنها رضي الله عنها تعرفنا أنها كانت مشغولة بحقوق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبقيت فيها ، ولم تصم نافلة طوال العام ، ولم تتمكن من قضاء ما فاتها في رمضان إلا في شعبان التالي لكثرة صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، ومن هنا أخذ الفقهاء والعلماء جواز تأخير القضاء ، كما علموا أن المرأة لا يجوز لها التطوع بصوم إلا بإذن زوجها ، وأخذ المحدثون قول السيدة عائشة رضي الله عنها ، وعدوه حديثا مرفوعا لأنها أخبرت عن حكم شرعي مستفاد من عملها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) سورة الأحزاب الآية : ٣٤ .

الركيزة الثانية التزام الصدق في الخبر

درج أغلب الإعلاميين في العصر الحديث على تلوين الخبر ، والمبالغة فيه ، وتوجيهه لأغراض سياسية وإن كانت بعيدة عن المصلحة ، ولم يبق الكذب أمرا مستحيلا على الإعلاميين المعاصرين ، فقد تحول أكثرهم أبوابا لغيرهم ، وسعيا للكسب المادي والسياسي .

وذلك أمر ياباه الإسلام ، ويحرمه ، وينادي بالصدق في كل حال وأن .
وحديث الباب شاهد على هذا ، فالسيدة عائشة رضي الله عنها رغم حياتها تخبر أنها كانت مشغولة بحق زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم طوال العام ، ولم تتمكن من القضاء إلا في شعبان .

وتلك هي حقيقة الإسلام ، يقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ ^(١) ، ويؤكد الله تعالى صدق محمد صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر به ، ودعا إليه ، وذلك في قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَوْ نَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ ^(٢)

ويعرض القرآن الكريم قصة أبناء يعقوب عليه السلام بكل صدق ووضوح
فيوضح ميل يعقوب لابنه يوسف - عليهما السلام - وغدر إخوة يوسف به ،

(١) سورة التوبة الآية : ١١٩ .

(٢) سورة الحاقة الآيات : ٤٤ : ٤٧ .

وحيلة يوسف عليه السلام في إحضار أبويه إلى مصر ، مع ما في القصة من نقد أحيانا .

هذا هو الصدق الذي دعا إليه الإسلام ، والواجب المفروض على المسلمين .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) بيان مقام السيدة عائشة رضي الله عنها وفضلها في الدعوة وتبليغ الإسلام .
- (٢) توضيح الصدق في حياة المسلمين ، وبيان تمسكهم به .
- (٣) بيان توضيح منهج استخراج الأحكام من الأخبار والأحداث .
- (٤) حق الزوج على زوجته واجب مقدم على أداء النوافل .

- ٢٣ -

٢٧- باب قضاء الصيام عن الميت

[٧٠٤]، (١) حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ

صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ (١) ١٩٥٢

[٧٠٥]، (٢) حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟

قَالَ ﷺ: نَعَمْ ، فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز الصوم عن الميت ، فإن مات وعليه صوم

فإن وليه يصوم عنه .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان جواز قضاء الصوم عن الميت .

ففي الحديث الأول : تؤكد السيدة عائشة رضي الله عنها : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ) أي من مات من المكلفين رجالاً أو نساء ، وعليه

صوم أيام لم يصمها في رمضان ، أو صوم نذر نذره ولم يصمه (صَامَ عَنْهُ

وَلِيُّهُ) أي ينوب عنه وليه بالصوم قضاء لحق الله تعالى ، وهذا خبر بمعنى

الأمر ، أي فليصم وليه عنه ، وهو أمر يفيد الوجوب عند أهل الظاهر ومن

تبعهم ، ولا يفيد عند غيرهم ، وعم هذا الحديث الصوم الواجب على الميت

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٢ باب من مات وعليه صوم .

(٢) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤٢ باب من مات وعليه صوم .

ليشمل إن كان أداء لنذر ، أو قضاء لأيام من رمضان .
وهذا الحديث يحدد قاعدة عامة ، وهي تكليف الولي بقضاء صوم
موليه إن مات وعليه صوم فرض بالنذر أو بالفطر في رمضان .
والولي هو القريب مطلقا وهو الأرجح ، وقيل هو الوارث .

وفي الحديث الثاني : يقول ابن عباس رضي الله عنهما : (جاء رجل إلى النبي ﷺ)

ولم يحدد أحد من المحدثين اسم هذا الرجل ، وجاءت روايات بلفظ (جاءت
امرأة) (١).... (فَقَالَ) الرجل : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ
شَهْرٍ ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا) ؟ ... والظاهر أن هذا الشهر ليس هو شهر رمضان ،
فقد جاء في الحديث عن طريق أبي بشير رضي الله عنه : (أن امرأة ركبت البحر فنذرت
إن نجاها الله أن تصوم شهرا، فنجاها الله ، فلم تصم حتى ماتت فجاءت
ابنتها أو أختها إلى رسول الله ﷺ : " فأمرها أن تصوم عنها) (٢) .

ولا يضر الحكم إن كان السائل رجلا ، أو امرأة ، ولا يقدر هذا في
موضوع الاستدلال مادام معنى الخبر واحدا .

(قَالَ ﷺ : نَعَمْ ، فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى) أي قال ﷺ للسائل صم

عنها هذا الشهر ، فهو دين عليها لله تعالى ، ودين الله تعالى أحق بالوفاء
من غيره .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

اختلف العلماء والفقهاء في حكم من مات وعليه صوم واجب ، وليبيان

(١) مستخرج أبي عوانة ، كتاب الصيام ، باب الخير الموجب على ولي الميت قضاء صومه عنه إن مات ، حديث رقم : ٢٣٢٨

(٢) سنن أبي داود ، كتاب : الإيمان ، باب في قضاء النذر عن الميت ، حديث رقم : ٢٨٩٣ .

آرائهم نذكر ما يلي: -

- أولاً -

جواز الصوم عن الميت مطلقاً

ذهب بعض الفقهاء وعلماء الحديث ، وأبو ثور ، وطاووس ، والزهري ، وقتادة - رضوان الله عليهم - إلى جواز قضاء الصوم الواجب عن الميت إذا مات ولم يقضه ، سواء كان نذراً ، أو قضاء أيام من رمضان ، واستدلوا بحديث السيدة عائشة رضي عنها ، لأنه يؤسس قاعدة عامة لهذا الحكم ، وحديث ابن عباس رضي عنهما يصور صورة عملية لواقعة فيها حكم شرعي خبري يتصل بها وبأمثالها (١) .

- ثانياً -

وجوب الصوم عن الميت مطلقاً

ذهب أهل الظاهر إلى وجوب الصوم عن الميت في أي صوم واجب مات الميت ولم يقضه (٢) .

- ثالثاً -

جواز الصوم في النذر وحده

ذهب الليث وأحمد ، وأسحاق ، وأبو عبيدة إلى جواز قضاء صوم النذر فقط عملاً بالعموم في حديث أم المؤمنين عائشة رضي عنها ، وعدم تقييده كما جاء في حديث ابن عباس رضي عنهما ، وقد وقعت الإشارة في حديث ابن عباس رضي عنهما إلى نحو هذا الصوم ، حيث قيل في آخر الحديث (فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى) (٣) .

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٢٠٣ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ١٩٤ .

(٣) شرح النووي ج ٣ ص ٢٠٤ .

- رابعاً -

منع الصوم عن الميت

ذهب الإمام مالك ، وأبو حنيفة ، والشافعي في الجديد أنه لا يصام عن الميت (١)

- خامساً -

جواز الإطعام وحده عن الصوم الفائت للميت

ذهب المنذر ، ومالك ، وأبو حنيفة ، والقاسمي عياض رضي الله عنه إلى جواز الإطعام وحده عن صوم الميت الذي فاتته ، واستدلوا بقوله ﷺ : (من مات وعليه صوم شهر رمضان أطعم عنه وليه كل يوم مسكيناً) (٢) ، حيث ذكر الحديث الإطعام وحده .

- سادساً -

قضاء الدين عن الميت

إذا مات الميت وعليه دين مادي لغيره وجب سداؤه من تركته قبل توزيع التركة على الورثة ، فإن لم يكن له مال فعلى وليه قضاؤه ، وإن كان على الميت دين لله تعالى فعلى وليه قضاؤه ، وإذا لم يكن أدى فريضة الحج حج عنه وليه من ماله ، ويفطر المساكين عنه من ماله ، أو يصوم عنه ... وإن كان عليه ديون لله تعالى ، وللناس ، وماله لا يسع كافة ديونه فالأقوال فيه ثلاثة :

أولها : تقديم حق الله تعالى .

ثانيها : تقديم حق الإنسان ، وللولي أن يختار أي ديون الناس يسدده .

ثالثها : هما متساويان وللولي أن يختار منهما .

(١) فتح الباري ح ٤ ص ١٩٣ .

(٢) حلية الأولياء ، حديث رقم : ١٥٤٦٣ .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز الصيام عن الميت قضاء عن الصوم الذي فاته ، ولزمه قضاؤه .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب على عدد من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

الالتزام بحكم الله تعالى

الدخول في الإسلام معناه الاستسلام لله تعالى ، والخضوع لحكمه ، والتزام بكل ما جاء به الدين ، عقيدة ، وشريعة ، وخلقاً ، ولذلك كان حرص الصحابة على معرفة تعاليم الله ، وأحكام الإسلام في كل شئون حياتهم ، والوقوف على واجباتهم ، وتحديد حقوقهم ليعيشوا دنياهم بمنهج الله الذي أتاهم به محمد ﷺ ... ووصل حد الحرص بهم على معرفة كل جوانب دينهم أن جاءوا إلى رسول الله ﷺ يسألونه عن حقوق الموتى على الأحياء ، فهم يعلمون حق الميت في الغسل ، والدفن ، والدعاء ، ويعلمون ضرورة سداد ديونه ، وتنفيذ وصيته ، وتوزيع تركته على ورثته ، فأرادوا بسؤالهم أن يعلموا ويتأكدوا من إمكان وكيفية القيام بالعبادات التي لم يؤدها الميت ، فعلموا أن على ورثته ، وأهله وأقربائه أن يؤدوا عن الميت ما لم يقم به من عبادة ... وعلموا أنه يجوز لهم أن يحجوا عنه ، ويصوموا عنه ، ويوفوا بنذره ، فبين الله تعالى لهم أن العبادات دين على العبد لله رب العالمين ، ودين الله أحق بالوفاء والسداد .

والقيام بهذا الأمر يدل على ما يلي : -

أولاً : الالتزام الدائم بشرع الله تعالى ، والدلالة على ذلك مجيئهم إلى رسول الله ﷺ ليأخذوا منه حكم الله تعالى .

ثانياً : اهتمام المسلم بأمر إخوانه المسلمين أحياء وأمواتا ، ومن المهم أن يعلم المسلم حقوق الآخرين ، ويقوم بها ، كما يحرص على حقوقه التي يرغبها .

الركيزة الثانية للموتى حقوق كما للأحياء

حياة الإنسان حقوق وواجبات ، ففي الحياة له أن يحيا حياة طيبة تحقق له الكرامة والعزة ، تصون له حاجاته الضرورية التي لا بد منها لكل إنسان ، وقد حصرها العقل في حفظ الدين ، والعقل ، والنسل ، والعرض ، والولد ... وهذه الضرورات تحقق العدل والمساواة ، وتنتشر السلام والأمن بين الناس ، وتنفي الخصومات في المجتمع .

والإنسان في الدنيا له حقوق وواجبات ، وهي مناط حسابه وجزائه ، وهو مسئول عن القيام بها وبعد موته ينقطع عمله ، ويبقى ما يجب له على الأحياء ، وبذلك تتواصل الأجيال ، ويقوم الأحياء بالدعاء للأموات ، وتنفيذ وصاياهم ، وسداد ديونهم ، والوفاء بعباداتهم ، ومواصلة الآثار الاجتماعية التي قاموا بها في الدنيا .

إن الأمة الإسلامية أمة مترابطة يسعى بذمتهم أدناهم ، والمؤمنون أخوة يحب بعضهم بعضا ، ويوالي بعضهم بعضا ، فمهما بعدت الديار والأمصار واختلفت الأزمنة والأوقات ، يقول الله تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ

وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴿١﴾، ويقول النبي ﷺ : (المؤمن أخ المؤمن) (٢) وما دام المؤمنون على خط الإيمان لا يضمرون في أنفسهم لإخوانهم شرا ، ولا يرجون لهم إلا خيرا ، ولذلك يقول ﷺ : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) .

إن المسلمين أمة واحدة على امتداد الزمان والمكان في شعورها ومشاعرها ، وعملها ونشاطها فالهها واحد ، وشريعتهما واحدة ، وأخلاقها نمط واحد ، وبذلك يكون المسلم في عون أخيه من قرب أو من بعد ، وليس بعجيب اتحاد المسلمين العام ضد أعداء الله ، وأعداء الإسلام .

وإنما العجب أن يلي أمر المسلمين ما ليس على دينهم ظاهرا وباطنا ، وأن يدعي الإسلام من لا يطبقه ، ويعمل به ، وأن يكثر النفاق بين المسلمين

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الحقوق المشروعة ثابتة لا تسقط في الدنيا ولا في الآخرة .
- (٢) المسلم الحي مسئول عن سداد دين أخيه المسلم الميت .
- (٣) المسلمون كجسد واحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد .

(١) سورة التوبة الآية : ٧١ .

(٢) مستخرج أبي عوانة - مبتدأ كتاب النكاح وما يشاكله ، باب حظر المسلم أن يخطب على خطبة المسلم حتى يترك ، حديث رقم : ٣٣٥٣

(٣) سورة الحشر الآية : ١٠ .

- ٢٤ -

٢٩- باب حفظ اللسان للصائم

حديث أبي هريرة رضي الله عنه : **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الصَّيَامُ جُنَّةٌ ، فَلَا يَرِفْتُ ، وَلَا يَجْهَلُ ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ .** [٧٠٦]، (١) ١٨٩٤

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ، الصَّيَامِ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بَعْشَرِ أَمْثَالِهَا (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب وجوب حفظ لسان الصائم من الفحش في القول، والعدوان على الحقوق، والسفه في التعامل ليقى صاحبه من النار، وعلى الصائم أن يستعين بصومه في طاعة الله تعالى ، لينال الجزاء العظيم من الله تعالى في الدنيا والآخرة .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يؤكد أبو هريرة رضي الله عنه : **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الصَّيَامُ جُنَّةٌ** أي إن الصيام ستر ووقاية من المعاصي ، لأنه يبعد صاحبه عن الشهوات المادية وهي سبب المعاصي ، وقد فسر الحديث كيفية الوقاية من المعاصي وهي أن الصائم يدع الغيبة ، والرفث ، والفسوق ، والجماع ، وسائر المعاصي التي نهى الله عنها .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٢ باب فضل الصوم، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام ١٩٠٤

وقال بعض العلماء : الوقاية المراده هي الوقاية من عذاب النار ، لأن الصوم إمساك عن الشهوات ، والنار محفوفة بالشهوات ، فإذا كفّ الصائم نفسه عن الشهوات في الدنيا فقد نجا من النار ... وينبغي للصائم أن يصوم صومه عما يفسده كلياً أو جزئياً .

(فَلَا يَرْفُثُ) أي لا يصح للصائم أن يرفث (بضم الفاء أو كسرهما) ومعناه لا ينطق بكلام فاحش ... والرفث يطلق على الكلام الفاحش ، وعلى الجماع، وعلى مقدمات الجماع، وعلى ذكر الجماع مع النساء أو مع غيرهن **(وَلَا يَجْهَلُ)** أي لا يفعل شيئاً من أفعال الجهل كالصياح ، والسفه ، والسب ، والشتم ونحو ذلك

فإن قيل : وهل يجوز الرفث والجهل في غير أيام الصوم ؟

أقول : إن الرفث والجهل ممنوعان دائماً ، وإيراد نفيهما مع الصوم يؤكد نفيهما مع غيره لما لهذه الجرائم من أثر سلبي على الصوم وغيره .

(وَإِنْ أَمْرٌ قَاتِلُهُ أَوْ شَاتِمُهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ، مَرَّتَيْنِ) أي وإن جهل أحد من الناس على الصائم بالعدوان والسب فلا يرد عليه ، ولا يتعامل معه بمثل عمله ، وليبادره بالقول : **(إِنِّي صَائِمٌ)** أي إن الذي يمنعني من الرد عليك بالسب أو بالمقاتلة إنني صائم لله ، والصوم يمنعني من الجهل والمخاصمة ، ولما كان الصوم لله ، فأنا مع الله تعالى .

واتفقت الروايات كلها على أن يقول الصائم : (إِنِّي صَائِمٌ) إلا أن من الرواة من ذكرها مرة ، ومنهم من كررها كما سمعها من رسول الله ﷺ .

فإن قيل : جاء الحديث بصيغة المفاعلة ، وهذا يعني وقوع الفعل من الجانبين، والصائم لا تصدر عنه هذه الأفعال التي يترتب عليها القول : **(إِنِّي**

صَائِمٌ) ... فكيف نرد على هذا التعارض ؟

أقول : المراد بالمفاعلة في الحديث التهيؤ لها ، والمعنى أنه إن تهيأ أحد لمقاتلة الصائم أو لمشاتمته فليقل (إِنِّي صَائِمٌ) حتى لا يقع فيما تهيأ له . فإنه إذا قال هذه المقالة أمكنه أن يكف خصمه عن مقاتلته خوفاً من الله تعالى ، فإن أصر على المقاتلة أو المشاتمة دفعه بالأخف فالأخف هذا فيمن يروم مقاتلته حقيقة .

فإن كان المراد من المقاتلة السب ، والشتم فليقل : (إِنِّي صَائِمٌ) وينصرف عنه حتى لا يتمادى الخصم في السب واللعن .

(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ) أي يقسم النبي ﷺ بالله المالك لنفسه ﷺ وسائر الأنفس بأن تغير رائحة فم الصائم أفضل عند الله تعالى من المسك و (الخلوف بضم الخاء واللام الممدودة بالواو) معناه تغير رائحة فم الصائم ، وفي الكلام مجاز يراد به أن ريح فم الصائم عند الله تعالى أطيب من ريح المسك عندكم ، وهذا خبر عن أثر ريح فم الصائم في الدنيا ، وإلى ذلك ذهب ابن الصلاح وجمهور العلماء .

وذهب البعض إلى أن المراد به الجزاء في الآخرة ، وإلى ذلك ذهب العز بن عبد السلام وغيره (١) .

ولا مانع ان يقع هذا التمييز لخلوف فم الصائم في الدنيا وفي الآخرة . وهذا مناسب لسعة فضل الله تعالى .

(يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي) أي يستحق الصائم هذا الفضل

(١) فتح الباري ج ٤ ص ١٠٦ .

بسبب ما قام به في الصيام فهو يترك الطعام ، والشراب ، والجماع من أجل أمر الله تعالى ، واستسلاما له سبحانه وتعالى .

(الصِّيَامُ لِي) أي إن هذه العبادة خالصة لله تعالى خالية من الرياء ، فالعبادات كلها تظهر بالحركات والأعمال ماعدا الصوم فإنه يتم بالنية التي لا يطلع عليها إلا الله تعالى .

(وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) وأنا الذي أعلم وأقدر الجزاء للصائم بخلاف سائر العبادات فإن مقاديرها معلومة للناس لقوله ﷺ : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (١) .

يقول القرطبي : معناه أن الأعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس ، وأنها تتضاعف من عشرة إلى سبعمائة إلى ما شاء الله تعالى إلا الصيام فإنه لله يثيب عليه بغير تقدير (٢) ، وهذا كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُؤْتِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٣) ، والكريم الغني إذا وعد بأمر وفاه على قدر كرمه وغناه ... والله تعالى هو أكرم الأكرمين ، وأغنى الأغنياء ، ليس كمثلته شيء .

وقد استشهد المحدثون لهذا المعنى بشواهد عديدة منها :-

- ما رواه أبو صالح رضي الله عنه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: " كل عمل ابن آدم يضاعف له الحسنة بعشر أمثالها ، إلى

سبعمائة ضعف ، قال الله سبحانه: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به (٤)

(١) سورة الأنعام الآية : ١٦٠ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ١٠٨ .

(٣) سورة الزمر الآية : ١٠ .

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الأدب ، باب فضيل العمل ، حديث رقم : ٣٨٢١ .

- ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما : الأعمال عند الله سبعة : عملان موجبان ، وعملان بأمثالهما ، وعمل بعشر أمثاله ، وعمل بسبعمائة ، وعمل لا يعلم ثواب عامله إلا الله عز وجل ، فأما الموجبان : فمن لقي الله يعبد مخلصا لا يشرك به شيئا ، وجبت له الجنة ، ومن لقي الله قد أشرك به وجبت له النار ، ومن عمل سيئة جوزي بمثلها - أظنه وذكر من هم بحسنة جوزي بمثلها فسقط من كتابي - قال : ومن عمل حسنة جوزي عشرا ، ومن أنفق ماله في سبيل الله ضعفت له نفقته الدرهم بسبعمائة ، والدينار بسبعمائة دينار ، والصيام لله عز وجل ، لا يعلم ثواب عامله إلا الله عز وجل (١) .

- ومن حديث أبي أمامة رضي الله عنه : (فعليك بالصوم فإنه لا مثال له) (٢) -
- يفسر سفيان بن عيينة رضي الله عنه ، قوله في الصوم فيقول : " لأن الصوم هو الصبر ، يصبر الإنسان عن المطعم والمشرب والنكاح ، ثم قرأ : ﴿ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ فيقول : فثواب الصوم ليس له حساب (٣) .

(وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا) أي إن الحسنة يجازي الله عنها بعشر أمثالها .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الصوم ينقي صاحبه من المعاصي ، وهذا يؤدي به إلى النجاة من النار ، ولذلك حسن أن يقول الصائم إن أتاه من يريد شتمه

(١) شعب الإيمان للبيهقي - فضائل الصوم ، حديث رقم : ٣٤٣٠ .

(٢) صحيح ابن حبان ، كتاب الصوم ، باب فضل الصوم ، حديث رقم : ٣٤٨٤ .

(٣) شعب الإيمان للبيهقي - فضائل الصوم ، حديث رقم : ٣٤٢٣ .

أو قتاله إني صائم .

وفي البيان التحليلي للحديث نبحت المسائل الآتية : -

المسألة الأولى

أحكام متصلة بقول الصائم إني صائم

في قول الصائم لمن يتهيأ لسبه أو مقاتلته (إني صائم) أمور عدة منها : -
أولاً : لمن هذا القول ؟

ذهب المتولي والرافعي إلى أن الصائم يقول (إني صائم) سرا في نفسه لنفسه لينزجر عن مواجهة من تهيأ للعدوان عليه ، والتعبير بالقول مجاز عن حديث النفس .

وذهب النووي إلى أن ينطق الصائم القول بلسانه ، ويوجهه لخصمه ليردعه عن عدوانه .

وذهب الروياني وابن العربي إلى أن القول لنفسه يكون في صوم التطوع ، ويكون لغيره في صيام الفرض (١) .

وذهب غيرهم إلى أن الصائم يقول : إني صائم مرتين ، مرة لنفسه ، ومرة لمن يخاصمه

المسألة الثانية

تكرير القول إني صائم

في بعض روايات الحديث جاء القول بـ(إني صائم) مرة واحدة وفي بعض الروايات جاء مرتين مثل حديث الباب .

ذهب البعض إلى أن التكرير تأكيد للمقصود سواء كان القول سرا في نفسه أو مخاطبة لخصمه .

(١) فتح الباري ج٤ ص ١٠٥ .

وذهب البعض إلى أن الصائم يقول مرة لنفسه ، ومرة لخصمه ، فيقول لنفسه ليكيف لسانه عن خصمه ، ويقول بلسانه لخصمه ليكيف عن مقالته وشتمه (١)

المسألة الثالثة

طيب خلوف الصائم في الدنيا

ذهب البعض إلى أن طيب خلوف الصائم يكون عند الله تعالى في الآخرة حيث يجزل له العطاء ، ويضاعف له الأجر الذي لا يعلمه إلا هو ﷻ .

وذهب ابن الصلاح وجمهور العلماء والعدوي من الأحناف ، والداوودي ، وابن العربي من المالكية ، وأبو عثمان الصابوني ، وأبو بكر السمعاني من الشافعية إلى أنه عبارة عن الرضا والقبول في الدنيا والآخرة ، وأما رواية (أطيب عند الله يوم القيامة) لا تنفي الدنيا لأن أصل الأفضلية ثابت في الدارين ، فهي كقوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ يَوْمَئِذٍ خَبِيرٌ ﴾ (٢) وهو خير بهم في كل يوم وفي كل مكان (٣) .

المسألة الرابعة

بين دم الشهيد وخلوف فم الصائم

ذهب البعض إلى أن خلوف فم الصائم أعظم من رائحة دم الشهيد ، لأن دم الشهيد عند الله تعالى مثل ريح المسك ، كما بين ذلك قول النبي ﷺ : (لا يكلم أحد في سبيل الله ، والله أعلم بمن يكلم في سبيله ، إلا جاء يوم القيامة اللون لون الدم ، والريح ريح المسك) (٤) ، بينما يوضح حديث الباب أن الخلوف أطيب عند الله تعالى من ريح المسك ، و سبب هذا أصل

(١) فتح الباري ج ٤ ص ١٠٥ .

(٢) سورة العاديات الآية : ١١ .

(٣) فتح الباري ج ٤ ص ١٠٦ .

(٤) سنن الترمذي - الجامع الصحيح - الذبائح - باب ما جاء فيمن يكلم في سبيل الله ، حديث رقم : ١٦٢٣ .

كل منهما ، فالخوف ناشئ من شيء طاهر ودم الشهيد ليس كذلك ،
وليس معنى ذلك تميز الصائم عن الشهيد ، فمنزلة الشهيد أعلى عند الله
تعالى وأعظم (١)

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الصيام يقي صاحبه من المعاصي ، ومن عذاب
النار ، ولذلك حسن للصائم أن يترك الرفث والجهل ، وأن يقول لنفسه ولغيره
إذا حدثت خصومة (إني صائم) لينزجر وغيره من اللعن والسب ... وليعلم
الصائم أن الله تعالى يتطلع إليه ويراه ، ليتجنب الرياء ، والسمعة حتى ينال
جزاءه الوافر من ربه ، وليعلم أن الصوم رفع منزلته في الدنيا والآخرة ،
ورضى الله عن صومه ، وأعد له جزاء كبيرا ، وجعل خلوفاً أطيب من
المسك عنده ﷺ ، والكريم إذا قال الأجر عندي فهو أجر كبير مضمون .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث عدداً من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

أثر الصوم في خلق المسلم

يتحول الصائم بالصوم إلى عبد روي يعيش بنيته التي تجرد فيها
الله تعالى ، فهو منقطع عن الطعام والشراب والجماع بنيته التي لا يدري بها
أحد إلا الله تعالى ، وهو بذلك يتجرد من ماديات الدنيا وشهواتها ، ويخلص
نفسه من غرائزها ، وتعلقها بزينة الدنيا .

إنه بالجوع والعطش يهجر مطالب الدنيا، ويترك لذاتها ،... ولهذا فالمسلم

(١) فتح الباري ج ٤ ص ١٠٦ .

بصومه يهجر الرفث والفسوق ، والجهل ، ويعيش في رحاب رحمة الله تعالى ، وفي مجال الاستعانة بقدرته ﷻ ، ويعلو بذاته عن السفهاء والأشقياء ، وينأى عنهم بخُلقه ، فإن سابه أحد أو شاتمته فليقل إنني صائم ، إنني صائم ، وبذلك يرد هواجس النفس إذ لا يصح له أن ينقطع عن الطعام ، والشراب والجماع ، ويعيش مع الجهل والفسوق ... وأيضاً يردع المعتدي ، ويرده عن غيه بقوله إنني صائم ، إنني صائم ، لأنه يوضح له أنه مع الله تعالى ، ويكل الأمر له سبحانه .

الركيزة الثانية جزاء الصائمين

أعد الله للصائمين جزاء وفيراً ، ومثوبة عظيمة وأحاطه بكرمه وفضله ، وأعانهم على الصفاء والرقى ... فجعل رمضان موسم الخير ، ففيه نزل القرآن ، وفيه يُحيى المسلم القرآن بالمدارسة ، والفهم والبيان ، وفي رمضان تفتتح أبواب الخير ، وتوصد أبواب الشر ، وتسلسل المردة من شياطين الإنس والجن ، ويعيش المسلم ذكريات غزوة بدر وفتح مكة ... ويصوم النهار ويقوم الليل ، وينشط في الطاعات وأعمال الخير .

وفي يوم القيامة يتمتع الصائم بصومه ، وقرآنه ، فقد قال ﷺ : (الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة ، يقول الصيام : أي رب ، منعه الطعام والشهوات بالنهار ، فشفعني فيه ، ويقول القرآن : منعه النوم بالليل ، فشفعني فيه " " فيشفعان) (١) .

وبعد الحساب يجعل الله تعالى للصائمين باباً يعرف بباب الريان ، لا يدخل منه أحد غيرهم ، فإذا دخلوا جميعاً أُغلق عليهم ... ومن المقرر أن للصائم

(١) مسند أحمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ٦٤٥٤ .

فرحتين ، فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ... وهكذا يعيش الصائمون فرحا في الدنيا ، وسعادة في الآخرة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الصوم ينجي الصائم من المعاصي ومن عذاب النار .
- (٢) (الصوم نصف الصبر ، وعلى كل شيء زكاة ، وزكاة الجسد الصوم)^(١) .
- (٣) الصائم في معية الله تعالى ومعونته .
- (٤) يقوم الصوم على الصفاء والإخلاص والصدق .
- (٥) علو منزلة الصائم عند الله تعالى ، ودخوله الجنة من باب خاص به
- (٦) خلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك .

(١) الترغيب في فضائل الأعمال لابن هاشم ، كتاب الصبر وما فيه من فضائل ، حديث رقم : ٢٧٨ .

- ٢٥ -

٣٠ - باب فضل الصيام

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله: كُتِبَ

[٧٠٧]، (١)

عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفُّثُ وَلَا يَصْحَبُ ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ لِلصَّائِمِ

١٩٠٤

فَرِحَتَانِ يَفْرِحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ (١)

حديث سهل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ

[٧٠٨]، (٢)

الرِّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ ... فَيَقُومُونَ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ (٢)

١٨٩٦

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب فضل الصوم وأثره على صاحبه في الدنيا والآخرة

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان فضل الصوم على الصائم في الدنيا ،

وما اعده الله له في الآخرة .

ففي الحديث الأول : يقول أبو هريرة رضي الله عنه : (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) في

الحديث القدسي الذي رواه رسول الله ﷺ عن ربه ﷻ وفيه (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

(١) أخرجه البخارى في: ٦٩ كتاب النفقات: ١٤ باب هل يقول إني صائم إذا شتم .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٤ باب الريان للصائمين ، وللحديث رواية أخرى تحت رقم: ٣٢٥٧ .

كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ) أي إن كل عمل صالح يقوم به ابن آدم مقدر له جزاؤه ، ومعلوم للمكلفين ، فالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله كما هو بين في كتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ (إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي) أي إن الصوم خالص لله تعالى لما له من مزية خاصة ، لأنه قائم على النية التي لا يعرف صدقها إلا الله ، ولا رياء معه .

(وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) أي جزاؤه مقدر عندي لا يعلمه سواي ، وهو أجر في الدنيا كثير وفير ، وفي الآخرة مثوبة عظيمة كبيرة ، لأن الغني إذا وعد وفي ، والله أغنى الأغنياء لا تنفذ خزائنه ، ولا يتأثر بكثرة العطاء .

(وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ) أي وقاية وستر لصاحبه من المعاصي ومن النار .
(وَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ) إذا كان يوم الصوم يلزم الصائم بترك الرفث ، ومعناه ترك الفواحش ، والجماع وما يتصل به ، والشتم والسب والصخب .

(فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ) أي إن تهيأ أحد لمخاصمته وسبه وشتمه فليقل لنفسه وللرجل المخاصم إنني صائم أخاف الله تعالى وأرجو ثوابه في صومي الخالص له ﷺ .

(وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ) وأقسم بالله تعالى المالك لأنفس الناس جميعا ونفسي أن رائحة فم الصائم أعظم أجرا ومثوبة من أجر صاحب المسك بين الناس .

(لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرِحُهُمَا) أي يسعد الصائم مرتين بسبب صومه وفطره يفرح فيهما : (إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ) لفطره بعد صومه وذلك في فطر كل يوم صام فيه حيث يفرح بزوال جوعه وعطشه ، وزوال المانع له عن زوجته ، أو يفرح

عند انتهاء شهر الصوم حيث أتم الصوم ، وأعانه الله تعالى على الصوم ، وأباح له الفطر ، وهذا الفرح طبيعي ، ويمكن لكل إنسان أن يفرح بسبب خاص به مرتبط بالصوم بفطره بعد صومه .

(وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ) أي ويفرح مرة أخرى حين يلتقي بربه عند موته أو عند الحساب يوم القيامة ، لأنه في هذه الحالات يرى جزاء صومه ، وعاقبة إخلاصه وصدقه .

وهذا الحديث موافق للحديث في الباب السابق لفظا ومعنى ، ولا يفرق عنه إلا في أن حديث الباب السابق حديث نبوي ، وهذا الحديث حديث قدسي في أوله ، نبوي في تتمته وختمه النبي ﷺ بالقسم ، وبيان فرح الصائم عند فطره وعند لقاء ربه ﷻ .

وفي الحديث الثاني : يروي سهيل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ) أي يوجد في الجنة باب يسمى (الرِّيَّانُ) بتشديد الراء بعد (ال) الشمسية ، وتشديد الياء الممدودة بالألف على وزن فعلان ، مشتق من الري وهو مناسب لحال الصائمين فقد جاعوا وظمئوا بسبب الصوم ، فأشبعهم الله تعالى وسقاهم شرابا طهورا في الجنة ، وخصهم بالدخول من باب يكافئ جوعهم ، وعطشهم ، واكتفى الحديث بالري دون الجوع لأن الري يدل على الشبع ، ولأنه أشق على الصائم من الجوع .

والباب عادة يكون خارج البيت وليس داخله إلا أن الحديث ذكر أن هذا الباب في داخل الجنة لبيان ما في هذا الباب من الراحة ، والنعيم التي في الجنة ليكون أبلغ في التشويق للدخول منه ...

وقد جاء في الحديث (إن للجنة ثمانية أبواب ، منها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون)^(١) ، وهو عند البخاري (في الجنة ثمانية أبواب)^(٢) ، وهذه أبواب خارجية ، وبعضها تكون في الداخل أبواباً فرعية ، وقد جاءت الأحاديث بذكر عدد كثير منها .

(يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ،) كرر الحديث نفي دخول غير الصائمين من هذا الباب تأكيداً للخبر ليعرف بحقيقته ، ولا يذهب أحد إلى القول بالجواز .

(فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ) أي إذا دخل الصائمون جميعاً من باب الريان أُغلق حتى لا يدخل منه غيرهم .

(لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ) أي يغلق الباب بعد دخول الصائمين حتى لا يدخل منه أحد غيرهم ، وقوله (فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ) معطوف على أُغلق ، أي لم يدخل منه أحد غير من دخل فقد تم غلقه .

وفي مزايا هذا الباب جاءت أحاديث عدة منها : -

- (فإذا دخل آخرهم اغلق)^(٣) .
- (من دخل شرب ، ومن شرب لم يظماً أبدا)^(٤) .
- (ومن دخله لم يظماً أبدا)^(٥) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الصيام ، باب فضل صيام شهر رمضان ، حديث رقم : ٧٩٩٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة أبواب الجنة .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ، حديث رقم : ٢٠١٩ .

(٤) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ذكر باب الجنة الذي يخص بدخوله الصوم ، حديث رقم : ١٧٨٥ .

(٥) سنن ابن ماجه ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في فضل الصيام ، حديث رقم : ١٦٣٦ .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

خص الله تعالى الصيام من العبادات فأضافه إليه مع أن العبادات كلها له سبحانه وتعالى ، لأنه لم يعبد غير الله تعالى بالصوم لا قبل الإسلام ولا بعده .

والصوم بعيد عن الرياء لاعتماده على النية فقط ، وليس للصائم حظ ظاهر في صومه ، فهو يجوع ويظمأ ، ويترك الجماع ، ويترك الرفث والفسوق .

وقد اظهر الله تعالى لبعض مخلوقاته مقدار ثواب عباداتهم ، إلا الصوم فلم يظهر لأحد ثوابه ، وأبقاه في عمله وحده ، وأخبر بذلك ليسعد الصائمون بما أعد لهم عند الله الغني الكريم .

إن الله تعالى مطلع على القلوب والنوايا ، ولذلك حسن للمسلم أن يسم عباداته بالإخلاص ، وينقي صومه من الرفث ، والجهل ، والفسوق .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ما أعد الله تعالى للصائمين ، فقد خصهم الله تعالى بالجزاء ، وجعل تقدير جزاء الصوم له ولم يخبر به ، وأوجد في الجنة باب (الريان) للصائمين وحدهم .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب .

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

الصوم المشروع المقبول

تتحدث الأحاديث عن الصوم المقبول الذي يرفع الله تعالى صاحبه إلى

الدرجات العُلى ، ويمتعه بعبادة جعلها الله تعالى لذاته خاصة ، والأحاديث توضح خصائص الصوم المقبول منها : -

١- صدق النية في إخلاص الصوم لله وحده ، وذلك يعني صدق التوجه بالصوم لله تعالى مع كل الإخلاص ، وكل الصفاء ، ومن الضروري تجنب الرياء والسمعة ، لأن من الناس من يفاخر بصومه ، ويعرف من حوله بأنه فعل كذا وكذا في صومه ، وهذا أمر يمس الإخلاص والصدق .

٢- البعد عن المعاصي والبراءة منها ، لأن الصوم الحق يقي صاحبه من المعاصي والشهوات المادية والنفسية ، ومعنى ذلك التجرد التام من كل معصية صغرت أم كبرت ... فلا يرفث ولا يصخب ، فيشمل الجماع ودواعية ، وحديث الشهوة مع غيره من الرجال والنساء ، والسب والشتم ، والشدة والضجيج .

٣- المعاملة بالحسنى ، إن الصائم يتعامل مع الناس بالحسنى ، يُحسن إليهم وإن أساءوا إليه ، ويلجأ إلى الله تعالى ، ولا يرد من جهل عليه ، ويلجأ لصومه فهو مصدر قوته ، والله عونُه ونصيره ، ولذلك استسلم أمام خصمه (فإن سابهه أحد أو خاصمه فليقل إنني امرؤ صائم) .

٤- التعرض لعطاء الله وفضله ، الصائم بنيتُه يُعبد نفسه لله وحده ، ويسعى جاهدا في صومه لينال رضوان الله تعالى ، ويفوز بما وعد من خير ، ويضع نفسه في موضع عطاء الله تعالى لينال ما يلي :

أ- يصير رائحة فمه عند الصوم أفضل عند الله تعالى من ريح المسك .
ب- أن يتمتع بالسرور والفرح عند لقاء ربه .

ج- أن يدخل من باب الريان مع إخوانه الصائمين .
على المسلم أن يعرف كل هذا ويحرص عليه ... وعليه أن يخلص
نيتة لله في صومه ، ولا يبطل صومه بمعاصي نفسية أو معنوية فـ (رب
صائم حظه من صيامه الجوع والعطش) (١) .

الركيزة الثانية صناعة الإنسان الصالح

دور العبادات في الإسلام صناعة الإنسان الصالح ، والمجتمع الصالح
، وذلك واضح في الآيات الآتية :-

- ﴿لَا تَأْكُلْ أَمْوَالَكُم مِّن بَيْنِكُمْ أَلَّا تَكُونَ لَهَا فُجُورًا وَبُغْزًا﴾ (٢)
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنَفُّونَ ﴿١٨٣﴾﴾ (٣)
- ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ (٤)
- ﴿حُذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (٥)

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب نفي ثواب الصوم عن المسك عن الطعام مع ارتكابه ،

حديث رقم : ١٨٦٣

(٢) سورة العنكبوت الآية : ٤٥ .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٨٣ .

(٤) سورة البقرة الآية : ١٩٧ .

(٥) سورة التوبة الآية : ١٠٣ .

وبهذه المنهجية الاستفادة من العبادة يصنع الإنسان المسلم ، فيعيد ربه ويتقيه ، ويتمسك بالطهارة وحُسن المعاملة ، ويتعد عن الرفث والفسوق ، والفحشاء والمنكر .

والمجتمع مكون من أفراد ، وبصلاحهم يصلح المجتمع كله .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) الصوم المقبول دليل صدق صاحبه وتقواه .
- ٢) الصوم وقاية من المعاصي وعذاب الآخرة .
- ٣) العاقل هو من يستخدم الدنيا ليفوز في الآخرة .
- ٤) منزلة الصوم عالية عند الله تعالى .

- ٢٦ -

٣١- باب فضل الصيام في سبيل الله

لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق

[٧٠٩]، (١) حيث أبي سعيد رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ صَامَ

يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعْدَ اللَّهِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا^(١)

٢٨٤

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب فضل الصوم مع الجهاد لمن يطيقه بلا مشقة ولا

تعب ، لأنه ينجيه من النار ، ويبعده عنها .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ صَامَ يَوْمًا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعْدَ اللَّهِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا) أي من صام يوماً وهو

يجاهد في سبيل الله بلا مشقة تضعفه عند اللقاء ، أبعده الله تعالى عن لهيب

النار مسافة طويلة ، يقطعها الماشي في سبعين عاما .

وقد ضاعف الحديث لفظ (بَعْدَ) بفتح الباء ، وتشديد العين المفتوحة

للدلالة على بعد الصائم الكبير عن النار .

وقد ذهب البعض إلى أن معنى (سَبِيلِ اللَّهِ) الصوم مجردا عن الجهاد

، فالصائم في سبيل الله بطاعته .

وذهب آخرون إلى أن المراد بالصوم أن يكون مع الجهاد .

والأولى ربط الصوم بالجهاد ، لأن العرف الأكثر استعمال سبيل الله في

الجهاد ، ويؤيد هذا الحديث الذي قال فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما من مسلم يربط في

(١) أخرجه البخارى في: ٥٦ كتاب الجهاد والسير: ٣٦ باب فضل الصوم في سبيل الله

سبيل الله ، إلا كان كصيام شهر وقيامه ، ومن مات مرابطاً في سبيل الله جرى عليه عمله إلى يوم القيامة وأجبر من فتنه القبر) (١) .

والخریف جزء من السنة ، وهو مجاز من باب التعبير عن الكل بجزء منه ، وتسمية العام بالخریف دون الصيف والشتاء والربيع ، لأن الخریف أذكى الفصول ففيه جني الثمر ، ويتساوى فيه الحر والبرد ، والرطوبة واليبوسة . وذكر السبعين للدلالة على التكثر فقد أتت رواية بـ (مائة عام) (٢)

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أفضلية الصوم أثناء الجهاد ، بشرط أن لا يضعف الصوم الصائم عند لقاء العدو ، لأنه بذلك ينال ثواب الجهاد ، وثواب الصوم ، فإن كان للصوم تأثير على الصائم يضعفه في الجهاد فالفطر أفضل ، لأن الجهاد أعلى أعمال الإسلام ، وأي شيء يضعفه لا يجوز

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الصوم مع الجهاد يبعد صاحبه عن النار مسافة طويلة

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب على ركيزة هامة... هي : -

كثرة الطاعة تؤدي إلى كثرة المثوبة

شرع الله تعالى الصوم كما شرع الجهاد ، وكلاهما فيه مشقة التكليف ، وتعب العبادة والعمل ... ولذلك كان اجتماعهما مدعاة لترك أحدهما

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، كتاب الجهاد ، باب الرباط ، حديث رقم : ٩٣٢٨ .

(٢) المطالب العالية للحافظ ابن حجر العسقلاني - كتاب الصوم ، باب فضل الصوم - حديث : ١٠٤٦

والمسلم القوي في مقابلة العدو خير من المؤمن الضعيف ، لأن النصر يحتاج للقوة ، ويعتمد عليها بعون الله وتوفيقه ، ولذلك أباح الله تعالى لمن يضعف بالصوم عند ملاقاته العدو أن يفطر ، ويفضل الاستعداد للقتال عن الصوم ، أما من استطاع الصوم مع الجهاد فإن الله يثيبه ويضاعف له الثواب .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الجهاد سنام الإسلام وهو مقدم على غيره .
- (٢) تحمل مشاق الصوم والجهاد في وقت واحد ثوابه وفير .
- (٣) من الضروري الحث على الجهاد ، والدعوة الدائمة له ، فهو ماض إلى يوم القيامة ، وبه نحمي الدين ومصالح الناس .

- ٢٧ -

٣٢ - باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر

[٧١٠]، (١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا نسي فأكل وشرب

فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه (١) ١٩٣٣

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث حكم من أكل أو شرب ناسيا وهو صائم ، ورأي الفقهاء في حكم هذا النسيان .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يروى أبو هريرة رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نسي) الصائم (فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه) أي إذا نسي الصائم صيامه ، فأكل ، أو شرب فصومه صحيح لرفع القلم عن الناسي ، وقد رحمه الله تعالى بهذا الأكل والشرب . (فليتم صومه) لأن النسيان معفو عنه ، ونسيانه تقدير إلهي أكرمه الله تعالى به ، وأعانه على مواصلة الصوم به ، وخفف عنه مشقته (فإنما أطعمه الله وسقاه) .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

الإسلام دين يتعامل مع الإنسان مراعيًا خصائصه ، وطباعه ، فلا يكلفه إلا بما في وسعه بلا حرج ولا مشقة .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٢٦ باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا ، وللحديث رواية في

البخاري تحت رقم: ٦٦٦٩ .

ومن طباع الإنسان النسيان ، وما سمي الإنسان إنسانا إلا لنسيانه ، والنسيان نعمة من نعم الله تعالى على الإنسان ، فلولا النسيان لتمدد الهم والغم ، وسيطر على الإنسان ، ولبقي العدو عدوا ، ولعجز العقل عن إحصاء كل ما وقع .

والحديث يورد حكما بشريا لخاصية بشرية تعرض للإنسان ، وهي النسيان في الصوم ، فبين رسول الله ﷺ أن من نسى فأكل ، أو شرب ، أو جامع فليتم صومه فقد رزقه الله فنساه الصوم ، وأطعمه ربه وسقاه .

وقد اختلف الفقهاء في حكم هذا النسيان : -

فذهب الشافعية ، والأحناف ، وداود وآخرون من أهل الظاهر إلى أن من نسي وهو صائم فأكل أو شرب أو جامع لا يفطر .

وقال ربيعة ومالك : يفسد صومه وعليه القضاء دون الكفارة .

وقال عطاء والأوزعي والليث من الشافعية أن القضاء يجب في الجماع أما في الأكل والشرب فهو مستحب .

وقال الإمام أحمد يجب في الجماع القضاء والكفارة ، ولا شيء في الأكل والشرب^(١)

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الصائم إذا نسى صومه فأكل، أو شرب، أو جامع فله أن يتم صومه ، ولا شيء عليه ، وهو الرأي الأرجح كما روى الجمهور وعامة الفقهاء .

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٢١٢ طبعة الشعب .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب على ركيزة هامة... هي : -

واقعية التشريع الإسلامي

نزل الوحي بدين الله تعالى ملائماً للإنسان مناسباً لطبيعته في واقعية مثالية تؤكد علم الخالق بمن خلق ، وتوضح نزول الدين متفقاً مع الإنسان المخلوق .

وبيان ذلك أن الإنسان مكون من عناصر رئيسية ثلاثة هي العقل والبدن والوجدان .

فنزل الوحي مكوناً من العقيدة التي تخاطب العقل ، وتقنعه بالبرهان ، وتحقق له اليقين بالآيات الكونية والإنسانية والتنزيلية ليسلم بكل أركان العقيدة .

والشريعة بنظمها ، وأحكامها جاءت لتحقيق للبدن وللدوافع الغريزية الإشباع في إطار الحلال المشروع صيانة لبدنه ، وتنمية لكافة الجوانب التي يحيا بها الإنسان .

وحددت الأخلاق برفقها وحسنها تحقيق هدوء الوجدان ، وتنشيط القيم الروحية النبيلة ، وهكذا تحققت المناسبة بين الدين في حقيقته ، وبين الإنسان في طباعه وخصائصه .

وحديث الباب يعرض صورة لهذا التناسب في حكم فرعي ، وهو نسيان الإنسان، والنسيان طبيعة يقع فيها الإنسان في العبادات وفي غيرها... وحينئذ يشرع الإسلام حكماً لهذا النسيان ، ولا يحمل الإنسان شيئاً من هذا النسيان ، وبذلك يلتقي الحكم الشرعي مع أحد خصائص الإنسان .

إن الإنسان معرض للنسيان ، وكلما امتد به العمر ازداد نسيانه ، وحيث أنه لا دخل للإنسان في هذه الحالة ، فقد رفع الله تعالى عنه الحرج إذا نسي أنه صائم ، ويؤيد ما جاء في حديث الباب قول النبي ﷺ : (إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه) (١) ، والعاقل من يسير على منهج الله تعالى ، ويستعين به وحده ، ويستشير غيره من المؤمنين .

-٩-

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) أكل الناسي لصومه رحمة من الله تعالى .
- (٢) التوافق التام بين الإنسان والإسلام .
- (٣) الإسلام دين كامل وتام .

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي ، حديث رقم : ٢٠٣٩ .

٣٤ - باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان

واستحباب أن لا يخلى شهرا عن صوم

حديث عائشة رضي عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى

[٧١١]، (١)

نَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ

١٩٦٩

اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا

مِنْهُ فِي شَعْبَانَ (١)

حديث عائشة رضي عنها قالت: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ

[٧١٢]، (٢)

مِنْ شَعْبَانَ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ: خُذُوا مِنْ

١٩٧٠

الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ وَ إِنْ قَلَّتْ ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً

دَاوِمَ عَلَيْهَا (٢)

حديث ابن عباس رضي عنهما قال: مَا صَامَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ

[٧١٣]، (٣)

غَيْرَ رَمَضَانَ ، وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ ، لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ ؛ وَيُفْطِرُ

١٩٧١

حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ ، لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ (٣) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، وتوضح أن

أكثر صومه كان في شهر شعبان ، وأنه ﷺ كان يصومه أحيانا ، ويتركه

(١) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥٢ باب صوم شعبان ، وللحديث رواية في البخاري برقم: ٦٤٦٥ .

(٢) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥٢ باب صوم شعبان .

(٣) أخرجه البخارى في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥٣ باب ما يذكر في صوم النبي ﷺ وإفطاره .

أحيانا أخرى .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين صوم النبي ﷺ في غير شهر رمضان ، وتؤكد أن أكثر الصوم كان في شهر شعبان .

ففي الحديث الأول : تقول السيدة عائشة رضي عنها : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ) أي إنه ﷺ كان يفرق صوم التطوع على أشهر السنة ، فكان أحيانا يصوم أول الشهر ، وأحيانا وسطه ، وأحيانا آخره ، فمن جال بنظره في أيام الشهر سيجده رضي عنه صائما ، وسيجده رضي عنه مفطرا ، حتى يتصور حين ينظر في كل مرة أنه رضي عنه يداوم على حالته صائما او مفطرا ... وهذا يدل على أنه رضي عنه كان يداوم على صوم النفل طوال العام ، ويراوح رضي عنه بين الصوم والفطر .

(فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ) أي إن رسول الله ﷺ لم يصم شهرا كاملا إلا فريضة الصوم في شهر رمضان ، وما جاء من أنه رضي عنه (كان يصوم شعبان كله) ^(١) و (أنه رضي عنه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما إلا شعبان يصله برمضان) ^(٢) ، فمعنى ذلك أنه رضي عنه كان يصوم معظمه ، ويوضح ذلك ما بعده .

(وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ) أي إنه رضي عنه كان يكثر الصوم في

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب صوم شعبان .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الصوم ، باب فيمن يصل شعبان برمضان ، حديث رقم : ٢٠٠٢ .

شعبان أكثر من بقية الشهور ، يؤيد هذا قول ابن عباس رضي الله عنهما : (ما صام رسول الله ﷺ شهرا كاملا قط غير رمضان)^(١) .

وسبب إكثار النبي ﷺ الصوم في شعبان أنه ﷺ كان يستعد به لصوم رمضان ، وفي الحديث يقول أسامة بن زيد رضي الله عنه : (قلت : يا رسول الله ، لم أراك تصوم شهرا من الشهور ما تصوم من شعبان .

قال ﷺ : " ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان ، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين ، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم)^(٢) فإن قيل : لم لم يكثر النبي ﷺ الصوم في شهر الله المحرم مع أنه

ﷺ قال : (أفضل الصيام ، بعد رمضان ، شهر الله المحرم)^(٣) ؟

أجاب النووي رحمته الله عن ذلك : بأنه يحتمل أن النبي ﷺ ما علم ذلك إلا في آخر عمره ، فلم يتمكن من كثرة الصوم في المحرم ... أو اتفق له فيه من الأعذار بالسفر ، أو المرض مثلا ما منعه من كثرة الصوم فيه ، ودلالة الحديث تشير إلى استحباب تكثير الصوم في شهر الله المحرم^(٤) .

وفي الحديث الثاني : تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ) أي إنه ﷺ كان يصوم أياما من شعبان أكثر من الأيام التي يصومها في أي شهر آخر غير رمضان .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صيام النبي ﷺ من غير رمضان ، حديث رقم : ٢٠٣٣ .

(٢) السنن الصغرى ، كتاب الصيام ، باب صوم النبي ﷺ ، حديث رقم : ٢٣٢٩ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، حديث رقم : ٢٠٣٣ .

(٤) شرح النووي ، ج ٣ ص ٢١٢ .

ومعنى قول عائشة رضي الله عنها : (فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ) أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم معظمه كما سبق بيانه من أنه صلى الله عليه وسلم لم يصم شهرا كاملا غير رمضان حتى لا يظن أحد فرضيته .

(وَكَانَ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ) ، أي خذوا من العمل الذي ترونه مني ما تطيقونه ، وتقدرتون عليه ، فإنه لا يصح أن يتأسى بي إلا من أطاق ، وأن من أجهد نفسه في شيء من العبادة يخاف عليه أن يمل فيفضي إلى تركه ، والمداومة على العبادة وإن قلت أولى من جهد النفس في كثرتها إذا انقطعت ، فالقليل الدائم أفضل من الكثير المنقطع غالبا (١) ، وبدوام القليل تستمر الطاعة بالذكر ، والمراقبة ، والإخلاص ، والإقبال على الله تعالى ، بخلاف الكثير الشاق ، لأنه يؤدي إلى الانقطاع والله يبارك في القليل الدائم حتى ينمو ويزيد عن الكثير المنقطع .

(إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا) بفتح الميم في الموضعين ، والملال استئثار الشيء ، ونفور النفس منه بانعدام محبته ، وارتباطه بالعسر والمشقة ، وهو بهذا المعنى محال على الله تعالى ، وإنما اطلقه الحديث على الله تعالى من باب المقابلة اللفظية ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَحَزْرًا وَسَيِّئَةً سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا ﴾ (٢) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ۗ (١٥) وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴾ (٣) ، ووجه المجاز في الحديث أنه تعالى لما كان يقطع ثوابه عن يقطع العمل ملالا عبر عن ذلك بالملال من باب تسمية الشيء بسببه ... والمعنى لا يقطع الله تعالى عنكم ثوابه وفضله

(١) انظر فتح الباري ج٤ ص ٢٢٥ .

(٢) سورة الشورى الآية : ٤٠ .

(٣) سورة الطارق الآيتان : ١٥ ، ١٦ .

حتى تملوا طاعته ، وسؤاله .

ويؤيد ذلك ما جاء في حديث السيدة عائشة رضي الله عنها : (اكلفوا من الأعمال ما تطيقون) ^(١) .

وذهب بعض المحدثين إلى أن معنى (حَتَّى) (إِذَا) أو (حِينَ) أو (وَ) ، ليكون المعنى : (إِنْ اللهُ لَا يَمَلُ إِذَا مَلْتُمْ) أو (إِنْ اللهُ لَا يَمَلُ حِينَ مَلْتُمْ) أو (إِنْ اللهُ لَا يَمَلُ وَمَلْتُمْ) وبهذا لا حاجة إلى تأويل الحديث بالمجاز ، ويكون من باب المقابلة اللفظية ، والقول بالمقابلة اللفظية أولى .

(وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دُوِّمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمًا عَلَيْهِ) أي إنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يداوم على العبادة ولا يقطعها مهما قلت ، لأن دوام القليل أفضل من انقطاع الكثير .

يقول ابن الجوزي : إنما أحب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدائم لمعنيين : -

أحدهما : أن التارك للعمل بعد الدخول فيه كالمعرض بعد الوصل فهو متعرض للذم من ناحية الترك ، ومن ناحية الإساءة للعمل أمام الآخرين .
ثانيهما : إن مداوم الخير ملازم للخدمة ، وليس من لازم الباب في كل يوم وقتا ما كمن لازم الخدمة يوما كاملا ثم انقطع ^(٢) فالملازم للباب كل يوم قد يستجاب له في أي وقت ، أما من يلازم وينقطع فلا يستجاب له إذا انتهى اليوم الأول بلا إجابة .

ويبين الحديث أن المداومة على الصلاة مثل المداومة على الصوم فكلاهما مستحب وإن قل .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب القصد والمداومة على العمل .

(٢) فتح الباري ج ١ ص ١٠٣ ، طبعة السلفية .

وفي الحديث الثالث : يقول ابن عباس رضي الله عنهما : (مَا صَامَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ) أي إنه ﷺ لم يصم شهرا كاملا أبدا إلا شهر رمضان وكان ﷺ (يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : لَا وَاللَّهِ لَا يَفْطِرُ ؛ وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ ، لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ) أي إنه ﷺ كان يتطوع بالصيام طوال العام في كل الشهور ، حتى يظن من رآه صائما أنه لا يفطر ويقسم على ذلك ، وينفي غيره ، وأن من رآه مفطرا يظن أنه لا يصوم ويقسم على ذلك .
وأحاديث الباب تشير إلى إنه ﷺ لم يصم شهرا كاملا في العام إلا شهر رمضان ، وأنه ﷺ كان يكثر الصوم في شعبان ، وأن أحب العمل إلى الله تعالى أدومه وإن قل .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ما كان عليه ﷺ في صومه وصلاته ، وسائر عبادته لربه ، حيث كان ﷺ يداوم على ذلك وإن قل ، وأن عباداته كلها ﷺ في حدود الطاقة ، والاستطاعة .
إن المداومة على الطاعة تفيد استمرار يقظة الروح ، والتذكر المستمر ، والخلوص في العبودية ، وتيسير العبادة ، وعدم الوقوع في الملل ، ولا تنترك للشيطان فسحة ينشر خلالها ألامعيه ، وغواياته ، لأنه كلما هم بوسوسة قطعنها العبادة .

اما الانقطاع بعد الكثرة فإنه يوصل إلى الغفلة والنسيان ، ويؤدي إلى إعطاء الشيطان وقتا للإغواء والإضلال .

إن الآلة حين تعمل تتجدد ولا يصيبها الصدأ ، اما إذا تركت وأهملت فإن

الصدأ يعلوها ، ويصيبها العطب والفساد
والنفس البشرية تحيا بهذا النمط ، فإن تعودت أمرا إفته ، وكثيرا
ما سمعنا من أهل المعاصي من يقول : أنا لا أقدر على ترك المعصية
ولذلك كان ربط الإنسان بالطاعات المستمرة الدائمة خير وسيلة لإبعاده عن
المعاصي لأن من تعود أمر ألفه .

وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده أبوه

- د -

المعنى العام لأحاديث الالباب

تبين أحاديث الباب أن رسول الله ﷺ ما صام شهرا كاملا إلا شهر
رمضان ، وأنه ﷺ كان يكثر الصيام في شهر شعبان ، وأنه ﷺ كان يداوم
على الصيام تطوعا في أشهر السنة كلها ، وبقي ﷺ عبدا مطيعا لربه ،
وللناس معلما ورائدا .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

التأسي برسول الله ﷺ

أحاديث الباب توضيح لأفعال رسول الله ﷺ ، وبخاصة في الصوم ،
فتخبر السيدة عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ كان يداوم على الصوم في كافة شهور
العام ، وكانت أيام صومه في شعبان أكثر من أيام صومها في أي شهر
آخر ... وأنه ﷺ كان يصوم رمضان كله .

ولذلك حسن للمكلف أن يتأسى برسول الله ﷺ في عباداته وصومه ،
فيصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، ويداوم على الصوم في كل شهر ، ولا
يقطعه .

كما يحسن أن يقوم المكلف بما يطيقه ، ويمكنه من العمل ، وأن
يداوم على العمل ولا يقطعه .

وتعلم الصحابة من رسول الله ﷺ منهج التربية بالعبادة ، فداوموا
عليها ، واستقاموا على طريقتهما ، فاستقامت لهم الدنيا والآخرة .

ويأتي علم النفس الاجتماعي وينادي بما ينادي به رسول الله ﷺ ،
ويدعو الناس أن تكون لهم عادة يستقيمون عليها ، وأن تغرس القيم الحسنة
في هذه العادة منذ الصغر ، وأن يرى الصغير هذه العادة فيمن يثق بهم
كالأب والأم ، والإخوة الكبار ، وأن يحكم هذه العادة المصلحة والفائدة .

إن الإسلام نادى بالتعود على الصوم كل شهر ، وفي هذه العبادة
الخلق الكريم ، والألفاظ الحسنة ، وإخلاص النية ، وحسن التوجه إلى الله
تعالى ، مع التأكيد أنها تحقق الخير والسعادة في الدنيا والآخرة .

إن الإسلام شرع لمراحل عمر الإنسان كلها ، ولذلك كان التأسى
برسول الله ﷺ تطبيق للإسلام كله وهذا هو الواجب على كل مسلم .

الركيزة الثانية

مراعاة التكليف لطاقات الإنسان

الطاقة الإنسانية هي حد الحدود الممكنة التي يقدر بها الإنسان على
القيام بعمل ما ، والتي لا يستطيع أكثر منها إلا بمشقة تعجزه وتقعهده .

والإسلام هو دين الله الذي كلف به عباده ، فجاء مناسبا لهم ، مراعي

لطقاتهم .

يقول الله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾^(١) ، ويقول ﷺ :
﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتِنَهَا ﴾^(٢) .

وأحاديث الباب تشير إلى هذه الحقيقة ، فالتكليف بصيام ثلاثة أيام من الشهر أمر ميسر ، ومكافأة الصائم عن الثلاثة أيام بثواب صيامه الشهر كله .

وسائر تكاليف الإسلام ميسره ، ولا عذر لمكلف في النكوص عنها .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) استحباب المداومة على الأعمال الصالحة .
- (٢) يستحب الصوم في كل شهر .
- (٣) التكليف دائما على قدر الوسع والطاقة .

(١) سورة البقرة الآية : ٢٨٦ .

(٢) سورة الطلاق الآية : ٧ .

- ٢٩ -

٣٥- باب النهي عن صوم الدهر لمن تضربه
أو فوت به حقا ، أو لم يفطر العيدين والتشريق
وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني

[٧١٤]، (١)

أقول، والله لأصومنَّ النَّهَارَ وَلِلَّيْلِ مَا عِشْتُ .

١٩٧٦

فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي .

قال صلى الله عليه وسلم : فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ

مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ

صِيَامِ الدَّهْرِ .

قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ

قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ .

قال صلى الله عليه وسلم : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ

السَّلَامُ ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ .

فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ .

فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ (١)

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله

[٧١٥]، (٢)

صلى الله عليه وسلم : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ .

١٩٧٥

فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قال صلى الله عليه وسلم : فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَمِنْ لَجْسَدِكَ عَلَيْكَ

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥٦ باب صوم الدهر .

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أني أسرُدُ [٧١٨]، (٥)

١٩٧٧

الصَّوْمَ وَأَصَلِّيَ اللَّيْلَ، فَأَمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقَيْتُهُ .
فَقَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تَفْطِرُ وَتُصَلِّي؛ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَفُمْ
وَنَمْ، فَإِ لَعِينِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَظًّا .
قَالَ عبد الله : إِنِّي لَأَقْوَى لِدَلِك .
قَالَ صلى الله عليه وسلم : فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ صلى الله عليه وسلم .

قَالَ عبد الله : وَكَيْفَ ؟

قَالَ صلى الله عليه وسلم : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَأَى .

قَالَ عبد الله : مَنْ لِي بِهِذِهِ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟

قَالَ عَطَاءٌ (أحد الرواة): لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبْدِ ؟

قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ مَرَّتَيْنِ (١)

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم [٧١٩]، (٦)

١٩٧٩

:إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ؟

فَقُلْتُ : نَعَمْ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ، وَنَفِهَتْ لَهُ
النَّفْسُ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، صَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمَ الدَّهْرِ
كُلِّهِ .

قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ صلى الله عليه وسلم ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥٧ باب حق الأهل في الصوم .

، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى (١).

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
[٧٢٠]، (٧)
قَالَ لَهُ: أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عليه السلام ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ
١١٣١
إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ عليه السلام ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ
وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا (٢)

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه حَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ لَهُ
[٧٢١]، (٨)
صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشَنُوهَا لَيْفٌ،
١٩٨٠
فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ؛ فَقَالَ: أَمَا
يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : حَمَسًا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : سَبْعًا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : تِسْعًا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : إِحْدَى عَشْرَةَ .

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥٩ باب صوم داود عليه السلام، وللحديث روايات عديدة في صحيح البخاري تحت أرقام هي ١٩٧٩، ١٩٨٠، ٣٤١٨، ٣٤١٩، ٣٤٢٠، ٥٠٥٢، ٥٠٥٣، ٥٠٥٤، ٦١٩٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧.

(٢) أخرجه البخاري في: ١٩ كتاب التهجد: ٧ باب من نام عند السحر .

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ ﷺ ، شَطْرَ الدَّهْرِ ،
صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا (١) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب النهي عن صيام الدهر ، وتوضح موقف الصحابي عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ في هذه القضية ، فقد شدد على نفسه و أبي الأخذ برخص الإسلام، وندم على ذلك في شيخوخته.

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثمانية أحاديث رواها كلها الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، وفيها يتحدث عبد الله ﷺ عن موقف له مع رسول الله ﷺ ، فقد كان عبد الله ﷺ يرى التشدد في العبادة مطلقا ، وفي الصوم والصلاة ، وقراءة القرآن الكريم ، وكان رسول الله ﷺ يدعو إلى اليسر والتخفيف ، والعمل بالرخص التي شرعها الله تعالى ، ويعرفه بأن الله تعالى يجازي على القليل الدائم بأكثر مما يجازي على الكثير المنقطع ، وأن الصدق والإخلاص في العبادة القليلة أفضل من التعب والغفلة في العبادة الكثيرة ، والأحاديث الثمانية متقاربة في المعنى والمضمون .

ففي الحديث الأول : يقول عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه (أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي أخبر الصحابة رضوان الله عليهم رسول الله ﷺ بما قاله عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ، ولم يحدد الحديث المخبر فبنى الفعل (أُخْبِرَ) للمجهول

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٥٩ باب صوم داود عليه السلام .

إلا أن الأحاديث التالية تبين أن الذي أخبر رسول الله ﷺ هو عمرو بن العاص رضي الله عنه والد عبد الله .

أَنْبِيَّ أَقُولُ، وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ) أي أخبر رسول الله ﷺ بأني قلت ، وأقسمت على صيام النهار كله ولا أفطر ، وعلى قيام الليالي كلها ما دمت حيا ولا أنام .

فلما سألني رسول الله ﷺ عن ذلك أكدته (فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي) أي نعم قلت ذلك فذاك أبي وأمي يا رسول الله .

ف(قَالَ) رضي الله عنه لي : (فَأَنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ) أي قال رسول الله ﷺ لابن عمرو رضي الله عنه : إنك تعجز عن عمل ما نويت ، فإنك به تشق على نفسك ، وتتشدد فيما لم تؤمر به ، وأدلك على ما هو خير لك ، صم أياما وأفطر أخرى ، وقم بعض الليل ونم بعضه ، وصم ثلاثة أيام من كل شهر فإنك بذلك توجب على صوم الدهر كله ، لأن الله تعالى يجازي الحسنة بعشر أمثالها .

(قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) أي إني أتحمل واستطيع أن أصوم أكثر من هذه الأيام الثلاثة في كل شهر .

(قَالَ) رضي الله عنه (فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ) أي في كل ثلاثة أيام صم يوما واحدا ، وأفطر يومين .

(قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) أي قلت : إني أتحمل أكثر من ذلك

بلا مشقة .

(قَالَ) ﷺ : (فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ ﷺ وَهُوَ أَفْضَلُ

الصِّيَامِ) أي صم صوم داود ﷺ فصم يوما وأفطر يوما .
(فَقُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) أي أطيق صوما أكثر من صوم داود ﷺ
(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) أي ليس هناك صوم أفضل من صيام
داود ﷺ فهو الأفضل ، والحديث لا ينفي المساواة بين صوم داود ﷺ
وصوم عبد الله بن عمرو ؓ ، وإنما بين أن الأفضل لعبد الله ﷺ صوم يوم
وفطر يوم .

، وقد أثبتت أحاديث أخرى أفضلية صوم داود ﷺ مطلقا ... ومنها : -

- (أحب الصيام إلى الله صيام داود ﷺ) (١) .

- (أفضل الصيام عند الله ، صوم داود ﷺ) (٢) .

ومقتضى هذه الأحاديث أن أي زيادة عليها مفضولة .

وفي الحديث الثاني : يقول عبد الله بن عمرو بن العاص ؓ : (قَالَ

لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ) ؟ ...
الإستفهام إنكارى ومعناه أصحيح ما أخبرت به من أنك تسرد صوم النهار ،
وتقوم الليل ، فلا تفطر ولا تنام ؟ ...

وقد وصل خبر عبد الله بن عمر بن العاص ؓ إلى رسول الله ﷺ

من أبيه عمرو بن العاص ؓ ، فلقد روى عبد الله بن عمرو بن العاص ؓ
حديثا جاء فيه : (أنكحني أبي امرأة ذات حسب ، فكان يتعاهد كنته

(١) صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود ﷺ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر ، حديث رقم : ٢٠٤٦ .

فيسألها عن بعلمها ، فتقول : نعم الرجل من رجل لم يظأ لنا فراشا ، ولم يفتش لنا كنفنا(سترا) منذ أتيناها .

فلما طال ذلك (الحال) عليه ذكر عمرو للنبي ﷺ .

فقال ﷺ : " القتي به " .

فلقيته ﷺ بعد ، فقال لي : " كيف تصوم ؟ "

قلت : كل يوم .

قال : " وكيف تختم ؟ "

قلت : كل ليلة .

قال ﷺ : " صم في كل شهر ثلاثة ، واقرأ القرآن في كل شهر " .

قلت : أطيق أكثر من ذلك .

قال ﷺ : " صم ثلاثة أيام في الجمعة " ، قلت : أطيق أكثر من ذلك .

قال ﷺ : " أفطر يومين وصم يوما " قلت : أطيق أكثر من ذلك .

قال ﷺ : " صم أفضل الصوم ، صوم داود، ﷺ صيام يوم وإفطار يوم ،

واقراً في كل سبع ليال مرة " فليتنى قبلت رخصة رسول الله ﷺ ،....)^(١)

والحديث عند الإمام أحمد : (زوجني أبي امرأة من قريش ، فلما

دخلت علي جعلت لا أنحاش لها مما بي من القوة على العبادة ، من

الصوم والصلاة .

فجاء عمرو بن العاص إلى كنته ، حتى دخل عليها ، فقال لها : كيف

وجدت بعلك ؟

(١) صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن الكريم ، باب في كم يقرأ القرآن الكريم .

قالت : خير الرجال أو كخير البعولة ، من رجل لم يفتش لنا كنفا ، ولم يعرف لنا فراشا .

فأقبل علي ، فعذمني ، وعضني بلسانه ، فقال : أنكحتك امرأة من قریش ذات حسب ، فعضلتها ، وفعلت ، وفعلت .

ثم انطلق إلى النبي ﷺ فشكاني .

فأرسل إلي النبي ﷺ فأتيته .

فقال لي : " أتصوم النهار ؟ "

قلت : نعم .

قال : " وتقوم الليل ؟ " قلت : نعم ،

قال : " لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأنام ، وأمس النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني ^(١) .

وفي النسائي (أنكحني أبي امرأة ذات حسب ، فكان يأتيها فيسألها عن بعلاها .

فقالت : نعم الرجل من رجل ، لم يطأ لنا فراشا ولم يفتش لنا كنفا منذ أتيناها ، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : " القني به " فأتيته معه... ^(٢) .

فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ) أَي أَفْعَلُ ذَلِكَ .

ف(قَالَ) ﷺ (فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَفُمْ وَنَمَّ) أَي لَا تَفْعَلْ مَا أَنْتَ تَفْعَلُهُ

، وَلَا تَنْتَشِدُ فِي صَوْمِكَ وَصَلَاتِكَ ، وَالْأَفْضَلُ لَكَ أَنْ تَصُومَ أَيَّامًا وَتَفْطِرَ

أُخْرَى ، وَأَنْ تَقُومَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، وَتَتِمَّ فِي بَعْضِهِ الْآخَرَ .

(١) مستند أحمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ٦٣٠١ .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصيام ، باب الصيام ، باب سرد الصيام ، حديث رقم : ٢٦٥٦ .

إِن لِّجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا) أي لبدنك عليك حقا بأن تريحه ، ولا تتعبه ، ولا ترهقه ، ولا تحمله مالا يطيق .

إِن لِّعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا) أي وإن لعينك عليك حق النوم والسكون ، زاد مسلم (**وإن لولدك عليك حقا**) ^(١) لتتفق عليه ، وتربيه ، وتتركه غنيا ، وفي رواية أخرى **(لعله أن يطول بك العمر)** ^(٢) .

إِن لِّزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا) أي إن لزوجك حقوقا عليك واجبة ، وقد أنكحها وليها لتتال حقوقها ، وأنت تضيعها .

إِن لِّزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا) أي لضيفك حق الاستقبال، والمؤانسة، والمؤاكلة . **وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فلي ذلك صيام الدهر كله**) أي يكفيك أن تصوم ثلاثة أيام من كل شهر فقد جعل الله تعالى الحسنة بعشر أمثالها ، فكأنك بذلك صمت الدهر كله .

يقول عبد الله بن عمرو رضي الله عنه : **(فَشَدَّدْتُ فَشُدَّدَ عَلَيَّ)** أي فشددت على نفسي في العبادة فشدد الله علي بعد .

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً) أي إنى أجد في نفسي قوة تمكنني من أن أصوم أكثر من ثلاثة أيام كل شهر .

(قَالَ) صلى الله عليه وسلم (فَصُمُّ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام ، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ) أي صم مثل صيام داود عليه السلام فهو أفضل الصيام ، فالزمه ولا تزد عليه .

(قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام) أي وما كيفية صيام داود عليه السلام ؟

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر ، حديث رقم : ٢٠٣٧ .

(٢) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ذكر الدليل على أن داود عليه السلام كان اعبد الناس ، حديث رقم : ١٩٦٠ .

ومامدته ؟

(قَالَ) ﷺ (نِصْفُ الدَّهْرِ) أي صوم يوم وفطر يوم ، وبذلك يكون الصوم

نصف الدهر .

(فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَمَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ) أي شعر

عبد الله ﷺ عاقبة تشدده بعد كبر سنه ، وكان يندم على تشدده ويقول : يا

لَيْتَنِي سَمِعْتُ الرُّخْصَةَ الَّتِي نَصَحَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا ، (وَذَلِكَ أَنَّهُ كَبِرَ

وَضَعْفَ ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِ السَّبْعِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ ، وَالَّذِي

يَقْرُوهُ يَعْضُهُ مِنَ النَّهَارِ ، لِيَكُونَ أَخْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى

أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى ، وَصَامَ مِثْلَهُنْ كِرَاهِيَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيَّ ﷺ

عَلَيْهِ) (١)

وفي الحديث الثالث : يقول عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه : (قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) لي : (اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ) أي اقرأ القرآن الكريم كله في

شهر واحد (قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً) أي إنى أجد قوة وسعة اتمكن بها من قراءة

القرآن الكريم في أقل من شهر .

(حَتَّى قَالَ: فَأَقْرَأُهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ) أي أخذ رسول الله ﷺ ينتزل

معي شيئاً فشيئاً حتى قال لي : اقرأ القرآن في سبعة أيام ، وأمرني أن لا أزيد

على ذلك .

وهناك أحاديث تفصل هذا الموقف من رسول الله ﷺ مع عبد الله بن عمرو

بن العاص رضي الله عنه ومنها :-

(١) صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن الكريم ، باب في كم يقرأ القرآن الكريم .

- عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كم يقرأ القرآن ؟

قال صلى الله عليه وسلم : " في أربعين " .

قال عبد الله : فإني أطيق أكثر من ذلك .

قال صلى الله عليه وسلم : " في شهر " .

قال عبد الله : إني أطيق أكثر من ذلك

قال صلى الله عليه وسلم : " في خمس عشرة "

ثم قال صلى الله عليه وسلم : " في عشر " ثم قال : " في سبع " لم ينزل من سبع (١)

- وعنه رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : " اقرأ القرآن في شهر " .

قلت : إني أجد قوة .

قال صلى الله عليه وسلم : " اقرأ في عشرين " .

قال : إني أجد قوة .

قال صلى الله عليه وسلم : " اقرأ في خمس عشرة " .

قلت : إني أجد قوة .

قال صلى الله عليه وسلم : " اقرأ في عشر " .

قلت : إني أجد قوة .

قال صلى الله عليه وسلم : " اقرأ في سبع ، ولا تزيدن على ذلك " (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، كتاب صلاة العيدين ، باب إذا سمعت السجدة وأنت تصلي ، وفي كم يقرأ القرآن ، حديث رقم : ٥٧٦٦ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في كم يقرأ القرآن الكريم ، حديث رقم : ١١٩٣ .

- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ، قال : حفظت القرآن فقرأت به في ليلة ، فقال له رسول الله ﷺ : " اقرأه في شهر " .

قلت : يا رسول الله ، دعني أستمع من قوتي وشبابي .
قال ﷺ : " اقرأه في عشر " .

قلت : يا رسول الله ، دعني أستمع من قوتي وشبابي .
قال ﷺ : " اقرأه في سبع " .

قلت : يا رسول الله ، دعني أستمع من قوتي وشبابي ، فأبى (١) .
وفي بعض الروايات جاء (اختمه في خمس) (٢) و (اقرأه في ثلاث) (٣)
وهي تشير على تعدد مواقف الصحابة الكرام مع رسول الله ﷺ .

وفي الحديث الرابع : يقول عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه (قال لي رسول الله ﷺ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ) أي نصحني رسول الله ﷺ وأرشدني بملازمة العبادة ، مع الاقتصاد فيها، وترك التشدد، لأنه يؤدي إلى ترك العبادة أصلاً، وقال لي : يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان ينتشد ويقوم الليل ، فأوصله التشدد إلى ترك قيام الليل فيسر على نفسك ، واتبع رخص الله لك ، ولم يذكر أحد اسم فلان هذا سترأ عليه ، أو أنه رمز أراد به ﷺ أن يبين لعبد الله عاقبة التشدد والمشقة .

وفي الحديث الخامس : يقول عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه : (بَلَغَ

(١) صحيح ابن حبان ، كتاب الرقائق ، باب قراءة القرآن الكريم ، حديث رقم : ٧٥٧ .

(٢) سنن الترمذي الجامع الصحيح - الذبائح ، أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ ، حديث رقم : ٢٩٤٧ .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في كم يقرأ القرآن الكريم ، حديث رقم : ١١٩٦ .

النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ وَأُصَلِّي اللَّيْلَ، فَمَا أَرْسَلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقَيْتُهُ) أَيِ إِنْ رَسَلَ اللهُ ﷻ بَلَّغَهُ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ، وَأَقُومُ اللَّيْلَ ، فَجَابَلْتَهُ إِمَّا لِأَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَيَّ لِأَقَابِلَهُ ، أَوْ أَنَّهُ لَقَيْنِي مُصَادِفَةً (فَقَالَ) ﷺ لِي (أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ وَتُصَلِّي) اللَّيْلَ وَلَا تَرْقُدُ ؟ ... (فَصُمُّ وَأَفْطِرُ وَفَمُّ وَنَمُّ؛ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حِطًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حِطًّا) .

يقول عبد الله ﷺ : فقلت (إِنِّي لِأَقْوَى لِنَدِّكَ) ... (قَالَ) ﷺ : (فَصُمُّ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) يقول عبد الله ﷺ قلت : (وَكَيْفَ ؟ ... قَالَ) ﷺ : (كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا) أَيِ كَانَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَبِذَلِكَ حَافِظٌ عَلَى صَوْمِهِ وَقِيَامِهِ ، وَأَدَّى مَا عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَاتٍ كَثِيرَةٍ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَعْبَدَ الْعَبْدَ بِعِبَادَاتٍ عَدِيدَةٍ ، فَلَوْ أَفْرَغَ الْعَبْدُ طَاقَتَهُ فِي عِبَادَةٍ وَاحِدَةٍ لَقَصُرَ فِي غَيْرِهَا ، فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَوْلَى لَهُ أَنْ يُقْتَصِدَ فِي أَيِّ عِبَادَةٍ لِيَجِدَ قُوَّةً فِي كُلِّ عِبَادَةٍ ... وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ ﷺ إِلَى عِبَادَةِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ : (وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى) أَيِ إِذَا لَقِيَ عَدُوَّهُ فِي الْحَرْبِ لَا يَفِرُّ أَمَامَهُ لَوْجُودَ قُوَّةٍ لَدِيَّةٍ تَمَكَّنَهُ مِنَ الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ ، وَلَوْ أَفْرَغَ قُوَّتَهُ فِي الْقِيَامِ وَالصِّيَامِ لَمَا تَمَكَّنَ مِنَ الْجِهَادِ ، وَضَمَّ الدِّينَ كُلَّهُ .

قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (مَنْ لِي بِهِذِهِ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ) ؟ ... أَيِ مَنْ أَيْنَ اسْتَطِيعَ التَّصَدِّي لِلْعَدُوِّ ، وَعَدَمَ الْفِرَارِ مِنْهُ ؟ وَهَذَا إِقْرَارٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضَعْفِهِ ابْتِدَاءً ... وَلَعَلَّ هَذَا الضَّعْفَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخُوفَ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ التَّشَدُّدِ فِي الْعِبَادَةِ .

(قَالَ عَطَاءٌ (أَحَدَ الرُّوَاةِ): لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ) ؟ أَيِ إِنْ عَطَاءُ

لم يحفظ كيف جاء ذكر صيام الأبد في هذه القصة إلا أنه حفظ أن فيها :
(قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ مَرَّتَيْنِ) وفي هذا دلالة على كراهة
صوم الدهر ، وسيأتي لهذا الحكم تفصيل في تحليل هذا الباب .

وفي الحديث السادس : يقول عبد الله بن عمرو بن العاص : **رضي**

(قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ) ؟ ... أي أنك تسرد
الصوم ، وتقوم الليل ، وفي الخبر أداة للأستفهام حذفتم للعلم بها .
(فَقُلْتُ: نَعَمْ) أي نعم أفعل ذلك يا رسول الله .

(قَالَ) ﷺ (إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ) أي تضررت العين بأن

تغور في مكانها، (وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ) أي تعبت وكرت .

(لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ) أي لا يصح صوم من صام الدهر كله .

(صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ) من كل شهر (صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ) لأن صوم يوم يساوي

صوم عشرة أيام ، وصوم ثلاثة يساوي صوم الشهر كله ، وبذلك يكون
المحافظ على صيام ثلاثة أيام من كل شهر يساوي صوم الدهر كله .

(قُلْتُ) يا رسول الله (فَأَنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ) أي إنني أستطيع الصوم

أكثر من ثلاثة أيام كل شهر .

(قَالَ) ﷺ (فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفْرُ

إِذَا لَاقَى) .

وفي الحديث السابع : يؤكد عبد الله بن عمرو بن العاص **رضي** : (أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لَهُ: أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَحَبُّ

الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ،

وَيَصُومُ يَوْمًا ، وَيُفْطِرُ يَوْمًا) يقول المهلب : كان داود عَلَيْهِ السَّلَامُ يريح نفسه أول

الليل ثم يقوم في الوقت الذي ينادي الله ﷻ فيه هل من سائل فأعطيه سؤاله ؟ ... ثم يستدرك بالنوم ما يستريح به من نصب القيام في بقية الليل ، وهذا هو النوم عند السحر ، وإنما كان ذلك أحب لأنها تأخذ بالرفق بالنفس حتى لا تصاب بالسأم والملالة ، وقد قال ﷺ : (إن الله لا يمل حتى تملوا) والله يحب أن يديم فضله ، ويوالي إحسانه ، وإنما كان ذلك أرفق لأن النوم بعد القيام يريح البدن ، ويذهب ضرر السهر ، وذبول الجسم بخلاف السهر إلى الصباح (١) .

(وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) لأنه ﷺ كان يصوم صياما ميسرا ، كان يصوم يوما ويفطر يوما .

وأحد رواة الحديث يروي سبب أفضلية قيام داود ﷺ وصومه ، وكونهما الأحب عند الله تعالى ، لأنه كان يصوم ويستريح، وكان ليله بين النوم والراحة قال ﷺ : (وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا) .

وفي الحديث الثامن : يؤكد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه : **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي** أي إنه ذكر لرسول الله ﷺ صومي ، فجاءني ﷺ (فَدَخَلَ عَلَيَّ) في بيتي (فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشَوَهَا لَيْفًا) أي إن الوسادة من جلد محشو ليفا ، فألقيتها إليه ﷺ ليجلس عليها (فَجَلَسَ) ﷺ

(عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ؛ فَقَالَ)

ﷺ لي (أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ ؟

(١) فتح الباري ج٤ ص١٦ طبعة السلفية .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ ﷺ : خَمْسًا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ ﷺ : سَبْعًا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ ﷺ : تِسْعًا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ﷺ : إِحْدَى عَشْرَةَ)

(ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، شَطَرَ الدَّهْرِ ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا) .

وجملة أحاديث الباب توضح شفقة النبي ﷺ بأُمَّته ، وإرشادها إلى أحب الصيام والقيام إلى الله تعالى ، وتوضح أن واجبات الأمة عديدة ، وعليها أن توازن جهدها لتقوم بسائر الأعمال التي وجبت عليها ، وتبين كراهية بذل كل الجهد في طاعة ما ، وإهمال ما عداها .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

أتقن الإمام مسلم في صحيحه جمع حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما بكافة طرقها ، وقدم من خلالها قصة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مع صلته وصيامه ، ومع زوجته ، ومع أبيه ومع رسول الله ﷺ .

والأحاديث وإن كانت في قصة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما إلا أنها تبين رفق الرسول ﷺ بأُمَّته وشفقته عليهم ، وإرشادهم إلى مصالحهم ، وحثهم على ما يطبقون الدوام عليه ، ونهيهم عن التعمق والإكثار من العبادات التي

يخاف عليهم الملل بسببها أو تركها ، أو ترك بعضها ، وقد بين ﷺ ذلك بقوله ﷺ (عليكم ما تطيقون من الأعمال ، فإن الله لا يمل حتى تملوا) (١) وقوله ﷺ : (أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه ، وإن قل) (٢) .

وقد ذم الله تعالى قوما أكثروا العبادة ، ثم فرطوا فيها فقال ﷺ : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ (٣)

وما في الباب من النهي عن صيام الدهر دليل لمن قال بتحريم صوم الدهر أو كراهيته .

وقد اختلف العلماء والفقهاء في حكم صوم الدهر .

فذهب جمهور العلماء إلى جواز صوم الدهر إذا لم يصم المكلف الأيام المنهي عن صومها ، وهي أيام العيدين وأيام التشريق في عيد النحر .

وذهب الشافعي وأصحابه إلى جواز صوم الدهر بشرط ألا يصوم العيدين وأيام التشريق ، وأن لا يكون الصوم ضارا بالصائم، وأن لا يفوت حقا ، فإن ألحق ضررا أو فوت حقا فهو مكروه ... واستدلوا بما روته السيدة عائشة رضي الله عنها (أن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه ، سأل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنني رجل أسرد الصوم ، أفأصوم في السفر ؟

قال ﷺ : " صم إن شئت ، وأفطر إن شئت) (٤) ، فأقره ﷺ على السرد ، ولو كان مكروها ما أقره عليه .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب ما يكره من التشدد في العبادة .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صيام النبي ﷺ من غير رمضان ، حديث رقم : ٢٠٣٢ .

(٣) سورة الحديد الآية : ٢٧ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب التخيير في الصوم أو الفطر في السفر ، حديث رقم : ١٩٥٥ .

وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأبا طلحة وعائشة رضي الله عنهن وجمهور من السلف كانوا يسردون في الصوم .

وأجابوا على قوله رضي الله عنه : (لا صام من صام الدهر) بأنه محمول على أنه من صام الدهر كله بما فيه من أيام العيدين ، والتشريق ، أو تضرر أو فوت حقا .

كما أجابوا على توجيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما بأنه تعبير عن حال عبد الله بن عمرو بن العاص خاصة .

وذهب أهل الظاهر إلى منع صيام الدهر مستدلين بظواهر أحاديث الباب وأما قيام الليل كله فهو مكروه ، لأنه يضر صاحبه ، ويفوت حقوق كثيرة بخلاف من يصلي بعض الليل وينام بعضه ، فإنه يستريح بنومه عن مشقة قيامه .

وذهب بعض العلماء إلى أن صوم يوم وفطر يوم أفضل من السرد لقوله رضي الله عنه : (أفضل الصيام صيام داود عليه السلام) .

وذهب آخرون إلى أن سرد الصوم أفضل من صوم يوم وفطر يوم ، وفسروا نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بأنه خاص به لضعفه ، ويؤيد هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه حمزة بن عمرو رضي الله عنه عن السرد ، ولم ينصحه بما نصح به ابن عمرو رضي الله عنه ، ولو كان هذا النصح عاما لكل الناس لقاله النبي صلى الله عليه وسلم لحمزة وأرشده إليه ، وبينه له ، لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ، لأنه لا يُفيد مع التأخير (١) .

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٢٢٢، ٢٢٣ .

وبالنسبة لقراءة القرآن الكريم فهي عبادة تحتاج إلى التيسير والتخفيف الذي تميز الإسلام به ، وقد كان للسلف عادات كثيرة مع قراءة القرآن الكريم بحسب أحوالهم ، وأفهامهم ، ووظائفهم ... فكان بعضهم يختم القرآن في شهر ، وبعضهم في عشرين يوماً ، وبعضهم في عشرة أيام ، وبعضهم أو أكثرهم في سبعة أيام ، وكثير منهم في ثلاثة ، وكثير في يوم وليلة ... وبعضهم في كل ليلة ، وبعضهم في اليوم والليلة ثلاث ختمات ، وبعضهم ثمان ^(١) والمختار أن يستكثر المكلف من قراءة القرآن الكريم ما يمكنه الدوام عليه ، ولا يعتاد إلا ما يغلب على ظنه الدوام عليه في حال نشاطه وغيره ... هذا إذا لم تكن له وظائف عامة أو خاصة يتعطل بإكثار القراءة عنها ... فإن كانت له وظيفة عامة فليوظف لنفسه قراءة يمكنه المحافظة عليها مع نشاطه وغيره من غير إخلال بشيء من كمال تلك الوظيفة .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

توضح أحاديث الباب الثمانية قصة عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه فقد زوجه أبوه امرأة ذات نسب وخلق ودين ، وكان أبوه عمرو بن العاص رضي الله عنه يزوره ليطمئن عليه وعلى زوجته ، فلقي زوجته فسألها عنه فأخبرته بأنه نعم الزوج ، يقضي نهاره صائماً ، وليله قائماً ، لم يكشف لها غطاء ، ولم يطأ لها ستراً ، ولم يقترب منها ، فشكاه عمرو رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلقية رسول الله صلى الله عليه وسلم بإحضاره إليه أو بملاقاته في مجلس ما وسأله عن صومه وقيامه ، فأقر بما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم ضعف عبد الله

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٢١٦ : ٢١٨ .

بن عمرو رضي الله عنه ، فحاوره صلى الله عليه وسلم مراعيًا حالته ، وأرشده ونصحه وقال له : صم ونم ، وصل وارقد ، وحافظ على حقوق زوجتك ونفسك ، وولدك ، وضيوفك ، وعرفه أن أفضل الصيام المناسب له صيام داود عليه السلام ، كان يصوم يوما ويفطر يوما ، وأن أفضل القيام قيام داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه ... ولم يقبل عبد الله صلى الله عليه وسلم هذه النصيحة لأنه كان يرى في نفسه قوة ، فلما كبر سنه وضعف جسمه ، وتعب في عاداته ندم وقال :
يا ليتني أطعت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

عدم التشدد في العبادة والمعاملة

تيسير الإسلام في أحكامه وتعاليمه يجب أن يظهر في مسار الأمن وتحقيق المصلحة ، وحفظ الحقوق ، وإثبات الخير للناس أجمعين .
إن رحمة الله تعالى ورأفته تشمل الإنسان ، والحيوان وسائر المخلوقات ، فكيف بالعبادة لا أثر لها في الأعمال والسلوك ، شاهد النبي صلى الله عليه وسلم جمعا يعلي صوته في الدعاء فقال لهم صلى الله عليه وسلم : (أيها الناس اربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا ، ولكن تدعون سميعة بصيرا) ^(١).

إن الله تعالى خلق المخلوقات على نسك متكامل ومتوازن ، فالبيئة مع تنوعها تتناسب كل ما فيها من زرع وحيوان ، وطيور وإنسان ، وكل هذا متعدد ومختلف إن البيئة الحارة لها موجودات تتحمل الحرارة ، وتعيش بها ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء إذا علا عتبة .

وللبينة المعتدلة مخلوقات أخرى وهكذا المناطق المتجمدة ، والوديان والبوادي ، ووالي الجبال .

يعيش العلماء هذا الكون ، ويحبون خصائصه ، وموجوداته ، ويروعهم التوازن المدهش ، ويدركون به قدرة الله تعالى وما على الناس بعد هذا إلا أن يؤمنوا بأن هذا الوجود من أمر الله تعالى ، وكان الله على كل شيء مقتدرا .

إن الله تعالى خلق فسوى ، وقدر فهدى ، والجدير بالعملاء التمسك بدين الله تعالى ، والعمل بأحكام شرعه ، والقيام بالرخص والعزائم ، كل في مجاله

ولا يصح لمخلوق أن يشدد على نفسه وقد خفف الله تعالى عنه ، كما لا يصح له أن يترك ما وجب عليه ، أو يتعالى على ما قدر له ، ويبحث عن المزيد ، وعليه أن يعلم (إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء من غير نسيان رحمة لكم ، فلا تبحثوا عنها)^(١) ، ويقول الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ سُؤَالٌ ﴾^(٢) .
وأحاديث الباب تدل على سماحة الإسلام ، وترك التشدد فيه ، فقد نهى النبي ﷺ عن صوم الدهر ، وحث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه على العمل بالرخص كما يعمل بالعزائم ، كما نهى عن الوصال في الصوم .

(١) المطالب العالية للحافظ بن حجر ، كتاب الإيمان و التوحيد ، باب البيان بأن أصل الأشياء الإباحة ، حديث رقم : ٢٩٨٨

(٢) سورة المائدة الآية : ١٠١ .

وعلى الدعاة

أن يقيموا دعوتهم للناس على السماحة ، واللين ، والخُلق الكريم ،
وقد قال الله تعالى لرسوله ﷺ : ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾^(١) ، وقال ﷺ :

﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِدَعْوَتِهِ قَدِيرًا لَفِئدَةُ النَّاسِ لَأَنْفُسُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾^(٢).

وبهذا يعرف رسول الله ﷺ أنه مُذكر فقط ، فلا يشطط ، ولا يقسو ، ويعلم
أن وصول دعوته للقلوب مرتبط بحُسن الخُلق ، والأدب .

وليُعلم الدعاة أن الله وضع في طباع الناس روح العناد ، وحب المواجهة
، ولذا كان الدخول إلى القلوب وفتحها باللين والسلوك الهادئ الوديع ، وليعلم
كل إنسان أن عليه مجموعة من الحقوق العامة ، والخاصة ، ولن يقوم بها
إلا إذا وازن بينها ، وأعطى لكل ذي حق حقه .

الركيزة الثانية

حرية الحوار في قضايا الإسلام

تقدير الإنسان أساس رضاه ، ونشاطه في العمل المطلوب ، وأحسن
الوسائل لتنشيط الإنسان هو شعوره بذاته وإحساسه بأنه يقوم بعمل يوافق عليه
، ولذلك كان تعليم العقائد أولاً لينطلق منها المكلف إلى العمل بالشريعة لأنها
تعاليم الله تعالى الذي أمن به .

وللحوار دور في إبراز شخصية المسلم ، لأنه يفيد مشاركة المكلف فيما

يكلف به .

(١) سورة الغاشية الآية : ٢١ .

(٢) سورة آل عمران الآية : ١٥٩ .

وأحاديث الباب تدل على أهمية الحوار والمناقشة ، فهذا هو رسول الله ﷺ يأتيه عمرو بن العاص ؓ يأتيه شاكيًا ابنه عبد الله ﷺ فقد زوجه امرأة ذات حسب ودين ، فعزلها ولم يقربها ، وجعل حياته للصلاة والصوم ، فأحضره الرسول ﷺ إليه ، وعرفه بالحقوق الواجبة لنفسه ، وزوجه ، وأبنائه ، وضيوفه ، وللمجتمع ، ولم يتمكن من القيام إلا بالتوسط في العبادة ، وعدم التفاني في حق وإهمال ما عداه ، وأخذ عبد الله ﷺ يبين للرسول ﷺ أنه يملك القوة والطاقة على صيام الدهر ، وقيام الليل ، فنهاه ﷺ عن ذلك وقال له : صم وافطر ، وقم ونم ، وعليك من الإيمان ماتطيق ،... واصل عبد الله بن عمرو ؓ تشدده حتى امتد به العمر ، وأصابه الكبر ، وعجز عن مواجهة تشدده ، وندم عليه ، وقال : ليتني سمعت رخصة رسول الله ﷺ .

لقد حاور رسول الله ﷺ عبد الله بن عمرو ؓ وتركه ليقرر ما يرى في إطار تعاليم الله تعالى .

الركيزة الثالثة

الإنسان مسؤل عن واجباته

الإسلام في جملته حقوق وواجبات ، فعلى كل إنسان واجبات يقوم بها لأصحابها أداء لحقوقهم ، فهناك حقوق لله تعالى ، وللناس ، ولكل مخلوق ، وقد جعلها شرع الله تكليفا محددًا أمام كل مسلم .

والسؤال في يوم القيامة سيكون عن هذه الواجبات فمن أداها فاز ونجا ، ومن قصر فيها خاب وخسر ، وعلى المسلم أن يؤدي واجباته كما يحافظ على حقوقه ليلقى الله تعالى وقد أدى ما عليه ، وأخذ ماله بلا عدوان أو قصور .

وأعظم الحقوق حقوق الله تعالى ، وعليه أن يعرفها ، ويؤديها على وجهها المطلوب .

ومن الحقوق حقوق الزوجة والأبناء ، والأقارب ، والجيران ، والمجتمع كله ، والمطلوب أداء كل هذه الحقوق وليس له أن يغرق نفسه في حق واحد ويهمل ما عداه ، لأنه سوف يسأل عن سائر الحقوق لا عن حق واحد ولهذا

حسُن للمكلف أن يحافظ على سائر الحقوق ليجزي خيرا عن كل عمله ، ولا يكون له منها سوء أو ضرر .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :-

- ١) اهتمام الإسلام بالرفق واللين ثابت ومقرر .
- ٢) الصحابة - رضوان الله عليهم - عدول ثقاة هياهم الله تعالى لتحمل مسئولية الدعوة ، وتبليغ الإسلام .
- ٣) التخفيف يكون في الأقوال ، والأفعال ، والمعاني .
- ٤) القليل الدائم خير من الكثير المنقطع .
- ٥) ضرورة الاستفادة بأحداث الماضي ، وتاريخ الأمم السابقة .

- ٣٠ -

٣٧ - باب صوم سرر شعبان

حديث عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأله، أو سأل [٧٢٢]، (١)

رجلاً وعمران يسمع ، فقال : يا أبا فلانٍ أما صُمتَ سرر هذا ١٩٨٣

الشهر ؟ قال: أظنُّه قال: يعني رمضان .

قال الرجل: لا يا رسول الله .

قال صلى الله عليه وسلم : فإذا أفطرتَ فصمُ يومين (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث استحباب صوم أيام من وسط شهر شعبان ، أو آخره

لمن له عادة .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يروى عمران بن حصين رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه سأله) أي إن النبي

صلى الله عليه وسلم سأل عمران رضي الله عنه وحدثه (أو سأل رجلاً) غيره (وعمران يسمع) أو إن

عمران رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل رجلاً غيره فنقله من سماعه ، وهذا

الشك من مطرف رضي الله عنه راوي الحديث عن عمران رضي الله عنه ، وقد جاء الحديث خالياً

من هذا الشك، ففي مسلم (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل) (٢)، وعند الإمام أحمد (أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا عمران هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً) (٣)

(١) أخرجه البخاري في: ٣٠ كتاب الصوم: ٦٢ باب الصوم آخر الشهر .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صوم يوم من شعبان ، حديث رقم : ٢٠٥٤ .

(٣) مسند أحمد بن حنبل ، أول مسند البصريين ، حديث رقم : ١٩٥٣٢ .

وفي رواية (عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال له : " هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً؟)^(١) .

(فَقَالَ) رسول الله ﷺ : (يَا أَبَا فُلَانٍ أَمَا صُمْتَ سَرَّرَ هَذَا الشَّهْرِ) ، ولا يبنني على الكنية أو الأسم تغيير في تعين الشخص الذي ناداه رسول الله ﷺ و(سَرَّرَ) تقراء بفتح السين وكسرهما ، وحكى القاضي ضمها مع فتح الراء في جميعها ، وهي جمع (سُرَّه) بضم السين وتشديد الراء المفتوحة ، ويقال أيضا (سرار) بفتح السين وكسرهما ، وكله من الاستسرار .
ذهب البعض إلى أن السرر وسط الشهر ، لأن النهي جاء عن الصوم يوم أو يومين في آخر شعبان قبل رمضان ، يؤيد هؤلاء استحباب صيام الأيام البيض الثلاثة وهي وسط الشهر .

وذهب الأوزاعي وأبو عبيد وجمهور العلماء من أهل اللغة والحديث والغريب إلى أن المراد بالسرر آخر الشهر ، سميت بذلك لاستسرار القمر فيها .
(قَالَ: أَظْنُهُ قَالَ: يَعْنِي رَمَضَانَ) ، وهذا الظن من النعمان راوي الحديث عن مهدي بن ميمون، عن عجلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ... وقد وهم النعمان في ظنه هذا لأنه ﷺ كان يعني شعبان ، لاستحباب صيام ثلاثة أيام منه ، أما شهر رمضان فقد فرض الله تعالى صومه كله ، وليس سرره فقط .

وقد صرح البخاري في رواية أخرى بقوله : (من سرر شعبان)^(٢) ، وإنما سأل النبي ﷺ الرجل عن صوم آخر شعبان على هذه الرواية ، لأن

(١) مستخرج أبي عوانة ، كتاب الصيام ، باب بيان النهي عن صوم آخر النصف من شعبان ، حديث رقم : ٢١٨٥ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب الصوم من آخر الشهر

الرجل كانت له عادة ، فلما سمع نهي النبي ﷺ عن صوم يوم أو يومين من آخر شعبان ولم يبلغه الاستثناء ترك الصيام الذي كان عليه فأمره ﷺ بقضائها لتستمر محافظته على ما أوجبه على نفسه من العبادة .
(قَالَ الرَّجُلُ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ) أي لم أصم في سرر شعبان أي آخره .
(قَالَ) ﷺ (فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ) أي صم بعد رمضان يومين لتقضي الأيام التي أفطرت فيها .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب استحباب صيام أيام من شعبان ، وأن تكون هذه الأيام وسط الشهر ، أو آخره إن كانت له عادة ، وأن نواها ولم يصمها فليقضها بعد رمضان .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

سأل النبي ﷺ الرجل عن صوم أيام من شعبان تعود صومها ، فلما أخبره الرجل بأنه لم يصمها أمره ﷺ أن يقضيها بعد شهر رمضان .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

القيادة العملية لرسول الله ﷺ

يبرز حديث الباب جانبا له أهمية في قيادة رسول الله ﷺ لأُمَّته ، وهو تتبع رسول الله ﷺ لأحوال الناس ليعرف أحوالهم ، ويقف على عباداتهم ، فلقد نهى ﷺ عن صوم يوم أو يومين في آخر شعبان قبل رمضان على أنها

تكون من رمضان إن أثبت الهلال أنها منه ، وهذا النهي لم يشمل من له عادة ، ولذلك أخذ رسول الله ﷺ يسأل عن فعل أصحابه في هذه الأيام ، وبخاصة من له عادة ، فسأل الرجل وكانت له عادة ، فلما علم أن الرجل لم يصم قال له إذا أفطرت من رمضان فصم الأيام التي أفطرت فيها بعد رمضان ، لأنه ما كان لك أن تفطر لأنك صاحب عادة ، وهؤلاء لا يدخلون في النهي .

وهذا درس عملي في القيادة ، يتجلى من خلاله اهتمام القائد برعيته ، وسؤاله عن أحوالهم ، والوقوف على أعمالهم وعباداتهم ، فمن كان مصيبا شكره ودعا له ، ومن كان مخطئا صوبه ونصحه ، ومثل هذا ما فعله ﷺ مع من قصر في الوضوء والصلاة فأمره بإعادة وضوئه وصلاته وهكذا يجب أن تكون قيادة الأمة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) ضرورة اهتمام الراعي بالرعية .
- (٢) لا بد من التوجيه الديني ليعرف الناس أحكام الدين ويطبقوها .
- (٣) السائل والمستمع سواء بعد معرفة الحكم .

- ٣١ -

٤٠ - باب فضل ليلة القدر ، والحث على طلبها
وبيان محلها ، وأرجى أوقات طلبها

حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أروا [٧٢٣]، (١)

لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ، فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . ٢٠١٥

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتُ فِي السَّبْعِ

الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ (١).

حديث أبي سعيد رضي الله عنه قَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ [٧٢٤]، (٢)

مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ ، فَخَطَبْنَا، وَقَالَ: إِنِّي أَرَيْتُ ٢٠١٦

لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا أَوْ نُسِيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ

الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ

كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي

السَّمَاءِ قَزَعَةً؛ فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ

الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي

جَبْهَتِهِ (٢)

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي [٧٢٥]، (٣)

رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمْسِي مِنْ ٢٠٨١

عِشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ،

(١) أخرجه البخاري في: ٣٢ كتاب فضل ليلة القدر: ٢ باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر.

(٢) أخرجه البخاري في: ٣٢ كتاب فضل ليلة القدر: ٢ باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر.

وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ؛ وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ
اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ
اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ
هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَثْبُتْ فِي
مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا، فَأَبْتَعُوهَا فِي الْعَشْرِ
الْأَوَّخِرِ، وَأَبْتَعُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتَنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ
فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَأَمْطَرَتْ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي
مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَبَصُرْتُ عَيْنِي، نَظَرْتُ
إِلَيْهِ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً (١)

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ

الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ

مِنْ رَمَضَانَ (٢).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ضرورة تحري ليلة القدر في العشر الأواخر من
رمضان في ليالي الوتر ، وتوضح أن رسول الله ﷺ كان يعتكف عشرا في
شهر رمضان .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث تبين الأوقات التي يتحرى فيها المسلمون

(١) أخرجه البخاري في: ٣٢ كتاب فضل ليلة القدر: ٣ باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر .

(٢) أخرجه البخاري في: ٣٢ كتاب فضل ليلة القدر: ٣ باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ، وللحديث روايات

أخرى في البخاري تحت أرقام: ٢٠١٩، ٢٠٢٠ .

ليلة القدر .

ففي الحديث الأول : يؤكد عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَرَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ أَي عَرَفَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ وَهُمْ نِيَامٌ ، وَحَدَّدَهَا لَهُمْ (فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ) مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَلَمْ يَحْدُدْ أَحَدَ الْمُحَدِّثِينَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَأَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ ، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمْ . وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ اللَّيَالِي السَّبْعَ هِيَ آخِرُ الشَّهْرِ ، وَتَبْدَأُ مِنَ اللَّيْلَةِ الْأُولَى مِنْهَا بَعْدَ نَهَارِ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ ، فَلَا تَدْخُلُ فِيهَا لِيَالِي الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ ، وَلَا الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ ، وَلَا الثَّلَاثَ وَالْعِشْرِينَ .

وقيل المراد بالسبع الليالي التي أولها ليلة الثاني والعشرين ، وتنتهي ليلة الثامن والعشرين ، وقد وردت أحاديث تفيد الرأيين ، فقد وردت الروايات التالية :-

- (إن أناسا أروا ليلة القدر في السبع الأواخر ، وأن أناسا أروا أنها في العشر الأواخر) ^(١)
- (من كان منكم ملتصقا ليلة القدر ، فليلتصقها في العشر الأواخر وترا) ^(٢) .
- (فمن كان متحريرا ، فليتحررها في السبع الأواخر) ^(٣) .

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ) أَي أَعْلَمَ مِنْكُمْ أَنَّ رُؤْيَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ اتَّفَقَتْ مَعَ رُؤْيَا الْآخِرِينَ ، وَالْمِيمُ فِي

(١) صحيح البخاري ، كتاب التعبير ، باب التواطؤ على الرؤيا .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، مسند العشرة المبشرين بالجنة ، حديث رقم : ٢٩٨ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل ليلة القدر ، حديث رقم ٢٠٥٩ .

(رُؤْيَاكُمْ) علامة الجمع ، وكان حق الكلمة أن تكون جمعا وتقرأ بـ(مرأيكم ، أو رءاكم) لتكون جمعا في مقابل جمع وتوحيد اللفظ في الحديث جائز لأن الرؤيا مصدر ، وإضافة المصدر إلى ضمير الجمع يُفيد الجمع .
(فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ) أي فمن رغب في تحري ليلة القدر فليتحرها في السبع الأواخر من رمضان .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ ، فَخَطَبَنَا ، وَقَالَ : إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا أَوْ نُسِيْتُهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ (فِي مَاءٍ وَطِينٍ) أَي عَلَى أَرْضِ ابْتَلَّتْ بِالْمَاءِ الَّذِي حَوْلَ التَّرَابِ إِلَى طِينٍ ، (فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ) مَعِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ (فَلْيَرْجِعْ) إِلَى الْمَسْجِدِ لِيَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ (فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً) أَي لَمْ يَكُنْ فِي السَّمَاءِ سَحَابَةٌ قَطْ (فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ) فَعَلِمْنَا أَنَّ اللَّيْلَةَ كَانَتْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ .

وفي الحديث الثالث : يقول أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ) أَي كَانَ صلى الله عليه وسلم يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ فِي رَمَضَانَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ .

(فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمَسِّي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةَ تَمْضِي ، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ) أَي إِنَّهُ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَعْتَكِفُ مَعَ

بعض أصحابه في العشر الأوسط في رمضان التي تبدأ بليلة الحادي عشر ، وتستمر حتى نهاية يوم العشرين ، على أن يقطعوا اعتكافهم ويرجعوا إلى بيوتهم صباح يوم الحادي والعشرين .

(وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: كُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أَجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ أُرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، فَأَبْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَأَبْتَغُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ) في العشر الأواخر .

(وَقَدْ رَأَيْتِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ) في ليلة القدر ، فرجعنا إلى الاعتكاف (فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ) أي نزل عليه المطر فامتلاً ماء وطيناً (في مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَبَصُرْتُ عَيْنِي) رسول الله ﷺ ، و(نَظَرْتُ إِلَيْهِ) حين (انصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ وَوَجَّهَهُ مُمْتَلِيًا طِينًا وَمَاءً) .

وفي الحديث الرابع : تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ) أي إنه ﷺ كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ، ويأمر بتحري ليلة القدر فيها .

وأحاديث الباب تبين أفضلية ليلة القدر ، وتوضح اهتمام المسلمين بها ، وقد أمر الرسول ﷺ أصحابه بالتماسها في العشر الأواخر من رمضان .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

توضح أحاديث الباب وقوع ليلة القدر ، وضرورة التماسها في العشر

الأواخر من رمضان ، ... وبالنظر في هذه الأحاديث نحتاج إلى بحث المسائل الآتية : -

المسألة الأولى

بيان فضل ليلة القدر

ليلة القدر من أفضل ليالي العام ، فهي خير من ألف شهر ، وفيها نزل القرآن الكريم ، يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ۚ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ۚ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۚ نَزَّلْنَا الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ ۚ سَلَّمْنَاهُ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ۚ ۝ (١) .

ويقول ﷺ : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ۚ (٢) .

وسميت ليلة القدر لتعظيمها لنزول القرآن الكريم فيها ، ولنزول الملائكة ، وكثرة البركة فيها ، وأن الذي يحييها يكون ذا قدر ... وفيها تكتب الملائكة أقدار العام ، يقول الله ﷻ : ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۚ (٣) .

وقد أخبر رسول الله ﷺ أن من يقيمها على الوجه الصحيح يغفر الله له ما تقدم من ذنبه ، يقول ﷺ : (من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه) (٤) .

المسألة الثانية

علامات كونية تدل على ليلة القدر

لليلة القدر علامات لا تظهر إلا بعد مضيها ، وقد وردت أحاديث تبين

(١) سورة القدر كاملة ..

(٢) سورة البقرة الآية : ١٨٥ .

(٣) سورة الدخان الآية : ٤ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً .

هذه العلامات ... منها : -

- ما رواه مسلم عن أبي بن كعب رضي الله عنه (أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها) (١) .
- ولاين خزيمة (ليلة طلقة ، لا حارة ولا باردة ، تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة) (٢) .
- (أنها صافية بلجة كأن فيها قمرا ساطعا ساكنة ساجية لا برد فيها ، ولا حر ولا يحل لكوكب أن يرمى به فيها حتى تصبح ، وإن أمارتها أن الشمس صبيحتها تخرج مستوية ليس لها شعاع مثل القمر ليلة البدر ، لا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذ) (٣) .

المسألة الثالثة

وقت ليلة القدر

ليلة القدر منتقلة من عام لعام ، ولذلك صدقت الأحاديث التي حددتها في العام كله ، فلقد ذكر ابن حجر أكثر من ستة وأربعين رأيا في تأقيتها .
والحكمة في إخفاء ليلة القدر تحصيل الاجتهاد في التماسها ، بخلاف ما إذا عينت لها ليلة ، وهذه الحكمة مطردة عند من يقول إنها في جميع السنة .
وأرجح الآراء أنها في وتر العشر الأواخر من رمضان ، وأنها تنتقل ، وأن أرجاها أوتار العشر الأواخر من رمضان .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن ليلة القدر تكون في الأغلب في أوتار العشر الأواخر

(١) صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الترغيب في قيام رمضان ، حديث رقم : ١٣١٢ .

(٢) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب حمرة الشمس عند طلوعها وضعفها صبيحة ليلة القدر ، حديث رقم : ٢٠٣٤ .

(٣) مسند أحمد بن حنبل ، مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٢١٧٣ .

من رمضان ، ولذلك يأمر رسول الله ﷺ المسلمين بالتماسها في هذه الليالي ، وقيامها ليفوزوا بالمغفرة والمثوبة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة ... هي : -

فضل ليلة القدر

ليلة القدر ليلة واحدة في العام قال الله تعالى عنها : **لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ** ﴿٢﴾ **نَزَّلَ الْمَلَكُوتُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ** ﴿٤﴾ **سَلَّمَ هِيَ حَتَّىٰ مَطَلَعِ الْفَجْرِ** ﴿٥﴾ (١) ، ولذلك حث رسول الله ﷺ على التماسها ، وقيامها ، لأن الملائكة تملأ الأرض لسماع دعاء الناس ، واستغاثتهم ليرفع الله تعالى عنهم السوء ، ويستبدل به الخيرات .

وليلة القدر فرصة عظيمة للمسلم فقيامها أفضل من قيام ألف شهر ، ودعاؤه فيها يرفع إلى الله تعالى بواسطة الملائكة المنتشرين في الأرض .
وقد عرف الله تعالى عباده بفضل ليلة القدر وأخفى موعدها عن الناس ليشغلوا ليالي العام كله بالعبادة رجاء التماسها ، ورجحت الأحاديث وقوعها في العشر الأواخر من رمضان ، ليزيدوا العمل في هذه الليالي ، وهم معتكفون في المسجد .

إن مسمى ليلة القدر يدل على منزلتها عند الله تعالى وعند الناس ، فهي ليلة مباركة نزل فيها القرآن الكريم من بيت العزة إلى السماء الدنيا ، وابتداء نزوله فيها إلى رسول الله ﷺ يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا

(١) سورة القدر كاملة ..

مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ (١) ففيها تقدر الأعمال ولآمال والأعمار لأهل الأرض ، وهي ليلة عظيمة الشأن عالية القدر والمكانة ، وفيها يغفر الله تعالى ذنوب عباده ويتوب على من تاب وأناب .

والعاقل حينما يعلم وقتا يجمع كل هذه المزايأ يصر على معرفته ، ويرجوا العمل فيه ، ليفوز بالعمل الوفير في وقت قصير ، وارتباط ليلة القدر بنزول القرآن الكريم يوضح أن العناية بالقرآن الكريم عناية بليلة القدر ، ولذلك تحددت وسيلة استقبال ليلة القدر ، وأصبح واضحا أن الوسيلة هي مدرسة القرآن الكريم ، ومراجعته حفظا وقولا وعملا .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) يسن طلب الأولى والأفضل في الأمور كلها .
- (٢) جواز نسيان النبي ﷺ لاسيما فيما لم يؤمر في تبليغه .
- (٣) يستحب الاجتهاد في العبادة ، والبحث عن ليلة القدر ، لأن الله تعالى لم يحددها ، وترك للمسلمين البحث عنها لأنهم لو علموها بعينها لاقتصروا عليها ، وبذلك يتركون كثيرا من العبادة .
- (٤) يستحب الاعتكاف في رمضان ، ولا سيما في العشر الأواخر منه .
- (٥) رؤيا الأنبياء حق ، ومن الرؤى من يقع على مثلها .
- (٦) ضرورة التماس ليلة القدر ، والتهيؤ للاستفادة بها .

(١) سورة الدخان الآيتان ٣ ، ٤ .

- ١٥ -

كتاب الاعتكاف

الاعتكاف

الاعتكاف حبس النفس عن التصرفات العادية ، ويسمى (الجوار) ، وعرفه الفقهاء بأنه " اللبث في المسجد على صفة مخصوصة بنية " .
والاعتكاف في جملته يعني ترك الإنسان نشاطه الدنيوي مدة ما ، والتفرغ التام لعبادة الله تعالى فيها .

والحكمة من تشريع الاعتكاف هو خلوص الإنسان من مشاغل الدنيا ، وأمور المعاش ، وإبعاد النفس عن غير العبادة طلبا للقرب من الله تعالى ، والفوز برضاه ورضوانه
ومكان الاعتكاف هو المسجد عند الجمهور ، ولم يجزه خارج المسجد إلا نذر يسير .

وفائدة الاعتكاف أن يستغرق المعتكف أوقاته في الصلاة حقيقة أو حكما ، والمعتكف بذلك يكون في طاعة الله دائما ، فهو مصل ، أو قارئ للقرآن الكريم ، أو ذاكر لله تعالى ، أو متأمل خاشع ، وهو بذلك يشبه الملائكة الذين ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾ (١) .

والاعتكاف لا يكون إلا بالنذر ، وقد واظب النبي ﷺ على الاعتكاف تقربا إلى الله تعالى ، وطلبا لثوابه ، واعتكف نساؤه ﷺ من بعده .
ويصح اعتكاف الرجل والمرأة ، والصبي المميز بشرط الإسلام والعقل والتميز ويعد الاعتكاف مدرسة قصيرة الأجل ، لأن المعتكف يلتقي مع إخوانه في المسجد ليعيشوا أحوالهم ، وأحكام الإسلام ، ويدارسوا القرآن الكريم والسنة ليعلموا ، ويرجعوا بعد الاعتكاف لمن خلفهم مرشدين ومعلمين .

(١) سورة الأنبياء الآية : ٢٠ .

- ١ -

١- باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

حديث عبد الله بن عمر <small>رضي الله عنهما</small> قال: كان رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> يعتكف	[٧٢٧]، (١)
العشر الأواخر من رمضان (١)	٢٠٢٥
حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> زوج النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> أن النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> كان يعتكف	[٧٢٨]، (٢)
العشر الأواخر من رمضان، حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه	٢٠٢٦
من بعده (٢) .	

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أهمية الاعتكاف ، ومكانه ، وزمانه استنباطا من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان أحكام الاعتكاف ، ووقته ، ومكانه .
ففي الحديث الأول : يقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ) أي إنه صلى الله عليه وسلم كان يتفرغ للعبادة ، ويمكن في المسجد في الأيام العشر الأخيرة من رمضان .
وفي الحديث الثاني : تؤكد السيدة عائشة رضي الله عنها (أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ) فتؤكد السيدة عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث ما جاء في الحديث الأول ،

(١) أخرجه البخاري في: ٣٣ كتاب الاعتكاف: ١ باب الاعتكاف في العشر الأواخر .

(٢) أخرجه البخاري في: ٣٣ كتاب الاعتكاف: ١ باب الاعتكاف في العشر الأواخر .

وتبين أن حكم الاعتكاف لم ينسخ ، لأن أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن بقين يعتكفن بعد رسول الله ﷺ ، والحديثان لهما حكم الحديث المرفوع ، لأن خبر الصحابي عن فعل رسول الله ﷺ يفيد حكما شرعيا .

وأحاديث الباب تبين مشروعية الاعتكاف ، وجواز قيام المسلمين به ، لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَنْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ ﴾^(١) ، وسبب نزول الآية أن المسلمين كانوا يعتكفون في المسجد فإذا خرج منهم رجل لحاجته فلقى امرأته جامعها إن شاء ، فنزلت الآية موضحة مشروعية الاعتكاف ، ونهاية عن الجماع خلال فترة الاعتكاف ، لأن الجماع مناف للاعتكاف ابتداء .

وصح الحديث عن رسول الله ﷺ أنه : (كان ﷺ إذا دخل العشر شد منزره ، وأحيا ليله ، وأيقظ أهله)^(٢) وهذا يعني أنه ﷺ كان يعتزل النساء ، ويقوم الليل فيحييه لأن النوم أخ الموت ، وأيقظ أهله للصلاة والعبادة ، تقول السيدة زينب بنت سلمة رضي الله عنها : (وكان رسول الله ﷺ إذا بقي من الشهر عشرة أيام لم يذر أحدا من أهله يطيق القيام إلا أقامه)^(٣) .

وكان النبي ﷺ يعتكف في المسجد ، وأحيانا تصاحبه إحدى زوجاته ، كل في المكان المعد للرجال وللنساء ، فيعتكف رسول الله ﷺ مع أصحابه ، وتعتكف زوجته مع الصحابيات ، وهذا معنى أن زوجته كانت تعتكف معه ،

(١) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب صلاة التراويح ، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان .

(٣) قيام رمضان لمحمد بن نصر المرزوي ، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان ، حديث رقم : ٣١ .

فقد جاء في الحديث : (اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه) (١)

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أهمية الاعتكاف ، وتوضح أن رسول الله ﷺ كان يداوم على الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان .
وللاعتكاف أحكام عدة استتبطها الفقهاء من أحاديث الباب أوجزها في المسائل الآتية (٢) .

المسألة الأولى

حكم الاعتكاف الشرعي

الاعتكاف سنة مشروعة ، ولا يلزم إلا بالنذر ، ولكن اختلف الفقهاء في مرتبة سنينته .

فقال الأحناف : الاعتكاف سنة مؤكدة في العشر الأواخر من رمضان ، ومستحب فيما سوى ذلك .

والمشهور عند المالكية أنه مندوب مؤكد طوال العام ، وليس بسنة .
وذهب الشافعية إلى أنه سنة مؤكدة ، وهو في العشر الأواخر أكد .
وقال الحنابلة : إنه سنة في كل وقت ، وأكدته في رمضان ، والآكد اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (٣) .

ومما يدل على سنية الاعتكاف فعل رسول الله ﷺ ومداومته عليه تقربا إلى الله تعالى ، وطلبا للمثوبة ، واعتكاف أزواجه ﷺ معه وبعده ، ولم يأمر

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحيض ، باب اعتكاف المستحاضة .

(٢) هذه المسائل مفصلة في الموسوعة الفقهية الكويتية .

(٣) فتح الباري ج ٤ ص ١٨٢ ، ط السلفية

الرسول ﷺ أصحابه بالاعتكاف ، وترك الاعتكاف لمن أَرادَه ، لقول النبي ﷺ :
(من كان اعتكف معي ، فليعتكف العشر الأواخر) (١) ولو كان الاعتكاف
واجبا لما علقه النبي ﷺ بالإرادة .

ويجب الاعتكاف بالنذر عند الجمهور منجزا او مطلقا ، فعن ابن
عمر رضي الله عنه ، أن عمر رضي الله عنه قال (يا رسول الله صلى الله عليك ، إنني نذرت أن
أعتكف ليلة في المسجد الحرام في الجاهلية .
فقال رسول الله ﷺ : " فأوف بنذرك) (٢) .

وعند المالكية والأحناف أن البدء في الاعتكاف يوجبُه ، فمن بدأ
الاعتكاف التزم به ووجب عليه ، فإن تركه فعليه قضاؤه .

المسألة الثانية

حكم اعتكاف النساء

ذهب الأحناف إلى جواز اعتكاف المرأة مالم تكن متزوجة ، فإن كانت
متزوجة فلا بد من إذن زوجها في الاعتكاف ، فإن أذن لها فلا ينبغي له أن
يطأها ، ولا يصح له أيضا أن يمنعها بعد إذنه لها (٣) .
وذهب المالكية مذهب الأحناف إلا أنهم أجازوا للزوج الرجوع في إذنه
مالم تدخل في الاعتكاف (٤) .

وذهب الشافعية ، والحنابلة مذهب الأحناف ، إلا إنهم قالوا : إذا أذن
الزوج لزوجته بالحضور للمسجد ، فنوت الاعتكاف بعد حضورها للمسجد جاز

(١) صحيح البخاري ، كتاب الاعتكاف ، باب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان .

(٢) صحيح ابن حبان ، كتاب النذور ، حديث رقم : ٤٤٤٤ .

(٣) حاشية ابن عابدين ج٢ ص٤١ : ٤٤١ .

(٤) حاشية الدسوقي ج١ ص٥٤٥ .

اعتكافها ، وللزوج أن يخرجها من المسجد إن احتاج إليها .
وكره الشافعية اعتكاف المرأة الجميلة ذات الهيئة قياسا على منع خروجها لصلاة الجماعة ^(١) ، فإن تحقق التحرش كره اعتكافها عند الجميع .

المسألة الثالثة

مكان اعتكاف الرجل

أجمع الفقهاء على أنه لا يصح الاعتكاف للرجل والأنثى إلا في المسجد ، لقوله تعالى : ﴿ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ ^(٢) ، ولأن النبي ﷺ لم يعتكف إلا في المسجد .

واتفقوا على أن المساجد الثلاثة أفضل من غيرها ، وأن المسجد الحرام أفضل من مسجد المدينة وأن مسجد المدينة أفضل من المسجد الأقصى ، والمسجد الأقصى أفضل المساجد دون الاثنين المذكورين .

واتفقوا على أن المسجد الجامع الكبير في كل موطن يصح الاعتكاف فيه ، وهو أولى بعد المساجد الثلاثة .

وإذا نذر المعتكف اعتكافا مدة تتخللها صلاة الجمعة وجب الاعتكاف في مسجد تصلى فيه صلاة الجمعة حتى لا يخرج من المسجد عند أدائها إلا إذا استثنى من مدة الاعتكاف وقت صلاة الجمعة فإنه يصح في كل مسجد عند الشافعية ^(٣) .

وبعد ذلك اختلف الفقهاء في اعتكاف الرجال في المساجد الأخرى

فذهب الأحناف إلى أنه لا يصح الاعتكاف إلا في مسجد له إمام ومؤذن

(١) كشف القناع ج ٢٣٤٩ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

(٣) المجموع ج ٦ ص ٤٨٣ .

وقال محمد والسروجي يصح الاعتكاف في كل مسجد .
وقال أبو يوسف لا يصح الاعتكاف المفروض إلا في مسجد الجماعة ،
أما الاعتكاف المسنون فإنه يصح في كل مسجد .
والمذهب عند المالكية والشافعية أنه يصح الاعتكاف في أي مسجد كان^(١)
أما عن مكان اعتكاف المرأة

فقد ذهب الجمهور ، والشافعي في الجديد ، ومالك وأحمد وداود إلى
أنها كالرجل لا يصح اعتكافها إلا في المسجد ، وأنكر القاضي أبو الطيب
أن يكون للشافعي قول آخر في القديم ، وقال الحكم فيهما سواء .
وذهب الأحناف إلى جواز اعتكاف المرأة في بيتها ، وفضلوه على
اعتكافها في المسجد ورأوا الكراهة التنزيهية في اعتكافها في المسجد .

المسألة الرابعة

اتخاذ سترة في المسجد للاعتكاف

يستحب للمرأة إذا اعتكفت في المسجد أن تتخذ خباء ونحوه ، وتجعل
هذا الخباء في مكان لا يصلي فيه الرجال لأنه أبعد في التحفظ لما روي عن
عن عائشة رضي الله عنها : (أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد الاعتكاف ، فاستأذنته عائشة رضي الله عنها
لتعتكف معه ، فأذن لها ، فضربت خباءها ، فسألتها حفصة لتستأذنه لها ،
لتعتكف معه ، فلما رأته زينب ضربت معهن)^(٢) .

ولا بأس أن يستتر الرجال أيضا لفعله صلى الله عليه وسلم ، ولأن الخباء أستر للعبادة
، وقد فعله النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) مغني المحتاج ، ج ١ ص ٤٥٠ .

(٢) مشاكل الآثار للطحاوي ، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم : ٤٠٩٩ .

المسألة الخامسة النية في الاعتكاف

النية ركن للاعتكاف عند المالكية، والشافعية، والحنابلة، وشرط عند
الاحناف، لأن الاعتكاف عبادة مقصودة لا تصح إلا بالنية سواء كان فرضاً
أو سنة، كما يجب التمييز بين نية الفرض، ونية النفل في الاعتكاف ليمتاز
الفرض عن النفل.

وإذا نوى المعتكف الاعتكاف المسنون ثم خرج من المسجد لعذر، فعليه
أن ينوي عند الرجوع إلى معتكفه، لأن الخروج من المسجد منه للاعتكاف
المندوب وليس مبطلاً له.

المسألة السادسة اللبث المجزي في الاعتكاف

يجمع الفقهاء والعلماء على أن أساس الاعتكاف اللبث في المسجد،
إلا أنهم اختلفوا في مدة اللبث في المسجد.
فذهب الأحناف والحنابلة إلى جواز الاعتكاف في أي جزء زمني
ويستحب عند الحنابلة أن يكون يوماً وليلة.
وذهب المالكية إلى أن أقل الاعتكاف يوم وليلة سوى وقت خروجه من
المسجد.

وذهب الشافعية إلى جواز الاعتكاف بوقت يسمى عكوفاً ولبثاً، ويندب
عندهم أن يكون يوماً وليلة.

المسألة السابعة الصوم مع الاعتكاف

اشترط الإمام مالك وأبو حنيفة وغيرهم الصوم مع الاعتكاف ورأوا أنه
لا يصح اعتكاف مفطر.

وذهب الشافعي وموافقه إلى جواز الفطر مع الاعتكاف ، لأن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، سأل النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني نذرت أن أعتكف ليلة في الجاهلية .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أوف بذكرك " ^(١) والليلية ليست محلا للصوم ، فدل ذلك على أن الصوم ليس بشرط في الاعتكاف .

المسألة الثامنة

فساد الاعتكاف

أجمع الفقهاء على فساد الاعتكاف بالجماع مطلقا لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَنْكَفُونَ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ ^(٢) ، ويفسده دواعي الجماع كاللمس ، والقبلة و الشهوة عند أكثر الفقهاء ، كما يفسده الخروج من المسجد لغير حاجة ، والجنون والسكر والحيض والنفاس .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب مشروعية الاعتكاف للرجال ، والنساء ، والكبار ، والصغار في المسجد ، واشترطوا النية في الاعتكاف ، لأنه عبادة ولا بد من النية فيها ، والاعتكاف الأفضل يكون في العشر الأواخر من رمضان التماسا لليلة القدر ، وتعرضا لبركات الله تعالى في أواخر الشهر الكريم .

- ه -

ركائز الدعوزة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

(١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصيام ، باب الخبر الدال على إجازة الاعتكاف بلا مقارنة للصوم ، حديث رقم : ٢٠٧٩ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٨٧ .

دور الاعتكاف في تحقيق العبودية

لا يستغنى المخلوق عن خالقه لأن الأمر بيده ، والسعيد من وفقه الله للطاعة ، وهياً له سبيل الحياة الطيبة .

وقد رسم الله تعالى للعباد طرق الاستعانة به ، وكيفية التوكل عليه ، وضرورة استمداد لطفه ورحمته ، فأمر بالعبادة ، والدعاء ، والذكر ، وحث على النظر في الآيات العقلية والمادية في الكون والحياة .

إلا أن مشاغل الدنيا عديدة ، ومآسيها كثيرة ، والإنسان ضعيف عاجز ، وقد يلهيه عمل ، وتغره زينة ، ويبعده عن الحق شيطان لئيم ... وهنا كانت رحمة الله وشفقته بالناس ، فذكرهم بالحق ليعودوا ، وناداهم ليستيقظوا وبيصروا ، يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ (١)

فالصلوات مذكرات يومية ، والصوم والحج مذكرات موسمية ، وهكذا تستمر عناية الله تعالى بعباده المؤمنين .

ويقوم الاعتكاف بدوره في التذكير ، فهو جائز في العام كله ، ومؤكد في العشر الأواخر من رمضان .

ويتميز الاعتكاف عن سائر المذكرات أن غيره من المذكرات يأتي مع

أعمال الدنيا ، يقول ﷺ : ﴿ فَإِذَا فَضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٢) .

وقال ﷺ عن الحج : ﴿ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامِ

(١) سورة الأعراف الآية : ٢٠١ .

(٢) سورة الجمعة الآية : ١٠ .

مَعْلُومَاتٍ ﴿١﴾ ، وهكذا سائر العبادات أما الاعتكاف فإنه انقطاع كلي عن أعمال الدنيا والتفرغ والمكث في المسجد ، لا يخرج منه إلا لعذر ليعيش بكليته عابدا لربه ليلا ونهارا ، وليرجع إلى أهله بعد انتهاء اعتكافه عبدا مخلصا مستقيما على منهج الله تعالى .

إن من تجارب الواقع أن التفرغ ، والانقطاع في الخلاء يساعد على المعرفة الصادقة ، وتأكيد أن الله تعالى هو المستحق للعبادة وحده ، ويساعد العقل في الوصول إلى الغاية الكبرى والتعلق بالله رب العالمين ، وقد هدى الله تعالى محمدا ﷺ قبل أن يكلفه بالرسالة بالبعد عن أعمال الدنيا ، والتفرغ في غار حراء الليالي نوات العدد ، ليتجلى أمامه الوجود ، ويتأمل في أسراره وحركته ، وقد صفا بذلك عقل النبي ﷺ ، ورقت مشاعره حيث جاءه الوحي في نهاية تأمله ونظره .

إن العبد محتاج لربه ، وعليه أن يتوب عن معاصيه ، ويستقيم على الصراط المستقيم الذي يصله بخالقه .

الركيزة الثانية

ضرورة الطاعة لله تعالى ورسوله ﷺ

مناهج الحياة كثيرة ، وكل منهج يعرف بمصدره ، ويتصف بخصائصه ، فالماديون لهم منهجهم الداعي إلى أن الحياة مادة فقط ، وكل دعوتهم مادية فلا شيء معها ، ولا شيء بعدها ، ويرون أن نهاية المادة نهاية كاملة لا عودة بعدها .

والفلاسفة لهم منهجهم القائم على الفكر المجرد ، والاعتماد على العقل

(١) سورة الحج الآية : ٢٨ .

وحده بلا مصادر أخرى .

وهكذا يتميز كل منهج بصاحبه ، وفلسفته وتوجهاته .

والإسلام له منهجه الخاص به ، وهو مصبوغ بتعاليم الله تعالى حيث فيه الشمول والدقة ، ورعاية المصلحة الخاصة والعامة ، ونشر الأمن ، وتحقيق السعادة .

ومن أراد لنفسه السعادة والخير فليتبع منهج الله تعالى فهو العليم

الخبير .

إن منهج الله تعالى قائم على العبودية القانتة لله رب العالمين ، والتأمل والنظر في تعاليم الله ليتأكد أنها التي تدرك حقيقة المعبود الذي له العبادة كلها ... والتي تدرك قدرة العبد فتوجهه إلى سيادة المعبود ﷻ .

- 9 -

لحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) طاعة الله تعالى ورسوله ﷺ هو المنهج السليم لسعادة الناس .
- ٢) الرسول ﷺ أسوة للمسلمين جميعا في كل مجال .
- ٣) بيان أهمية الاعتكاف في الإسلام .

- ٢ -

٢- باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه

حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ [٧٢٩]، (١)

٢٠٣٣

الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً ، فَيُصَلِّي الصُّبْحَ،
ثُمَّ يَدْخُلُهُ؛ فَاسْتَأْذِنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً، فَأَذِنَتْ
لَهَا فَضَرَبَتْ خِبَاءً؛ فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً
آخَرَ.

فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْبِيَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا ؟ ... فَأُخْبِرُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلْبَرِ تَرُونَ بِهِنَّ ؟ ...

فَتَرَكَ الْاِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ (١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب الوقت الذي يبدأ فيه الاعتكاف ، ويبين جواز أن تقيم
المرأة خباء في المسجد تعتكف فيه .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْاَوَّخِرِ

مِنْ رَمَضَانَ) أي كان من عادة النبي ﷺ أن يعتكف في المسجد النبوي كل
عام في العشر الأواخر من رمضان .

(فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً) أي أي وكانت السيدة عائشة رضي الله عنها تنصب له

خباء في المسجد يعتكف فيه رسول الله ﷺ ، والخباء (بكسر الخاء) خيمة

(١) أخرجه البخاري في: ٣٣ كتاب الاعتكاف: ٦ باب اعتكاف النساء .

صغيرة تقي من يقيم بها من الحر والبرد .
(فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ، ثُمَّ يَدْخُلُهُ) أي يبدأ ﷺ اعتكافه بعد صلاة الصبح ،
لأنه ﷺ كان يدخل معتكفه بعد صلاة الصبح .
(فَاسْتَأْذِنَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ) رضي الله عنها (أَنْ تَضْرِبَ خِباءً) أي طلبت حفصة
من عائشة رضي الله عنها أن تستأذن لها رسول الله ﷺ ليأذن لها في إقامة خباء تعتكف
فيه ، فأذن لها رسول الله ﷺ فضربت ، وأقامته .
(فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِباءً آخَرَ) بعد أن أذن لها رسول
الله ﷺ .

(فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْبِيَةَ ، فَقَالَ : مَا هَذَا فَأُخْبِرِ) أي فلما
صلى النبي ﷺ الصبح انصرف إلى خبائه فرأى أربعة أخبية قد نصبت ،
واحدا له ، وثلاثة لعائشة ، وحفصة ، وزينب - رضي الله عنهن - ، ففي
رواية أبي عيينة رضي الله عنه : (أراد رسول الله ﷺ أن يعتكف في العشر الأواخر
من شهر رمضان فاستأذنته عائشة فأذن لها ، ثم استأذنته حفصة فأذن
لها ، وكانت زينب لم تكن استأذنته فسمعت بذلك فاستأذنت ، وكان رسول
الله ﷺ إذا صلى الصبح أتى معتكفه ، فلما صلى الصبح إذا هو بأربعة
أبنية فقال : " لمن هذا ؟ " قالوا : لعائشة وحفصة وزينب) (١) .
(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ) لأصحابه منكر ما رأى (الْبِرُّ تَرُونَ بِهِنَّ) ؟ ... والسؤال
إنكاري وجهه رسول الله ﷺ لأصحابه ، منكر على أمهات المؤمنين ما فعلن

(١) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصيام ، ، باب متى يأتي المعتكف معتكفه ، حديث رقم : ٣٢٤٠ .

، ومعناه أتظنون الخير بفعلهن؟... ويؤكد هذا روايات أخرى منها :

- آلبر أردن بهذا؟ (١) .

- آلبر تقولون بهن؟ (٢)

- آلبر تقولون يردن بهذا؟ (٣)

- ما حملهن على هذا؟ آلبر؟ (٤) .

ثم أمر النبي ﷺ بنزع الأخبية، ورفعهن من المسجد فنزعت ورفعته .

(فَتَرَكَ الْاِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ) فِي الْعِشْرِ الْاَوْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ هَذَا الْعَامِ

(ثُمَّ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَالٍ) فِي اَوَّلِهِ عَلَى الْاَرْجَحِ .

وإنما أنكر النبي ﷺ هذا على أمهات المؤمنين ، وهدم الخيام بعد

إقامتها ، وترك الاعتكاف ، لأنه ﷺ خشي أن يكن غير مخلصات في

الاعتكاف ، بل أردن القرب منه لغيرتهن عليه ﷺ ، أو ان يكن قصدن

المباهاة ، والتنافس الناشئ عن الغيرة فيما بينهن حرصا على القرب منه ﷺ

خاصة ، وبذلك يخرج الاعتكاف عن موضوعه .

وكره ﷺ ملازمتهم المسجد لأنه يجمع الناس في الصلوات ، ويحضره

الأعراب والمنافقون ، وهن محتاجات إلى الخروج والدخول لما يعرض لهن .

أو أنه ﷺ لما أذن لعائشة رضي الله عنها وحفصة ، وجاءت زينب - رضي

الله عنهن - خاف ﷺ أن تفعل أمهات المؤمنين الأخريات مثلهن ، فيضيق

(١) مستخرج أبي عوانه ، كتاب الصيام ، باب بيان الإباحة للنساء أن يعتكفن في المسجد ، حيث رقم : ٢٤٦٨ .

(٢) موطأ مالك ، ، كتاب الاعتكاف ، باب قضاء الاعتكاف ، حديث رقم : ٦٩٢ .

(٣) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب الصيام ، باب متى يأتي المعتكف معتكفه ، حديث رقم : ٣٢٤٠ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الاعتكاف ، باب الاعتكاف في شوال ، حديث رقم : ١٩٥١ .

المسجد ، ولا يسع المصلين ...

أو أنه ﷺ إذا اجتمع أزواجه معه في المسجد فكأنه في بيته ، فخاف أن يشغلنه ، ويصرفنه عن اعتكافه ، ويذهب مقصود الاعتكاف وهو التخلي عن الأزواج ، فهدم الخيام ، وترك الاعتكاف ، واعتكف عشرا آخر من شوال

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين الحديث عظمة بيت النبوة حيث بادرت أمهات المؤمنين على أن يعتكفن كما يعتكف رسول الله ﷺ في قناعة ورضى ، وأعظم منهن رسول الله ﷺ فلم يرض لزوجاته أن يتميزن عن غيرهن ، ولم يعنف ولم يتشدد ، وإنما ترك الاعتكاف ، وهدم الخيام ، واستبدل بالعشر الأواخر من رمضان عشرا أخرى من شوال ، هي العشر الأول منه على الأرجح .

ويسر رسول الله ﷺ بفعله هذا للفقهاء استنباط أحكام شرعية

عديدة... منها : -

- حددوا البدء بالاعتكاف وبينوا أنه بعد صلاة الصبح ، لأنه ﷺ صلى الصبح وذهب لمعتكفه ، فلما رأى الخيام أمر بنزعها .
- رأوا جواز الفطر في الاعتكاف ، لأن رسول الله ﷺ اعتكف يوم العيد وكان مفطرا .
- بينوا أن اعتكاف المرأة يكون باذن زوجها وله أن يرجعها من اعتكافها وقد سبق تفصيل ذلك .
- إنكار النبي ﷺ على أمهات المؤمنين بقوله (ألبر ترون بهن) ؟
يوضح قول الحق ولو كان الحق مسيئا للقائل .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن رسول الله ﷺ أمر بنزع خباء أمهات المؤمنين اللاتي أقمنها في المسجد للاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان ، وأخر اعتكافه إلى العشر الأوائل من شوال.

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث ركيزة هامة هي : -

الحزم في قيادة الرسول ﷺ الرحيمة

اتصفت قيادة رسول الله ﷺ للأمة بالرأفة ، والرحمة ، والشفقة ، يقول الله تعالى واصفا أخلاق رسول الله ﷺ مع الناس ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١) .

وفي الحديث (ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين ، أحدهما أيسر من الآخر ، إلا اختار أيسرهما ، ما لم يكن إثما) (٢) .

وكان ﷺ إذا ارسل واليا ، أو قاضيا يأمره باليسر ، ويقول ﷺ : (يسروا ولا تعسروا) (٣) .

هذه الرحمة لم تصل إلى التسبب الخُلقي ، أو التهاون في الأعمال الجادة

(١) سورة التوبة الآية : ١٢٨ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب مباحثته ﷺ للأنام واختياره المباح ، حديث رقم : ٤٣٩٨ .

(٣) صحيح البخاري - كتاب العلم باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم .

، وإنما كانت رحمة إيجابية تتمسك بالحق ، وتنمي الفضيلة ، وتشجع على الجد والعمل ، وتقف ضد أي خطأ ، أو فساد .

لقد كان رسول الله ﷺ في رحمته يراقب أعمال أمته ، فيدعو المحسن لزيادة إحسانه ، وينهي المسيء ليتجنب إساءاته .

دعا رسول الله ﷺ إلى العناية بالأرملة واليتيم ، والمحتاجين من الفقراء والمساكين .

وحديث الباب صورة عملية لرحمته ﷺ ، فلقد أمر أمهات المؤمنين بنصب أخبية في المسجد يعتكفن فيها ، وعند الغداة ذهب للاعتكاف فرأى الأخبية تغطي مساحة من المسجد ، وخاف من اشتعال الغيرة بين أمهات المؤمنين ، ورأى أن وجودهن معه في المسجد سيجعل اعتكافه وكأنه مقيم في بيته ﷺ ...

لما رأى ﷺ ذلك أمر بهدم الأخبية ، ولم يعتكف ، وأخر اعتكافه إلى شوال فدل ذلك على رحمته ﷺ الإيجابية ، فكان ﷺ يلين حيث لا يضر اللين ، ويقسو حين يحتاج الموقف إلى الشدة .

لقد قضى ﷺ بالقصاص ، والحدود ، وسائر العقوبات ، ودعا إلى التسامح ، والتصافح ، والعفو ، وكرامة الإنسان ، وبهذا يعيش الناس آمنين في حياتهم ، عاملين في معاشهم ، مُحبين لغيرهم ، مُلتزمين بما شرع لهم من خيرات .

لقد أقام الإسلام حضارته على صيانة الحقوق ، والالتزام بالواجبات ، وتحديد المسؤولية والجزاء ، ومعاملة كل إنسان بدرجة ومنزلته ، في إطار

القيم العالية التي يتحلى بها المسلمون في أخلاقهم ، فهم أخوة متحابون ﴿ أَشِدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ ﴾ (١) و ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (٢) وأمرهم الله تعالى وقال لهم : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (٣) ولذلك قامت حضارة الإسلام بهم ، واتسمت بأخلاقهم ، وصنعوا خير أمة أخرجت للناس .

والتأسي برسول الله ﷺ واجب ، والأمة اليوم في حاجة للنهوض ، ولن تصلح إلا بما صلح به أولها ، ولا تصح نهضة على فساد ، ولن يقام بناء إلا على القواعد المتينة الراسخة ، ولا يجوز إدعاء الإسلام لمن لا يطبقه ، ويعمل على هدمه بصورة كلية أو جزئية .

لقد عاش رسول الله ﷺ الإسلام كما أوحى إليه به ، وألزم به أهله مع الناس ، وبقي رسول الله ﷺ مثلاً يحتذى ، وأسوة للمؤمنين الصادقين .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :

- (١) حُسن الإدارة أساس للنهضة .
- (٢) الكل سواسية أمام شرع الله تعالى .
- (٣) المرحلة النبوية مرحلة تشريع وأحكام ، وتأسيس لدين الله تعالى .

(١) سورة الفتح الآية : ٢٩ .

(٢) سورة الأنفال الآية : ٧٢ .

(٣) سورة المائدة الآية : ٢ .

- ٣ -

٣- باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان

[٧٣٠]، (١) حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِنْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ (١).

٢٠٢٤

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب عمل النبي ﷺ في رمضان ، وإكثاره من الصلاة والقيام فيه ، وكان ﷺ يكلف زوجاته بمضاعفة الجهد في العشر الأواخر .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِنْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ)، أي إنه ﷺ في العشر الأواخر من رمضان كان يجتهد في القيام ، والصيام ، وكان ﷺ يوقظ أهله من النوم ليقموا الليل ، فكان ﷺ يشد منزره بمعنى الجد في العبادة ، والتشمير لها ، والتهيؤ لها ، كما يتضمن أنه ﷺ كان يعتزل نسوته في هذه المدة لانشغاله بالعبادة ، لأن شد المنزر كناية عن الانقطاع عن الجماع ... وكان ﷺ في العشر الأواخر يجتهد في العبادة ، ويعتزل النساء ومن جده ﷺ إحياء هذه الليالي بالصلاة ، وقراءة القرآن الكريم ، والذكر والدعاء .

وسمى الحديث يقظته ﷺ وعدم نومه بالليل حياة حين لا ينام فيه ، لأن

النوم أخ الموت ، فمن نام مات ، فهو كقوله ﷺ : (اجعلوا في بيوتكم من

(١) أخرجه البخاري في: ٣٢ كتاب فضل ليلة القدر: ٥ باب العمل في العشر الأواخر من رمضان .

صلاتكم ولا تتخذوها قبورا) (١) أي لا تتأموا فتكونوا كالأموات فتكون بيوتكم قبورا . وكان ﷺ يوقظ أهله للصلاة والذكر .

فإن قيل : كيف يوقظ رسول الله ﷺ نساءه ، ولم يكن في الاعتكاف معه كلهن أو بعضهن ؟

أقول : إنه ﷺ كان يوقظهن وهو في المسجد لمجاورة بيوتهن للمسجد ، أو أنه ﷺ كان يوقظهن عندما يدخل البيت لحاجته .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

اتفق جمهور العلماء والفقهاء على أن رسول الله ﷺ كان يجتهد طوال العام في العبادة ، إلا أنه ﷺ كان أكثر اجتهادا في العشر الأواخر من رمضان لما فيها من بركات ، وتجليات بنزول القرآن الكريم ، ووقوع ليلة القدر .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ويجتهد في العبادة فيها أكثر من غيرها من الشهور الأخرى .

- ه -

ركائز الدعوة في حديث الباب

يتضمن حديث الباب على ركيزة هامة هي : -

استلهام مواسم الخير

فتح الله للمسلمين باب التوبة والرجوع ، وضاعف لهم جزاء الصالحات من

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الصلاة في المقابر .

الأعمال ، ودعاهم إلى العمل والجد في دنياهم لينالوا خيرا في آخرتهم .
ومواسم الخير عديدة ترتبط بالمكان ، والزمان ، فمن المكان بيوت الله ،
والمساجد التي تشد إليها الرحال ... ومن الزمان شهر رمضان ، وليلة القدر ،
والعشر الأول من ذي الحجة .

وقد جمع الله تعالى للمسلمين بركات الزمان والمكان في العشر الأواخر
من رمضان ففيهن الصيام ، وفيها ليلة القدر ، وفيها الاعتكاف ، حيث قراءة
القرآن الكريم ، وقيام الليل ، والذكر والدعاء ، والبعد التام عن شواغل الدنيا ،
والتفرغ لعبادة الله تعالى .

إن هذا الانقطاع يشير إلى انقطاع الإنسان الكلي عن الدنيا بموته ،
وانتقاله إلى الرفيق الأعلى ليستعد لذلك .

إن المعتكف يترك أهله ، وبيته ، وشواغله ، ويلتزم بالمكث في بيت
الله تعالى عبدا مطيعا ، راغبا في إعطاء ربه .

ولذلك كان الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان موسم خير ،
يجب أن يجتهد فيه كل مسلم ومسلمة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :

- (١) التعاون في العبادة ييسرها ويسهلها .
- (٢) الزوج قوام لأهله ، يدعوهم للخير ، ويوجههم لله تعالى .
- (٣) العبادة شكر الله ﷻ على عطائه فليتأمل كل إنسان في نعم الله عليه

- ١٦ -

كتاب الحج

كتاب الحج

الحج أحد أركان الإسلام ، فرضه الله تعالى فرضا عينيا على كل مكلف يستطيع القيام به ، ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة وإجماع الأمة .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ ^(١) ، وقوله ﷺ : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ ^(٢)

وأما السنة فهو قوله ﷺ (بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان ") ^(٣) ، وقوله ﷺ (إن الله كتب عليكم الحج ، فحجوا) ^(٤) وقد أجمعت الأمة على الحج من لدن تشريعه إلى يومنا هذا وإلى أن تقوم الساعة.

والحج عبادة تشمل العبادات كلها

فيه التربية الروحية حيث يعيش المكلف مناسك الحج ، ويعود بعقله إلى ذكريات الإسلام الأولى ، ويعيش بروحه مع ما ترمز إليه أعمال الحج ، حيث السعى ، والطواف ، والصلاة ، والوقوف بعرفة ، والمبيت بمزدلفة ومنى . وفيه التربية المادية حيث إنفاق المال ، والتقشف في الأكل واللباس ، واللذائذ .

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٦

(٢) سورة البقرة الآية : ١٩٧

(٣) صحيح البخارى ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام

(٤) جامع البيان في تفسير القرآن للطبرى

وفيه التربية الاجتماعية حيث الارتباط مع حجيج العالم الإسلامي ،
ودراسة مشاكل المسلمين ، والتواصي بالخير والرحمة .
وفيه التربية العلمية حيث العلوم ، والمعارف التي يكتسبها الحاج في
منسكه ، وعن إخوانه المسلمين .
وقد شرع الله تعالى الحج في السنة الثامنة من الهجرة .
والحج في جملته مؤتمر إسلامي جامع لكافة طوائف المسلمين من
كافة مواطنهم لدراسة قضاياهم ، والاتحاد في الحق ، والتعاون على الخير .
وتحقيق الولاء والنصرة فيما بينهم ، فالكل يأتي للحج ، والكل يقف بعرفة
وبيت بمزدلفة ومنى يجمعهم مكان واحد ، وشعار واحد ، وغاية واحدة في
إطار منهج الله تعالى .

- ١ -

١ - ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباح
وبيان تحريم الطيب عليه

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رجلاً قال : يا رسول الله

[٧٣١]، (١)

ما يلبس المحرم من الثياب ؟

١٥٤٢

قال رسول الله ﷺ: لا يلبس القميص، ولا العمامة، ولا السراويلات
ولا البرانس ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين،
وليقطعهما أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه
الزعفران أو ورس (١).

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يخطب بعرفات من

[٧٣٢]، (٢)

لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل
للمحرم (٢)

١٨٤١

حديث يعلى رضي الله عنه قال لعمر رضي الله عنه: أرني النبي ﷺ حين يوحى إليه

[٧٣٣]، (٣)

قال: فبينما النبي ﷺ بالجعرانة ومعه نفر من أصحابه، جاءه

١٥٣٦

رجل فقال: يا رسول الله ، كيف ترى في رجل أحرم بعمرة وهو
متضمخ بطيب ، فسكت النبي ﷺ ساعة، فجاءه الوحي،

فأشار عمر رضي الله عنه إلى يعلى، فجاء يعلى، وعلى رسول الله ﷺ

ثوب قد أظلم به، فأدخل رأسه، فإذا رسول الله ﷺ محمر

الوجه، وهو يعط؛ ثم سرى عنه، فقال ﷺ: أين الذي سأل

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٢١ باب ما لا يلبس المحرم من الثياب .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ١٥ باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين .

عَنِ الْعُمْرَةِ فَأْتِي بِرَجُلٍ، فَقَالَ: اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ، وَأَنْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَأَصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي
حَجَّتِكَ (١).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ما يباح للمحرم ، وما لا يباح من لباس وطيب ،
وتوضح حال رسول الله ﷺ وهو يتلقى الوحي من الله تعالى .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين ما يباح ، وما لا يباح للمحرم
من لباس ، وما يحرم عليه من طيب .

ففي الحديث الأول : يروي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (أَنَّ رَجُلًا قَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ) ؟ ... والسؤال حقيقي أراد به الرجل
معرفة الثياب التي يلبسها المحرم عند إحرامه بالحج أو العمرة .
والمحرم اسم فاعل من أحرم وهو الرجل الذي نوى الحج أو العمرة ،
ودخل في أعمال ما نوى ، وتسمى المرأة محرمة ، ولم يحدد أحد من
المحدثين اسم هذا الرجل ، وقد سأل الرجل رسول الله ﷺ قبل أن يحرم ليبدأ
حجه صحيحا بعيدا عن كل ما يحرم على الحاج أو المعتمر ، وجعل الرجل
سؤاله عاما ليشمل كل من يريد الحج أو العمرة ، يؤيد ذلك روايات أخرى
منها :-

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ١٧ باب غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب ، وللحديث روايات

أخرى في البخاري تحت أرقام: ١٧٨٩، ١٨٤٧، ٤٣٢٩، ٤٩٨٥ .

- (يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام ؟) (١) .
- (ما نلبس من الثياب إذا أحرمتنا ؟) (٢) .

فأجاب النبي ﷺ السائل بجواب شامل ، وقال له : (لَا يَلْبَسُ) المحرم (الْقُمُصَ ، وَلَا الْعَمَائِمَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ ، وَلَا الْبِرَانِسَ ، وَلَا الْخِفَافَ) ويلاحظ أن النبي ﷺ أجاب الرجل بعكس سؤاله ، لأن العكس منحصر في ملابس معينة ، وهي التي لم يسأل عنها الرجل ، فنفاها ﷺ لإثبات ما عداها ، وهو غير منحصر ، ونفيها يعني إثبات ما عداها .

يقول النووي رحمه الله : هذا الجواب من بديع الكلام وجزله ، لأن ما لا يلبس منحصر فحصل التصريح به ... وأما الملبوس الجائز فغير منحصر فترك ذكره ، فكأنه قال: لا يلبس كذا ويلبس ما عداه (٣) .

ويقول البيضاوي رحمه الله: سئل النبي ﷺ عما يلبس فأجاب بما لا يلبس ليدل بالإنترام من طرق المفهوم على ما يجوز ، وإنما عدل عن الجواب لأنه أقدر وأحصر ، ويقرب من هذا قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ (٤) .

وجاءت روايات تبين أن السؤال عما يترك ، فجاءت الإجابة مناسبة

للسؤال ، من هذه الروايات : -

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب ما ينهى عنه من طيب للمحرم والمحرمه .

(٢) صحيح ابن حبان ، كتاب الحج ، باب ذكر المواقيت للحج ، حديث رقم : ٣٨٢٢ .

(٣) شرح النووي ج ٣ ص ٢٤٦ ، طبعة الشعب .

(٤) سورة البقرة الآية : ٢١٥ .

- (ما يترك المحرم من الثياب) (١) .
- (أن رجلا نادى ، فقال : يا رسول الله ما يجتنب المحرم من الثياب) (٢) .

وإنما عدت إجابة النبي ﷺ إجابة حكيمة من وجه آخر أيضا، لأنه ﷺ ذكر ما يحرم لبسه ويوجب الفدية ، وترك ما يحرم لبسه ولا يوجب لبسه الفدية والمراد بالمحرم في السؤال الرجل الذي دخل في الحج ، أو العمرة ، لأن المرأة لا يحرم عليها شيء من الألبسة المذكورة ، ويحرم عليها الثوب الذي مسه الزعفران أو الورس .

فقال ﷺ : (لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ) أي يحرم على المحرم لبس القميص (بضم القاف والميم) جمع قميص وهو ما يلبس في الجزء الأعلى من البدن ، ولا تلبس العمائم ، جمع عمة ، زنة قمة ، وهي مما تلبس فوق الرأس ، ولا يلبس السراويلات ، جمع سروال وهو يلبس في الجزء الأدنى من البدن ، ولا يلبس البرانس ، جمع برنس (بضم الباء والنون بينهما راء ساكنة) وهو ما يلبس بالرأس .
وأجمع العلماء على أنه لا يجوز للمحرم لبس شيء من هذه المذكورات ، وأنه نبه بالقميص والسروال على جميع ما كان في معناهما ، وهو ما كان مخيطا أو محيطا معمولا على قدر البدن ، أو قدر عضو منه كالجوشن ، والتبان ، والقفاز ، وغيرها .

(١) سنن أبي داود ، كتاب المناسك ، باب ما يلبس المحرم ، حديث رقم : ١٥٦٧ .

(٢) صحيح ابن خزيمة ، كتاب المناسك ، باب الإحرام في الأزهر ، حديث رقم : ٢٤٢٤ .

ونبه ﷺ بالعمائم أو البرانس على كل ساتر للرأس مخيطا كان أو غيره
... حتى العصابة فإن لبسها محرم مالم يكن لبسها لشج في الرأس أو صداع
أو نحوه فعليه فدية .

ونبه ﷺ على تحريم الخفاف على كل ساتر للرجل من مداس ،
وجمجم ، وجورب ، هذا كله حكم لباس الرجل المحرم .
أما المرأة فلها أن تستر جميع بدنها بكل ساتر من مخيط وغيره إلا وجهها
فإن ستره حرام عليها بالإجماع (١) .

(إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ) أي
لا يجوز لرجل أن يلبس خفين ويلبس مكانهما نعلين ، فإن لم يجد نعلين فله
حينئذ أن يلبس خفين مقطعتين من أسفل ، وهو قول الجمهور ، وأجاز
الأحناف وبعض الشافعية لبس الخفين بلا قطع ووضحوا أن ذلك جائز .

والحكمة من تحريم اللباس المذكورة على المحرم أن يبتعد عن الترف
ويظهر في صورة الخاشع الذليل ، وليتذكر أنه محرم في كل وقت ، فيكون
أقرب إلى كثرة أنكاره ، وأبلغ في مراقبته ، وصيانتة لعبادته ، وامتناعه عن
ارتكاب المحظورات ، وليتذكر به الموت ، ولباس الأكفان ، وجمع الحشر ،
والبعث يوم القيامة ، والناس حفاة عراة مهطعون إلى الداعي .

(وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ) والزعفران والورس
أنواع من الطيب يوجد في النباتات ، ويحرم على الرجل والمرأة لبس ثوب
معطر بهما ... وألحق الفقهاء بهما جميع ما يقصد به الطيب ...

والحكمة في تحريم الطيب أنه داعية إلى الجماع ، وينافي الخشوع

(١) شرح النووي ج٣ ص٢٤٧ ، فتح الباري ج٤ ص٤٠٢ .

والتذلل ، ويبهز المزاج والبهجة ... والحاج أشعث أغبر ذليل في مقام ربه .
والتعبير بـ (مسه) دليل على تحريم لبس الثوب الذي صبغ كله أو بعضه
ولو خفيت رائحته .

وجاءت جملة الخبر هنا بصيغة الجمع والنهي (**ولا تلبسوا**) لبيان أن
تحريم الطيب يشمل الرجال والنساء .

ويحل أكل الفواكه ، وماله رائحة كاللاترج ، والتفاح ، وأزهار البراري كالشيخ
والقيصون ، ونحو ذلك لأن الأكل لا يقصد الرائحة بأكله .

وفي الحديث الثاني : يقول ابن عباس **رضي الله عنهما** (**سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ**
بِعَرَفَاتٍ) أي سمعت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة يوم عرفة يخطب
الحجيج ، ويقول لهم : (**مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ**
إِزَارًا لْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ الْمُحْرِمِ) وفي هذا الحديث جواز لبس الخفين عند عدم
وجود نعلين ، ولبس السراويل عند عدم وجود الأزر .
وقد أخذ بظاهر هذا الإمام أحمد فأجاز لبس الخفين والسراويلات على
حالهما عند عدم وجود النعلين والأزر .

وذهب الجمهور إلى قطع الخفين ، وشق السروال عملا بالقيد في
الحديث الأول ، لأن المطلق يحمل على المقيد (١) .

وفي الحديث الثالث : يحدث فوزان بن يعلى بن منية **رضي الله عنه** ويقول : إن
(**يَعْلَى**) بن منية أباه **رضي الله عنه** (**قَالَ لِعُمَرَ ؓ أَرِنِي النَّبِيَّ ﷺ حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ**) ...

ورواية صفوان للحديث هنا غير واضحة لقوله : (**إن يعلى قال لعمر**
رضي الله عنه) ولم يحدد نوع تحمل الحديث عن يعلى ، وفي هذا احتمال أن يكون

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٤٠٣ .

صفوان حضر مراجعة يعلى لعمر رضي الله عنه ، ويحتمل عدم حضوره وهذا يجعل الحديث منقطعاً ، لكن الحديث روي متصلاً في أبواب أخرى حيث جاء (عن صفوان بن يعلى ابن منية ، عن أبيه) ^(١) وهذا يفيد وضوح اتصال الحديث . يقول أبو يعلى رضي الله عنه (فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ) أي جاء رجل من الأعراب يسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن حكم إحرامه بالعمرة وهو متضمخ بطيب ، أي إنه تطيب قبل إحرامه ، وبقي الطيب فيه يفوح في المكان ، وكان هذا السؤال فرصة للرجل الذي سأل عمر رضي الله عنه عن رغبته في رؤية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثناء نزول الوحي ، لان سؤال الرجل كان يحتاج لوحي ينزل به ، ومن هنا كان فرصة الرجل .

(فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى يَعْلى) أي لم يجب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرجل ، وسكت مدة من الزمن أتاه الوحي خلالها يخبره بحكم الله تعالى في سؤاله ... فأشار عمر للرجل الذي رغب رؤية رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يستقبل الوحي ليرى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثناء الوحي إليه .

(فَجَاءَ يَعْلى ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ) أي جاء الرجل ليرى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوجده قد استنظل بثوب يستره عن أصحابه (وأظّل) بضم الهمزة وكسر الظاء للبناء للمجهول أي نصب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثوب على رأسه وجعله على هيئة المظلة ، يقول ابن أبي حاتم رضي الله عنه : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْمُوا الْحَجَّ

(١) دلالات النبوة لأبي نعيم الأصبهاني ، حديث رقم : ١٧٣ .

وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴿١﴾ (٢).

وتمام الحج والعمرة يقتضي وجوب اجتناب المحرمات على المحرم ، ومنه الطيب الذي تمخض به السائل .

(فَادْخُلْ) الرجل (رَأْسَهُ) إلى داخل المظلة (فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ، وَهُوَ يَغْطُ) أي إن رسول الله ﷺ كان حين تلقيه الوحي محمر الوجه ، وكان ﷺ لشدة الوحي يظهر لنفسه صوت كما يحدث من النائم أو المغمى عليه . ودعا عمر رضي الله عنه الرجل ليرى رسول الله ﷺ أثناء استقباله الوحي ، لأنه كان يعلم أن رسول الله ﷺ لا يشق عليه ذلك ، وأن السائل كان يحب رؤية لحظة نزول الوحي ، وهو مؤمن مصدق .

(ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ) أي رفع الوحي ، وأفاق رسول الله ﷺ شيئاً فشيئاً (فَقَالَ أَيُّنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ) ؟ ... أي أين الرجل الذي سألتني عن الطيب في العمرة ؟

(فَأْتِي بِرِجُلٍ) إلى رسول الله ﷺ (فَقَالَ) له ﷺ (اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) لتأكيد الإنقاء من الطيب سواء كان بالبدن أو بالثوب (وَأَنْزَعُ عَنْكَ الْجُبَّةَ) أي انزع عن بدنك المخيط والمحيط ، والبس ملابس الإحرام (وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ) أي اصنع في عمرتك ما تصنعه في حجك ، وفي هذا دلالة على أن الرجل كان يعرف أعمال الحج وأحكامه لأن ﷺ جعله مشبهاً به لتكون أعمال العمرة مثله .

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم - سورة البقرة قوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ حديث: ١٧٩٠

وسبب السؤال أن العرب كانوا يخلعون الثياب ، ويتجنبون الطيب في الحج ، ويتساهلون في العمرة ، فعرف النبي ﷺ السائل بأن الحج والعمرة سواء لا يختلفان في أعمالهما المشتركة .

وأحاديث الباب توضح مشروعية الحج ، وأحكامه ، وآدابه ، وهذا ما سأذكره - باذن الله تعالى - في البيان التحليلي لأحاديث الباب .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تتناول أحاديث الباب أحكام الإحرام بالحج ، وما يحرم لبسه على المحرم ، وما يحل له ، وسوف أذكر هذه الأحكام ، وما يتصل بها لتوضيح الحج من أهم جوانبه وذلك في المسائل التالية : -

المسألة الأولى

مشروعية الحج

يُعرف الفقهاء الحج بأنه قصد موضع مخصوص (وهو البيت الحرام وعرفة) في وقت مخصوص (وهو أشهر الحج) للقيام بأعمال مخصوصة (وهي الوقوف بعرفة ، والطواف ، والسعي عند الجمهور) بشرائط مخصوصة ^(١) يأتي بيانها .

والحج فرض عين على كل مكلف مستطيع في العمر مرة واحدة ، وهو ركن من أركان الإسلام ، ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة وإجماع الأمة .

أما الكتاب فقولته تعالى : ﴿ وَ لِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ اِلَيْهِ سَبِيْلًا ﴾ ^(٢) وأما السنة فقولته ﷺ : (بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله

(١) فتح القدير ج ٢ ص ١٢٠ .

(٢) سورة آل عمران الآية : ٩٧ .

إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ،
وصوم رمضان " (١) .

وقد اجتمعت الأمة على فرضية الحج على كل مكلف ومكلفة استوفوا شروط
الحج من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا ، وحتى تقوم الساعة .

وتضافرت النصوص الشرعية على إثبات فضل الحج ، وعظمة
ثوابه ، وجزيل أجره ... منها : -

- يقول الله تعالى : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ
يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٧٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ
مَعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴿٧٨﴾ . (٢) .

- ويقول النبي ﷺ : (من حج لله فلم يرفث ، ولم يفسق ، رجع كيوم
ولدته أمه) (٣) .

- قول النبي ﷺ : (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من
النار ، من يوم عرفة ، وإنه ليدنو ، ثم يباهي الله بهم الملائكة ، فيقول :
ما أراد هؤلاء ؟) (٤) .

- ويقول ﷺ (تابعوا بين الحج والعمرة ، فوالذي نفسي بيده إنهما
ينفيان الفقر والذنوب ، كما تنفي الكير خبث الحديد) (٥) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ بنى الإسلام

(٢) سورة الحج الآيتان : ٢٧ ، ٢٨ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب فضل الحج المبرور .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب في فضل الحج والعمرة ، حديث رقم : ٢٤٧٩ .

(٥) المطالب العالية للحافظ بن حجر ، كتاب الحج ، باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة ، حديث رقم : ١١٨٧ .

- ويقول النبي ﷺ : (الحجاج والعمار ، وفد الله إن دعوه أجابهم ، وإن استغفروه غفر لهم)^(١) .

والنصوص كثيرة في بيان فضل الحج ، وكثرة مثوبته ...

وحكمة مشروعية الحج تعود لما يلي : -

١- إظهار عبودية العبد لله ، وذلك بترك ألوان الترف والتزين في اللباس والمعاش ، والتفرغ التام للتضرع والرجاء ، والقيام بأعمال الحج للدلالة على الصدق في العبودية .

٢- شكر الله تعالى على نعمتي الصحة والمال ، حيث يجهد الإنسان نفسه ، وينفق ماله في طاعة الله والتقرب إليه .

٣- إقامة اجتماع إسلامي عالمي يجمع المسلمين من كل أنحاء العالم لمدارسة أحوال المسلمين ، وتجديد العهد على المودة والتعاون .

المسألة الثانية

شروط فرضية الحج

أجمع العلماء والفقهاء على شروط فرضية الحج ، وهي الإسلام ، والعقل ، والبلوغ ، والحرية ، والاستطاعة ، ووجود الحاجات الأصلية لنفسه ولمن تجب عليه نفقتهم خلال مدة الحج .

وتعني الاستطاعة القدرة على الزاد ، وآلة الركوب ، وصحة البدن ، وأمن الطريق ، وإمكان السير .

أما أهل مكة ومن كان حولها في مسافة أقل من مسافة القصر فلا يشترط لهم امتلاك آلة الركوب^(٢) .

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب فضل دعاء الحج ، حديث رقم : ٢٨٩٠ .

(٢) فتح القدير ج ٢ ص ١١٨١ .

المسألة الثالثة الإحرام بالحج

الإحرام هو الدخول في أعمال الحج مع النية ، والإحرام عمل بالقلب حيث القصد ، وعمل باللسان حيث التلبية ، وعمل بالجوارح حيث الالتزام بالمناسك ويعرف الأحناف الإحرام بأنه الدخول في أعمال مخصوصة ، غير أنه لا يتحقق شرعا إلا بالنية مع الذكر ، والخصوصية ، والمراد بالذكر التلبية ، أو ما يقوم مقامها ، والمراد بالخصوصية مباشرة مناسك الحج ، كلبس الإحرام وتقليد البدن أو سقي الهدي ، ولهذا كان الإحرام شرطا لصحة أعمال الحج عندهم ^(١) ، فلا يصح الإحرام بمجرد النية بل لابد معه من التلبية ، أو ما يقوم مقامها من كلام يعظم الله تعالى ، كالذكر والدعاء ، وقد ذهب إلى هذا الرأي مع الأحناف عبد الله بن مسعود ، وابن عمر ، وعائشة ، والنخعي ، وطاووس ، ومجاهد وعطاء - رضوان الله عليهم ^(٢) .

ويعرف الشافعية والحنابلة والراجح عند المالكية بأن الإحرام هو نية الدخول في حرمت الحج والعمرة ، ومباشرة أعمال الحج بعد النية ، وأعمال الحج مستقلة عن النية تابعة لها ، ولذا كان الإحرام ركن من أركان الحج عندهم والتلبية سنة عندهم ^(٣) ، فمن نوى فقد أحرم ، وعليه أن يدخل في أعمال الحج بعد النية ، إلا أن المالكية رأوا أن التلبية واجبة بذاتها ، ومن السنة قرانها بالإحرام ، ويلزم المحرم الدم إن طال فصل التلبية عن النية ^(٤) .

(١) درر المختار ج ٢ ص ٢١٣ .

(٢) الشرح الكبير ج ٣ ص ٢١ ، نهاية المحتاج ج ٢ ص ٣٩٤ ، والكافي ج ١ ص ٥٣٠ .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٣٩٢ .

(٤) حاشية العدوي ج ١ ص ٤٩٠ .

المسألة الرابعة ما يحرم من اللباس على المحرم

يحرم على الرجل المحرم أن يلبس مخيطا محيطا بالبدن ، أو يغطي الرأس بلبس أعد للرأس ... ويقصد بالمخيط الثوب الذي يلبس على الموضع الذي جعل له ، ولو في بعض البدن كالقميص ، فلو استعمل مخيطا في غير موضعه مثل إزار يلفه حول وسطه فإنه يجوز .

ويقصد بتغطية الرأس أن يضع المحرم فوقها غطاء معتادا ، أو نادرا في العادة ، أما لو وضع في رأسه شيئا غير معتاد ، ولا نادرا كحمل الحمال ، والانغماس في الماء فإنه يجوز ، واتخاذ المظلة ، والتظلل بالحمل ، وسقف السيارة ، والشمسية لا يضر الحج .

وأحاديث الباب تذكر ألبسة معينة إلا أنها تعنيها وتعني ما يماثلها ، فنبهت بالقميص والسراويل على كل مخيط يعد للباس ، وبالعمائم والبرانس على كل ما يغطي الرأس ، وأما تغطية الوجه فهو محرم على المرأة لقوله ﷺ : (لا تنتقب المرأة المحرمة ، ولا تلبس القفازين) (١) .

وإذا قصدت ستر وجهها عن الرجال جاز لها ذلك ، وإن خافت الفتنة وجب عليها ستر الوجه ، ولبس ساتر يختلف عن النقاب .

وإذا لم يجد المحرم النعل لعجزه عن الحصول عليه لثمنه الغالي ، أو لعدم القدرة على تحصيله فله أن يستبدل به خفين على أن يقطعهما أسفل من الكعبين ، وهما العظامان النانتان حتى لا يغطيها الخفان ، وعند الإمام أحمد جواز لبس الخفين بلا قطع (٢) .

(١) المعجم الأوسط للطبراني ، باب العين ، ، حديث رقم : ٦٥٣٨ .

(٢) المغني ج٣ ص٣٠١ .

المسألة الخامسة أعمال الحج

من أراد الحج فعليه أن يستعد له بإعداد ثياب الإحرام ، وتجهيز النفقة ، وسداد ديونه ، وتوصية أهله وذريته ، ويهمل بالكيفية التي يريد أداء الحج عليها (مفردا ، أو قارنا ، أو متمتعا) .

فإن أراد الأفراد نوى الحج فقط ، وإن أراد التمتع نوى العمرة فقط ، وإن أراد القران نوى الحج والعمرة معا .

ويستحب له أن يحرم في ميقاته الزماني والمكاني وستأتي مفصلة في الباب التالي :

فإذا دخل مكة توجه إلى المسجد الحرام ، وقصد الكعبة ليبدأ الطواف ابتداء من الحجر الأسود سبعة أشواط ، وهو طواف القدوم للمفرد بالحج ، وطواف العمرة للمتمتع .

وإن كان قارنا فهو طواف القدوم عند الجمهور ، وطواف العمرة عند الأحناف .

ويقطع المتمتع التلبية بشروعه في الطواف ، لأنه ليس للحج ، ولا يقطعها المفرد والقارن حتى يشرع في الرمي يوم النحر .

ويستلم الحجر الأسود ويقبله إن أمكن كلما مر به ، أو يشير إليه بشيء يمسكه أو بيده إن تعذر استلامه .

وإن كان يريد السعي بعد الطواف اضطبع في طوافه ، ورمل في الثلاث الأولى ، وإذا فرغ من طوافه فليصل ركعتي الطواف عند مقام إبراهيم عليه السلام ، ثم أن أراد السعي فليسع بين الصفا والمروة سبعة أشواط وهذا السعي يقع عن الحج للمفرد ، وعن العمرة للمتمتع ، وعن الحج والعمرة للقارن عند

الجمهور ، أما عند الأحناف فهو للعمرة فقط .

وهنا يخلق المتمتع رأسه ، ويتحلل من إحرامه متمتعا بالحل إلى أن يحرم بعد ذلك بالحج ، أما المفرد والقارن فيقيمان على إحرامهما إلى أن يتحللا يوم النحر .

وفي اليوم الثامن من ذي الحجة ، وهو يوم التروية يحرم المتمتع بالحج ، أما القارن والمفرد فهما على إحرامهما ، وينطلقون إلى منى وبيبتون بها اتباعا للسنة ، ويصلون بها خمس صلوات هي الظهر ، والعصر والمغرب ، والعشاء ، وفجر يوم عرفة .

ثم يرحل الحاج إلى عرفة بعد صلاة الفجر ليقف بها ، وعرفة كلها موقف إلا بطن عرفة ، ويسن ألا يدخل عرفة إلا بعد الزوال وبعد أن يجمع الظهر والعصر جمع تقديم .

ويستمر الحاج بعرفة إلى غروب الشمس ، ولا يجاوزها إلا بعد الغروب ، وبعد غروب شمس يوم عرفة يسير إلى مزدلفة ويصلي فيها المغرب والعشاء جمع تأخير ، وبيبت فيها ، وهذا المبيت واجب عند الجمهور وسنة عند الأحناف .

ثم يصلي الحاج الفجر بمزدلفة ، ويقف للدعاء وجوبا عند الأحناف سنة عند الجمهور ، ويستمر واقفا يدعو ويهلل ويلبي إلى أن يسفر الليل لينطلق إلى منى صباح يوم النحر ، ويستحب له أن يلقط الجمار من مزدلفة ، وعددها سبعون للرمي كله ، وسبعة لرمي يوم النحر .

ويسن للحاج أن يندفع من مزدلفة إلى منى قبل أن تطلع الشمس ليؤدي أعمال يوم النحر وهي : -

١- رمي جمرة العقبة الكبرى ، ويكبر مع كل حصة ، ويقطع التأبية مع أول حصة .

٢- ينحر الهدي ، وهو واجب على المتمتع والقارن سنة لغيرهما .

٣- يحلق أو يقصر ، والحلق أفضل للرجال مكروه كراهة شديدة للنساء .

٤- طواف الزيارة ، ويسمى طواف الإفاضة ، لأن الحاج يفيض أي يرحل إلى مكة ليطوف حول الكعبة ، وهو طواف الركن في الحج .

وإن كان قدم السعي حين قدومه لا يصطبغ ولا يرمل لأنه لم يبق سعي بعده ، وإن لم يقدم السعي فليسع بعد الطواف ، ويصطبغ ويرمل في طوافه كما هي السنة .

٥- السعي بين الصفا والمروة لمن لم يقدم السعي من قبل .

٦- التحلل ، وهو تحلل أصغر ، وتحل به محظورات الإحرام إلا النساء ، ويحصل بالحلق عند الأحناف ، وبالرمي عند المالكية والحنابلة ، ويفعل ثلاثة أفعال من أعمال يوم النحر ، وليس منها الذبح عند الشافعية

أو تحلل أكبر ويحل به كل شيء ، ويحصل بطواف الإفاضة بشرط الحلق عند الأحناف ، وبالإفاضة مع السعي عند المالكية والحنابلة ، وباستكمال الأعمال الأربعة عند الشافعية .

وفي أول وثاني أيام التشريق يبيت بمنى ، ويرمي الجمرات الثلاث مبتدئًا بالجمرة الصغرى وهي أقرب الجمرات إلى منى ... ويليهما الوسطى ... ثم الكبرى ، وهي أقربهم إلى مكة ، وللحاج أن ينفر من منى ويرحل إلى مكة قبل غروب شمس اليوم التالي .

فإن بقي فله أن يبيت بمنى الليلة التالية وهي ليلة اليوم الرابع من أيام

النحر ، وفيه يرمي الجمار الثلاث ، ويرحل من منى وبذلك تنتهي مناسك منى .

ويمكث بمكة ما شاء الله له ، ويطوف طواف الوداع حين خروجه من مكة ، ويدعو ويتشبهت باستار الكعبة ، ثم يسير إلى باب الحرم وهو يدعو الله تعالى بالقبول ، وهذا آخر عهده بالبيت ومكة ، وهذا الطواف واجب عند الجمهور .

المسألة السادسة

أركان الحج

أركان الحج عند الجمهور أربعة هي الإحرام ، والوقوف بعرفة ، وطواف الزيارة ، والسعي بين الصفا والمروة .
والشافعية يزيدون عليها ركنين آخرين هما الحلق والتقصير ، وترتيب الأركان .

وللحج ركنان عند الأحناف هما الوقوف بعرفة ، وطواف الزيارة .
وواجبات الحج الأصلية هي ... المبيت بمزدلفة ، ورمي الجمار ، والحلق أو التقصير ، والمبيت بمنى ليالي التشريق ، وطواف الوداع ، وفيها تفصيلات واختلاف بين الفقهاء ، فليراجعها من أراد المزيد في كتب الفقه .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ما يحل للمحرم من اللباس ، وما يحرم عليه ، وفيها تفصيل الفقهاء .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

يتضمن الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

إعلان الخشوع والتذلل لله تعالى

الإنسان عبد لله تعالى لا يملك من أمر نفسه شيئاً إلا بإذن الله ،
وتتمثل هذه العبودية في الطاعة لله ﷻ ، والخشوع لعظمته وجلاله ، والالتزام
بما يأمر به أو ينهى عنه .

وقد شرع الله تعالى للعباد أموراً محددة يظهرون بها عباداتهم ،
وعبوديتهم للخالق ﷻ ، ومنها إقامة الصلاة ليلاً أو نهاراً ، وصوم رمضان ،
وإخراج الزكاة ...

كما شرع الإسلام للأحداث المتغيرة الذي لا تثبت على حالة واحدة
قواعد كلية ليجتهد العلماء في اختيار طرق العبودية في كل عمل جديد ،
والجامع في العبادات المحددة وغير المحددة هو الخضوع لله تعالى ،
والاستسلام لدينه وشرعه .

والعبادات تتنوع باعتبارات متعددة ، فباعتبار البذل والعطاء والانفاق ،
ففيها عبادات قائمة على البذل و العطاء ، وأخرى مرتبطة بالنية والقصد
المجرد ، وثالثة جامعة بينهما .

ومن ناحية مساوقة العمل الدنيوي للعبادة نجد أعمال الحج ، ومعها
تجوز التجارة والعمل ، ونجد الصوم ومع العمل والجهد ، وفيها عبادات
ينقطع العابد لها لا يقطعها بغيرها كالاكتكاف والصلاة ، حيث ينقطع
المكلف عن أعمال الدنيا في المدة التي نواها لاكتكافه ولصلاته .
وفي هذا المجال نجد المحرم بالحج أو العمرة يعيش مع الله تعالى
بمنظره وأقواله وأعماله .

فهو بمظهره يخلع ملابس الدنيا ويتجرد منها بلباس أبيض يشبه كفن
الموتى ليكون رمزا على انقطاعه عن الدنيا وتفريغه الدائم للعبودية .

وهو في أقواله يعلن الطاعة في التلبية مرة بعد مرة أخرى ، وهكذا طول حياته في الدنيا .

وهو في أعماله يسعى ويطوف ويقف بعرفة وبييت بمزدلفة ومنى وهكذا يعيش المحرم بين العبودية والعبادة ، ليؤكد طهارة نفسه ، وقوة إيمانه ، وعزمه على أن يستمر على طاعة الله تعالى ، وولائه للمؤمنين ، وتحديه لأعداء الله تعالى من إنس وجن ، وعهده أن يستمر في رحاب الله مؤمنا ، وفي مقاومة أعداء الله مصرا وعنيدا .

إن المحرم يطوف بالبيت راجيا قبول عبادته ، ويسعى بين الصفا والمروة أملا في أن يفتح له باب القبول .

إن الحاج إن صدق في حجه ، وأداه على وجهه ، غفر له ما تقدم من ذنبه، يقول النبي ﷺ: (من حج هذا البيت، فلم يرفث، ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه) ^(١) بريئا مبرءا مما سبق ، وصفحته بيضاء كأنه ولد من جديد .

والمسلم بين عباداته لله تعالى يجد نفسه عابدا بإخلاص ، مطيعا في صدق ، وللعاقل أن ينظر لإنسان وفي ما عليه ليعجب بما يتمتع به من كمال ورفعة ، وبذلك يكمل الحج كافة عناصر الإيمان ، يقول ﷺ : (الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) ^(٢)

الركيزة الثانية

ثبوت المصادر الإسلامية

مصدر الإسلام هو رسول الله ﷺ ، فعليه نزل الوحي من قرآن ، وسنة قدسية ونبوية، ولذلك اهتم المسلمون بنقل الحديث كما سمعوه ورأوه من رسول

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب قوله ﷺ: ﴿ وَلَا تُشْرِكُوا وَلَا جَدَائِلَ فِي الْحَجِّ ﴾

(٢) مسند أحمد بن حنبل - ومن مسند بني هاشم ، حديث رقم : ٧١٩٣ .

الله ﷺ ، وبذلوا كل جهد ممكن ليحافظوا على ما جاء به رسول الله ﷺ ...
ومن أعمالهم : -

(١) مداومة الاتصال برسول الله ﷺ ، واستمرار الجلوس معه لينقلوا عنه ما يقول ﷺ ، ويرون ما يشاهدون ، ولذلك كان تتأوب الصحابة لمتابعة ما يقول رسول الله ﷺ من قرآن وسنة .

(٢) سؤال أمهات المؤمنين عن أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وهو معهن ، أو مع إحداهن حتى لا يفوتهم شيء من الوحي .

(٣) نقل كيفية نزول الوحي على رسول الله ﷺ ، وتشير أحاديث الباب إلى أحد هذه الحالات ، وإصرار الرجل على رؤية رسول الله ﷺ والوحي ينزل عليه ... وذلك ليتأكد من خلو الوحي من أي جهد عقلي أو من مدارس جماعية ، أو من دجل شيطاني .

(٤) الحرص الواضح الدقيق على المحافظة على ما نزل على رسول الله ﷺ ، فتم جمع القرآن الكريم في مكان واحد بأمر أبي بكر الصديق ﷺ ، وفي مجلد واحد بأمر عثمان بن عفان ﷺ ... كما تم وضع قواعد لنقل الحديث سندا وممتنا حتى بقيت السنة كما أخذت من رسول الله ﷺ ، ولم يحدث أن نقل خبر تاريخي في العالم كله مسندا لقائله كما نقلت السنة النبوية والقدسية .

وسقط التواتر في الكتب السماوية السابقة فلم يعرف رواتها ، ولم تتحدد مدة الانقطاع بين راويها ومن رويت عنه ، ولم يعرف لها حفظ سابق أو تدوين مكتوب أما السنة فقد عرف قائلها ، وناقلاها ، ومناسبة قولها ،

وانتقلت إلى الأجيال المتتابعة بالتواتر التام بواسطة الثقافات العدول ،
وبقيت السنة النبوية والقدسية مع القرآن الكريم على صورتها الأولى ،
ولفظها المنقول عن الله تعالى ، وعن رسوله ﷺ ، ولا يصح مقارنة السنة
في مسيرتها بالكتب السابقة التي لا سند لها البتة .

٥) **اهتم المسلمون في كل العصور بالمحافظة على القرآن الكريم**
والسنة النبوية ، فتم جمع القرآن الكريم جمعا مرتلا ، ومجودا ، كما
ظهرت التفاسير المختلفة لكلام الله تعالى ... ولم يقل اهتمام
المسلمين بالسنة عن اهتمامهم بالقرآن الكريم ، فكان الاهتمام بعلم
الرجال ، وعلم الجرح والتعديل ، والمبهمات ، والكني والألقاب ،
وظهرت أسفار الصحاح ، والسنن المباركات والأسانيد والمستدركات.
وسوف يستمر هذا الاهتمام في الأمة ، وسيبقى الإسلام ثابتا قويا بثبوت
مصادره كما نزلت من عند الله تعالى .

وعلى الجملة

فالإسلام أمانة في عنق بنيه ، وعن تعاليمه سيكون السؤال ، كل في مجاله

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :

- ١- ضرورة الاستعداد لكل عمل بما يكافئه .
- ٢- المحرم يعيش بين يدي الله تعالى محرما ملبيا .
- ٣- الإخلاص التام يشمل الظاهر والباطن ، والجلي والخفي .
- ٤- الحج مدرسة كبرى تربي على الخير في كل مجال ، والفائز من رجع
من الحج وقد عُفِر له .

- ٢ -

٢- باب مواقيت الحج والعمرة

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: وَقَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ [٧٣٤]، (١)

ذَا الْخَلِيفَةِ ، وَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَأَهْلِ نَجْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ ، ١٥٢٦

وَأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ ، فَهِنَّ لَهْنٌ وَلَمِنَ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ
أَهْلِهِنَّ لِمَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كُنَّ دُونَهُنَّ فَمَهْلُهُ
مِنْ أَهْلِهِ ، وَكَذَلِكَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهْلُونَ مِنْهَا (١)

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : يُهْلُ أَهْلُ [٧٣٥]، (٢)

الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ ، وَأَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدِ
مِنْ قَرْنِ . ١٥٢٥

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ : وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَيَهْلُ أَهْلُ
الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب المواقيت المكانية للحج ، والعمرة لكافة القادمين من
جهات العالم المختلفة ، وتتضمن المواقيت المكانية معرفة المواقيت الزمانية
لترابطهما .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

المواقيت مأخوذ من التوقيت ، وهو أن يجعل للشيء وقتا يختص به ، ثم

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٩ باب مهل أهل الشام .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٨ باب ميقات أهل المدينة ولا يهلوا قبل ذي الخليفة .

اتسع استعماله فصار التوقيت يطلق على المكان ، ويراد به تعيين المكان المحدد لعمل شيء ، وعلى الزمان فيسمى به الوقت الذي يؤدي فيه عمل ما ... وعلى هذا فالمواقيت هي الأماكن والأزمنة المحددة لعبادة معينة ، ويراد بها في الباب الأوقات الزمانية والمواطن المكانية المحددة التي لا يتخطاها من يريد الحج والعمرة .

ففي الحديث الأول : يقول ابن عباس رضي الله عنهما (وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَأَهْلِ نَجْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ، وَأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ) أي إن رسول الله ﷺ حدد لقاصدي مكة من الأمصار إذا أتوها حاجين ، أو معتمرين أماكن لا يجاوزونها إلا محرمين ، حتى لا يلزمهم دم .
فهِنَّ لهنَّ وَلَمِنَ أتَى عليهنَّ مِن غيرِ أهلهنَّ لَمَن كَانَ يُريدُ الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ أي هذه الأماكن المذكورة محددة لأهل البلاد المذكورة ، ولمن مر بهذه الأماكن من غير أهلها، ويدخل في ذلك من قصد مكة، ودخل بلدا ذات ميقات ، كالشامي إذا أراد الحج فدخل المدينة فميقاته ذو الحليفة ، ولا يؤخر حتى ميقات أهل المدينة ، ويحرم من الجحفة التي ميقاته الأصلي ، فإن أضر فقد أساء وعليه دم عند الجمهور ، وذهب الشافعية والأحناف إلى أن الميقاتين له سواء ^(١) .

وهذا لمن أراد الحج والعمرة ، أما من لم يقصد الحج والعمرة فله أن يدخل مكة بغير إحرام .

(فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ) أي من كان يقيم بين الميقات ومكة ، **(فَمَنْهُ مِنْ أَهْلِهِ)** أي فميقاته من حيث السفر للحج، أو العمرة من بيت أهله ، وهذا متفق عليه

(١) المجموع ج ٧ ص ٢٠٣ .

ما خلا مجاهد وابن حزم فقد ذهبوا إلى أن ميقات من كان دون الميقات من حيث شاء .

(حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهْلُونَ مِنْهَا) أي إن أهل مكة يحرمون من مكة لأنهم دون الميقات .

وفي الحديث الثاني : يؤكد عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمَمُ) وهو بمعنى الحديث الأول غير إن قول عبد الله رضي الله عنه بلغني يفيد أن ابن عمر رضي الله عنهما سمع ميقات أهل اليمن من بعض الصحابة لا من رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة وقد تضافرت الأحاديث الصحيحة في تحديد الجهات الأربع المحيطة بالكعبة ، فشملت المواقيت سائر الجهات ، ولا خلاف في أن بعض المواقيت أقرب إلى مكة من غيرها لثبوتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

الأحاديث في الباب تحدد المواقيت المكانية التي يحرم منها من يقصد الحج والعمرة ، سواء كان بعيدا خارج المواقيت ، أو كان داخل المواقيت ، أو كان من أهل مكة ، ونفصل هذه الأماكن فيما يلي : -

١- ذو الحليفة : وهي ميقات أهل المدينة المنورة ومن جاء من جهتها . والحليفة بضم الحاء بعد (ال) القمرية وفتح اللام تصغير حلف ، وهو مكان يقع قرب المدينة في طريق الذهاب إلى مكة ، وبينه وبين المدينة

سنة أميال (اثنتا عشر كيلوا متر) ، وبينه وبين مكة مائتا ميل وميلين ،
وبه مسجد يعرف بمسجد الشجرة ، وعنده بئر يعرف بـ(بئر علي) ﷺ ،
ويسمونها الناس (أبيار علي) ، وأبعد المواقيت عن مكة هو ميقات أهل
المدينة ، والحكمة في بعده ، وتحديدته لأهل المدينة تعظيم أجورهم ،
وحتى لا يقال إن الله تعالى خصهم بميزة ما .

٢- **الجحفة** : وهي ميقات أهل الشام ومن يأتي من جهتهم ... وجحفة
(بضم الجيم وسكون الحاء وفتح الفاء) وهي قرية صغيرة بينها وبين
مكة عشرة أميال ، وتسمى بـ(هيمعة) بوزن (علقمة) وسمي
المكان بالجحفة لدالاتها على ما وقع فيها من أحداث أهلكت كثيرا
من أهلها ، فلقد وقع فيها قتال ضروس بين العماليق وبين عبيل ،
ونزل بها سيل استأصل أهلها ...

وفي الحديث (**ولأهل الشام ومصر الجحفة**) (١) ، والمصريون
اليوم يحرمون من (رابغ) وهي قرية مجاورة لـ(الجحفة) ، وبها ميناء
قديم كان الحجاج ينزلون فيه .

٣- **قرن المنازل** : وهو ميقات نجد ، و(نجد) يعني المكان المرتفع ،
والمراد منه هنا المرتفعات التي تقع شرق مكة ، وتمتد جنوبا حتى
اليمن ، وتطول حتى تصل إلى الشام شمالا ، وهذا المرتفع يأخذ في
الارتفاع من الشمال ، وكلما امتد جنوبا زاد ارتفاعه حتى يبلغ أقصى
ارتفاع عند تهامة واليمن ، والمكان يسمى(قرن المنازل) أو (قرن)
و(قرن) بفتح القاف وسكون الراء بمعنى الجبل ، ويفتح الراء بمعنى

(١) السنن الصغرى - كتاب مناسك الحج ، باب ميقات أهل مصر - حديث: ٢٦١٨

الطريق ، وبينه وبين مكة أربعة أميال .
وهناك فرق بين (قرن المنازل ، وقرن الثعالب) فقرن المنازل هو
ميقات أهل نجد ، ويقع في مهبط الجبل ، ... أما قرن الثعالب فهو قريب
من (منى) ولا صلة له بالمواقيت ، وسمي باسمه لكثرة الثعالب فيه ،
وقد وقع ذكره في حديث رسول الله ﷺ وهو يتحدث عن رحلته لدعوة أهل
الطائف قبل الهجرة ، يقول ﷺ : (فلم استفق إلا وأنا بقرن الثعالب) (١)
٤- يلملم: وهو ميقات أهل اليمن ، و (يلملم) بفتح الياء وسكون الميم
الأولى ، وفتح اللامين ، ويسمى بـ (ألملم) وبينه وبينم مكة ثلاثون
ميلا ، وقد جاء في الحديث عند الشافعي (ولأهل نجد قرنا ، ومن
سلك نجدا من أهل اليمن وغيرهم قرن المنازل) (٢) وجاء في حديث
ابن عباس رضي الله عنه : (ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل اليمن يلملم) (٣)
، وعلى هذا فلأهل اليمن طريقان حين يقصدون مكة....

إحدهما : طريق أهل الجبال ، وهم يصلون إلى قرن المنازل ،
أو يحازونه ، فهو ميقاتهم مثل ميقات أهل المشرق
والطريق الثاني طريق أهل تهامة فيمرون بـ (يلملم) أو يحازونه
فهو ميقاتهم ، لا يشاركونهم فيه إلا من أتى عليه من غيرهم .
٥- ذات عرق ، و (ذات عرق) ميقات أهل العراق ، و (عرق) بكسر
العين ، وسكون الراء سمي بذلك لوجود جبل صغير فيه مكون من سبخ

(١) صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق ، باب إذا قال أحدكم : آمين والملائكة في السماء .

(٢) مسند الشافعي ، من كتاب المناسك ، حديث رقم : ٤٨٧ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب مهل أهل مكة للحج والعمرة .

، يصلح للزراعة ، وهو يبعد باثنين وأربعين ميلا عن مكة ، ولم يرد ذكر هذا المكان في الحديث لأن رسول الله ﷺ لم يحدده ، واكتفى بـ (قرن المنازل) لأهل العراق فلما أسلم أهل البصرة ، وتأسست الكوفة حدد عمر بن الخطاب ؓ (ذات عرق) لأهل العراق والشام ، وهو مواز لقرن المنازل ، إلا أن الأحناف والحنابلة ، وجمهور الشافعية يرون أن النبي ﷺ نص على (ذات عرق) كسائر المواقيت .

هذه المواقيت يجب الإحرام منها لمن قصد دخول مكة حاجا أو معتمرا ، ويحرم تأخير الإحرام عن هذه المواقيت بالإجماع .
والأفضل في الإحرام أن يبدأ من طرف الميقات الأبعد عن مكة ولو بمسافات قليلة ، ويجوز الإحرام من ذات هذه الأماكن ، أو محاذاتها في الطرق الأخرى .

ويجوز تقديم الإحرام قبل الوصول إلى هذه الأماكن ، ويراه الأحناف أفضل .

أما من يقيم داخل هذه المواقيت فأحرامه من محل إقامته ، والأفضل للمقيم بمكة أن يحرم من المسجد الحرام ، وإن أحرم من محل إقامته فهو جائز (١) .

- ثانياً -

الميقات المكاني للعمرة

الميقات للعمرة لمن هو خارج المواقيت هو ميقات الحجاج ، ومن كان داخل المواقيت فميقاته أن يخرج من بيته ، ويذهب إلى مسجد التعميم ، أو الجعرانة ليحرم بالعمرة منها .

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٢٥٦ .

- الثالث -

الميعات الزماني للحج

يقع الحج في أشهر معلومة لقوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾ (١) ، وهذه الأشهر هي شوال وذو القعدة ، والعشر الأول من ذي الحجة ، وهذا رأي الأحناف ، والشافعية ، والحنابلة ، وهو مذهب جمهور الصحابة ، والتابعين ومن بعدهم ، وقالوا : إن هذه المدة الزمنية للإحرام بالحج (٢) .

ووافق المالكية على هذا إلا أنهم قالوا : إن الأشهر تمتد إلى آخر ذي الحجة ليكون الوقت من الحادي عشر إلى آخر ذي الحجة وقت حل ، ووافق طاووس ومجاهد ، وعروة بن الزبير ، والربيع بن أنس ، وقتادة ، واستدلوا على هذا بالآية المذكورة ، وقالوا إن الآية تعني أشهر بالجمع ، وأقله ثلاثة أشهر (٣) .

ورد الجمهور بتسمية الكل بجزئه من قبيل المجاز .

وتحديد الميعات الزماني يترتب عليه بعض الأحكام الشرعية :

١- ذهب الأحناف والمالكية والحنابلة إلى أنه يصح الإحرام بالحج قبل

أشهر الحج ، وينعقد حجا لكن مع الكراهية .

وذهب الشافعية إلى أن الإحرام قبل أشهر الحج لا ينعقد ، بل ينقلب

عمرة .

٢- اجمعوا على أن أي عمل قبل أشهر الحج لا يجوز ، ولا يقع (٤) .

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٧ .

(٢) الهداية ج ٢ ص ٢٢٠ ، نهاية المحتاج ج ٢ ص ٣٨٧ ، المغني ج ٣ ص ٢٩٥ .

(٣) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٣٦ .

(٤) الموسوعة الفقهية ج ٢ ص ١٤٤ فقرة ٣٦ .

- رابعاً -

الميعات الزماني للعمرة

العام كله وقت للعمرة ، وهي أفضل في شهر رمضان ، وكره الشافعي أداءها في يوم النحر، وفي أيام التشريق كراهه تنزيهه ، وكرهها الأحناف في هذه الأيام كراهة تحريمية .

- د -

المعنى العام الأحاديث الباب

تبين الأحاديث المواقيت المكانية لمواقيت الحج والعمرة . وقد بينها مع المواقيت الزمانية لإرتباطهما معا بأعمال الحج والعمرة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

يتضمن الباب عددا من ركائز الدعوة والإيمان ... منها : -

الركيزة الأولى

ضرورة الاستعداد وتهيئة لكل عمل

خلق الله الإنسان كائنا متميزا بالعقل والإدراك والفهم ، وحدد له مسارا للفوز في الدنيا والآخرة ، والإنسان بعقله يسود سائر الكائنات ، ويتحرك بحركة مدروسة لها سبب ، ومسار ، وغاية ، خالية من الغوغائية والعبث .
ينظر الإنسان بعقله فيرى كونا منظما ، يتحرك كل مخلوق في موضعه ، ويقوم بدوره ، ويكمل بحركته حركة غيره بلا اتفاق أو ترتيب ، يرى الإنسان ذلك ، ويعلم أن هذه الدقة ، وهذا الترتيب يحقق الغايات التي خلق الله الكون لها

وينظر الإنسان لنفسه فيرى العديد من الأجهزة الظاهرة والخفية التي تكون منه إنسانا ، تعمل بانتظام ودقة في صورة متكاملة ، وتعاون تام ، وكأن كل جهاز وجد ليستفيد بغيره ، ويفيد غيره ، بلا توقف ، فالقم يتناول

الطعام ويمضغه ، ويسلمه للبلعوم الذي يأخذه للمعدة ، فتعضمه ، وتحوله إلى دم ترسله إلى القلب ، وفضلات ترسلها إلى الأمعاء لتخرجه ، ويأخذ القلب الدم ويرسله للرئة تنقيه وتعيده إليه ، فيوزعه على أجزاء الجسم لتتغذى بعناصره ، وترسله مرة أخرى إلى القلب ليقوم بدوره ... ولمساعدة المعدة يوجد الكبد ، والمرارة ، والبنكرياس ، والأثنا عشر ، ولمساعدة القلب يوجد الطحال ، ولمساعدة الإخراج توجد الأمعاء ، والمثانة ، والكلى

هذه الأجهزة العديدة تعمل في إطار واحد منظم وكأنها شيء واحد ، ويرى الإنسان كل ما حوله على هذه الوتيرة ، فالطعام والشراب ، والهواء والماء ، والسهل والجبال ، والأرض ، والبحار ، وسائر المخلوقات تعمل في نسق كامل يخدم الإنسان والحياة .

يرى الإنسان كل ذلك ، ويتأكد ضرورة وجود من ينظم حياته ، ويرتب عمله ، ويهيئ نشاطه لكل عمل جاد .

إن كل ما في الوجود يدعو إلى ضرورة التنظيم والعمل والإستعداد.... ومن هذا الباب نجد شريعة الله تعالى في كافة جوانبها ... ومع مواقيت الإحرام بالحج والعمرة تظهر هذه الحقيقة ، فعلى من ينوى الحج أن يسدد ديونه ، ويوصى أهله ، ويودع أقرباءه كأنه لن يرجع إليهم، ويزيل النفث من بدنه ، ويتزين بما هو معتاد ، ويغتسل بنية الإحرام ، ولا يتجاوز الميقات إلا محرماً. ثم يقوم بأعمال الحج مرتبة كما شرعها الله تعالى وفق أحكامها وشروطها.

إن المسلم في حجه يعيش أياما معدودة، وفيها التنسيق والنظام، ويسبقها التهيؤ والإستعداد . ويكون فيها التأمل ، والذكر ، والإخلاص وفي كل هذا دروس وعبر تعود على المحرم خيرا بعد تحلله ورجوعه لأهله وموطنه.

الركيزة الثانية الرمزية في أعمال الحج

يبحث العقل البشري عن الاستعدادات الكثيرة التي تسبق أعمال الحج التي تتم في أيام معدودة ، إذ لا بد من الاستعداد المالي للنفقة ، وإعداد الركوب ، والسكن والمعاش في مكة والمشاعر ، ولا بد من التهيؤ النفسي والعقلي ، والاجتماعي للحج ، ولا بد من انتظار وقت الحج ليبدأ فيه كل ذلك لأعمال الحج التي تبدو قليلة في صورتها إلا أنها عميقة وكبيرة في مضمونها ومعناها .

إن الحج في مجمله بيعة كاملة لله تعالى ، تبدأ بالإعلان ظاهرا وباطنا حيث القصد في الذهاب لطاعة الله تعالى ، والتلبية لإظهار الرجوع المتكرر لله ، وملابس الإحرام التي تمثل الإعلان عن هجر مظاهر الدنيا وبهجتها ، والاستمرار في الذكر والدعاء ، وإعلان الخشوع والطاعة ، وإبراز التجرد من كل زينة الدنيا وزخارفها ... وتتوالى أعمال الحج لتمام البيعة حيث الطواف والسعي رجاء القبول ، كما قبل الله تعالى من هاجر عليها السلام سعيها بين الصفا والمروة ، ورزقها وولدها ماء زمزم الكريم .

ويرحل الحاج ويترك راحة المدينة إلى السهول والوديان ، فيذهب إلى منى ، ومزدلفة ، وعرفة باحثا عن إرضاء الله تعالى ، بعيدا عن صخب المدينة ، وضجيج الناس .

ويؤكد تضحيته في طاعة الله تعالى ، واستعداده لبذل الدم ، وهجر المنكر ، ومقاطعة أعداء الله تعالى .

وبهذا العمل المتكرر يخلص الإنسان في طاعته ، ويصدق في بيعته ، وبصير عبدا حافظا لخصائص العبودية وكمالاتها ، وينبني من جديد .

ألا يستحق كل هذا الاستعداد له ، والسعي الجاد في الفوز به .
إن الجنة مقام عال ، وعروس غالية ، والعاقل هو من ﴿ أَرَادَ الْآخِرَةَ
وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَّشْكُورًا ﴾ (١) .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) ضرورة التهيؤ والاستعداد لكل أمر هام .
- (٢) حدود العبادات واجبة الطاعة ففيها أسرار لا يعلمها إلا الله تعالى ، ولو تركت للعباد لضاعوا وضيعوا ، وعجزوا عن فعل شيء .
- (٣) يجمع الحج المسلمين في مكان واحد بصورة واحدة عساهم يدركون قيمة الوحدة والتعاون .

(١) سورة الإسراء الآية : ١٩ .

- ٣ -

٢- باب التلبية وصفتها ووقتها

[٧٣٦]، (١) حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ
لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ
لَا شَرِيكَ لَكَ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب صفة التلبية كما نطق بها رسول الله ﷺ .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

- يؤكد عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كانت (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ
لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ) أي
إن رسول الله ﷺ كان يلبي بهذه الألفاظ أي يقول لبيك ، وهي مثنى لبي،
ومعناها التلبية بعد التلبية ... وهذه التثنية ليست حقيقية، والمقصود بها
التكثير والمبالغة ، ولها معان كثيرة ذكر العلماء منها.... : -
- إجابة بعد إجابة .
- إجابة لازمة .
- لبيك اتجاهي وقصدي إليك مأخوذ من قولهم داري تلب دارك
أي تواجهها .
- محبتي لك مأخوذ من قولهم امرأة لبة أي محبة .
- إخلاصي لك من قولهم حب لباب أي خالص .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٢٦ باب التلبية .

- أنا مقيم على طاعتك من قولهم لب الرجل بالمكان أي أقام .
- قربا منك مأخوذ من الالباب وهو القرب .
- أنا ملب لك أي خاضع .

وأشهرها الأول والثاني لأن المحرم مستجيب لدعاء الله إياه في حج بيته (١) والحج في جملته استجابة لدعوة إبراهيم عليه السلام بالحج ، وذلك في

قوله تعالى : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكُم مِّنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ (٢) وفي الحديث أنه (لما فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت قال : رب قد فرغت .

فقال عليه السلام : " أذن في الناس بالحج " .

قال عليه السلام : رب وما يبلغ صوتي ؟

قال عليه السلام : " أذن وعلي البلاغ " .

قال عليه السلام : رب كيف أقول ؟

قال عليه السلام : " قل : يا أيها الناس ، كتب الله عليكم الحج ، حجوا البيت العتيق فسمعه من بين السماء والأرض ، ألا ترى أنهم يجيئون من أقصى الأرض يلبون ؟ " (٣) .

وفي تشريع التلبية تنبيه على أن كرم الله تعالى يشمل الحجيج والعمار ، فهم ضيوفه ، دعاهم فأجابوه ، وحق على المضيف أن يكرم ضيفه .
(نَّ الْحَمْدَ) بكسر همزة إن على الاستئناف وهو أجود من الفتح ليؤكد أن

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٤٠٩ طبعة السلفية ، وشرح النووي ج ٣ ص ٢٥٩ طبعة الشعب .

(٢) سورة الحج الآية : ٢٧ .

(٣) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب التفسیر - تفسیر سورة الحج ، حدیث رقم : ٣٣٩٧ .

الحمد كله لله غير معلل بعلّة .

(وَالنَّعْمَةُ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ) معطوفات على الحمد ، والألف واللام في الثلاثة للاستغراق ، ثم يعيد الملبى ما بدأ به تلييته .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

التلبية إجابة الداعي ، ويراد منها ما يقوله الحاج والمعتمر عند الإحرام (لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ... الخ)

والتلبية شرط في الإحرام عند أبي حنيفة ومحمد وابن حبيب من المالكية ، ولا يصح الإحرام بمجرد النية حتى يقربها بالتلبية ، أو ما يقوم مقامها مما يدل على التعظيم من ذكر ودعاء ... فإذا نوى المحرم النسك الذي يريده من حج ، أو عمرة ، أو هما معا ، ولبي فقد أحرم ... وقد نقل هذا الرأي عن ابن مسعود ، وابن عمر ، وعائشة ، وإبراهيم النخعي ، وطاوس ، ومجاهد وعطاء - رضوان الله عليهم أجمعين .

وذهب غير هؤلاء إلى أن التلبية ليست شرطا في الإحرام ، فإذا نوى فقد أحرم ولزمته أحكام الإحرام ، ولا يمنع أحد أن يلبي بعد النية مباشرة .

فقال المالكية : التلبية واجبة في الأصل ، والسنة قرننها بالإحرام ، ويلزم الدم بطول فصلها عن النية ... ولو رجع إلى الميقات ولبي لا يسقط عنه الدم . وذهب الشافعية والحنابلة وأبو يوسف إلى أن التلبية سنة (١)

والفاظ التلبية هي ما نطق بها رسول الله ﷺ في حجة الوداع ،

وهي (لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) ، وهي الصيغة المنقولة من تلبية رسول الله ﷺ ، وهناك صيغ

(١) انظر حاشية العدوي ج ١ ص ٤٩٠ .

أخرى مأثورة .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يشير حديث الباب إلى كلمات التلبية التي نطق بها رسول الله ﷺ في

حجة الوداع .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث ركيزة هامة هي : -

تأكيد الطاعة وإعلان الخشوع

حين ينطلق ركب الحجيج إلى مكة ، ويصلون للميقات ويحرمون بالمنسك ، ويأخذون في التلبية ، يحدوهم الشوق إلى حرم الله الآمن ، ويؤمنون في قبول عملهم ، وحجهم ، ولذلك يشغلون وقتهم بالذكر والدعاء ، والتلبية ، وكلما لبوا ازدادت الرغبة في التلبية ، وكلما عاشوا في رحاب الله تعالى سعدوا بالعبودية .

ولقد أكرمني الله تعالى برحلات حج عديدة ، وكانت التلبية تشد روحي ووجداني ، وتلهب جميع من في الرحلة من حجيج ، وتوقظ مشاعرهم ، وتجعلهم يقبلون على النسك وهم سعداء ، كان كل من في الرحلة يرى أن حبه لأخيه ، وتعاونه معه ، ومساعدته إياه ، وتقديم الخدمة له جزء من طاعة الله تعالى ، وبقيت ذكريات رحلتي الأولى للحج باقية في مسيرة حياتي ، أشارك من كانوا معي فيها في حياتهم ، وأتواصل معهم ، وأتذكر كل ما كان بيننا وأدعو لهم جميعا سواء كانوا أحياء أو أمواتا بالخير .

إن المسلم في حياته يستفيد من عباداته فوائد كثيرة ، ومع كل عبادة فائدة ... إلا أن الحج عبادة تجمع الفوائد كلها في منسك واحد ، ففيها

الصلاة والصوم ، والنفقة ، والإعلان الدائم للطاعة والالتزام مع ربط كل هذا بصورته يوم نزل الأمر به من الله تعالى .

إن الحج يأخذ المسلمين إلى بيت الله الحرام ، وهو البيت الذي يتجه إليه المسلمون كل يوم ، وهم اليوم يرونه رأي العين ، ويقبلون حجره الأسود ، ويستلمون أركانه ليؤكدوا لحواسهم أنهم أمام مشعر تخيلوه من بعيد .

إن الحج يضع المسلم أمام ما تمناه المسلمون الأول ، فهو يرى غار حراء وغار ثور ، ويتذكر أيام المسلمين وهم يعانون قبل الهجرة ، ويرون العقبة ، وكانت عندها البيعة التي أدت إلى الهجرة وإنشاء دولة الإسلام الأولى .

إن الحاج يؤدي منسكه ، ويعمل على أخذه من أفعال رسول الله ﷺ ، وبصير بذلك عبدا عالما بما له ، وبما عليه ، وبتاريخ المسلمين كله .

إن الحج يضع المسلم في إطار دينه ليعلم ، ويعمل ، ويجتهد ، ويلتزم . ومن المؤسف أن أكثر المسلمين اليوم يؤدون حجهم وهم غافلون لأحكامه وحكمه ، ويتحملون لأدائه المال ، والعمل ، والعناء ، ويهملون الدروس والفوائد ، في أماكن الحج تجد أكثر الحجاج من كبار السن والمرضى ، وتجد الانهماك الكلي لشراء الهدايا والسلع ، وقليل منهم من يؤدي منسكه مستفيدا منه كما أمر الله تعالى .

والأمر يحتاج إلى تفهم المرادين للحج أحكام الحج ، وتفهمهم الغاية من كل منسك ، وتوجيه أبدانهم وقلوبهم وأرواحهم لله تعالى

وأتمنى أن يقوم أولو الأمر بإعداد علماء يصاحبون وفود الحجيج لتعليمهم طريقة أداء كل منسك ، والغاية الدينية المقصودة منه ، وإظهار

بعض أسراره التي تكلم فيها العلماء والمحدثون ، على أن تكون المصاحبة دائمة ومستمرة مع كل منسك ، وليس إرسال البعثات اليوم مفيدا ، لأنهم يعيشون بعيدا عن الحجاج ، وليس لهم أثر ديني على الحجاج ، ويعجز الحجاج من الوصول إلى مقاراتهم لشدة الزحام ، وقلة العلماء ، واشتغال الجميع بالمناسك .

ولا بد أن نوضح هنا أن مهمة العلماء المصاحبين ليست بيان ما يجوز ، وما لا يجوز من أعمال الحج ، وهذا ما يحدث الآن ... والمطلوب المصاحبة الدائمة للحجاج ليقوموا بالتعليم المسبق ، وبيان الحكم والأسرار ، ويحثونهم على الإخلاص ، وأداء المنسك بروح ووجدان يوصلهم بالله تعالى .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :

- (١) يستحب الإكثار في التلبية والذكر والدعاء .
- (٢) على غير الحجاج الصيام وإكثار الطاعات في العشر الأول من ذي الحجة ، فهي أفضل أيام العام .
- (٣) الرسول ﷺ مصدر العمل والتوجيه لكل مسلم .

- ٤ -

٤ - باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة

[٧٣٧]، (١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند
المسجد، يعني مسجد ذي الحليفة (١).

١٥٤١

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أفضل الأماكن التي يكون فيها الإحرام ، وهي
الميقات المحدد للإحرام .

- ب -

الدلالات اللغوية للحديث

يقول ابن عمر رضي الله عنهما (ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد، يعني
مسجد ذي الحليفة) أي إن رسول الله ﷺ كان يفضل الإهلال بالحج
والعمرة عند مسجد ذي الحليفة حيث ميقات أهل المدينة .
وقد وردت أحاديث تفيد أن رسول الله ﷺ أهل من البيداء وهي الخلاء
الذي لا بيوت ولا زرع فيه ، إلا أن ابن عباس رضي الله عنهما انكر ذلك وقال : (هذه
البيداء التي يكذبون فيها على رسول الله ﷺ ؟ " والله ما أحرم النبي ﷺ ،
إلا من عند المسجد) (٢) ، وعن سالم بن عبد الله رضي الله عنه ، قال : (كان ابن عمر
رضي الله عنهما ، إذا قيل له : الإحرام من البيداء ؟
قال : البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ) (٣) .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٢٠ باب الإهلال عند مسجد ذي الحليفة .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ٤٤٣٣ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند ذي الحليفة ، حديث رقم : ٢١٠٩ .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : (أهل النبي ﷺ حين استوت به راحلته قائمة) ^(١) .

وقد أزال الإشكال ما رواه أبو داود والحاكم عن طريق سعيد بن جبير رضي الله عنه : (قال : قلت لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما يا ابن العباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب (أي أهل) . فقال ابن عباس رضي الله عنهما : إني لأعلم الناس بذلك ، إنها إنما كانت من رسول الله ﷺ حجة واحدة فمن هناك اختلفوا ، " خرج رسول الله ﷺ حاجا ، فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعته أوجبه في مجلسه ، فأهل بالحج حين فرغ من ركعته ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظنه عنه . ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام ، وذلك أن الناس كانوا يأتون أرسالا ، فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل ، فقالوا : إنما أهل رسول الله ﷺ حين استقلت به ناقته .

ثم مضى رسول الله ﷺ ، فلما علا على شرف البيداء أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام ، فقالوا : إنما أهل حين علا على شرف البيداء ، وإيم الله ، لقد أوجب في مصلاه ، وأهل حين استقلت به ناقته ، وأهل حين علا على شرف البيداء .

قال سعيد بن جبير : " فمن أخذ بقول ابن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعته " ^(٢) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب من أهل حين استوت به راحلته .

(٢) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب المناسک ، حدیث رقم : ١٥٩٦ .

ويلاحظ أن شرف البيداء قدام ذي الحليفة جهة مكة ، والراحلة كانت بجوار المسجد ، والتهليل في كل ما ذكر جائز ، إلا أن الأولى أن يبدأ من المسجد .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب إستحباب أن تكون التلبية بعد صلاة ركعتين في الميقات ، وأن ذلك أولى من أن يحرم من بيته أو قبل الميقات ، وأن يكون في المسجد لا على الراحلة ، ويستحب له أن يكثر في التلبية والذكر والتهليل ، وأن يرفع بها صوته ، وليس للمرأة أن ترفع صوتها بالتلبية ، لأن صوتها عورة ، فإن كانت المرأة مع مجموعة من النسوة وأمنت الفتنة فلها أن ترفع صوتها مع الخفض .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يشير حديث الباب إلى أنه ﷺ كان يحرم من مسجد ذي الحليفة ، فيصلي ركعتين ثم ينوي ويلبي ، فإذا استوى على راحلته لبي ، وإذا صعد من شرف أو نزل من علو كبر ولبي .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الركيزة الآتية : -

منهجية الاختيار من أفعال رسول الله ﷺ

يتعامل الإسلام مع المسلم على أساس حريته واختياره ، فلا يلزمه بأمر إلا إذا اقتنع به ، ورضي عنه ، واكتفى في أوامره ببيانها مفصلة مع توضيح فوائدها ، وآثارها في الدنيا وفي الآخرة ليختار المكلف منها ما يريد .

وحديث الباب يوضح موقفا للمسلمين اختلفت فيه اجتهاداتهم فبين لهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما راوي الحديث ما فعله رسول الله ﷺ ، فهو الأولى بالطاعة ، فوضح بذلك المنهج الأمثل في طاعة رسول الله ﷺ ، وفي الحديث نستفيد بعض نقاط هذا المنهج ... وهي : -

١- البدء بالمعرفة : فلقد حاول الصحابة معرفة الموقف والمكان الذي أهل منه رسول الله ﷺ بالعمرة عام الحديبية ، وعمل كل واحد بما رأى وعلم ، وتتنوع العمل لأن رسول الله ﷺ أهل بالعمرة عقب صلاته بالمسجد فرأى البعض هذا فعمل عمله ، وأهل حين ركب الدابة ، فراه البعض فقال به وأهل حين سار في شرف فرأى البعض فعمل به ولا يصح هذا التعدد في فعل واحد ، وفي وقت واحد ولعبادة واحدة ، ولذلك وضح ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ما أهل إلا بعد الصلاة في المسجد ، وما عدا ذلك فهو تكرار للتلبية ، فعند ركوبه هلال ، وعند صعوده الشرف هلال ومن السنة أن يفعل ذلك مادام محرما ... وكل ما فعله الصحابة صحيح ، لأن الدابة والشرف كانا مجاورين لذي الحليفة ، إلا أن الأفضل ما ذكره ابن عمر رضي الله عنهما .

٢- التوسط : فاختيار التهليل في المسجد هو التوسط في العمل ، لأنه لم يسبق بركوب الدابة ، ولم يجعل التهليل قبل الوصول للمسجد ، ولم يجعل التهليل عند صعوده إلى مكان مرتفع ... وإنما كان التوسط عقب اداء ركعتي السنة للحج .

- ٣- التيسير : فقد جعل الله تعالى الإحرام بكلمات ونية ولباس ، وهذا أمر ميسر لا مشقة فيه .
- ٤- الدقة : فقد قامت أعمال الحج على الترتيب الدقيق بحيث لا يسبق بعضها بعضا ، مع تخصيص وقت لكل عمل ، وعقوبة لكل خطأ .
- ٥- الجماعية : فليس الحج عملا فرديا ، وإنما هو عبادة جماعية ، حيث يشترك الجميع ، يطلع الله تعالى عليهم ، ويباهي الله بهم ملائكته ، ويغفر لهم .
- ٦- الترغيب والترهيب : فما أشبه موقف الحج بيوم البعث ، وما انتظارهم إلا كانتظار الحساب والجزاء ، والسعيد من استفاد وغنم ، والشقي من عاد من حجه بوزر وعقوبة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) استحباب استمرار العبادة ودوامها .
- (٢) إعلان الخضوع أمر حسن لمن يستحقها .
- (٣) ضرورة التبرؤ من الشرك والشركاء .
- (٤) الاعتراف الدائم بفضل الله تعالى ونعمه .

- ٥ -

٥ - باب الإهلال من حيث تَبِعَتْ الرَّاحِلَةَ

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن عبيد بن جريح رضي الله عنه أنه قال [٧٣٨]، (١)

لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا،
لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا .

١٦٦

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جَرِيحٍ ؟

قَالَ بِن جَرِيحٍ : رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ،
وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتَكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتَكَ
إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ، وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى
كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَمَّا الْأَرْكَانُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا
الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النَّعَالَ السَّبْتِيَّةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ
أَلْبَسَهَا ، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا،
فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا وَأَمَّا الْإِهْلَالُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يُهَلِّ حَتَّى تَتَّبِعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث بعض الخصال التي كان يؤديها ابن عمر رضي الله عنهما دون أصحابه

وقد دار حول هذه الخصال الأربعة السؤال والجواب في حديث الباب .

(١) أخرجه البخاري في: ٤ كتاب الوضوء: ٣٠ باب غَسَلَ الرجلين في التعلين، ولا يمسح على التعلين، وللحديث روايات

أخرى في البخاري تحت أرقام، ١٥٥٢، ١٦٠٩، ٢٨٦٥، ٥٨٥١ .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول عبيد بن جريح رضي الله عنه لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وهذه كنية ابن عمر رضي الله عنهما ناداه بن جريح رضي الله عنه بها تقديرا له وسأله : (رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا) أي رأيتك تحافظ على خصال أربعة (لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا) أي لم أشاهد أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هذه الأمور الأربعة مجتمعة ، أو يصنع بعضها ، ويترك بعضها ، أو يصنع بعضها في وقت ، ويتركها في وقت آخر ، فما سبب ذلك ؟

(قَالَ) ابن عمر رضي الله عنهما (وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ) ؟ ... أي دلني عليها يا ابن

جريح ؟ (قَالَ) ابن جريح رضي الله عنه هي : -

الخصلة الأولى : (رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ) أي رأيتك لا تمس من أركان الكعبة الأربعة إلا الركنين اليمانيين الجنوبيين ، وقد ثبت أن ابن الزبير ، والصحابة ، ومعوية رضي الله عنه كانوا يستلمون الأركان الأربعة ويقولون (ليس في البيت شيئا مهجورا) (١) .

وحجة ابن عمر رضي الله عنهما في اقتصار تسليمه على الركنين اليمانيين قوله

(لَمْ أَرِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ) (٢) .

وقوله رضي الله عنه : (مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجْرَ ، إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ) (٣) . وليس في عدم استلام

(١) فتح الباري ج ٤ ص ١٨٠ طبعة السلفية .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين .

(٣) موطأ مالك ، كتاب الحج ، باب ما جاء في بناء الكعبة ، حديث رقم : ٨٠٥ .

الركنيتين الشاميين هجر البيت ، لأن ما بين الأركان لا يستلم ولا يعد ذلك هجرا ، وإنما كان للركنين اليمانيين أفضلية لأنهما أقيما على قواعد إبراهيم عليه السلام ، وفي أحدهما الحجر السود ، وليس كذلك الركنين الشاميين .

وقال القاضي عياض : وقد اتفق أئمة الأمصار والفقهاء اليوم على أن الركنين الشاميين لا يستلمان ، وإنما كان هذا الخلاف في العصر الأول من بعض الصحابة والتابعين ، ثم ذهب (١) .

الخصلة الثانية : (**وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النُّعَالَ السَّبْتِيَّةَ**) وهي النعال التي لا شعر لها مأخوذة من السبت بمعنى الحلق ... أو هي التي عليها الشعر ، أو المصنوعة من جلد البقر المدبوغ بالقرظ ، وتقرأ (السبت) بضم السين وسكون الباء ، وهو نبات تصنع منه النعال ، أو هو نعل تباع في سوق السبت فيه ليونة بعد دبغة ، والسبتيّة بكسر السين المشددة بعد (أل) الشمسية ، وقد أجاب ابن عمر رضي الله عنهما بأنها التي لا شعر لها ، ولا يمنع ذلك أن يكون لها شعر (٢) .

الخصلة الثالثة : (**وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ**) أي رأيتك تصبغ ثوبك أو شعرك ، و (تصبغ) تقرأ بفتح التاء وضم الياء ، وحكى بعضهم فتحها وكسرها . والمراد صبغ الشعر ، وقيل صبغ الثوب ، وقد جاءت آثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صبغ لحيته بالزعفران والورس ، وصبغ ثوبه حتى عمامته بهما ، وسميت الزعفران والورس بالصفرة لونهما .

الخصلة الرابعة : (**وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ** ،

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٢٩٥ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ٢٦٦ .

وَلَمْ تُهَلَّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ) أي إن أهل مكة كانوا يهلون بالحج إذا رأوا الهلال ، وكانت تؤخر التلبية إلى يوم التروية ، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة ، وأنت ذاهب إلى منى .

وسمي اليوم بـ(التروية) لأن الحجاج كانوا يرون الماء ، ويأخذونه معهم إلى منى وعرفة .

(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) ابن عمر رضي الله عنهما مجيباً ابن جريج رضي الله عنه :

(أَمَّا) الأولى وهي استلام الركنيين اليمانيين (فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ).

(وَأَمَّا) الثانية وهي لبس النعال السبتية (، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا)...

(وَأَمَّا) الثالثة وهي (الْصُّفْرَةُ) (فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَصْبُغُ بِهَا)

(وَأَمَّا) الرابعة وهي (الإِهْلَالُ) بالحج يوم التروية (فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُهَلُّ حَتَّى تَتَّبِعَتْ بِهِ رَاحِلَتَهُ) .

ويلاحظ أن ابن عمر رضي الله عنهما استدل بفعله في الخصال الثلاث الأولى بفعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وفي الخصلة الرابعة لجأ إلى القياس فيها ، لأنه لم يتمكن من الاستدلال بفعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يهل بالحج من (ذي الحليفة) فقام ابن عمر رضي الله عنهما في الرابعة بأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحرم عند الشروع في أعمال الحج ، والذهاب إليه ، فأخر ابن عمر رضي الله عنهما الإحرام إلى حال شروعه في أعمال الحج يوم التروية .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يدل حديث الباب على بعض أفعال ابن عمر رضي الله عنهما التي حرص عليها دون أصحاب رسول الله ﷺ مستدلاً بفعل رسول الله ﷺ ومطابقاً لقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾^(١) ، وقد التزم ابن عمر رضي الله عنهما بما رأى ، ولا يمنع ذلك أن غير ابن عمر رأى غير ما رأى .
ولذلك تفرق الفقهاء إلى مذاهب كثيرة في أعمال الحج وكلها جائزة ، ومستفادة من فعل رسول الله ﷺ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث صورة الحوار والنقاش بين أصحاب رسول الله ﷺ حيث كان الجميع يحرص على الاقتداء برسول الله ﷺ ، وهذا ما جعل عبید الله بن جریج رضي الله عنه يسأل ابن عمر رضي الله عنهما عن خصال يفعلها دون غيره من صحابة رسول الله ﷺ ، فطلب ابن عمر رضي الله عنهما من عبید الله بن جریج رضي الله عنه أن يفصل له ما رأى ، فسمعها ابن عمر رضي الله عنهما وأجابه بأنه أخذها من فعل رسول الله ﷺ .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

حب معرفة الحقيقة عند الصحابة

يشير حديث الباب إلى عادة في أصحاب النبي ﷺ وهي بحثهم الدائم عن أي شيء في الإسلام يغيب عنهم ، فلقد كانوا حريصين على معرفة كل

(١) سورة الأحزاب الآية : ٢١ .

ما ينزل على رسول الله ﷺ وعلى العمل به ... ولذلك كانوا يبحثون عن المعرفة في مظانها التي يتصورون عندها علما من رسول الله ﷺ فيديهم ، فذهبوا إلى بيوت أمهات المؤمنين يسألون عن عبادة النبي ﷺ في بيته ، عساه أن تكون له عبادة سرية يخفيها عنهم ، وإذا رأوا صحابيا يلزم رسول الله ﷺ ذهبوا إليه يسمعون قوله ، ويرون عمله لتصورهم أن عنده زيادة عما عندهم ، وحديث الباب يدل على هذا ، فقد لاحظ ابن جريج رضي الله عنه أن ابن عمر رضي الله عنهما يصر على أعمال لا يقوم بها أصحابه ، فسأله عنها ليستفيد بها ، فقال ابن عمر رضي الله عنهما : رأيت رسول الله ﷺ يفعلها ، وأجابه ابن عمر رضي الله عنهما بأدلة مباشرة ، وبالقياس ، فأخذ ابن جريج رضي الله عنه من ابن عمر رضي الله عنهما علما ، واستفاد منه أن ابن عمر رضي الله عنهما يفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ كما علم أن القياس أحد طرق الاستدلال ... وما أظنه إلا وقد فعل مثل ما يفعل ابن عمر رضي الله عنهما .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

(١) بيان منزلة ابن عمر رضي الله عنهما في نقل الحديث ، والعمل بما عمل به رسول الله ﷺ .

(٢) حفظ مراتب الناس ، وإعطاء كل ذي حق حقه .

(٣) أعظم أركان الكعبة ركن الحجر الأسود ، ففيه الحجر الأسود ، وهو مقام على قواعد إبراهيم عليه السلام ، واستلامه مشروع مع الركن الذي قبله ، وهو ما كان يستلمه ابن عمر رضي الله عنهما .

(٤) ركن حجر إسماعيل عليه السلام ليسا على قواعد إبراهيم عليه السلام .

- ٦ -

٧- الطيب للمحرم عند الإحرام

حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> زوج النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> قالت: كنت أطيّب رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> لإحرامه حين يُحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت (١)	[٧٣٩]، (١)	١٥٣٩
حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> قالت: كآني أنظر إلى ويبص الطيب في مفرق النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> وهو مُحرم (٢)	[٧٤٠]، (٢)	٢٧٠
حديث عائشة <small>رضي الله عنها</small> عن محمد بن المنتشر <small>رضي الله عنه</small> قال: سألت عائشة <small>رضي الله عنها</small> فذكرت لها قول ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small> : ما أحب أن أصبح مُحرمًا أنضح طيبًا فقالت عائشة <small>رضي الله عنها</small> : أنا طيّبت رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small> ثم طاف في نسائه، ثم أصبح مُحرمًا (٣)	[٧٤١]، (٣)	٢٢٠

- أ -

موضوع احاديث الباب

تبين أحاديث الباب استحباب الطيب للمحرم عند إحرامه ، ولا بأس ببقاء بريقه ، ولمعانه ، ورائحته بالبدن ، أو بالثوب بعد الإحرام .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين استحباب الطيب عند الإحرام ، وأنه لا بأس في بقاء أثره مع المحرم .

ففي الحديث الأول: نقول السيدة عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم (كنت أطيّب

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ١٨ باب الطيب عند الإحرام

(٢) أخرجه البخاري في: ٥ كتاب الغسل: ١٤ باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب .

(٣) أخرجه البخاري في: ٥ كتاب الغسل: ١٤ باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ) أي أنها
ﷺ كانت تطيب رسول الله ﷺ قبيل إحرامه ، وعندما يتحلل التحلل الأول
، ولا بأس ببقاء أثر الطيب في بدن رسول الله ﷺ أثناء الإحرام .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره استدامة الطيب بعد الإحرام فأنكرت عليه ذلك
وكانت تقول رضي الله عنهما : (يرحم الله أبا عبد الرحمن ، كنت أطيب رسول الله ﷺ
، فيطوف على نسائه ، ثم يصبح محرماً ينضح طيباً) (١)

وقد سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الطيب للمحرم عند إحرامه ؟
فقال : ما أحب أن أصبح محرماً ينضح مني ريح الطيب ، ولأن أتمسح
بالقطران أحب إلي منه .

قال أبي : فأرسل بعض بني عبد الله إلى عائشة رضي الله عنها ؛ ليسمع إياه ما قالت
، ف جاء الرسول من عند السيدة عائشة رضي الله عنها فقال : قالت : " طيبت رسول
الله ﷺ " فسكت ابن عمر (٢)

وفي الحديث دلالة على استحباب التطيب عند إرادة الإحرام ، وجواز
استدامته بعد الإحرام ، وأنه لا يضر بقاء لونه ورائحته .

وفي الحديث الثاني : تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى
وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .) أي إن النبي ﷺ كان
يتطيب عند الإحرام ويغتسل ، ويحرم ويبقى أثر الطيب في بدن رسول الله
ﷺ فكانت رضي الله عنها تنظر إلى مفرق شعر رأس النبي ﷺ ، وتراه يلمع ، ويشد

(١) صحيح ابن خزيمة ، كتاب المناسك ، باب استحباب الاغتسال بعد التطيب عند الإحرام ، حديث : ٢٤١١ .

(٢) مسند الحميدي ، أحاديث عائشة رضي الله عنها ، حديث ٢١٢ .

بريقه لما فيه من طيب .

وفي الحديث الثالث : يقول محمد بن المنتشر رضي الله عنه : (سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه : مَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيْبًا) أي إن ابن عمر رضي الله عنه ذكر أنه لا يحب أن يصبح محرما ، والطيب يظهر في بدنه وثوبه فقالت عائشة رضي الله عنها : (: أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا) أي إنها رضي الله عنها ذكرت ما يرد قول ابن عمر رضي الله عنه ووضحت أنها طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طاف في نسائه جميعا ، واغتسل بعد كل واحدة منهن ، ثم أصبح مُحْرِمًا ، وهذا يدل على بقاء أثر الطيب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قليلا بعد اغتساله .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبيح أحاديث الباب للمحرم أن يتطيب قبيل إحرامه ، وبعد التحلل الأصغر ، فلقد بينت جواز ذلك السيدة عائشة رضي الله عنها جواز ذلك من فعلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين إحرامه ، فلقد كانت مفارق شعر النبي صلى الله عليه وسلم في إحرامه تلمع من الطيب ، ولما علمت أن ابن عمر رضي الله عنه يكره التطيب قبيل الإحرام ذكرت أن ذلك يخالف فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولهذا تحتاج دراسة الطيب معرفة المسائل الآتية .

المسألة الأولى

التعريف بالطيب

الطيب عند الأحناف ماله رائحة مستلذة ، ويتخذ منه الطيب (١)

(١) درر المختار ج٢ ص ٢٧٥ .

- وهو عند الشافعية ما يقصد منه رائحته غالباً ولو مع غيره (١) .
وهو عند الحنابلة ما تطيب رائحته وتتخذ للشم (٢) .
وهو عند المالكية نوعان :

النوع الأول : ما يخفى تعلقه بما مسه من ثوب أو جسد ، ويظهر ريحه ، والمراد به النبات الذي له رائحة كالياسمين .
والثاني : ما يظهر تعلقه بما مسه مسا شديداً كالمسك .

المسألة الثانية

تطيب البدن قبيل الإحرام

أحاديث الباب تدل على جواز التطيب قبيل الإحرام ، وكرهه بعضهم وفسر فعل رسول الله ﷺ بأنه ﷺ كان يتطيب ، ويمر على نسائه ، ويغتسل عند كل واحدة ، ثم يحرم ، أي إنه ﷺ كان يزيل الطيب بالغسل المتكرر .

المسألة الثالثة

استعمال الطيب اثناء الإحرام

يحرم استعمال الطيب على المحرم في بدنه وثوبه ، فإن تطيب فعليه دم .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز التطيب عند الإحرام ، ولا بأس باستمرار أثره ورائحته خلال الإحرام ، فقد أخبرت السيدة عائشة رضي عنها بذلك بفعل رسول الله ﷺ ، والطيب الذي يحرم على المحرم هو ما يقع أثناء الإحرام .

(١) المجموع ج ٧ ص ٢٧٨ .

(٢) المغني ج ٢ ص ٢١٥ .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب على ركيزة رئيسية هي : -

ضرورة الخشوع في العبادة

يحرم الإسلام على المحرم أن يتطيب وهو محرم ، حتى لا يشغل نفسه بترف الحياة الدنيا وزينتها ، وحتى يتمكن من الخلوص التام للذكر والدعاء والتلبية ، ويعيش حياة قريبة من حياته وحيدا بعيدا وهو في قبره .
والمسلم بأعمال الحج يرمز إلى الهجرة الروحية إلى الله تعالى ، فملاص الإحرام تشبه كفن الموتى ، والدخول في النسك طاعة واجبة وخضوع ، وتكرار الطواف والسعي يعلن استمرارية الأمل في رضى الله تعالى ، والانتقال إلى منى ، وعرفة ، ومزدلفة معناها استعداد المسلم لترك الدنيا ومظاهرها ، والانتقال التام إلى الخشوع والطاعة لله تعالى ، ورمي الجمار محاربة للشهوات والشيطان والمعاصي ، والذبح رمز على الاستعداد لإراقة الدم من أجل الحق .

هذه الأعمال برمزياتها تعيد القلب إلى صفائه ونقاؤه ، وتضع الإنسان في منزلته وقدره ، فهو عبد للمعبود ، ومخلوق للخالق ، والكل أمام ربهم سواء ، والأكرم عند الله تعالى هو الأكثر طاعة وعبادة .

في عالم الناس ينادي العلماء بضرورة التذكير بالحق ، ومراقبة الإنسان بين الفينة والفينة ، وتمكينه من بعض ما يتمنى ، وتبشيريه ببسر البعض الآخر ، وتعليمه بالمثل والقدوة ، وأثبت العلماء نجاعة هذا المنهج في التربية والتوجيه .

وحين نرى شريعة الله تعالى في الحج نجد هذا المنهج واضحا مع تميزه

بجهة التعامل ، لأن المسلم يتعامل من علام الغيوب ، العزيز الحكيم ، الذي يقول لما يريد كن فيكون .

إن الحاج يعود لموطنه جديدا في شعوره ومشاعره ، طاهرا في قلبه وسلوكه كما ولدته أمه .

وقد يتصور البعض قيام مناسك الحج على المشقة والتعب ، وهذا التصور ليس صحيحا ، لأن أيام الحج معدودة ، لا تزيد عن عدد أصابع اليد الواحدة ، يبتعد فيها الحاج عن الطيب ، وسائر المحرمات ، وبعدها يعود لحياته جديدا مستقيما ، وقد تشكل من جديد .

إن تشريع الإسلام ينشر العدل ، ويحقق السلام ، ويكرم الإنسان بتأكيد العبودية المطلقة لله رب العالمين .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :

- (١) الحج منهج لتربية المسلم ، وإصلاح المجتمع الإسلامي كله .
- (٢) أعمال الحج تتم في أيام معلومة ، وعلى الإنسان أن يؤدي هذه الأعمال بصدق وإخلاص .
- (٣) الدين يسر لا مشقة فيه ، وجمال لا سوء معه .
- (٤) أساس البناء في الإسلام التمسك بالعبادات الشرعية .

- ٧ -

٨ - باب تحريم الصيد للمحرم

حديث الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (١)، [٧٤٢]،

حِمَارًا وَحَشِيًّا ، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ ، أَوْ بَوْدَانَ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى ١٨٢٥

مَا فِي وَجْهِهِ ، قَالَ : إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ ، إِلَّا أَنَا حُرْمٌ (١)

حديث أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالْقَاحَةِ ، وَمِنَّا (٢)، [٧٤٣]

الْمُحْرِمُ ، وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتِرَاعُونَ شَيْئًا ، فَظَنَرْتُ ١٨٢٣

فَإِذَا حِمَارٌ وَحَشٍ ، يَعْنِي ؛ فَوَقَعَ سَوْطُهُ ، فَقَالُوا لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ

بِشَيْءٍ إِنَّا مُحْرِمُونَ ، فَتَأَوَّلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ

وَرَاءِ أَكْمَةٍ فَعَقَرْتُهُ ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُوا

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ ،

فَقَالَ : كُلُوهُ حَلَالٌ (٢)

حديث أَبِي قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي (٣)، [٧٤٤]

عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرِمِ وَحَدَّثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ عَدُوًّا ١٨٢١

يَعْزُرُهُ ، فَاَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِي ، تَضَحَّكَ

بَعْضُهُمْ إِلَيَّ بَعْضٍ ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحَشٍ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ

فَطَعَنْتُهُ فَأَتَيْتُهُ ، وَاسْتَعْنَتْ بِهِمْ ، فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي ، فَأَكَلْنَا مِنْ

لَحْمِهِ ، وَحَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا

(١) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ٦ باب إذا أهدى للمحرم حمارا وحشيًا حيًا لم يقبل، وللحديث

روايات أخرى في البخاري أرقامها: ٢٥٧٣، ٢٥٩٦ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ٤ باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد.

وَأَسِيرُ شَأْوًا، فَلَقِيتَ رَجُلًا مِنْ بَنِي عِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ.
قُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟

قَالَ: تَرَكْتُهُ بِنَعْمَانَ، وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا .
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَعُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ
اللَّهِ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يُفْتَطِعُوا دُونَكَ فَانْتِظِرْهُمْ .
وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ .
فَقَالَ ﷺ لِلْقَوْمِ: كُلُوا وَهُمْ مُحْرِمُونَ (١)

حديث أبي قتادة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا، فَخَرَجُوا مَعَهُ
فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ؛ فَقَالَ: خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ
حَتَّى نَلْتَقِيَ فَأَخْذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ،
إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ؛ فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَحْشٍ،
فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ
لَحْمِهَا، وَقَالُوا: أَنَاكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ
مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا
كُنَّا أَحْرَمْنَا، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَحْشٍ،
فَحَمَلْنَا عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ
لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أَنَاكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ؟ ... فَحَمَلْنَا
مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا.

قَالَ: مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟

[٧٤٥]، (٤)

١٨٢٤

(١) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ٢ باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله، وللحديث روايات

أخرى في البخاري بأرقام: ١٨٢٢، ٢٥٧٠، ٢٨٥٤، ٢٩٥٤، ٤١٤٩، ٥٤٠٦، ٥٤٠٧.

قَالُوا: لَا .

قَالَ ﷺ: فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمَةٍ (١) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن الأكل المحرّم على المحرّم هو لحم الصيد ،
الذي صيد له ، أو الذي أشار إليه ، أو الذي أعان على صيده .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث تبين الحالات التي يحرم فيها أكل لحم
الصيد على المحرّم ، والحالات التي يجوز الأكل منها .

ففي الحديث الأول : يروي الصعب بن جثامة الليثي رضي الله عنه (أَنَّهُ أَهْدَى
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَانَ) أي إنه رضي الله عنه خرج من
المدينة ، وأحرم بالحج ، وأهدى له أصحابه حمارا وحشيا ليذبحه ، ويأكل منه
وأصحابه ، فلما وصل بالأبواء (بفتح الهمزة وسكون الباء) ، أو بودان وهما
جبلان يقعان بعد الجحفة في طريق الذهاب من المدينة إلى مكة ،
ف(الأبواء) يبعد عن الجحفة بثلاثة وعشرين ميلا ، وودان يبعد عن الجحفة
ثمانية أميال ، والشك من الراوي ، وجاء الحديث ب(أَهْدَى) مبنية للمجهول
إلا أن بعض الروايات ذكرت أن الذي أهدى هو الصعب راوي الحديث ،
وهي : -

- (أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ رجلا حمار وحش) (٢) .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ٥ باب لا يشير المحرّم إلى الصيد لكي يسطاهه الحلال .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب تحريم الصيد للمحرّم ، حديث رقم : ٢١٣٥ .

واختلفت الروايات في أن الحمار الوحشي كان حيا او لحما ، فقد جاءت روايات مختلفة منها : -

- من لحم حمار وحشي (١)
- عجز حمار يقطر دما (٢) .
- شق حمار وحشي (٣) .
- عضو من لحم صيد (٤) .

(فَرَدَّهُ عَلَيْهِ) أي لم يقبل النبي ﷺ هذه الهدية وردها على المهدي (فَلَمَّا رَأَى) النبي ﷺ (مَا فِي وَجْهِهِ) من الكراهية والألم طمأنه وقال له (إِنَّا لَمْ نَزِدْهُ) عليك كراهية لك ، أو لمعنى فيك (إِلَّا أَنَّا حُرْمٌ) لا نأكل لحم الصيد ، وحرْمٌ (بضم الحاء و الراء) اسم جمع للمحرمين .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو قتادة رضي الله عنه (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ)

بالقاف الممدودة بالألف والحاء المفتوحة بعدها ، وهي واد على بعد ثلاثة مراحل من المدينة ، ويسمى الوادي (وادي العبايد) .

(وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ) أي كان بعضنا محرما ، وبعضنا غير محرم (فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا) أي أخذوا ينظرون إلى شيء ما .

(فَنظَرْتُ) إلى الجهة التي ينظرون إليها (فَإِذَا حِمَارٌ وَحْشٍ، يَغْنِي؛ فَوَقَعَ

سَوْطُهُ ، فَقَالُوا لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ إِنَّا مُحْرِمُونَ) ، وفي هذا الخبر إجمال

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب تحريم الصيد للمحرم ، حديث رقم : ٢١٣٤ .

(٢) مسند احمد بن حنبل من مسند بني هاشم ، حديث رقم : ٣١١٥ .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ، جماع أبواب وقت الحج والعمرة ، باب المحرم لا يقبل ما يهدى له من صيد حيا .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب تحريم الصيد للمحرم ، حديث رقم : ٢١٣٦ .

يفصله ما رواه علي بن المديني رضي الله عنه بلفظ (فإذا حمار وحش ، فركبت فرسي وأخذت الرمح وأخذت السوط فسقط مني السوط ، فقلت : ناولوني . فقالوا : ليس نعينك عليه بشيء ، إنا محرمون)^(١) ، وهذا يدل على أن أبا قتادة رضي الله عنه لم يكن محرما ، وأن الصحابة الذين كانوا معه في القاعة يعلمون أنه يحرم على المحرم الإعانة على قتل الصيد ، ولذلك أخذوا يتراءون الحمار ، ولم يدلوه عليه ، ولما طلب معونتهم أبوا ، لأنهم كانوا محرمين ، ولم يناولوه السوط .

يقول أبو قتادة رضي الله عنه (فَتَنَاوَلْتُهُ) أي تكلفت أخذه من الأرض (فَأَخَذْتُهُ). (ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ فَعَقَرْتُهُ) أي اختبأت وراء تل مرتفع من الأرض حتى اقترب الحمار مني فرميته بالسوط فسقط وتم صيده . (فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي) أي أحضرته لأصحابي المحرمين ليأكلوا منه . (فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُوا وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَأْكُلُوا) أي اختلف الصحابة في حكم الأكل من الصيد الذي صاده الحلال

(فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ) أي أسرعت ولحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي سبقنا ، وسألته عن حكم أكل المحرمين من صيد اصطدته وأنا لم أحرم (فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: كُلُوهُ، حَلَالٌ) أي كلوا هذا اللحم فأكله حلال ، لأنكم لم تصيدوه ، ولم تعينوا على صيده .

وفي الحديث الثالث : يخبر فيه عبد الله بن أبي قتادة رضي الله عنه بمثل ما أخبر به في الحديث الثاني ، غير أنه يحدد غاية السفر ويقول : (انطلق أبي ، عام الحديبية ، فأحرم أصحابه ولم يحرم) ، وقد سبق النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الذين

(١) مستخرج ابى عوانة ، كتاب الحج ، باب ذكر الخبر المبين أن المدينة حرام آمن ، حديث رقم : ٢٩٣٨ .

خرجوا معه ، حيث (حُدِّثَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ عَدُوًّا) أمامهم جاء (يَغْزُوهُ) ويمنعه من المسير (فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ) وجماعة من الصحابة نحوه وتركهم .

وحاصل ذلك أن النبي ﷺ لما خرج في عمرة الحديبية فبلغ الروحاء ، وهي من ذي الحليفة على أربعة وثلاثين ميلا أخبروه بأن عدوا من المشركين بوادي (غيقة) يخشون منه أن يقصدوهم على غرة ، فجهز طائفة من أصحابه ، فيهم أبو قتادة وذهب إلى جهتهم ليأمن شرهم ، فلما أمنوا ذلك لحق أبو قتادة أصحاب النبي ﷺ فأحرموا إلا هو ، فاستمر هو حلالا لأنه لم ينو العمرة .

يقول ابو قتادة ؓ : (فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ ﷺ) تَضَحَّكَ بَعْضُهُمْ إِلَيَّ بَعْضٍ) أي تضحكوا من عروض الصيد لهم ولا قدرة لهم على صيده ، ولم يعرفوا أبا قتادة بسبب ضحكهم ، فنظر حوله ليعرف سبب ضحكهم ، يقول ؓ (فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَخَشٍ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ) أي طعنته فجعلته ثابتا في مكانه لا يتحرك .

(وَاسْتَعْنْتُ بِهِمْ) أي طلبت مساعدتهم في حمله .

(فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي) ... فأحضرتهم لهم (فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ) أي من لحم الحمار الوحشي ، وندموا بعدها خوفا من أن يكون اللحم محرما .

(وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ) أي خفنا أن نصير مقطوعين عن النبي ﷺ منفصلين

عنه لكونه ﷺ سبقهم ، وخافوا من أن يدركهم العدو دون رسول الله ﷺ .

فأسرع أبو قتادة ؓ إلى رسول الله ﷺ حتى لا يقطعهم العدو ، وحتى

يعرف حكم الأكل من لحم الحمار ، فقد أبقى بعض الصحابة الأكل منه .

(فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا وَأَسِيرُ شَأْوًا) أي اجتهدت فأجهدت

فرسي تارة ليسرع ، وأسير بسهولة تارة أخرى .

(فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ؛ قُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: تَرَكْتُهُ بِتَعْنَنٍ) و (تعهن) قرية بين مكة والمدينة من أعمال الفرع ، وتقرأ بفتح التاء وكسرها وسكون العين وكسر الهاء ، ولها قراءات أخرى أقل من هذه استعمالا .

(وَهُوَ قَائِلُ السُّفْيَا) أي وهو ﷺ على عزم أن يقيل ظهرا بالسقيا ،

فأسرع أبو قتادة حتى لحق برسول الله ﷺ وقال : (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُفْتَطَعُوا دُونَكَ فَاَنْتَظِرُهُمْ) فانتظرهم ﷺ .

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ) أي وعندي

بقية من لحمه ، وأصحابك يرغبون في معرفة حكم أكله .

(فَقَالَ) ﷺ (لِلْقَوْمِ: كُلُوا وَهُمْ مُحْرَمُونَ) فعلموا أن أكل المحرم من الصيد

جائز ما لم يصده ، ولم يعن على صيده .

وفي الحديث الرابع : يؤكد أبو قتادة ﷺ ما أخبر به في الحديثين

الثاني والثالث ، وهو يخبر عن نفس القصة ، وفيه **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا** (والمراد به أنه خرج معتمرا في الحديبية من باب المجاز ، وفي الحج والعمرة قصد البيت ، فأراد بقوله (حاجا) قاصدا البيت ، والعمرة تسمى (الحج الأصغر) .

(فَخَرَجُوا مَعَهُ) أي خرج بعض أصحابه ﷺ معه .

(فَصَرَفَ) ﷺ (طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ؛ فَقَالَ) لَهُمْ (خُذُوا سَاحِلَ
الْبَحْرِ حَتَّى تَلْتَقِيَ فَأَخْذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ، إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ
لَمْ يُحْرِمِ)...

(فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ فَعَقَرَ
مِنْهَا أَتَانًا) أَي أَنْثَى (فَنَزَلُوا) مَوْضِعًا (فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا) وَبَعْدَهَا نَدَمُوا (وَقَالُوا:
أَنَّا كَلْنَا لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ) ؟ أَي تَسَاءَلُوا وَلَمْ يَقِفُوا عَلَى الْحُكْمِ الصَّحِيحِ.
(فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنَ الْأَتَانِ) حَتَّى لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (فَلَمَّا أَتَوْا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمِ،
فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ
لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أَنَّا كَلْنَا لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا)
مَعَنَا حَتَّى نَعْرِفَ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ مِنْكَ .

ف(قَالَ) لَهُمْ ﷺ : (مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا) ؟

وَأَدَاةَ الْأَسْتِفْهَامِ فِي (مِنْكُمْ) مَحذُوفَةٌ لِلْعِلْمِ بِهَا .
قَالُوا: لَا .

قَالَ ﷺ : فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهِ .

ويؤيد هذا أقوال لرسول الله ﷺ ... ومنها :

- هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء ؟ (١) .
- هل أشرتكم ، أو أعنتم ؟ (٢) .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب تحريم صيد المحرم ، حديث رقم : ٢١٤ .

(٢) السنن الصغرى للنسائي ، كتاب مناسك الحج ، باب إذا أشار المحرم على الصيد فقتله الحلال ٢٧٩٠ .

والمراد في قوله ﷺ (فكلوا) للجواز لا للوجوب ، لأنه وقع جوابا لسؤالهم عن جواز الأكل لا عن وجوبه ، فوُجعت الصيغة على مقتضى السؤال .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

الصيد عند الأحناف هو الحيوان البري الممتع عن أخذه بقوائمه ، أو جناحيه ، المتوحش في أصل الخلقة (١) .

وعند المالكية هو الحيوان البري المتوحش في أصل الخلقة (٢) .

وعند الحنابلة والشافعية هو الحيوان البري المتوحش الذي يؤكل لحمه (٣)

وقد حرم الصيد مطلقا على المحرم ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ (٤) ، وقال ﷺ : ﴿ وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا ﴾ (٥)

وأحل الله تعالى للمحرم صيد البحر فقال ﷺ : ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ

وَطَعَامُهُ، مَتَمَّا لَكُمْ وَاللَّسْيَارَةُ ﴾ (٦) .

أما الأكل من الصيد الذي صاده حلال فقد اختلفت فيه الفقهاء

فقد استدلت جماعة من الفقهاء من أحاديث الباب إلى جواز أكل المحرم

لحم الصيد مالم يصد له خاصة ، أو يعن على صيده ، وذهبوا إلى أن ما

صاده الحلال للمحرم ، ومن أجله لا يجوز للمحرم الأكل منه ، وإن أعان

(١) الدر المختار ج ٢ ص ٢٩١ .

(٢) الشرح الكبير ج ٢ ص ٧٢ .

(٣) النهاية ج ٢ ص ٢٥٨ ، والمعني ج ٣ ص ٥٠٦ .

(٤) سورة المائدة الآية : ٩٥ .

(٥) سورة المائدة الآية : ٩٦ .

(٦) سورة المائدة الآية : ٩٦ .

المحرم الحلال في الصيد أو دله عليه فإنه لا يجوز أكله ، وقد ذهب إلى هذا المالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، وإسحاق وابن راهوية ، وأبو ثور وابن عبد البر - رضوان الله عليهم ، والفتوى على رأي هؤلاء .

وذهب الأحناف وابن المنذر رضي الله عنهما إلى أن ما صيد للمحرم من غير علمه ، وبغير أمره فأكله جائز منه ، لأنه بمعنى ما لم يصد له لأنه لم يعلم ، ولم يأمر ، ولم يعن .

وذهب علي ، وابن عمر ، وابن عباس رضي الله عنهم إلى أنه لا يجوز للمحرم أن يأكل من لحم الصيد مطلقاً (١) .

وما جاء في الحديث الأول من أن النبي صلى الله عليه وسلم رد هدية لحم أهديت إليه بسبب إحرامه يفسر بأنه صلى الله عليه وسلم خاف أن يكون الحلال صاده له ، أو ظن أنه قد يكون أعان على صيده بوسيلة غير منظورة فتحرز بعدم الأكل منه .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب إلى أن للمحرم أن يأكل من لحم صيد البر الذي صاده الحلال بشرط أن لا يكون قد صيد له ، ولم يأمر المحرم به ، ولم يعن عليه ، ولم يشر إليه ، وهذا رأي الجمهور ، والعلماء ، والفقهاء .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عدداً من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

القيادة تعني الريادة

القيادة في الإسلام مسئولية وتكليف ، وليست استعلاء وشرفاً ، وقد وضع

(١) أنظر في هذه الآراء شرح النووي على صحيح مسلم ج ٣ ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، وفتح الباري ج ٤ ص ٣٢ ، ٣٣ .

الرسول ﷺ الملامح الرئيسية للقيادة الصحيحة ، فكان إذا أمر بأمر بدأ به في نفسه وأهله ، وإذا شعر بمصيبة بحث عنها وتعامل معها ، وإذا أخبر بأن عدوا هنا أو هناك يذهب إليه ، ويواجهه ، ويرد خطره عن أصحابه ... وكان ﷺ لا يتميز بشيء عن أصحابه ، وكان القادم إلى المدينة لا يميزه عن أصحابه ، ويظنه أحد أصحابه إلى أن بنوا له مكانا عاليا في المسجد ليجلس عليها ليعرف به .

وأحاديث الباب تدل على هذه الصفات ففيها أنه ﷺ عندما أخبر

بعدو يفكر في غزو المسلمين أخذ طائفة من أصحابه ، وذهب إليهم ، وترك جميع الصحابة في نسكهم الذي جاءوا له ... ولما أتوا إليه أصحابه يستفتونه في حكم لحم صيد اصطاده حلال ... فسألهم هل أعنتم ؟ هل أرشدتم ؟ هل صدتم ؟ فنفوا ذلك ، فقال لهم ﷺ كلوا فهو حل لكم ، وفي رواية أن النبي ﷺ أخذ منهم لحما وأكله ، فقال لهم ﷺ : (كلوا وأطعموني) (١) .

إن القائد في الإسلام رائد للجماعة ، يشاركهم في السراء والضراء ، ويسبق في التضحية والفداء ، ويسوي بين الناس ، ويعيش وسطهم ، ويوجههم إلى الأحسن والأفضل .

الركيزة الثانية

الرسول ﷺ وحي الله للأمة

اهتم المسلمون في الصدر الأول بالإحاطة التامة بسائر شمائل المصطفى ﷺ ، ومعرفة أقواله ، وأفعاله ، وأخلاقه ، وأحواله العامة والخاصة

(١) مستخرج أبي عوانة - كتاب الحج ، باب ذكر الخبر الدال على كراهية أكل لحم الصيد لمن صيد - حديث: ٢٩٤١ .

، وحاولوا الوقوف على دخائل نفسه ومشاعره ، وما اهتموا كل هذا الاهتمام إلا لعلمهم أنه رسول الله ﷺ ، وأنه بكليته وحي إلهي ، فقد صنعه الله تعالى للرسالة ، وكملة قبل البعثة بصفات الكمال الإنساني ، فعُرف بين الناس بالصدق والأمانة ، والأدب والشجاعة ، وأحاطه بحب الناس ، فعرفوه بخصائصه ومزياه ، وأسرعت خديجة رضي الله عنها للزواج منه وهي التي رفضت الزواج من رجالات مكة ومشاهيرها ، وشهدت له شهادة الحق ، وقالت رضي الله عنها (إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق) (١) وجاءه الوحي فتضاعف كماله ، والتف حوله أصحابه التقاف الكواكب حول الشمس المضيئة .

وأحاديث الباب تشير إلى منزلة رسول الله ﷺ عند أصحابه الكرام ، فالتزموا بما أحل لهم ، وتركوا ما نهاهم عنه ، وكانوا إذا خفي عليهم أمر ، أو اختلفوا في قضية أقبلوا عليه مسرعين ليأخذوا منه الحكم ، فهو الحكم الصحيح ، وما خالفه فهو مرفوض لا ينظرون إليه .

وكان يسعدهم المسارعة في تطبيق الأعمال التي أمرهم بها رسول الله ﷺ ، لما نزلت آية تحريم الخمر ، وكان آخرها ﴿ فَاجْتَنِبُوهَا ﴾ قالوا : اجتنبناه يا ربنا ، واسرعوا إلى دنان الخمر وكانت مليئة ، مشتراه بثمان غال فأراقوها في شوارع المدينة ، وهم سعداء بطاعة الله ورسوله ﷺ .

وأحاديث الباب تشير إلى هذا الخلق في صحابة رسول الله ﷺ ، فقد

(١) صحيح البخاري ، كتاب تفسير القرآن - سورة البقرة - سورة اقرأ

أمرهم بسوق الهدى والإحرام من ذي الحليفة ، وسلوك طريق الساحل ، فساروا فيه ، وسبقهم ﷺ فلما اصطاد أبو قتادة ؓ أتاناً ولم يكن أحرم مع أصحابه ، وأكلوا منه ندموا وأسرعوا إلى رسول الله ﷺ يسألونه عن حكم أكل هذا اللحم ، فلما أخبرهم ﷺ بحله اطمأنوا ... فوالله لو علموا من رسول الله ﷺ حرمة هذا اللحم لأفرغوه من بطونهم بوسيلة ما لكن الحمد لله أن أكرمهم وأحل لهم ما أكلوا .

يعيش المسلم هذه الحقيقة في الجيل الأول ، ويخرج بنتائج عديدة : -
النتيجة الأولى : لم ينجح المجتمع الإسلامي الأول وينهض ببنيه إلا بالتزامهم الدقيق بما آمنوا به ، ولم يكن عملهم إلا وفق شرع الله تعالى المنزل ، ولم يحدث أن تركوا أمراً أو عملاً أمروا به ، أو عملاً منهيًا عنه .

النتيجة الثانية : كانوا يقدرون للمتخصصين تخصصهم ، فمن حفظ قرآنا يتلوه ، ومن وصله حديث يرويه ، ومن رزقه الله تعالى عقلية الاستنباط أخذ يعلم الأحكام ، ويستعمل القياس ، فظهر فيهم المفسرون ، والفقهاء ، والمحدثون كل له تخصصه .

النتيجة الثالثة : كان قولهم في الدين أقل من عملهم ، لأن العمل كان هو الغاية ، وهو الطريق الصحيح إلى الله تعالى .

النتيجة الرابعة : وجود حسرة تتمك كل عاقل على حال المسلمين اليوم ، وبعدهم عن دين الله تعالى ، وانفصام أعمالهم عن أقوالهم ، وبعدهم عن إيمانهم ، يعلمون الحرام ويصرون عليه ، ويفهمون الحق ويتجنبونه ، وصاروا علماء في الحلال والحرام وهم لا يفقهون .

والعلماء في الأمة اليوم صار أغلبهم في خدمة السياسة ، لا في خدمة الدين ، يرقبون رغبة الساسة ويجرون إليها ، ويكثر حديثهم فيها ... أما قضايا المجتمع ومشاكل الناس فهم عنها غافلون .

والمصيبة ان البلوى عمت حتى صارت صبغة لأغلب مسلمي اليوم .
النتيجة الخامسة : كثرة التنظيمات والأحزاب ، وكلها تدعي الإسلام ولا تلتزم بتعاليمه ، وصدق فيهم قول من قال :

كل يدعي وصلا بليلي وليلى لا تقر لهم بذاك

لو استقام المسلمون لوجدنا أمة واحدة ، تعمل بأوامر الله الواحد ، وتسعى في الأرض بمنهج الله الواحد ، وتصنع أمة كالأمة الأولى ، والأمل في الله كبير ، وهو نعم المولى ونعم النصير .

- ٩ -

لحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :-

- (١) الحلال إذا اصطاد صيدا جاز للمحرم أن يأكل ما لم يأمر به .
- (٢) جواز الإهداء إلى الأصحاب وقبول هديتهم .
- (٣) أكل رسول الله ﷺ من اللحم وهو محرم تطيبا لمن أكل من الصحابة ، وبيانا للحكم بالقول والفعل لإزالة الشبهة التي حصلت لهم .
- (٤) يستحسن الاحتفاظ بنصيب الرفيق الغائب ، وبخاصة إذا كان ممن يتعين احترامه ، أو ترجى بركته ، أو يتوقع ظهور حكم شرعي من حديثه .
- (٥) أنثى الفرس والحمار تسمى الأتان .
- (٦) على الإمام أن يفرق أصحابه للمصلحة واستعمال الطليعة في الغزو

(٧) جواز اجتهاد الصحابة بالقرب من رسول الله ﷺ لا في حضرته ، والعمل بما يؤدي إليه الاجتهاد ، ولو اختلف المجتهدان ، فإن من الأكل من الصحابة في أحاديث الباب نظر إلى أصل الإباحة، والممتنع نظر إلى احتمال حكم طارئ لحدث طارئ ، فقضى رسول الله ﷺ بقبول ما فعل أصحابه ولم يعنف طرفا ما .

(٨) ضرورة الرجوع إلى الأصل عند تعارض الأدلة .

(٩) استعمال الكناية في الفعل كما تستعمل في القول ، فقد فهم أبو قتادة من ضحك الصحابة حدوث أمر فبحث عنه فرأى الحمر .

(١٠) يستحب ذكر الحكمة مع الحكم ، فقد قال ﷺ لهم : (إنما هي

طعمة أطعمكموها الله)^(١)

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير باب ما قيل في الرماح .

- ٨ -

٩- باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب
في الحل والحرم

- حديث عائشة رضي الله عنها رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ [٧٤٦]، (١)
كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْعُقْرُبُ ١٨٢٩
وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعُقُورُ ^(١).
- حديث حفصة رضي الله عنها قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : خَمْسٌ مِنَ [٧٤٧]، (٢)
الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَيَّ مِنْ قَتْلِهِنَّ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْفَأْرَةُ ١٨٢٨
وَالْعُقْرُبُ ، وَالْكَلْبُ الْعُقُورُ ^(٢).
- حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ [٧٤٨]، (٣)
الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرَمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ ^(٣). ١٨٢٦

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب الدواب التي يحل قتلها للمحرم وغيره في الحل والحرم

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يشتمل الباب على ثلاثة أحاديث تبين حكم قتل خمس من الدواب ،
بألفاظ واحدة في الأحاديث الثلاث ، إلا أن الحديث الأول يبين سبب جواز

(١) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ٧ باب ما يقتل المحرم من الدواب ، وللحديث رواية أخرى في البخاري

تحت رقم: ٣٣٦٤ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ٧ باب ما يقتل المحرم من الدواب .

(٣) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ٧ باب ما يقتل المحرم من الدواب ، وللحديث رواية أخرى في البخاري

تحت رقم: ٣٣١٥ .

قتل هذه الدواب في الحرم ، سواء كان قاتلهم محرماً أو حلالاً ، **والحديث الثاني** يبين أنه لا حرج في قتل هذه الدواب ، **والحديث الثالث** يكتفي بذكر عدد الأصناف بلا تفصيل .

ففي الحديث الأول : تؤكد السيدة عائشة رضي الله عنها **خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ ، كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ .**

وفي الحديث الثاني : تقول السيدة حفصة رضي الله عنها : **(قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ) .**

وفي الحديث الثالث : يؤكد عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ)**

ونجد اتفاق الأحاديث الثلاثة في جواز قتل الدواب الخمس في الحل والحرم ، إلا أن الحديث الثاني والثالث يصرحان بأنه ليس على المحرم إثم إذا قتلهن ، أو قتل إحداهن ، ومن باب أولى لا جناح على غير المحرم .
ويجمل الحديث الثالث ما فصله الحديث الأول والثاني ، ويوضح الحديث الأول العلة التي أجازت هذا الفعل ، وهو كونهن من الفواسق .

ويرتبط بأحاديث الباب عدد من المسائل

المسألة الأولى

المقصود بالدواب

الدواب جمع دابة بتشديد الباء ، والمراد بها عند بعض العلماء ما يدب على الأرض بأرجله ، ولم يجعلوا منه الزواحف ، ولا الطير حيث لا أرجل لها

تسير عليها لقوله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ ﴾ (١) ،
فقد عطف الآية الطائر على الدابة ، والعطف يقتضي المغايرة ،
فدل ذلك على أن الطير غير الدابة ... إلا أن جمهور العلماء ذكروا أن
الطير من الدواب ، لأنه يمشي برجله على الأرض ، وقد أثبتت أحاديث
الباب ذلك فقد ذكرت أن من الدواب الخمس الغراب والحدأة ، وذكر الله
تعالى في كتابه الدواب فقط ، وسكت عن الطير ، فدل ذلك على أن الطير
من الدواب قال ﷺ : ﴿ وَكَأَنَّ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ﴾ (٢) ،
وقوله ﷺ : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ (٣) .

المسألة الثانية

علة قتل الدواب الخمس

بين الحديث الأول علة قتل الدواب الخمس في قوله ﷺ : (كلهن فاسق) ،
فجعل فاسق خبر مفرد لكل واحدة منهن ، وجاءت روايات أخرى بجمع
الخبر بلفظ (كلها فواسق) (٤) (خمس فواسق) (٥) ورواية (خمس فواسق)
تكون بإضافة فواسق إلى خمس ، أو يجعل فواسق صفة لها ، وهذا أولى لأن
الوصف يفيد أن الحكم المترتب على الدواب المتصفات بهذا الوصف معلل
بالوصف ، وحينئذ يقاس عليهن غيرهن مما يشترك معهن في علة التحريم ،
أما إضافة فواسق إلى خمس فهو يعني انحصار الدواب في هذه الخمس .

(١) سورة الأنعام الآية : ٣٨ .

(٢) سورة العنكبوت الآية : ٦٠ .

(٣) سورة هود الآية : ٦ .

(٤) صحيح مسلم - كتاب الحج ، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم ، حديث : ٢١٤٧

(٥) صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق ، باب : خمس من الدواب فواسق .

يقول النووي رحمته: تسميته هذه الخمس فواسق تسمية صحيحة ،
جارية على وفق اللغة ، فإن أصل الفسق الخروج ، ومنه فسقت الرطوبة إذا
خرجت من قشرتها ، وقوله رحمته : ﴿ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ ^(١) أي خرج عن أمر
الله تعالى .

وسميت الدابة بالفسق لخروجها عن عادة غيرها من الحيوانات في
العمل ، والأذى ، والحكم ، وقد سئل أبو سعيد الأنصاري رحمته عن سبب
تسمية الفأرة الفويسقة ؟

قال : لأن رسول الله رحمته استيقظ لها ، وقد أخذت الفتيلة ، لتحرق بها
البيت ^(٢) . ، وهذا يشير إلى أن هذه الدواب تفعل فعل الفساق من البشر ، .
وقد جاء في الأحاديث الثلاثة خمس من الدواب ، أي خمس أصناف
من الدواب اتصفت بالفسق ، ويقتلن به ، وهذا العدد وإن كان يفيد
الاختصاص ، إلا أنه ليس بحجة عند كثير من العلماء فقد ذكر رسول الله
رحمته معها أصنافا آخر في مواطن آخر ، على احتمال أن النبي رحمته ذكر
الخمس ثم بين بعد ذلك اشتراك غير الخمس في الحكم ، إما بالتصنيف أو
بالقياس ، فقد ورد في طرق الحديث (أربع ، وأسقط العقرب) ^(٣)
(وست ، وزاد الحية) ^(٤) و (سبع ، فزاد الأفعى) ^(٥) و (تسع ،
.... فزاد على الخمس المذكورة في أحاديث الباب الحية ، والأفعى ، والذئب

(١) سورة الكهف الآية : ٥٠ .

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب ما يقتل المحرم ، حديث رقم : ٣٠٨٧ .

(٣) مسند أبي يعلى الموصلي - مسند عبد الله بن عمر ، حديث رقم : ٥٦٧٥ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم ، حديث رقم : ٢١٥١ .

(٥) مستخرج أبي عوانة ، كتاب الحج ، باب بيان الإباحة في قتل الحداة و الغراب .. حديث رقم : ٢٩٤٦ .

، والنمر (^١) . ، فدل ذلك على أن الأولى الأخذ بعلّة الإفساد ليقاس عليها كل دابة فسقت .

المسألة الثانية التعريف بالدواب الخمس الفاسقة

ذكرت أحاديث الباب خمسا من الدواب ، ووصفتهم بالفسق ، وجعلت الفسق علة لقتلهم ، ليقاس عليهن غيرهن ، وهذه الدواب هي : -
أولاً : **الغراب** : وجمعه غربان بكسر الغاء وأغربه ، ويسميه مسلم في حديثه (**الغراب الأبقع**) وهو الذي في ظهره أو بطنه بياض ، وحمل أهل الحديث الحديث على ما سماه الإمام مسلم ، وبذلك يحمل المطلق على المقيد ، وقد بين الإمام ابن حجر أن جميع من رد قيد الحديث لوصف الغراب بالأبقع غير صحيح ، وأدلتهم باطلة (^٢) .
ويلحق بالغرابة الأبقع كل ما شاركه في الإيذاء ، وتحريم الأكل .

ومن الغربان الفواسق (**الغداق**) وهو غراب البين ، لأنه بان عن سفينة نوح عليه السلام لما أرسله من السفينة ليكشف خبر الأرض ، فلقى جيفة فوق عليها ، ولم يرجع إلى نوح عليه السلام .

ومن أصناف الغربان (**الأعصم**) وهو الذي في رجليه أو جناحيه أو في بطنه بياض أو حمرة ، وحكمه حكم الأبقع .

ومن الغربان (**العقق**) ، وهو صغير الحجم مثل الحمامة ، وسمي بذلك لأنه يعق أفراده ولا يطعمها .

ومن الغربان (**غراب الزرع**) ، وهو غراب صغير يسمى (**الزراغ**) يأكل

(١) صحيح ابن خزيمة ، ، كتاب المناسك ، باب ذكر الدواب التي يباح للمحرم قتلها ، حديث رقم : ٢٤٨٨ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ٣٩ .

الحب ، وهذا لا يضر ولا يؤذي ، ويجوز أكله ، ويحرم قتله ، ومن قتله وهو محرم فعليه دم .

والعرب تتطير بالغراب مطلقا ، وكان ابن عباس رضي الله عنه إذا نعق الغراب يقول : (اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك) (١) .
ثانياً : **الحدأه ،** (بكسر الحاء وفتح الدال بعدها همزة مفتوحة) ، وجمعها (الحدأ) ، وهي أخس أنواع الدواب والطيور ، تخطف أطعمة الناس ، وفراخ الطيور الأليفة ، ومن خواصها أنها تقف في الجو ولا تخطف إلا من جهة اليمين ، **ولفظ (الحدأة) إذا قرئ بفتح الحاء ،** فهو فأس لها رأسان ، أحدهما مدبب ، والثاني مسطح ، ولذا لزم قراءته بكسر الحاء عند إرادة الطير الفاسق .

ثالثاً : العقرب : وهذا الأسم يطلق على الذكر والأنثى ، وتسمى الأنثى عقربة ، وعقرباء ، وهي دابة طويلة الحجم قصيرة القوائم ، وعدد أرجلها ثمانية ، وتمشي عليها ، وتختلف بقوائمها عن الثعبان فهو زاحف على بطنه ، واستبدالها بعض المحدثين ب(الحية) والحية غير العقرب ، وجمع البعض بينهما .

قال ابن المنذر : لا نعلم العلماء اختلفوا في قتل العقرب .

ف قيل له : والحية ؟

قال : لا يختلف فيها (٢) .

وقد ذهب العلماء والفقهاء إلى قتل الحية ، والعقرب ، ولم يخالف

(١) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الدعاء ، باب ما يقول الرجل إذا نعق الغراب ، حديث رقم : ٢٩٢٦٧ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ٣٩ .

ذلك أحد منهم.

رابعاً : الفأر ، وهو أنواع منها الجرذ زنة عمر ، والخلد (بضم الخاء وسكون اللام) ، وفأرة الأبل ، وفأرة المسك ، وفأرة الغيط ، وكلها يحل قتله في الحل والحرم ، ويحرم أكل لحمه ، ويطلق على الفأر اسم الفويسق .

خامساً : الكلب العقور ، الكلب المعروف ، والأنثى كلبة ، ووصفه بالعقور لأنه يؤدي الإنسان بسم ريقه إذا عضه بفمه .

ومن الكلب أنواع تفيد الإنسان وتستعمل في الحراسة والصيد ، وفيه خاصية اقتفاء الأثر ، وخفة النوم ، وقبول التعلم ، والتودد من صاحبه .

وذهب البعض إلى أن الكلب العقور هو المؤذي ، وأن المراد به الذئب مستدلين بالحديث عندما : (قال عتبة بن أبي لهب : أنا أكفر بالذي دنا فتدلى .

فقال النبي ﷺ : " اللهم سلط عليه كلبا من كلابك " .

فخرج إلى الشام فخرج عليه الأسد فافترسه (^١)

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ ﴾ ^(٢) ، فسمى كل جارحة معلمة كلبا .

وقال أبو حنيفة رضي الله عنه : الكلب هنا هو الكلب لا غير ، ويلحق به من شاركه في الأذى

واحتج الطحاوي بأن العلماء اتفقوا على تحريم قتل الباز والصقر وهما من سباع الطير ، فدل ذلك على اختصاص التحريم بالغراب والحدأة ، وكذلك

(١) معجم الصحابة لابن قانع ، حديث رقم : ١٩٠١ .

(٢) سورة المائدة الآية : ٤ .

يختص التحريم بالكلب وما شاركه في صفته وهو الذئب (١) .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

ذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين والعلماء إلى الحاق غير الخمسة بها في حكم قتلها في الحل والحرم للمحرم والحلال ... إلا أنهم اختلفوا في العلة

فقال الإمام مالك ومن تبعه العلة كونها مؤذيه فيجوز قتل كل مؤذ ، وذهب الشافعية إلى أن العلة أنها مما لا تؤكل لحمها .

وقد قسم الشافعي وأصحابه الحيوان بالنسبة للمحرم أربعة أقسام هي : -
القسم الأول : قسم يستحب قتله كالخمسة المذكورة في أحاديث الباب وما في معناها مما يؤدي .

القسم الثاني : قسم يبيح القتل كما يبيح الترك كسائر ما لا يؤكل لحمه وفيه نفع وضرر ، فإن قتله فلضرره ، وإن تركه فلفائده .

القسم الثالث : قسم يكره قتله ، وهو ما لا نفع فيه ولا ضرر .

القسم الرابع : قسم لا يجوز قتله ، وهو ما يؤكل لحمه ، وقد نهى النبي ﷺ عن قتله وعلى من يقتله الجزاء .

وخالف الأحناف فاقتصروا على قتل الخمس المذكورة في أحاديث الباب ، إلا أنهم ألحقوا بهم الحية لثبوت الخبر عنها ، والذئب لمشاركته الكلب في الكلبية والحقوا كذلك من ابتدأ بالعدوان والأذى (٢) .
يقول ابن دقيق العبد : التعدية بمعنى الأذى إلى كل مؤذ قوي بالإضافة

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٣٩ .

(٢) فتح الباري ج ٤ ص ٣٩ ، ٤٠ .

إلى تصرف أهل القياس فإنه ظاهر من جهة التعليل بالفسق ، وهو الخروج عن الحد (١) .

والخلاف كله راجع إلى تفسير الفسق ، فمن فسره بأنه الخروج عن بقية الحيوان بالأذى علل به ، ومن قال بحرمة الأكل وجواز القتل علل به ... ومن علل بالأذى قال : إن الأذى أنواع مختلفة ، وكأنه شبه العقرب على ما يشاركه في الأذى بالنقب والقرض كابن عرس ، وبالغراب والحدأة على ما يشاركهما بالاختطاف كالصقر ... وبالكلب العقور على ما يشاركه في الأذى بالعدوان والعقر كالأسد ، والفهد ، والذئب .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبيين أحاديث الباب الدواب التي يجوز للمحرم قتلها وهو محرم ، وقد تحدث الفقهاء عن علة قتلها ، وفضلوا إمكانية قياس غيرها عليها .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز أهمها : -

الركيزة الأولى

حماية الإنسان من الضرر

يهدف الإسلام إلى تحقيق السعادة للإنسان ، ونشر السلام بين الجميع ، ليقوم كل فرد بواجبه ، ويأخذ حقه في أمان .
ومن أجل تحقيق هذه الغاية شرع الله تعالى العقوبة لكل معتد ظالم ، ودعا إلى الأخوة والود والتعاون .
ولما شرع الله تعالى للمحرم عدم صيد البر ، وأوجب عليه الجزاء ،

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٤٠ .

وحرّم عليه أن يأكل من صَيْدٍ صيد له ، أو أعان عليه ، أو أرشد الحلال إليه ،
تساعل العقلاء عن دواب لا يؤكل لحمها ، وتضر الإنسان بصور عدة ،
ويحثوا عن موقف المحرم منها إذا وجدها .

فهي توجد بكثرة في البوادي والصحروات التي تكون فيها أعمال الحج ،
ولم يبق السؤال زما فقد حدد رسول الله ﷺ خمسا من الدواب ، ودعا إلى
قتلها ، وحث المحرم على قتلها ، وقضى بأنه لا إثم ولا جناح على المحرم
إذا قتلها وهو محرم ، وبين علة قتلها أنها من الفواسق ، لأنها خرجت عن
عادة غيرها من الحيوانات ، وصارت أذى يترصب بالإنسان ، وصار فسق
هذه الدواب علة يقاس عليها كل دابة تؤذي ، وبذلك أحل الله تعالى للمحرم
دفع الضرر إن أحاط به من حيوان ، أو إنسان ، يقول ﷺ : (لا ضرر ولا
ضرار) (١) .

إن الله رحيم بالإنسان بصورة شاملة ، وقد وسعت رحمته المحرم وغير
المحرم ، ولذلك جاز للمحرم ان يشترط لحجه أو عمرته حين ينوي النسك بأن
يقول : وإن منعتني مانع من إنسان أو حيوان (فطلي حيث حبستني) (٢)
وشرع للحاج أن يحيا في الحرم بالطاعة الدائمة لله رب العالمين ،
والتسامح ، وحُسن الخلق ، ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ (٣)
والرفث يشمل كل معصية ، والفسق يشمل كل خروج عن طاعة الله تعالى ،
وحافظ العرب على حرمة الأشهر الحرم وكانوا ينسئونها بهواهم ...

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب البیوع ، حدیث رقم : ١٢٨٦ .

(٢) صحیح مسلم - کتاب الحج ، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه - حدیث : ٢١٧٦

(٣) سورة البقرة الآية : ١٩٧ .

فلما جاء الإسلام أبقى الأشهر الحرم كما كانت ، وجعل الحج فيها ، ليؤدى في أمان .

إن العبادة في جملتها قائمة على اليسر ، وبعد الأذى عن الإنسان ، ولذلك شرع الله تعالى للحاج الدم فداء إن عجز عن أداء أحد المناسك بعد محافظته على الأركان المشروعة ، ليعلم كل إنسان أنه لا ضرر في الإسلام مطلقا ، فهو سبحانه ارحم الراحمين .

الركيزة الثانية التفرغ لأداء النسك

لا تستغرق أعمال الحج سوى أيام قليلة ، دعا الإسلام إلى شغلها بالطاعة ، والذكر ، والتلبية ، ولذلك جعلها في أرض خالية من الزراعة ، والمنشآت الصناعية والتجارية ، وحرم الإسلام البناء في سهول منى وعرفة ومزدلفة ، وحينما رغب الولاة البناء في منى بنوا فوق الجبال ، وعند شرفها وسفوحها ، وبذلك يحيا الحاج في نسكه حتى يتمه ، لا يصرفه عنه إلا طعامه وشرابه .

وقد وفق الله تعالى الولاة في جميع الأعصر إلى تمهيد أرض المناسك ، وتيسير الحركة والتنقل خلالها ، ولم تبق فيها المشاق التي عاشها المسلمون الأول ... وهذا من فضل الله تعالى على الناس .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) من قواعد الإسلام أنه لا ضرر فيه أبدا .
- (٢) يحل للمحرم التخلص من كل أذى ، ويبعد عن كل مؤذ .
- (٣) التكليف على قدر الطاقة ، ولا حرج على من يمنع عن نفسه الضرر

- ٩ -

١٠- باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى
ووجوب الضدية لحلقه وبيان قدرها

حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال لكعب [٧٤٩]، (١)

بن عجرة : لعلك آذاك هوأمك ؟ ١٨١٤

قال كعب : نعم يا رسول الله

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم

ستة مساكين، أو انسك بشاة (١)

حديث كعب بن عجرة عن عبد الله بن معقل رضي الله عنه قال : فعذت [٧٥٠]، (٢)

إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه في هذا المسجد، يعني مسجد الكوفة، ٤٥١٧

فسألته عن ﴿فقدية من صيام﴾ ؟

فقال: حملت إلى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل ينثر على وجهي، فقال:

ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ بك هذا، أما تجد شاة ؟

قلت: لا .

قال صلى الله عليه وسلم : صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين

نصف صاع من طعام، وأخلق رأسك .

فنزلت في خاصة، وهي لكم عامة (٢) .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٧ كتاب المحصر: ٥ باب قول الله تعالى ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه﴾ وللحديث

روايات أخرى في البخاري تحت أرقام: ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ٤١٥٩، ٤١٩١، ٥٦٦٥، ٥٧٠٣، ٦٨٠٨

(٢) أخرجه البخاري في: ٦٥ كتاب التفسير: ٢ سورة البقرة: ٣٢ باب قوله ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب جواز حلق الرأس للمحرم لمرض ، أو نحوه ،
وعليه فدية .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان جواز حلق المحرم رأسه لأذى أو
مرض ، أو نحوهما ، ويفدي كما أمر رسول الله ﷺ .

ففي الحديث الأول : يروي كعب بن عجرمة رضي الله عنه (عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

أَنَّهُ قَالَ) ، وفي رواية (أن رسول الله ﷺ قال له)^(١) وفي أخرى (أنه كان
مع رسول الله ﷺ محرماً ، فأذاه القمل في رأسه)^(٢) ، وفي رواية يقول
كعب بن عجرمة رضي الله عنه (أتى علي النبي ﷺ زمن الحديبية ، وأنا أوقد تحت
برمة ، والقمل يتناثر عن رأسي ، فقال : " أيؤذيك هوامك ؟
قلت : نعم .

قال : " فاحلق ، وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة ، أو انسك نسيكة)^(٣) ،
وفي رواية أخرى (فقال : " ادن " فدنوت ، فقال : " أيؤذيك هوامك ؟
" قلت : نعم....)^(٤) وفي رواية أنه (وقف علي رسول الله ﷺ بالحديبية
ورأسي يتهافت قملاً ، فقال : " أيؤذيك هوامك ؟

(١) موطأ مالك - كتاب الحج ، باب فدية من حلق قبل أن ينحر ، حديث : ٩٤٠

(٢) السنن الصغرى ، كتاب مناسك الحج ، باب في المحرم يؤذيه القمل في رأسه ، حديث رقم : ٢٨١٦ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الطب ، باب الحلق من الأذى .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب كفارات الأيمان ، باب قوله تعالى : ﴿ فَكَفَّرْنَاهُ بِإِطْمَأْمٍ عَشْرَةَ مَسْجِدِينَ ﴾ .

، قلت : نعم) (١) ، وفي رواية (أن النبي ﷺ رآه وهو محرم، وله وفرة وبأصل كل شعرة ، وبأعلاه قملة أو صواب ، فقال : " إن هذا لأذى) (٢) والرويات كثيرة وكلها توضح ما كان عند كعب بن عجرة ؓ من مرض في رأسه أكثر فيها القمل كثرة جعلها تتساقط من رأسه على وجهه وعينيه ، وتفيد أن رسول الله ﷺ رآه وهو ﷺ يمر على أصحابه ، ثم أتى به إلى مجلسه وأمره بحلق رأسه ، والفدية ، وعرفه أن الله تعالى أنزل الفدية له ولأمثاله إذ نزل قوله تعالى ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ (٣) ، وكان كعب يقول : في نزلت هذه الآية .. وقد حكى كل راو ما رأى فلا معارضة بينهم .

سأل رسول الله ﷺ كعبا ؓ وقال له : (لَعَلَّكَ آذَاكَ هَوَامُّكَ) وذلك أنه لما حك رأس كعب تساقط القمل على عينه ووجهه ، حتى خاف أن يلحق الأذى عينه ، فسأله : هل تؤذيك ؟ ... فلما أخبر كعب ﷺ رسول الله ﷺ بالمشقة التي نالته ، وهي العلة التي يترتب عليها الحكم خفف عنه ﷺ وأمره بحلق رأسه على أن يكفر عن ذلك .
يقول الشافعي : والفدية مرتبة على قتل القمل ، أو على حلق الرأس وجهاً عنده .

فقال النبي ﷺ : (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) له : (اَحْلِقْ رَأْسَكَ) أي أزل شعر

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب قول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ، باب الفاء ، حديث رقم : ١٥٩٩٨ .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

رأسك بموس أو مقص أو نوره أو بغير ذلك .

(وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكُ بِشَاةٍ) أي كفر عن الحلق بواحد من الثلاثة لأن أو تفيد التخيير وقد جاءت في الآية وذكرت في الحديث وفي الحديث الثاني : يقول عبد الله بن معقل رضي الله عنه (قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ) ، أي انتظرته حتى حضر وأخذت أسأله لأعرف منه معنى قوله تعالى ﴿فَفَدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ ففيه نزلت ، وكان هو طرفا في الأحداث التي سبقت نزولها ، وهو صاحب القصة ، (فَسَأَلْتُهُ عَنْ) الآية (فَقَالَ) لي (حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاطَرُ عَلَى وَجْهِ) أي حملني أصحابي إلى النبي ﷺ ونحن بالحديبية ، لمرض نزل برأسي ، أدى إلى أن يتكاثر القمل بصورة موجعة ، لدرجة أنه كان يتناثر على عيني ، ووجهي ، وملابسي .

فلما رأني رسول الله ﷺ أشفق علي (فَقَالَ) لي (مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا) ؟ ... أي لم أكن أتصور أن يبلغ المرض والتعب ما أنت فيه (أَمَا تَجِدُ شَاةً) ؟ تفدي بها وتحلق رأسك ... (قُلْتُ: لَا) أجد شاة أفدي بها رأسي . قال ﷺ : (صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ) ... (فَنَزَلَتْ) الآية (فِي خَاصَّةٍ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ) ، وبهذا اتضح سبب النزول ، وظهر معناها ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تتفق أحاديث الباب في المعنى مع زيادة في الحديث الثاني ومن جملتها

ندرك ما يلي : -

- أولاً -

ما أصاب كعباً ﷺ في رأسه

ما أصاب كعباً ﷺ في رأسه ليس أمراً طبيعياً ، فكل الصحابة كانوا محرمين ، ولم يحدث لهم شيء من ذلك ، ولم يشك أحدهم من هذه الهوام التي تلحق بالإنسان ، وتتكون من عرقه وتلازم الإنسان إذا طال عهده بالتنظيف ، وهذا لم يقع فيه كعب ﷺ ، فقد اغتسل للإحرام ، وسار مع أصحابه إلى الحديبية ، فلحق به هذا المرض من دونهم ، وتلك إرادة الله تعالى لينشأ به حكم يحتاجه المسلمون ، ولعل وجود القمل بالرأس دون البدن تأكيد لما قلته .

- ثانياً -

كفارة حلق شعر رأس المحرم

يقول الله تعالى ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ وقد وضحت هذه الآية جواز حلق الرأس إن كان بها أذى ، أو مرض ، كما بينت أحاديث الباب فله حلق رأسه وهو محرم ، وعليه الفدية الموضحة في الآية ، وتبين الأحاديث أن الصوم ثلاثة أيام ، والصدقة ثلاثة أصع لستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ، أو شاة ، وهي التي تجزئ في الأضحية ، والمحرم مخير بين هذه الثلاثة ، وهو رأي جمهور الفقهاء .

فإن قيل : إن رسول الله ﷺ سأله وقال له : هل عندك شاة ؟

قال : ما أقدر عليه فأمره بذبح شاة ، وأن ذلك لا يعني التخيير ؟

أقول : أن رسول الله ﷺ سأله عن الشاة ، فإن كان قدر عليها لخيره

بينها وبين الصوم والإطعام وإن عدمه فهو مخير بين الصيام وبين

الإطعام ، واتفق الجمهور على أن الإطعام يعني نصف صاع لكل مسكين ، ولم يخالف إلا أبو حنيفة فقدر أن نصف الصاع يكون في الحنطة ، وأما التمر والشعير فلكل مسكين صاع (١) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن المحرم إذا لحقه مرض ، أو أذى برأسه فله أن يحلقه ، ويفدي بصوم ثلاثة أيام ، أو بإطعام ستة مساكين ، أو بشاة تصح للأضحية ولا جناح عليه بعد ذلك .

- ه -

ركائز الدعوزة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي : -

التعامل مع الواقع

الواقع حكم نافذ على الأفراد والجماعات ، ومعارضة الواقع ومناقضته يؤدي إلى عدم التوازن ، وإلى الاضطراب ، ولا يحقق فائدة ونفعا .
ولذلك تعامل الإسلام مع الواقع ، وشرع له ما يناسبه ، فإذا منع الماء جاز التطهير بالتراب ، ومن عجز عن الصلاة قائما صلى قاعدا ... وهكذا سائر العبادات حيث توجد الرخص أمام العبد المكلف ليعمل بها خروجاً من التصادم مع الواقع ...

وفي الحج حرم الله تعالى على الحاج أن لا يغطي شعر رأسه ، ولا يقصه إلا بعد الحل ، لكن إذا حدث أمر ، أو وقع مرض يتغير الحكم الشرعي بما يناسب الحال ، لأن التمسك بالحكم الأول يضر ولا يفيد ، ولهذا

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٢٩٠ .

السبب ظهر للشافعي مذهب جديد عندما جاء إلى مصر ، واختلف في بعض الأحكام عن مذهبه القديم في العراق .

ومن المهم أن يتفق المسلمون على مبدء شرعي ، وهو رعاية المصلحة للفرد والجماعة ، ومن قواعد الشريعة (إذا وجدت المصلحة فثم شرع الله تعالى) .

إن الإسلام يقوم على الرحمة ، ومراعاة الطاقة ، والالتزام بالخير ، وحسن الحياة ، يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ (١) ، ويقول ﷺ : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (٢) .

وحديث الباب برهان واضح على هذا المنهج الديني ، فلقد رأى رسول الله ﷺ الأذى الذي لحق بالصحابي كعب بن عجرة ﷺ في رأسه ، وكثرة الهوام ، فأمره ﷺ بحلق شعر رأسه ، والتكفير عن ذلك بإطعام ستة مساكين ، أو صيام ثلاثة أيام أو بذبح شاة كشاة الأضحية .

وقد أنزل الله تعالى في شأن كعب ﷺ قرآنا يتلى ، فقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ ءَآذٌ مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ (٣) فقال كعب ﷺ لأصحابه : فنزلت في خاصة ، وهي لكم عامة .

وفي مجال الدعوة إلى الله تعالى يحسن عدم التصادم مع المدعويين ،

(١) سورة الأنفال الآية : ٢٤ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٨٥ .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

والأفضل إتيانهم من حيث قناعتهم ، وموافقاتهم ليكون مدخلا إلى الموضوع المقصود ، ولذلك يُعلم الله تعالى الدعاة بقوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (١) فنجد أن الآية تركز على المسلمات ، ونزول الوحي من الله تعالى الواحد لسائر الرسل ، ثم تنتقل بهدوء إلى أن المؤمنين له مسلمون، وهو المرجو من المخاطبين . إن التصادم لا يوصل للمراد ، وإنما يوجب الصراع والمعارضة . إن الواقع دليل مشاهد ، ومن السهل الاستدلال به على وجود الله تعالى ، وصدق القرآن الكريم وبقايا أركان الدين بمشاهدة آيات الواقع وتطابقها مع الدعوة الإسلامية .

إن الاستفادة بالواقع فن يحتاج الدعاة إلى اتقانه ، وإيجاد التعامل معه ، لتنتج الدعوة بهم ، ويتحقق الخير للناس .

- و -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) مراعاة التكليف للواقع العملي .
- (٢) شرع الله تعالى الرخص مع العزائم لعدم وقوع الإنسان في المشقة .
- (٣) العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

(١) سورة العنكبوت الآية : ٤٦ .

- ١٠ -

١١- باب جواز الحجامة للمحرم

[٧٥١]، (١) حديث ابن بَحِينَةَ رضي الله عنه قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ، بِلَحْيٍ
جَمَلٍ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ (١) . ١٨٣٦

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز الحجامة للمحرم ، ولو لغير عذر ما لم يقطع شعرا .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول ابن بَحِينَةَ رضي الله عنه : (احْتَجَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ، بِلَحْيٍ جَمَلٍ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ) أي إن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في وسط رأسه وهو بمكان يقال له (لحي جمل) أو (لحيي جمل) بالتنثية ، بفتح اللام أو بكسرها وسكون الحاء ، وفتح الجيم والميم من جمل ، وهو موضع بطريق مكة على بعد سبعة أميال من السقيا ، وتسمى (عقبه الجحفة) ، وكان له صلى الله عليه وسلم عذر في الحجامة في وسط الرأس ، لأنه لا ينفك عن قطع شعر ، ولم يفد عن الشعر المقطوع ، فدل ذلك على وجود عذر .

وفي هذا الحديث دليل على جواز الحجامة للمحرم ، وقد أجمع العلماء على جواز الحجامة في الراس ، وغيره إذا كان له عذر في ذلك ، وليس عليه فدية مالم يقطع شعرا ، فإن قطعه فعليه فدية لقطع الشعر ، ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ

(١) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ١١ باب الحجامة للمحرم .

أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴿١﴾ .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

قال النووي رحمته: إذا أراد المحرم الحجامة لغير حاجة فإن تضمنت الحجامة قطع شعر الرأس فهي حرام لقطع شعر الرأس ، وإن لم تتضمنه جازت عند الجمهور ، وكرهها مالك ، وعن الحسن فيها فدية وإن لم يقطع شعرا ، وإن كان لضرورة جاز قطع الشعر ، وتجب الفدية وخص أهل الظاهر الفدية بشعر الرأس (٢) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يدل حديث الباب على جواز الحجامة في الرأس ، وفي جميع البدن للمحرم لعذر مشروع ، بشرط أن لا يقطع شعرا ، فإن قطعه ففيه الفدية .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث ركيزة هامة.... هي :

رعاية صحة المحرم

أباح الله تعالى للإنسان أن يحتجم علاجا له من صداع برأسه ، أو وجع ببدنه ، ولذلك جاز للمحرم أن يعالج نفسه من أي أذى يلحق به ، وشرع الله تعالى له أن يفدي عن أي عمل يخالف نسكه ، ويجد نفسه مضطرا إليه ، وحديث الباب يشير إلى جواز الحجامة للمحرم ولا شيء عليه .

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ٢٩١ .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) التوجيه العملي للأمة أكثر تأثيرا ووضوحا .
- (٢) يجوز للمحرم أن يحتجم ولا شيء عليه .
- (٣) الرسول ﷺ قدوة لأمته .

- ١١ -

١٣- باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه

حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه عن عبد الله ابن حنين رضي الله عنه [٧٥٢]، (١)
قَالَ: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما اخْتَلَفَا

١٨٤٠

بِالْأَبْوَاءِ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ؛
وَقَالَ الْمِسْوَرُ رضي الله عنه: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ.

فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه إِلَى أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه
فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ،
فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟

فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ
أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟

فَوَضَعَ أَبُو أَيُوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ،
ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْنُبْ؛ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَكَ
رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ؛ وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز غسل المحرم بدنه ، ورأسه وهو محرم ولا شيء

عليه .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يقول عبد الله بن حنين رضي الله عنه: (إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ

(١) أخرجه البخاري في: ٢٨ كتاب جزاء الصيد: ١٤ باب الاغتسال للمحرم .

ﷺ اختلفا) وهما نازلان (بالأبواء) في حكم غسل المحرم رأسه (فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ؛ وَقَالَ الْمِسْوَرُ ﷺ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ)
وكان اختلافهما حول حكم غسل المحرم رأسه ، سواء كان ترفها ، أو تنظيفا
، أو بعذر .

يقول ابن حنين ﷺ : (فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ ﷺ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ
الْأَنْصَارِيِّ ﷺ) لأسأله ، وأعرف منه الحكم الثابت عن رسول الله ﷺ (فَوَجَدْتُهُ
يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ) أي ألقيت عليه تحية
الإسلام (فَقَالَ) لي : (مَنْ هَذَا) ؟

(فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ) أي وجدته يغتسل عند قرني البئر ، وهما
العمودان المنتصبان لأجل عود البكرة .

فعلم ابن حنين من ذلك جواز الاغتسال، ومنه غسل الرأس ، إلا أنه
أصر على سؤاله طاعة لمولاه ابن عباس ﷺ ، وحتى يرجع لسيدته بفائدة ،
فسأله عن كيفية الغسل لا عن جواز الغسل ، فقال له : (يقرأ عليك السلام
ابن أخيك عبد الله بن عباس)^(١) وقد أرسلني إليك لـ(أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ) ؟ ...

ويبدو من السؤال أن ابن عباس ﷺ كان عنده نص عن النبي ﷺ

أخذه عن أبي أيوب ﷺ أو غيره ، ولذلك قال عبد الله بن حنين لأبي أيوب
ﷺ : يسألك كيف كان النبي ﷺ يغسل رأسه . ولم يقل له : هل كان النبي
ﷺ يغسل رأسه أم لا ؟ على حسب الاختلاف الذي وقع بين ابن عباس ﷺ

(١) مستخرج أبي عوانة ، كتاب الحج ، باب بيان الإباحة للمحرم غسل رأسه وذلكه رأسه بالماء ، حديث: ٢٤٧١

والمسور بن مخزومة رضي الله عنه .

أو أن عبد الله بن حنين رضي الله عنه تصرف في السؤال بفطنة ، كأنه لما قال له : سل هل يغسل المحرم أم لا ؟ جاء إليه فوجده يغتسل ، ففهم من ذلك جواز الاغتسال ، فأحب أن لا يرجع بلا فائدة ، فسأله عن كيفية الغسل ، وخص الرأس بالسؤال ، لأنها موضع الاختلاف في هذه المسألة ، ولأنها محل الشعر الذي يخشى انتفاؤه بخلاف بقية البدن غالبا .

(فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ رضي الله عنه يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ) الساتر (فَطَأَهُ) أي نزل به حتى ظهرت رأسه ليراه السائل ، وفي رواية (جمع ثيابه إلى صدره حتى نظرت إليه) ^(١) وفي رواية (ضم الثوب إلى صدره حتى بدا لي وجهه) ^(٢) وفي أخرى (حتى رأيت رأسه) ^(٣) .

(ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْنُبْ) ولم يذكر أحد اسم هذا الإنسان الذي يصب الماء على أبي أيوب ، وقد أمره أبو أيوب رضي الله عنه بالصب ليظهر الحكم قولاً ، وعملاً .

(فَصَبَّ) الرجل (عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَكَ) أبو أيوب رضي الله عنه (رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ؛ وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُ) .

زاد ابن عيينة رضي الله عنه قول عبد الله بن حنين رضي الله عنه : (فرجعت إليهما فأخبرتهما ، فقال المسور لابن عباس : لا أماريك أبدا) ^(٤) أي لا أجادلك بعد ذلك .

(١) مسند الحميدي ، أحاديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه حديث رقم : ٣٧٤ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل - مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٢٩٨ .

(٣) مستخرج أبي عوانة - كتاب الحج ، باب بيان الإباحة للمحرم غسل رأسه وذلكه رأسه بالماء - حديث : ٢٤٧١

(٤) مسند الحميدي ، أحاديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه حديث رقم : ٣٧٤ .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يصور حديث الباب ما كان يحدث بين الصحابة إذا اختلفوا في حكم شرعي ، إذ كانوا يتحاكمون إلى الأكثر علما ، والأحفظ لحديث رسول الله ﷺ ، فها هو المسور ﷺ يختلف مع ابن عباس رضيهما في حكم غسل المحرم رأسه ، فرأوا أن يرسلوا لأبي أيوب ﷺ يسألونه عن حكم غسل الرأس أثناء الإحرام ، فأرسلوا عبد الله بن حنين ﷺ ليسأل فرجع إليهم بالجواب الصحيح ، وعلموا جواز غسل الرأس ، وغسل البدن من فعل رسول الله ﷺ .

إن الله تعالى لا يستعبد عباده بالوسخ أو بما يضرهم ، يقول ابن عباس رضيهما: (المحرم يدخل الحمام وينزع ضرسه ، ويشم الريحان ، وإذا انكسر ظفره طرحه ، ويقول : أميطوا عنكم الأذى فإن الله عز وجل لا يصنع بأذاكم شيئا) (١) وعنه ﷺ : (أنه دخل حمام الجحفة وهو محرم ، فقال : " إن الله لا يصنع بأوساخكم شيئا) (٢) .

ورأى ابن عمر وعائشة رضيهما جواز أن يحك المحرم بدنه وهو يغتسل ، فعن أبي مجلز ﷺ قال : (رأيت ابن عمر يحك رأسه وهو محرم ، ففطنت له ، فإذا هو يحك بأطراف أنامله) (٣) ، وعن أم علقمة رضيتها قالت : (سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تسأل عن المحرم . أيحك جسده ؟ فقالت : نعم . " فليحككه وليشدد ، ولو ربطت يداي ، ولم أجد إلا رجلي لحككت) (٤)

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، جماع ابواب الحج والعمرة ، باب المحرم ينكسر ظفره ، حديث رقم : ٨٥٦٨ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة - كتاب الحج في المحرم يدخل الحمام - حديث : ١٧٨٢٥

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ، جماع أبواب الحج والعمرة ، باب دخول الحمام في الإحرام وحك الرأس ، حديث : ٨٥٨٣ .

(٤) موطأ مالك ، كتاب الحج ، باب ما يجوز للمحرم أن يفعله ، حديث رقم : ٧٩١ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث أنه يجوز للمحرم أن يغسل رأسه وبدنه ، ويوضح ذلك من خلال حوار بين المسور وابن عباس رضي الله عنهما ، وسؤال أبي أيوب رضي الله عنه للوقوف على فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدر الحكم والتشريع .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

طريقة الفصل في حالة الاختلاف

توصل العلماء في العصر الحديث إلى منهج يوصلهم للصواب بعيدا عن الصراع ، والتقاتل ، والتضارب الذي يقسم المجتمع ، ويحوّله إلى فئات متنازعة ... هذا المنهج هو الجدل والحوار الذي يقصد الوصول للحق المقنع للجميع ، وهذا منهج حسن ، يحول أي اختلاف إلى عمل مشترك للتقدم والبناء .

وقد سبق الإسلام آراء العلماء المعاصرين ، فأقام الدعوة على الحوار البناء ، والجدل الذي يقصد الوصول للحق ، وعلى المكاشفة التامة التي تشد العقول للتفكير الجاد الموصل للصواب ، فقال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(١) ، وقال صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٢) .

(١) سورة النحل الآية : ١٢٥ .

(٢) سورة العنكبوت الآية : ٤٦ .

ومن وسائل الوصول للصواب الاعتماد على أهل الذكر والتخصص،
واللجوء لأهل العلم، يقول الله ﷻ: ﴿ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١)
وحديث الباب يشير إلى صورة من صور البحث عن الحقيقة فقد
اختلف المسور بن مخرمة ، وابن عباس رضي الله عنهما حول جواز غسل المحرم رأسه
وبدنه ، فقال أحدهما بالجواز ، وقال الثاني بالمنع ، فاتفقا على أن يرسل
رسولا إلى أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه يسألونه عن فعل رسول الله ﷺ وهو
محرم ، وهل غسل رأسه وبدنه أم لا ؟.....

فلما ذهب الرسول إلى أبي أيوب رضي الله عنه وجده يغتسل ، فسأله عن كيفية
غسل رسول الله ﷺ رأسه ، وعلم أن اغتسال المحرم جائز ، وحينئذ قال
المسور لابن عباس رضي الله عنهما : (لا أماريك أبدا) .

الركيزة الثانية تقدير منزلة كل إنسان

ليس كل الناس واحد ، بل الاختلاف بينهم كبير ، وحين نتأمل في
خصائص الأدميين نجد التنوع في كل جانب ، ففي الناس العاقل الأريب ،
والعاقل العجيب ، ومنهم الورع النقي ، والشه الشقي ، ومنهم القوي في بدنه
، والضعيف في قواه ، ومنهم المؤمل الحريص ، والبائس الرخيص يقول
الله تعالى : ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴾ (٢) ، ويقول ﷻ : ﴿ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ
دَرَجَاتٍ ﴾ (٣) ، ويقول ﷻ : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ

(١) سورة النحل الآية : ٤٣ .

(٢) سورة الليل الآية : ٤ .

(٣) سورة الأنعام الآية : ١٦٥ .

أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿١﴾ ، ويقول ﷺ : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ﴿١١﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظُّلُّ وَلَا الْحُرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ ۗ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾ ﴾ . (٢) .

وتلك آيات الله في الناس ﴿ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٢﴾ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴿٣﴾ ﴾ . (٣) .

كم عاقل عاقل ضاعت مواهبه وكم غافل غافل تلقاه مزروقا
هذا الذي وقعت إرادته وصير العالم التحرير زديقا

يسمع الكثير من الناس شرح العلماء ، والمستفيد منهم قليل ، ويجتهد الناس في أعمالهم ، ويربح منهم القليل وتمضي الحياة بالناس ، ويظهر فيهم القائد والمقود ، وأولوا الرأي والعلماء ... والعمال والعاملون .
هذه الحقائق يجب أن يعيها الإنسان ليرضى ويعمل ، ويطيع الله تعالى فيما قدر له .

وهذا هو المنهج الذي صار عليه المسلمون ، فقد اختلف المسور وابن عباس رضي الله عنهما ، فرضيا بالرجوع إلى من هو أعلم منهما فأرسلا مولى لأبن عباس لأبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ليضعهما على الحق في الحكم الذي اختلفوا فيه ، فله منزلته ، وله مكانته ودرجته ، فذهب ابن حنين رضي الله عنه له فوجده يعمل في الشأن الذي اختلفوا فيه ، فسأله عن الكيفية ، ورجع إليهما بالصواب .
إن الناس معادن كمعادن الأرض على اختلافها ، فمن المعادن الصداً البالي ... ومنها اللؤلؤ الغالي ، والأمة تتجح بوضع كل مخلوق في مكانه .

(١) سورة الزمر الآية : ٩ .

(٢) سورة فاطر الآيات من ١٩ : ٢٢ .

(٣) سورة الأعلى الآيتان : ٢ ، ٣ .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الحياة في الإسلام إرادة حرة ، واتباع للحق والصواب .
- (٢) من الضروري وضع كل إنسان في موضعه .
- (٣) الناس سواسية في حق الحياة والكرامة ، متنوعون في الأداء ، والفكر ، والسلوك .
- (٤) تميز الصحابة بالمناظرة حين الاختلاف ، ورجوعهم إلى النصوص الثابتة التي يحفظها بعضهم ، فكلهم ثقات .
- (٥) ليس بعض الصحابة حجة على بعض ، بل الحجة عليهم الحكم الثابت عن رسول الله ﷺ ، وقوله ﷺ (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)^(١) لا يراد بالاهتداء الفتوى ، وإنما يراد به دقة النقل عن رسول الله ﷺ فكلهم عدول .
- (٦) جواز غسل المحرم رأسه وتمشيته .
- (٧) جواز السلام على المتطهر في وضوء وغسل ، بخلاف الجالس على الحدث .

(١) الشريعة للأجري ، باب ذكر فضل جميع الصحابة رضي الله عنهم ، حديث رقم : ١١٤٨ .

- ١٢ -

١٤- باب ما يفعل المحرم إذا مات

حديث ابن عباس رضي الله عنه قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفَ بِعَرَفَةَ ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ ، أَوْ قَالَ ، فَأَوْقَصَتْهُ . [٧٥٣]، (١) ١٢٦٥

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا ^(١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب ما يفعل بالعبد إذا مات وهو محرم .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول ابن عباس رضي الله عنه : (بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفَ بِعَرَفَةَ ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ) لم يذكر أحد المحدثين اسم الرجل ، وكل ما ذكروه أنه كان يركب راحلته وهو واقف بعرفة فوق عن راحلته (فَوَقَصَتْهُ ، أَوْ قَالَ ، فَأَوْقَصَتْهُ) والمعروف عند أهل اللغة الأول ، ومعنى وقصته كسرت عنقه ، فمات بسبب وقوعه أو بسبب وقصه .

ف(قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ) أي اغسلوه كما تغسلون الموتى بالماء الخالص بعد خلطه بالسدر ، والسدر نبات يخلط بالماء فتكون له رغوة ذات رائحة طيبة تساعد على التنظيف ، والتطهير ، (وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ) لتغطية جسده أعلاه وأسفله (وَلَا تُحَنِّطُوهُ) ، أي لا ترشوا عليه الحنوط .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٣ كتاب الجنائز: ٢٠ باب الكفن في ثوبين ، وللحديث روايات أخرى في البخاري تحت أرقام:

والْحَنُوطُ (بفتح الحاء وضم النون) أخلاط من طيب تجمع للميت خاصة ، ولا تجمع لغيره ، (**وَلَا تُخَمَّرُوا رَأْسَهُ**) أي لا تغطوا رأسه بالخمير ليبقى على صورة الإحرام التي مات عليها .
(**فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا**) أي إنه يبعث يوم القيامة بملابس الإحرام التي مات عليها ، ويلبى كما كان يلبي في منسكه ، وهو واقف بعرفة .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

دل الحديث على أن النبي ﷺ نهى عن تحنيط المحرم إذا مات وهو محرم ، كما نهى عن تغطية رأسه ، وعلل ذلك بأنه كان ملبيا ، فدل ذلك على أن علة النهي للإحرام ، فإذا انتهت العلة انتهى الحكم .
وقد اختلف الفقهاء فيما يفعل بالميت إذا مات وهو محرم فذهب المالكية والأحناف والأوزاعي إلى أن المحرم يترك إحرامه بموته ويخرج منه ، فيصنع به ما يصنع بغير المحرم إذا مات بعد أن صار سوا .
وقال بعض الأحناف : هذا الحديث ليس عاما بلفظه ، لأنه في شخص معين ، ولا عاما بمعناه فلا يتعدى حكمه إلى غيره إلا بدليل منفصل ، واختصتاص هذا الرجل بها الحكم دليل قبول حجه ، وذلك غير محقق في غيره ... ومعنى هذا أن غير هذا الرجل إذا مات في إحرامه يعامل معاملة غير المحرمين .

وذهب الشافعي وأحمد وإسحاق ومن وافقهم على أن المحرم إذا مات في إحرامه لا يجوز أن يلبس المخيط ، ولا يخمر رأسه ، ولا يمس طيبا كما دل الحديث ، لأن علة الإحرام ثبتت لكونه محرما ، وأما القبول وعدمه فهو غيب لا يعلمه إلا الله تعالى ، و أيضا فإن تكفينه في ثوبين ، و إبقاءه على

هيئة إحرامه من عمل الحي معه فقد انقطع عمله .
ويدل الحديث على استحباب استعمال السدر في غسل الموتى محرمين
وغيرهم ، خلافا لمالك وأبي حنيفة (١) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث كيفية غسل المحرم إذا مات محرما ، وكيفية تكفينه ، فقد
بين ﷺ أنه يغسل بماء وسدر ولا يحنط ، ويكفن في ثوبين ولا يغطي رأسه .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب على ركيزة هامة هي : -

ليس للإنسان إلا ما سعى

يقدر الله تعالى الحياة للناس ، وتلدهم أمهاتهم بتقدير الله ﷻ حفاة
عراة غرلا ، في صورة قطعة من اللحم لا تعي شيئا ، ولا تدرك أمرا ، ويعطيه
ﷺ عناصره المختلفة شيئا فشيئا ، حتى يصير فتى قويا ، ورجلا عاقلا مليا ،
يقول الله تعالى في بيان هذه الحقيقة ﴿ **أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ
وَلَمْ يَكُ شَيْئًا** ﴾ (٢) ، ويقول ﷺ : ﴿ **وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ
شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** ﴾ (٣)

ويعيش الإنسان في الدنيا مكرما بقدر الله تعالى ، عزيزا بعزة الله ،
محاطا بنعم الله ﷻ ، والمرأة في هذا الفضل كالرجل ، هيأها الله تعالى لدورها

(١) فتح الباري ج ٣ ص ١٣٦ ، ١٣٧ ، وشرح النووي ج ٣ ص ٢٩٤ ، ٢٩٥ .

(٢) سورة مريم الآية : ٦٧ .

(٣) سورة النحل الآية : ٧٨ .

لتكون زوجا حنوناً لزوجها ، وأما راعية لولدها ... وعاملة في الخير والمصلحة بما شرع الله لها .

وحدد الله تعالى للناس المنهج المستقيم الذي يعيشون به في الدنيا ، ويلقون ربهم عليه ، ووضح لهم أن الدنيا دار سعي وعمل ، والآخرة دار أجر ومثوبة ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ (٣٩) ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا

عَلَيْهَا وَلَا نِزْرٌ وَإِزْرَةٌ وَزَرٌ أُخْرَى ﴾ (٢) و ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ (٣٨) ﴿ (٣)

ويسجل الله تعالى على الإنسان كل ما قدمت يداه ، وينتهي الأجل في موعده المحدد، ويرجع الإنسان إلى سيده ومولاه ليحيا في نتاج عمله ، ويرفل

فيما قدمت يداه ، يقول ﷺ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى ﴾ (٣٧) ﴿ وَأَثَرَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (٣٨) ﴿ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ

الْمَأْوَى ﴾ (٣٩) ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ (٤٠) ﴿ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾ (٤١) ﴿ (٤)

وحديث الباب يدل على ذلك ، فقد أمر رسول الله ﷺ بغسل الرجل الذي

وقصته دابته وهو واقف بعرفة ، وتكفينه على نحو خاص ، وبين ﷺ أنه

يبعث يوم القيامة مليئاً ، وهي الصورة التي مات عليها .

إن عمر الإنسان في الدنيا محدد ، و ﴿ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴾ (٥) ﴿ فَإِذَا جَاءَ

أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (٦) ﴿ (٦)

(١) سورة النجم الآية : ٣٩ .

(٢) سورة الأنعام الآية ١٦٤ .

(٣) سورة المدثر الآية : ٣٨ .

(٤) سورة النازعات الآيات من : ٣٧ : ٤١ .

(٥) سورة الرعد الآية : ٣٨ .

(٦) سورة النحل الآية : ٦١ .

ومن لم يمت بالسيف مات بغيره تنوعت الأسباب والموت واحد
يسعى الإنسان إلى أجله وهو لا يدري ، وعليه أن يستعد للموت في
كل لحظة ، فهذا الصحابي الذي وقع عن دابته وهو واقف بعرفة ، جاء أجله
، وكرمه الله تعالى بصحبة النبي ﷺ ولم يكن يتوقع موته ساعتها لكنه
القدر الإلهي الذي اختص بالعلم كله ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ
وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ
إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٢٤﴾ (١) ، ويقول ﷺ : ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ
كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ (٢) .
إن أمر الدنيا والآخرة واضح جلي ، والعاقل من يتيقن ويعمل لنجاته في
الدنيا وفي الآخرة والله الموفق .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) مصير الإنسان في الآخرة مرهون بعمله في الدنيا .
- (٢) أصحاب محمد ﷺ هم النجوم الزاهرة ، والقدوة المأمولة .
- (٣) أمر الإنسان بيد الله ﷻ ، وخير للإنسان أن يعيش عبدا مطيعا
لسيده العظيم وربّه الرحيم .

(١) سورة لقمان الآية : ٣٤ .

(٢) سورة آل عمران الآية : ١٥٤ .

- ١٣ -

١٥- باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه

[٧٥٤]، (١) حديث عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ

بِنْتِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنها فَقَالَ لَهَا: لَعَلَّكَ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟ ٥٠٨٩

قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً .

فَقَالَ لَهَا: حُجِّي وَاشْتَرِطِي، قُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي
وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ (١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز الاشتراط في الإحرام ، ليكون الحل في مكان
الحبس .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ

بِنْتِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنها) وهي بنت عم النبي ﷺ ، وأبوها الزبير ابن عبد المطلب

بن هاشم رضي الله عنه ، وقد دخل عليها النبي ﷺ ليسألها عن رغبتها في الحج ، فقال

لها ﷺ : (لَعَلَّكَ أَرَدْتِ الْحَجَّ) ؟ ... أي ماذا أنت فاعلة ، هل ترغبين في

الحج ؟ ...

(قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً) أي لا استطيعه فإني أجد نفسي مريضة ،

لا أستطيع إتمام الحج ، وأقسمت على ذلك .

و (أَجِدُنِي) جملة أتحد فيها الفاعل والمفعول الضميران لذات واحدة ،

(١) أخرجه البخاري في: ٦٧ كتاب النكاح: ١٥ باب الأكفاء في الدين .

لأن الفعل (أجد) من أفعال القلوب ، وذلك جائز كما تقول أرشدني عقلي
وضيعتني نفسي .

وقد أقسمت ضباعة رضي الله عنها في صدر إجابتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا
قصد منها لتأكيد قولها ، وهذا جائز في كلام العرب .

(فَقَالَ لَهَا) صلى الله عليه وسلم (حُبِّي وَاشْتَرِطِي) أي إني أوجب عليك ، وأجعل في نيتك شرط
التحلل إن حبسك عن إتمام النسك مرض ، أو عدو ، أو نحوهما ، و(قُولِي) :
(اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي) أي مكان وزمان تحللي من الإحرام حيث
حبستني فيه عن إتمام النسك بمرض أو عدو أو بغيرهما ، فالأمر كله بيدك
يا الله .

(وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ) أي وكانت ضباعة رضي الله عنها زوجة للمقداد
ابن الأسود رضي الله عنه ، والمقداد هو ابن عمرو الكندي من بني كنده ، نسب إلى
الأسود بن عبد يغوث الزهري الذي تبناه ، فصار من حلفاء قريش ، وتزوج
ضباعة وهي هاشمية .

والزيادة الأخيرة من كلام عائشة رضي الله عنها راوية الحديث ، وقيل هي من
كلام عروة رضي الله عنه الذي روى عن عائشة رضي الله عنها .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يذهب عمر بن الخطاب ، وعلي ، وعمار ، وابن مسعود ، وعائشة ،
وأُم سلمة رضي الله عنهن ، وآخرون من الصحابة والتابعين ، وأحمد وأبو ثور وإسحاق بن
راهوية ، والشافعية ، والحنابلة رضي الله عنهم ، إلى أن للحاج ، أو المعتمر أن يشترط
في إحرامه ، ويحدد أنه إذا مرض ، أو منعه عدو ، أو سبغ تحلل من إحرامه

مستدلين بهذا الحديث (١) .

وذهب الأحناف والمالكية وبعض التابعين إلى أنه لا يصح الاشتراط في الإحرام ، وحملوا حديث الباب إلى أمر يتعلق بقضية معينة ، وأن الحكم في الحديث خاص بضباعة بشيء (٢) .

وأجمع الفقهاء والمحدثون جميعا إلى أن المرض لا يبيح التحلل إذا لم يشترط المحرم ذلك عند إحرامه .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب الحوار الذي دار بين رسول الله ﷺ وبين ابنة عمه ضباعة رضي الله عنها ، وأنه ﷺ أرشدها إلى الإحرام بالحج ، وجواز اشتراطها مع النية لتتحلل إذا حبسها مرض ونحوه .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

أهمية أخذ الحذر عند أي عمل

المستقبل غيب لا يعلمه إلا الله تعالى ، والإنسان في الدنيا يعيش في إطار محدد ، متأثر بالمكان ، والزمان ، والثقافة ، والقدرة العقلية ، ولذلك وجب على الإنسان أن يعرف قدراته ، ويتفحصها بدقة ، ويعلم أنه يعيش وسط غيوب عديدة في نفسه ، ومكانه ، وزمانه ، والغيب أوضح عن الماضي وعن المستقبل .

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٩ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ٢٩٩ .

وهذا الأمر يؤكد ضرورة أن يلجأ الضعيف إلى القوي ، ويرجع الجاهل بالأمر إلى العليم الخبير ، وأن يتوكل الإنسان على ربه الرحيم .
لا يجادل في هذا الشأن إلا جاهل حقود ، ينكر الشمس وهي مشرقة ، ويدعي المعرفة وهو لا يدري عن نفسه شيئاً .

وقد رحم الله تعالى الإنسان فدعاه إلى الإيمان به ، ليعبده ويرجوه ، ويتوكل عليه ، ويسأله التوفيق والسداد .

ومما دعاه الله تعالى إليه أن ينظر ، وأن يستفيد بعقله ، ويحذر من مفاجآت الأحداث ، وغرائب الأمور ... ومن ذلك أن يشترط لنفسه عند بدء العمل ، فقد مرضت ضباغة ~~جوهرة~~ وكادت أن تترك الحج مع رسول الله ﷺ ، وكانت راغبة فيه ، فعرفها النبي ﷺ أن تشرع في الحج وتشتري لنفسها في إحرامها ، وتوضح أن يكون حلها في مكان حبسها بمرض ونحوه ... ففعلت ما دلها عليه رسول الله ﷺ .

والمستفاد هو أن يعيش المسلم متوكلاً على الله تعالى ، وأن يأخذ حذره في كل عمل ، وأن يعد أمره أنه أمام عدو لا يريد له الخير من الجنة والناس ، وليجدد المسلم دائماً توكله ، ودعائه ، وذكره لربه السميع العليم .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) ضرورة رعاية الولي أحوال رعيته ، وإرشادهم لما يصلحهم أعمالهم
- (٢) ظهور تواضع النبي ﷺ وأخلاقه الحسنة .
- (٣) الاشتراط على الله خضوعه لله تعالى ، واعتراف بعجز الإنسان أمام علم الله وقدرته .

- ١٤ -

١٧- باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج
والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة
ومتى يحل القارن من نسكه ؟

حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم [٧٥٥]، (١)

في حجة الوداع، فأهللنا بعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلِّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: انْقُضِي رَأْسَكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكَ .

١٥٥٦

قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا (١)

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، [٧٥٦]، (٢)

فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيُحْلِلْ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ، وَمَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ فَلْيُتِمِّمْ حَجَّهُ .

٣١٩

قَالَتْ : فَحِضْتُ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَلَمْ أَهْلِلْ

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج ٣١ باب كيف تهل الحائض والنفساء .

إِلَّا بِعُمْرَةٍ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ وَأَهْلًا
بِحَجٍّ، وَأَتَزُكَّ الْعُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي؛ فَبِعْتُ مَعِيَ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ، مَكَانَ عُمْرَتِي،
مِنَ التَّنْعِيمِ (١)

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا كُنَّا

[٧٥٧]، (٣)

سَرَفَ حِضْنُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبِي .

٣٩٢

قَالَ: مَا لَكَ أَنْفِسْتِ؟

قُلْتُ: نَعَمْ .

قَالَ: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي مَا يَقْضِي
الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ .

قَالَتْ: وَضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَن نِسَائِهِ بِالْبُقَيْرِ (٢)

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: خَرَجْنَا مُهْلَيْنَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ
وَحُرِّمِ الْحَجِّ، فَنَزَلْنَا سَرَفَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: مَنْ لَمْ يَكُنْ

[٧٥٨]، (٤)

١٧٨٨

مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ
فَلَا، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ
الْهَدْيُ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةً، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبِي .

فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟

قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ فَمَنْعْتَ الْعُمْرَةَ .

قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ؟

(١) أخرجه البخاري في: ٦ كتاب الحيض: ١٨ باب كيف تمهل الحائض بالحج والعمرة .

(٢) أخرجه البخاري في: ٦ كتاب الحيض: ١ باب كيف كان بدء الحيض .

قُلْتُ: لَا أُصَلِّي .

قَالَ: فَلَا يَضُرُّكَ، أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كُتِبَ عَلَيْكِ مَا كُتِبَ عَلَيْهِنَّ ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ ، عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِهَا قَالَتْ : فَكُنْتُ ، حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مَنَى ، فَنَزَلْنَا الْمُحَصَّبَ ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ: اخْرُجْ بِأَخْتِكَ الْحَرَمَ ، فَاتَّهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ أفرغَا مِنْ طَوَافِكُمَا أَنْتَظِرْكُمَا هَهُنَا ، فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ .

فَقَالَ: فَرَعْتُمَا ؟

قُلْتُ: نَعَمْ ، فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِاللَّيْلِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ خَرَجَ مُوجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ (١)

حديث عائشة رضي الله عنها خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى إلا أنه الحج،

[٧٥٩]، (٥)

فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ

١٥٦١

الْهُدَى أَنْ يَحِلَّ ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهُدَى وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْقَنْ فَأَحْلَلْنَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها فَحِضْتُ فَلَمْ أَطْفُ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ .

قَالَ صلى الله عليه وسلم : وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ .

قُلْتُ: لَا .

قَالَ: فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ كَذَا وَكَذَا .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٦ كتاب العمرة: ٩ باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزيه من طواف

قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ .

قَالَ ﷺ : عَفْرَى حُلْقَى أَوْ مَا طُفَّتِ يَوْمَ النَّحْرِ .

قَالَتْ، قُلْتُ: بَلَى .

قَالَ: لَا بَأْسَ، انْفِرِي .

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَلَقِينِي النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ

وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا (١)

حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمره أن يردف [٧٦٠]، (٦)

عائشة رضي الله عنها ويُعمرها من التنعيم (٢) ١٧٨٤

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن عطاء رضي الله عنه سمعت جابر بن [٧٦١]، (٧)

عبد الله رضي الله عنه في أناس معه، قال: أهلنا، أصحاب رسول الله ﷺ ٧٣٦٧

في الحج خالصا ليس معه عمرة .

قال عطاء رضي الله عنه قال جابر: فقدم النبي ﷺ صبح رابعة مضت

من ذي الحجة، فلما قدمنا أمرنا النبي ﷺ أن نحل، وقال:

أحلوا وأصيبوا من النساء .

قال عطاء، قال جابر: ولم يعزم عليهم؛ ولكن أحلهن لهم؛

فبلغه أنا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس أمرنا

أن نحل إلى نساءنا، فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المذي قال،

ويقول جابر، بيده هكذا، وحركها .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٣٤ باب التمتع والإفراق والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه

هدي .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٦ كتاب العمرة: ٦ باب عمرة التنعيم رقم الجزء: ١ رقم الصفحة: ٣٦٣

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي اتَّقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدُقُكُمْ
وَأَبْرَكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَّتْ كَمَا تَحِلُّونَ، فَحِلُّوا فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ
أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ .
فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا (١)

حديث جابر ﷺ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَيَّ إِحْرَامِهِ (٨)، [٧٦٢]
قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِسِعَايَتِهِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ
ﷺ: بِمِ أَهَلَّتْ يَا عَلِيُّ؟
قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ .

٤٣٥٢

قَالَ ﷺ: فَأَهْدِ وَأَمْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ .
قَالَ، وَأَهْدِي لَهُ عَلِيٌّ هَدِيًّا (٢)

حديث جابر بن عبد الله ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ (٩)، [٧٦٣]
وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ، غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ ﷺ وَكَانَ

١٧٨٥

عَلِيٌّ ﷺ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَّ بِهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً،
يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا، إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا
نَنْطَلِقُ إِلَىٰ مَنَىٰ وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ
اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي

(١) أخرجه البخاري في: ٩٦ كتاب الاعتصام: ١٧ باب نهى النبي ﷺ على التحريم، إلا ما تعرف بإباحته .

(٢) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ٦١ باب بعث علي ابن أبي طالب رضي الله عنه وخالد بن الوليد ﷺ إلى

اليمن قبل حجة الوداع .

الْهَدْيَ لِأَخْلُتُ، وَأَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَاضَتْ، فَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ
كُلَّهَا، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْفُ بِالْبَيْتِ؛ قَالَ: فَلَمَّا طَهَّرْتُ وَطَأَفْتُ،
قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنْطَلِقُونَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَنْتَلِقُ بِالْحَجِّ فَأَمَرَ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ،
فَاعْتَمَرْتُ بَعْدَ الْحَجِّ فِي ذِي الْحِجَّةِ .

وَأَنَّ سُرَاقَةَ بِنَّ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْعَقَبَةِ وَهُوَ
يَزِمِيهَا، فَقَالَ: أَلَكُمُ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟
قَالَ ﷺ : لَا، بَلْ لِلْأَبْدِ^(١).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب وجوه الإحرام ، وأنها تكون بالعمرة ، وبالإفراد
بالحج ، وبالتمتع ، وبالقران .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من تسعة أحاديث تبين جواز الإحرام بالحج منفردا ،
وتمتعا ، وقرانا ، كما توضح جواز الإحرام بالعمرة وحدها .
والإفراد بالحج أن يحرم الحج وحده في أشهره ، ويفرغ منه ويتحلل ثم
يعتمر .

والتمتع أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج ويفرغ منها ، ويتحلل ، ويهل
بالحج في عامه .

والقران أن يحرم بهما معا في وقت واحد ...

(١) أخرجه البخاري في: ٢٦ كتاب العمرة: ٦ باب عمرة التنعيم .

ويعد قارنا من أحرم بالعمرة ، ثم أحرم بالحج قبل طواف العمرة .
وأحاديث الباب تتناول كيفيات حج الصحابة وأمهات المؤمنين ، وتبين تنوع الإحرام ، وحكم الحائض إذا أتاها الحيض قبل إتمام النسك .
ففي الحديث الأول : تقول السيدة عائشة رضي عنها : (**خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ**) أي خرجنا نحن زوجات النبي ﷺ وأصحابه إلى مكة مع رسول الله ﷺ في العام العاشر ، حيث ودعنا النبي ﷺ في حجته هذه التي لم يحج غيرها ، وأحاديث الباب التسعة تتحدث عن جانب منها .
(**فَأَهْلُنَّا بِعُمْرَةٍ**) أي أهلوا جميعا على نية التمتع فأحرموا بعمرة .
(**ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا**) أي من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة معا ، ولا يتحلل إلا بعد الانتهاء من أعمالهما معا ، وبذلك يكون قارنا ، لأنه ساق الهدى ، ولا يصح له أن يحل بعد العمرة وهديه معلم لم يذبح .
تقول السيدة عائشة رضي عنها : (**فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ**) ومنعني الحيض من أداء مناسك العمرة التي نويتها ، ولم أسق الهدى ، وجاءت أيام الحج (**وَلَمْ أَطْفُ بِالنَّبِيِّ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ**) أي أتاني الحيض حينما جئت إلى مكة فلم أطف ، ولم أسع ، فشكوت حالي لرسول الله ﷺ ليجد لي مخرجا فيما أوحى الله إليه به في هذه الحالة .
(**فَقَالَ ﷺ لِي : انْقُضِي رَأْسَكَ ، وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ**) أي دعي العمرة ، وتحللي منها بأن تنفضي شعر رأسك ، وتمشطيه ، على أن تحرمي بالحج يوم التروية ، بعد ذلك .

(فَفَعَلْتُ) أي فتحللت من العمرة ... وحللت أضافر شعر رأسي ، ومشطت الشعر بأصابعي كما أمرني رسول الله ﷺ .

(فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ) أي انتهينا من أعمال الحج مع رسول الله ﷺ (أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعِ) أخي (عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) إِلَى التَّنْعِيمِ) لأهل بعمره منها (فَاعْتَمَرْتُ) أي أهلت بالعمرة منها ، وأديت مناسك العمرة .

(فَقَالَ) لي رسول الله ﷺ (هَذِهِ مَكَانَ عُمَرَتِكَ) أي إن عمرتك بعد الحج عوضا وبدلا عن عمرتك التي نويتها قبل الحج ، وحبست عنها بالحيض .
تقول السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : (فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ) وسعوا (بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حَلُّوا ، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا) حول البيت ، وسعوا (بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى).

(وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا) حول البيت سبعا ، ولم يسعوا بين الصفا والمروة ، لأن سعي العمرة يكفيهم .
وبذلك بدأت السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا معتمرة ، فلما منعها الحيض تحللت وقرنت الحج بالعمرة التي أدتها بعدها .

ومن ساق الهدى كان قارنا ... ومن لم يسق الهدى تحل ، وهلل وصار متمتعا .

وفي الحديث الثاني : تقول السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : (خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ) ولم يعلموا بعد أحكام الحج وكيفية ، ولذلك كان خروجهم مع رسول الله ﷺ للتعليم ، ولأداء المنسك على وجهه الصحيح ، ولذلك اجتهدوا ، وتركهم رسول الله ﷺ ليجتهدوا ، قالت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : (فَمِنَّا مَنْ

أَهْلَ بَعْجَةَ) فقط ، (وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ) فقط ولم يعترض رسول الله ﷺ على أحد ، فدل ذلك على جواز ما فعلوا .

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (فَقَدِمْنَا مَكَّةَ) وأخذنا نستعد للطواف بالبيت .
(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيُحِلِّ ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ ، وَمَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ) فأجاز بذلك أنواع الحج الثلاثة ، وكان في الصحابة أنواع المناسك الثلاثة ، فمن أهل بعمره في أشهر الحج فهو المتمتع ، ومن أهل بعمره وساق الهدي فهو القارن لا يحل إلا بعد الانتهاء من أعمال الحج والعمرة معا ، ومن أهل بالحج مفردا فليتم حجه .

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (فَحِضْتُ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ) عند الميقات ، وحبست عن أعمالها بالحيض .

(فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَنْقِضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطُ) أي أمرني رسول الله ﷺ أن اتحل من العمرة ، وأتركها فقد حبسني الحيض عن أعمالها ، وذلك بأن أفض شعر رأسي ، وأمشطه بيدي وأمرني ﷺ بأن (أَهْلَ بِحَجٍّ ، وَأَتْرَكَ الْعُمْرَةَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي) ، ومعنى ترك العمرة ترك أعمالها لا ترك العمرة نفسها ، لأنه رضي الله عنه عوضها لي بعد أعمال الحج ، (فَبَعَثَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه إِلَى التَّنْعِيمِ حَلَّ أَهْلِ مَكَّةَ (وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ) مِنْ (مَكَانٍ عُمْرَتِي، مِنْ التَّنْعِيمِ) وبذلك رجعت عائشة رضي الله عنها إلى المدينة وقد حجت قرانا فقد أدخلت العمرة على الحج .

وفي الحديث الثالث : تقول السيدة عائشة رضي الله عنها (خَرَجْنَا) مع رسول الله

ﷺ في العام العاشر (لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ) (فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفٍ حِضْتُ) أي حينما وصلنا قريبا من مكة في مكان يسمى بـ(سرف) وهو مكان على بعد أميال قليلة من مكة ، قدره المكثرين بعشرة أميال ، وقدره المقلون بستة أميال . في هذا المكان نزل علي الدم ، وأنتني عادتني الشهرية (فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قَالَ: مَا لَكَ؟، أَنْفَسْتُ؟) أي ما سبب بكائك؟ هل أتاك الحيض؟
قُلْتُ: نَعَمْ .

قَالَ ﷺ: إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ (أي افعلي ما يفعل الحاج ، (غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ)، لأن من شرط الطواف الطهارة .

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها (وَضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ) هديا على إتمامهن الحج والعمرة متمتعات أو قارنات .
وفي الحديث الرابع : تروي السيدة عائشة رضي الله عنها قصتها مع الحج والعمرة في العام حيث خرجت رضي الله عنها مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بنفس معاني الحديث الأول والثاني .

وبقية الأحاديث تدور حول هذه المعاني وهي :

أولاً : خروج رسول الله ﷺ وأصحابه وأمهات المؤمنين في العام العاشر مهلين بالحج ، ولم يسق الهدى منهم إلا رسول الله ﷺ وطلحة بن عبد الله رضي الله عنه .

ثانياً : وفي الطريق إلى مكة أخبر النبي ﷺ أصحابه بأن من أهل بحج

ولم يسق الهدى فليؤد العمرة ، ويتحلل على أن يحرم بالحج يوم التروية ،
وبذلك يكون متمتعا .

ثالثاً : أما من ساق الهدى فإنه يبقى محرماً حتى يوم النحر ، ويذبح
هدية ويتحلل ، ويكون قارناً .

رابعاً : من أهل بحج فقط فهو مفرد ، ويستمر في إحرامه حتى يحل
من أعمال الحج .

خامساً : لم تسق عائشة رضي الله عنها الهدى ، ولم تتمكن من أداء أعمال
العمرة لأنها لا يصح لها الطواف ... فلما جاءت أيام الحج أمرها النبي صلى الله عليه وسلم
بالتحلل من أعمال العمرة وتركها ، والإهلال بالحج .

سادساً : بكت عائشة رضي الله عنها لعدم تمكنها من إتمام أعمال العمرة ، وشكت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحزنت لأن أهل المدينة يعودون إليها بحج وعمرة ، وترجع
هي بحج فقط ، فطمأنها النبي صلى الله عليه وسلم وعرفها بأن الحيض أمر قدي كتبه الله
تعالى على بنات آدم عليهن السلام ، فأهلت عائشة رضي الله عنها للحج ، وقامت بأعماله ،
حتى انتهت أيام التشريق نفر الحجاج من منى ، ونزلوا (المحصب) وهو
مكان بين منى ومكة ينزل فيه الحجاج بعد انصرافهم من منى ليستريحوا قبل
رجوعهم إلى موطنهم ، فأمرها صلى الله عليه وسلم أن تذهب للعمرة بصحبة أخيها عبدالرحمن
رضي الله عنه على أن تعود إلى المحصب الذي سينتظروهم فيه ، فأتت العمرة ، وأتت
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوف الليل ، فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل ، وبذلك
قرنت الحج بالعمرة مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ساق الهدى ، غير أنها أتت
بأعمال العمرة بعد الحج ، وأداها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الحج .

سابعاً : أتى علي ابن ابي طالب عليه السلام حاجا من اليمن ، وساق الهدي ، ونوى النسك الذي نواه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأهدى للنبي صلى الله عليه وسلم هديا .

ثامناً : رأى الصحابة أن التحلل بعد أداء العمرة يبعدهم عن الخشوع التام لله تعالى ، لأنهم لم يسوقوا الهدي وأهلوا بالحج وحده كما يقول جابر رضي الله عنه في الحديث الثامن فلما وصلوا مكة أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعلوها عمرة ، ويتحللوا ، ويجعلوها متعة .

تاسعاً : يشير الحديث الخامس إلى أن صفة ~~العمرة~~ حاضت قبل طواف الوداع ، فظنت أنها ستحبس الحجاج عن بلادهم ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : (عَقْرَى حَلْقَى) أي عقرها الله بمرض في حلقها ، ثم سألها عن طواف الإفاضة ، فلما علم أنها طافت يوم النحر ، قال لها صلى الله عليه وسلم : لا بأس : انفري إلى موطنك .

عاشراً : سأل سراقه بن مالك رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرمي جمرة العقبة يوم العيد عن مناسك الحج ، وقال : هل هي للحاضرين خاصة ؟ ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هي للأبد .

وفي الحديث السابع : يقول جابر رضي الله عنه : (فَقَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَحِلَّ، وَقَالَ: أَحِلُّوا وَأَصِيبُوا مِنَ النَّسَاءِ وَلَمْ يَعْزِمِ عَلَيْهِمْ) فغضب الصحابة وتحدثوا فيما بينهم رغبة في استمرارهم محرمين حتى الحج (فَبَلَّغَهُ صلى الله عليه وسلم أَنَا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا، فَنَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِرُنَا الْمَذْيَ) أي يأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن نتحلل ، ولم يبق على يوم

التروية إلا خمسة أيام ، فنأتي نساءنا ، ونذهب إلى عرفة ، ومذاكيرنا تقطر المذي ، وهذا كناية عن تمتعهم بالنساء ، ولم يكونوا يريدونه ، ويشير هذا إلى رغبتهم في استمرار إحرامهم بما فيه من ذكر ودعاء ، وتلبية ، وصلاة مع البعد عن متع ومباهج الحياة الدنيا ، يقول جابر رضي الله عنه ذلك وأشار (بيده هكذا، وحركها) يمينة ويسرة تعجبا من الحل الذي أمرهم به رسول الله ﷺ .

فبلغ قولهم رسول الله ﷺ (فَقَامَ) إليهم ، وقال لهم (قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ لله ، وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، فَحَلُّوْا... فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ... فَحَلَلْنَا ، وَسَمِعْنَا ، وَأَطَعْنَا) أي أنا أتقاكم ، وأصدقكم ، وأبركم ، وما أمركم به هو الذي تمنيته ، ولولا أي سقت الهدى لتحللت ، فأطاعوه ، وتمتعوا بفضل الله عليهم ، ولم يبق محرما إلا رسول الله ﷺ ، وطلحة رضي الله عنه .

حادي عشر : حج علي رضي الله عنه ومن معه من اليمن مقرنين لأنه رضي الله عنه ساق الهدى معه من اليمن ، وأهل بما أهل به رسول الله ﷺ ، وحاضت عائشة رضي الله عنها ، وتألم الصحابة من تحليلهم ، فأرشد رسول الله ﷺ عائشة رضي الله عنها لتتحلل وتهل بالحج ، وتعتمر بعد الحج ، وعرف أصحابه بأن ما يأمرهم به هو الخير ، وما منعه من فعله إلا سوق الهدى ، فأتوا جميعا نسكهم .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

يحتاج تحليل أحاديث الباب إلى بيان المسائل الآتية :

المسألة الأولى

مشروعية كيفيات الحج

اتفق الفقهاء على مشروعات الحج بكيفياته كلها ... وهي :

الإفراد : وهو أن يهل بالحج وحده عند إحرامه ، ويأتي بأعمال الحج وحده .

والقران : وهو أن يهل بالحج والعمرة جميعا ، فيأتي بهما في نسك واحد
وقال الجمهور: أن الحج والعمرة في القران يتداخلان ، فيطوف المحرم طوافا واحدا ، ويسعى سعيا واحدا ، ويجزئه ذلك عن الحج والعمرة
وقال الأحناف : يطوف القارن طوافين ، ويسعى سعيين ... وأجمع الفقهاء على وجوب الهدي على القارن .

والتمتع : وهو أن يهل بعمرة فقط في أشهر الحج ، ويأتي مكة ، ويؤدي مناسك العمرة ، ويتحلل ، ويمكث بمكة حلالا ، ثم يحرم بالحج ، ويأتي بأعماله ، ويجب على المتمتع أن ينحر هديا بالاجماع .
ومشروعية الحج بكيفياته المذكورة ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ ^(١) ، وقوله ﷺ : ﴿ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ ^(٢) .

وأما السنة فهي أحاديث الباب وغيرها .

وأما الإجماع فقد أجمع الصحابة على تخيير المحرم بين المناسك الثلاثة ، وبين العلماء والفقهاء جواز واحدة منها .

المسألة الثانية

المفاضلة بين كيفيات الحج الثلاث

فضل كل كيفية من كيفيات الحج طائفة من العلماء والفقهاء ، واستدل كل منهم على ماذهب إليه .

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

فذهب المالكية والشافعية إلى أن الأفراد أفضل ، وبه قال عمر ، وعثمان ، وعلي ، وابن مسعود ، وابن عمر ، وجابر ، والأوزعي ، وأبو ثور رضي الله عنه ، مستدلين بما يلي : -

١- الأفراد هو الحجة التي نواها رسول الله ﷺ عند إحرامه .

٢- إنه أشق عملا من القران والتمتع فيكون أكثر ثوبا .

وشرط تفضيل الأفراد أن يعتمر في سنته في غير أشهر الحج .
وذهب الأحناف إلى ان أفضلها القران .

وذهب الحنابلة إلى أن الأفضل هو التمتع فالإفراد فالقران ... ومعهم

ابن عمر وابن عباس وابن الزبير ، وعائشة ، والحسن ، وعطاء ، وطاووس ومجاهد ، وجابر بن زيد ، والقاسم ، وسالم ، وعكرمة رضي الله عنه مستدلين بقوله ﷺ

: (لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي، وجعلتها عمرة)^(١)

، وأيضا فإن المتمتع يجمع بين الحج والعمرة في أشهر الحج ، وذلك أفضل
وذهب الحنفية إلى أن أفضلها القران ثم التمتع ثم الأفراد ، وهو قول

سفيان الثوري ، والمزني من أصحاب الشافعي ، وابن المنذر وأبي اسحاق المروزي رضي الله عنه ^(٢) ، مستدلين بما جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنه من أنه سمع

عمر رضي الله عنه ، يقول : سمعت النبي ﷺ بوادي العقيق يقول : " أتاني الليلة آت

من ربي ، فقال : صل في هذا الوادي المبارك ، وقل : عمرة في حجة)^(٣)

، وأيضا فإنه أشق من غيره ، وهو أدوم إحراما ، وأجمع للعبادة .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ ، حديث رقم : ٢٢١٢ .

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٤٢٩ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب قول النبي ﷺ العقيق واد .

المسألة الثالثة

صفة حجة النبي ﷺ

حج رسول الله ﷺ حجة واحدة بصفة واحدة ، ومع ذلك اختلف الفقهاء في كيفيتها .

يقول القاضي عياض رحمته: إن النبي ﷺ أباح للناس فعل الأنواع الثلاثة ، ليدل على جوازها جميعا ، ولو أمر بواحد منها لظن الناس أن غيره لا يجزئ ، فأضاف الجميع نسكهم إلى رسول الله ﷺ ، وأخذ كل واحد بما أمره به ﷺ ونسبه إلى النبي ﷺ إما لأمره به ، أو لتأويله عليه

وأما إحرامه ﷺ بنفسه فإنه ﷺ أحرم بالحج مفردا ، وبهذا تظاهرت الروايات ومن قال أنه ﷺ كان متمتعا فمعناه أنه أمر به ومن قال أنه ﷺ كان قارنا فهو إخبار عن حالته الثانية لا عن الذي بدأ بها وما قرن إلا لسوقه الهدى ، وحتى يبسر لأصحابه العمرة في أشهر الحج لأنها كانت منكرة عندهم في الجاهلية .

وقال بعض العلماء : إنه ﷺ أحرم إحراما مطلقا منتظرا ما يؤمر به من تمتع أو أفراد أو قران ، ثم أمر بالحج ، ثم أمر بالعمرة معه في وادي العقيق ، وقيل له : (صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة)^(١).

وقد روى مسلم في صحيحه صفة حجة النبي ﷺ كما رواها جابر رضي الله عنه فقال : (إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن الله له في الحج في العاشرة ، فخرجنا معه ، حتى أتينا ذا الحليفة..... فصلى

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب قول النبي ﷺ : " العقيق واد

رسول الله ﷺ في المسجد ، ثم ركب القصواء ، حتى إذا استوت به ناقته على البیداء ، نظرت إلى مد بصري بين يديه ، من راكب وماش ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا ، وعليه ينزل القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شيء عملنا به ، فأهل بالتوحيد " لبيك اللهم ، لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك ، والملك لا شريك لك " وأهل الناس بهذا الذي يهلون به ، فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه ، ولزم رسول الله ﷺ تليته .

قال جابر ؓ : لسنا ننوي إلا الحج ، لسنا نعرف العمرة ، حتى إذا أتينا البيت معه ، استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام ، فقرأ : ﴿ وَأَنذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ (١) فجعل المقام بينه وبين البيت ، فكان أبي يقول - ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي ﷺ - : كان يقرأ في الركعتين قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون ، ثم رجع إلى الركن فاستلمه ، ثم خرج من الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ (٢) " أبدأ بما بدأ الله به " فبدأ بالصفا ، فرقي عليه ، حتى رأى البيت فاستقبل القبلة ، فوحد الله وكبره ، وقال : " لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده " ثم

(١) سورة البقرة الآية : ١٢٥ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٥٨ .

دعا بين ذلك ، قال : مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة ، حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى ، حتى إذا صعدتا مشى ، حتى أتى المروة ، ففعل على المروة كما فعل على الصفا ، حتى إذا كان آخر طوافه على المروة ، فقال ﷺ : " لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى ، وجعلتها عمرة ،....

وبقي ﷺ على إحرامه ، فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى ، فأهلوا بالحج ، وركب رسول الله ﷺ ، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس ، وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة ، فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام في المزدلفة ، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة ، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها ، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء ، فرحلت له ، فأتى بطن الوادي ، فخطب الناس وقال : " إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث ، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل ، وربما الجاهلية موضوعة ، وأول ربا أضع ربانا ربا عباس بن عبد المطلب ، فإنه موضوع كله .

فاتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف .

وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به ، كتاب الله .
وأنتم تسألون عني ، فما أنتم قائلون ؟ " قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت
ونصحت ، فقال : بإصبعه السبابة ، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس
" اللهم اشهد ، اللهم اشهد " ثلاث مرات ، ثم أذن ، ثم أقام فصلى الظهر ،
ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئا .
ثم ركب رسول الله ﷺ ، حتى أتى الموقف ، فجعل بطن ناقته القصواء
إلى الصخرات ، وجعل حبل المشاة بين يديه ، واستقبل القبلة ، فلم يزل
واقفا حتى غربت الشمس ، وذهبت الصفرة قليلا ، حتى غاب القرص ،
وأردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله ﷺ وقد شقق للقصواء الزمام ، حتى
إن رأسها ليصيب مورك رحله ، ويقول بيده اليمنى " أيها الناس ، السكينة
السكينة " كلما أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلا ، حتى تصعد ، حتى
أتى المزدلفة ، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح
بينهما شيئا ، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر ، وصلى الفجر ،
حين تبين له الصبح ، بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء ، حتى أتى المشعر
الحرام ، فاستقبل القبلة ، فدعاه وكبره وهله ووحده ، فلم يزل واقفا حتى
أسفر جدا ، فدفع قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس رضي الله عنه ،
..... ، حتى أتى بطن محسر ، فحرك قليلا ، ثم سلك الطريق الوسطى
التي تخرج على الجمرة الكبرى ، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة ،
فرماها بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة منها ، مثل حصي الخذف ،
رمى من بطن الوادي ، ثم انصرف إلى المنحر ، فنحر ثلاثا وستين بيده ،
ثم أعطى عليا رضي الله عنه ، فنحر ما غبر ، وأشركه في هديه ، ثم أمر من كل

بدنة ببضعة ، فجعلت في قدر ، فطبخت ، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ، ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت ، فصلى بمكة الظهر ، فأتى بني عبد المطلب ، يسقون على زمزم ، فقال ﷺ : " انزعوا ، بني عبد المطلب ، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم " فناولوه دلوفا فشرب منه^(١) .

وعلى الجملة فالكل أخذ النسك الذي قال به من رسول الله ﷺ ، وأسندة إليه ﷺ ، ولغة العرب تجيز إضافة الفعل إلى الآخر ، كما تضيفه إلى الفاعل ، تقول : بنى فلانا دارا ، أي أمر بالبناء ورجم النبي ﷺ ما عزا أي أمر بالرجم ... ومثله كثير في كلام العرب وكان أصحاب رسول الله ﷺ منهم المفرد ، والمتمتع ، والقارن ، كل منهم يأخذ منه أمر نسكه ، ويصدر عن تعليمه ، فجاز أن تضاف كلها إلى رسول الله ﷺ لأنه أمر بها ، وأذن فيها ويحتمل أن بعضهم سمعه ﷺ يقول لبيك بحجة ، فحكى عنه أنه أفرد ، وخفي عليه قوله ﷺ : (وعمره) فلم يحك إلا ما سمع وسمع أنس وغيره الزيادة ، وهي لبيك بحجة وعمره ... ولا ينكر قبول الزيادة ، وإنما يحصل التناقض لو كان الزائد نافيا لقول صاحبه ، فأما إذا كان مثبتا له ، وزائدا عليه ، فليس فيه تناقض .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبيين أحاديث الباب مشروعية كيفية الحج الثلاث من فعل رسول الله

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ ، حديث رقم : ٢٢١٢ .

ﷺ وأمره لأصحابه وإباحته لهم .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

شريعة الإسلام محكمة مفصلة

أنزل الله تعالى دينه للناس شاملا لكافة أركانه ، وعرفهم بالعقيدة الدقيقة ، والشريعة المحكمة ، والأخلاق الكريمة ، ولم يترك حالا أو شأنا إلا وشرع له ، وقضى فيه بحكم مستفاد من تعاليم الإسلام .

وأحاديث الباب دليل واضح على هذا الإحكام في دين الله تعالى ، فلقد خرج رسول الله ﷺ في العام العاشر بأصحابه ، وأمهات المؤمنين ، وأهل وأحرم بصورة مطلقة ، وأهل الصحابة معه ، ثم قال لهم ﷺ : من ساق الهدى فهو قارن لا يتحلل إلا بعد انتهاء أعمال الحج ، ويؤدي أعمال الحج والعمرة مقترنين بلا تحلل خلالهما ، مكثفيا بطواف واحد ، وسعي واحد ، ، ولم يسق الهدى مع رسول الله ﷺ من المدينة إلا طلحة بن عبد الله ﷺ .

وأخبر من لم يسق الهدى بأن له أن يتحلل بعد أعمال العمرة ، ويهل بالحج في يوم التروية ، ويتم أعمال الحج بطواف وسعي للحج ، كما سعى للعمرة .
ومن نوى الحج وحده فليتمه ويتحلل بعد أعمال الحج .

وبهذا تحرك المحرمون إلى مكة ، وكل يعرف نسكه وعمله ، وحركاته كلها معلومة ، محددة الزمان والمكان ، والعدد في السعي ، والطواف ، ورمي الجمرات ، ، وبذلك يتضح طريق العبادة ، ويعرف كل مسلم معالم محددة لعبادة الله تعالى .

وليس هذا الإحكام المفصل في مناسك الحج وحده ، وإنما نجده في كل العبادات الإسلامية من صوم ، وصلاة ، وزكاة

والإسلام كله على هذا النمط الدقيق ، يفهمه العقلاء ، ويطبقه العاملون .

إن الإسلام كله بيان واضح ، يقول الله ﷻ : ﴿ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ۙ رِسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ۚ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ۚ ﴾ (١) ، ويقول ﷻ : ﴿ كَتَبْنَا أَحْكَامَ آيَاتِنَا ثُمَّ فَضَّلْنَا مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ۚ ﴾ (٢) .

إن الإسلام يتميز بالسهولة والبساطة ، والدقة والوضوح ، والتأثير والبلاغ ، ولذلك سارع الناس إلى الدخول في الإسلام لشمول تعاليمه ، ودقتها في تحقيق الخير والسلام .

الركيزة الثانية مراعاة العواطف الإنسانية النبيلة

الإنسان مجموعة من العناصر بعضها مادي جسدي ، وبعضها عقلي فكري ، وبعضها عواطف وجدانية ... فجسد الإنسان مركب من أجهزة مادية هداها الله تعالى لأداء دورها ، وباطن الإنسان عقل يفكر ويدرك ، ويفهم ويستنتج ، وفق منهج منطقي منسق ، حيث يستنتج العقل من المقدمات ليصل إلى النتائج ، ويأخذ من الكليات أحكام الجزئيات ، ويعيش مع البرهان ، ويتعامل به .

وروح الإنسان وجدانات تتأثر بالعواطف ، وتتغير لما تراه من صور مادية أو معنوية، كالتألم لرؤية مصاب ، والتعلق بالجمال ، وكراهية الفسق والفجور يهتم الإسلام بالعواطف الإنسانية، ويستجيب لرغباتها المشروعة ، ويعدل

(١) سورة البينة الآيات ١ : ٣ .

(٢) سورة هود الآية : ١ .

مسارها غير المشروع ، لما لها من أثر في الغضب والرضى ، وفي الحب والكرهية .

إن تأثير العواطف في الإنسان كبير ، لأنها إذا أشبعت أسعدت وأرضت ، وإذا انتكست ملأت النفس هما وغما ، وأحاطت العقل باليأس ، وعدم الأمل ... ولذلك كان ﷺ يستعيز من منغصات العواطف ، ويقول : (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، وأعوذ بك من العجز والكسل ، وأعوذ بك من الجبن والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين ، وقهر الرجال) (١) إن كمال العناصر الإنسانية يجعل المسلم إنسانا كاملا يرضى ، ويعمل ، ويؤمل في الخير والسلام .

وفي حديث الباب نجد أن رسول الله ﷺ حينما اشتكت عائشة رضي الله عنها وتألمت من عدم تمكينها العمرة ، فتعود بحج فقط ، ويعود الجميع بعمرة وحج ، أرسلها رسول الله ﷺ إلى التتعيم مع أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه ، وبذلك رضيت وسعدت رضي الله عنها بالحج والعمرة معا .

وكذلك وجد كل صحابي ما يرضيه من النسك ، ورضي كل بما أدى . إن الإسلام يهتم بالجسد ، وبالعقل ، وبالعواطف ، وبذلك يعيش المسلم بالإسلام راضيا سعيدا .

وأعمال الإسلام تصنع من المسلم إنسانا إيجابيا راضيا ، يقول الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا زَادَهُمْ هُدًى وَآثَانَهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ (٢) ، ويقول ﷺ ﴿ وَالَّذِينَ ﴾

(١) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الاستعاذة ، حديث رقم : ١٣٤٣ .

(٢) سورة محمد الآية : ١٧ .

ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ
وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴿١﴾ ، ويقول ﷺ : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ

الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ (٢)

إن الإنسان إذا أصيب بالضيق يرضيه الإيمان بالقضاء والقدر ، وإذا
نزلت به مصيبة يخفف عنه التوكل على الله تعالى ، واللجوء إليه ، وإذا أتاه
خير شكر ربه ، وزادت عبادته .

وهكذا

يشبع الإسلام العواطف كما يشبع الجسد ، ويقنع العواطف ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ

مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ (٣)

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الرجل قوام للمرأة ، وللزوجة أن تلجأ لزوجها لمساعدتها .
- (٢) المقارنة في أعمال الخير للزيادة أمر مشروع .
- (٣) يسر الإسلام مقرر في العبادات كلها ، وأحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها .
- (٤) الحج عبادة شاملة لأعمال البدن ، وإنفاق المال ، وإرضاء الروح والعواطف .

(١) سورة محمد الآية : ٢ .

(٢) سورة الفتح الآية : ١٨ .

(٣) سورة محمد الآية : ١١ .

٢١- باب في الوقوف وقوله تعالى :

﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾

(حديث عائشة رضي الله عنها) قَالَ عُرْوَةُ رضي الله عنها : كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاءَ إِلَّا الْحُمْسَ ، وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وُلِدَتْ ، وَكَانَتْ الْحُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا ، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا ، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عَزِيَانًا ؛ وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ ، وَيُفِيضُ الْحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ .

[٧٦٤]، (١)

١٦٦٥

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ ﴿ ثُمَّ

أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ ^(١) .

قَالَ عُرْوَةُ : كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ فَدَفَعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ ^(٢)

حديث جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ : أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي ، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم واقفًا بعرفة .

[٧٦٥]، (٢)

١٦٦٤

فَقُلْتُ : هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ ، فَمَا شَأْنُهُ هُنَا ^(٣) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ما كان يفعله الحمس مع الحجاج والمعتمرين ،

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٩ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٩١ باب الوقوف بعرفة ، وللحديث رواية أخرى في البخاري تحت رقم: ٤٥٢٠ .

(٣) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٩١ باب الوقوف بعرفة .

وتوضح جواز الوقوف بعرفة ، والإفاضة منها إلى المشعر الحرام .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان أن الإفاضة المرادة في قوله تعالى

: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ هي الإفاضة من عرفات، وليست من المزدلفة كما كان يفعل الحمس .

ففي الحديث الأول : يقول عروة بن الزبير رضي الله عنه : (كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ

فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاءَ إِلَّا الْحُمْسَ) أي إن الناس قبل الإسلام كانوا يطوفون بالكعبة عرايا حتى لا يطوفوا بثياب عصوا الله فيها ، إلا الحمس فإنهم كانوا يعدون للطواف ثيابا جديدة يلبسونها عند الطواف ، ويعطونها لكل زائر قصد مكة حاجا أو معتمرا .

(وَالْحُمْسُ) هم (قُرَيْشٌ وَمَا وُلِدَتْ) وكان (ممن ولدت قريش في خزاعة

، وبني كنانة ، وكان الحمس لا يدفعون من عرفة ، إنما كانوا يدفعون من المزدلفة وهو المشعر الحرام ، وكانت بنو عامر حمسا) ^(١) ، ومنهم غزوان

أيضا وعن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : (كانت العرب على دينين : حلة وحمس ، فالحمس قريش وكل من ولدت من العرب ، وكنانة ، وخزاعة ،

والأوس والخزرج ، وجشم ، وبنو ربيعة بن عامر بن صعصعة ، وأزد

شنوءة ، وجذم ، وزبيد ، وبنو ذكوان من بني سليم ، وعمرو اللات ،

وثقيف ، وغطفان ، والغوث ، وعدوان ، وعلاف ، وقضاعة ، وكانت قريش

إذا أنكحوا عربيا امرأة منهم اشترطوا عليه أن كل من ولدت له فهو أحمسي

(١) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري - سورة البقرة ، حديث رقم : ٣٤٨٢ .

على دينهم) (١) . وعرف بهذا أن المراد بهذه القبائل من كان له من أمهاته قرشية لا جميع القبائل المذكورة . وأما أهل الحل فهم المقابلون للحمس في مكة ، وكانوا يطوفون بالبيت عرايا ، وكانوا يفيضون من عرفات ، وهم الناس في قوله تعالى : ﴿ مِنْ حَيْثُ أَفْكَضَ الْكَاسُ ﴾ ... (وَكَانَتِ الْحُمْسُ يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ) أي وكان الحمس يعيرون الناس ثيابا جديدة يطوفون فيها حسبة لله تعالى حتى لا يطوفوا بأثواب عصوا الله فيها ، أو يطوفون عرايا كما يفعل أهل مكة ، و (يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا) احتسابا عند الله لا يرجون من ورائه أجرا، (فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا) كعادة الجاهليين تخلصا من ثياب المعاصي . وسميت قريش بالحمس بمعنى الشديد في العبادة ، كما هو مسلكهم ، وكانوا إذا أهلوا بحج أو بعمره لا يأكلون لحما ، ولا يضربون وبرا ولا شعرا ، وإذا دخلوا مكة وضعوا ثيابهم التي كانوا يلبسونها ، ويلبسون ثيابا جديدة ، وكانوا لا يقفون بعرفات ، ويجعلون وقوفهم بالمزدلفة ، ويفيضون منها ، وفي الحديث (والأحمس الشديد على دينه ، فكانت قريش تسمى الحمس ، وكان الشيطان قد استهواهم ، فقال لهم : إنكم إن عظمت غير حرمكم استخف الناس بحرمكم ، وكانوا لا يخرجون من الحرم) (٢) وكانوا يقولون : (نحن أهل الله لا نخرج من الحرم وكان سائر الناس تقف بعرفة) (٣) (وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَيُفِيضُ الْحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ) أي

(١) أخبار مكة للأزرقي - حج أهل الجاهلية وإنساء الشهور ، حدي رقم : ١٩٥ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ، باب الجيم ، حديث رقم : ١٥٣٧ .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ، - باب الوقوف بعرفة ، حديث رقم : ٨٨٧٨ .

كان الحمس يفيضون من جمع أي مزدلفة ، واستمر الناس يفيضون من عرفات .

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (**لِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْحُمْسِ**) ثُمَّ **أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ** ... قَالَتْ : **كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ فُدْفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ .**

وفي الحديث الثاني : يقول جبير بن مطعم رضي الله عنه : (**أَضَلَّتْ بَعِيرًا لِي**) في يوم عرفة (**فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ**) فيوم عرفة متعلق بأضللت لا بذهبت ، لأن جبير رضي الله عنه جاء إلى عرفة ليطلب بعيره لا ليقف بها .
يقول جبير رضي الله عنه : (**فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَقْفًا بِعَرَفَةَ**) يوم التاسع من ذي الحجة ،
والصحابه معه .

(**فَقُلْتُ**) في نفسي (**هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ**) هذا اسم إشارة إلى رسول الله ﷺ لأنه قرشي شأنه أن يكون من الحمس (**فَمَا شَأْنُهُ هَهُنَا**) ، أي فما باله ترك المزدلفة ، ووقف بعرفة ، وكانت قريش وهم الحمس إنما تدفع من المزدلفة حتى لا يخرجوا من الحرم إلا ان الله تعالى وفق رسوله ﷺ ، وشرع له الوقوف بعرفات ، ونزل قوله تعالى : (**ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ**) ، والمقصود الإفاضة من عرفات ... والأمر بالذكر في قوله تعالى : (**فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ**) واذكروه كما هدناكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين) (١) يكون بعد الإفاضة من عرفات التي سبقت بلفظ الخبر ، لمن ورد منه على المكان

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٨ .

الذي تشرع الإفاضة منه ، فالتقدير : فإذا أفضتكم اذكروا ، ثم لتكن إفاضتكم من حيث أفاض الناس لا من حيث كان الحمس يفيضون أو فإذا أفضتكم من عرفات إلى المشعر الحرام فاذكروا الله عنده ، ولتكن إفاضتكم من المكان الذي يفيض فيه الناس غير الحمس .
ودلت الأحاديث على أن الوقوف يكون بعرفة في وقتها وشروطها ، وأن الإفاضة تكون من عرفة .

فإن قيل : ومن هم الناس المقصودون في الآية ؟

أقول : الناس هم غير الحمس الذين كانوا يقيمون ، ويفيضون من عرفة ، وقيل المراد إبراهيم عليه السلام فإنه كان أمة ، والأولى الإبقاء على عموم لفظ الناس من غير الحمس .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب وقوف النبي ﷺ بعرفة ، وبذلك ألغى ما كان عليه الحمس من الوقوف بمزدلفة ، وأمر المسلمين أن تكون إفاضتكم من عرفات كما يفيض الناس لا كما يفيض الحمس .
وهنا أمر يجب التنبيه عليه ، وهو أن رسول الله ﷺ حج في العام العاشر حجة الوداع ، وكان جبير رضي الله عنه مسلماً لأنه أسلم عام فتح مكة ، ومع ذلك تعجب من وقوف النبي ﷺ بعرفة ، وقال : ما شأنه ها هنا ؟ ... وسؤاله هذا إن كان للإنكار والتعجب فاعله لم يبلغه قول الله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ وإن كان للاستفهام عن حكمة المخالفة عما كانت عليه الحمس فلا إشكال لأن السؤال يظهر الحكمة للناس ليعلموا أن

الإسلام عام لسائر الناس، وأحكامه شاملة للخلق أجمعين، وليس للحمس وحدهم .

فإن قيل : ظاهر الآية يفيد أن الإفاضة من مزدلفة لأنه ذكرت بلفظة (ثم) بعد الأمر بالذكر عند المشعر الحرام ؟ ! .

أقول : إن هذا الظاهر غير مراد ، وأن الأمر بالذكر عند المشعر الحرام جاءت بصيغة الخبر ، كما قلت ، والمعنى إذا أفضتم فاذكروا ، ولتكن إفاضتكم من حيث أفاض الناس من عرفة لا من مزدلفة و (ثم) في الآية لا تفيد الترتيب الزمني وإنما تفيد الترتيب الكيفي ، كقولك أحسن الناس ثم لا تحسن إلى غير الكريم ، فالأمران يقعان في وقت واحد . ويظهران التفاوت بين الإحسان إلى الكريم والإحسان إلى غيره ... فكان أن أمر الله تعالى بالذكر عند الإفاضة ، وبين لهم مكان الإفاضة للتفاوت ما بين الإفاضتين ، فأحدهما صواب والأخرى خطأ .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب إبطال إفاضة الحمس من المزدلفة ، وتوضح أن الإفاضة من عرفات لقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الركائز الآتية : -

الركيزة الأولى

تسامي الإسلام بالدوافع الفطرية

دوافع الإنسان في الحياة إما غريزية فطرية ، وإما خارجية مكتسبة ، فالغرائز الفطرية ساكنة في النفس منذ وجودها ، بل هي أحد موارثه من

آبائه وأجداده ، وقد بين القرآن الكريم هذه الحقيقة في دعوة نوح عليه السلام **وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا** ﴿٦١﴾ **إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِاجِرًا كَفَّارًا** ﴿٦٢﴾^(١) ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : (تخيروا لنطفكم ، فانكحوا الأكفاء ، وأنكحوا إليهم)^(٢) ويقول صلى الله عليه وسلم : (وانظر في أي نصاب تضع ولدك فإن العرق دساس)^(٣) .

أما الدوافع المكتسبة فهي الدوافع التي يحصل عليها من أقرانه ، وثقافته ، وكافة العوامل الموجودة في البيئة التي يعيش فيها الإنسان .
ويجد الداعية نفسه أمام أناس متنوعين ، وأمله فيهم أن يأخذهم إلى الله تعالى ، ويخلصهم من الضلال والكفر ، ويدخلهم في الهداية والإيمان ، وحين نعود إلى العلماء المعاصرين في الدراسات الإنسانية لنستفيد من دراستهم وأبحاثهم نجدهم ينادون بمنهج تربوي يعتمد على الاستفادة بالغرائر الفطرية عن طريق تقويتها ، وتعديل مسارها لتتحرك بذاتيتها إلى الأعلى والأفضل ، ويسمون ذلك بمنهج التسامي بالدوافع الفطرية ، وبذلك تنتقل الغرائز من الهمجية والعشوائية إلى السلوك المنظم والترقي نحو الأفضل المشروع .

وما ينادي به العلماء اليوم سبق الإسلام إليه ، فلقد جاء الإسلام في أمة يكثر فيها القتال والنفار فحوله إلى جهاد لحماية النفس والعرض والدين ، والمال والولد ، وانتقل العرب من أيامهم إلى جهاد في سبيل الله تعالى .

(١) سورة نوح الآياتان : ٢٦ ، ٢٧٨ .

(٢) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، کتاب النکاح ، حدیث رقم : ٢٦١٨ .

(٣) معجم ابن الأعرابي ، حدیث رقم : ٩٤٦ .

ولقد كان في العرب الحمس ، وهم القرشيون الذين ادعوا قبل الإسلام أنهم أهل الحرم ... ومن يأتيهم هو ضيفهم ، يطعمونه ، ويسكنونه ، وينفقون عليه ، ويلبسونه ثيابا جديدة ليطوف بالبيت طاهرا نظيفا ، وجعلوا المزدلفة للوقوف والإفاضة هذا الحماس الشديد جاء الإسلام وعدل مساره ، وجعله حبا لله ﷻ ولرسوله ﷺ ، فأخلص العرب والقرشيون في هذا الحب ، وصاروا خير أجناد الأرض ، وسعوا بطاعة الله في أقوالهم وأفعالهم ، وعباداتهم، واتخذوا عرفات مقاما لحجهم، وموطنا للإفاضة، والذكر، والدعاء ، وقال رسول الله ﷺ عن هؤلاء الحمس : (اطلبوا القوة والأمانة في الأئمة من قريش) (١) .

لقد تميز العرب قبل الإسلام بالشعر البليغ ، والنثر الفصيح ، واهتموا به اهتماما كبيرا ، فجعلوا الرواة والحفاظ لحفظ ما يقال من شعر وخطب ومقال ، وأنشأوا لبلاغتهم أسواقا يقيمونها خلال الأشهر الحرم للمباهاة في البيان والبلاغة ، وكانوا يكتبون قصائدهم بماء الذهب ، ويعلقونها في جوف الكعبة ، فارتقى الإسلام بهذه الخصائص عند العرب ، فصاروا حفظة للقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، وتسابقوا في المحافظة على مصادر الإسلام ، ولم يعد الشعر غايتهم وهدفهم .

إن حرب بعاث ، وداعس والغبراء ، والفجار أوجدت العربي الشجاع المقدام الذي جاهد في سبيل الله ، ونشر الإسلام في أرض الله كلها ، وأوجد في دنيا الناس رجالا باعوا أنفسهم لله تعالى ، وانطلقوا بالإسلام بعيدا عن أهليهم وديارهم .

(١) المطالب العالية للحافظ ابن حجر ، كتاب المناقب ، باب فضل قريش ، حديث رقم : ٤٢١٨ .

إن كبت الدوافع الفطرية لا يقضي عليها ، بل يحولها إلى قوة مستترة تضر ولا تفيد .

إن غريزة الجنس غريزة في الرجل والمرأة ، أشبعها الإسلام بالزواج ، ولولا ذلك لانطلقت في مسار ضار يضيع النسب والولد والخلق .

لقد ألف العرب قبل الإسلام تعدد الزوجات بلا حد في العدد ، فجاء الإسلام وحدد الزوجات بأربع لتنظيم الغريزة للترقي بها إلى الأحسن والأفضل إن الإسلام هو دين الإنسانية، وهو طريق سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة

الركيزة الثانية التربية بالسلوك العملي

الإسلام دين الله تعالى أنزله وحيا على رسوله ﷺ في أقوال تفهم وتحفظ ، وتتحول إلى سلوك عملي ، ومنهج يحيا به الناس ، وبهذا ينتشر الإسلام بين الناس ، ويتحول إلى منهج عملي للخاصة والعامة .

لم يكن المسلمون جميعا علماء ، وإنما كان شأنهم شأن الناس في كل زمان ومكان ، منهم العامة والخاصة ... ومن المعروف أن العامة يستفيدون بالعمل أكثر من استفادتهم بالقول ، ولذلك ربي رسول الله ﷺ أصحابه بالتوجيه العملي ، وقال لهم في حجة الوداع (خذوا عني مناسككم) (١) وأباح لأصحابه التنوع في حجهم معه ، فكان منهم المفرد ، والمتمتع ، والقارن ، والمعتمر ليطمئن على عبادتهم ، ويراهم وهم في أعمال الحج وفق ما نزل الوحي به ، ولذلك نجد أغلب سنة رسول الله ﷺ في الحج توجيها عمليا للذين حجوا معه .

(١) السنن الكبرى للبيهقي - جماع أبواب وقت الحج والعمرة ، باب الإيضاع في وادي محسر ، حديث: ٨٩٤٧

إن التربية العملية منهج إسلامي لما له من أثر كبير في التأثير والتطبيق ، ولهذا دعا الإسلام إلى تدريب الصغار على العبادة ، واصطحابهم للمسجد وهم أبناء سبع ، وحثهم على الصوم وهم يلعبون بالعهن ، ويشاهدون الحج والعمرة .

إن التربية العملية تحول العمل المشروع إلى عادة للإنسان ، وعرف ينتشر بين الناس ، ولذا نجد في المجتمع الإسلامي أمناء لا يخونون ، وصادقين لا يكذبون ، وعاملين لا يقعدون ، ومحبين للخير لا يكرهون ، ديدنهم الأمانة والعفة ، وسمتهم حب الآخر والتعاون معه .

إن الإسلام يحول الجماعة والمجتمع إلى جماعة فاضلة ، تحرص على مصالحها ، وتحفظ حقوقها ، ويتعاون أفرادها على الخير والفضيلة والسلام .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نأخذ من أحاديث الباب الفوائد التالية -

- (١) يحتاج الإسلام إلى أناس يحبون الخير ، ويتسابقون إليه .
- (٢) من الضروري التسامي بالدوافع الفطرية، وصفات الأصالة للإنسان .
- (٣) أخرج الله تعالى من العرب خير أمة للناس بتوجيه خصائصها الذاتية إلى حمل الإسلام إلى العالم ، ونشره وتبليغه في كل مكان .

- ١٦ -

٢٢- باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام

حديث أبي موسى رضي الله عنه قال : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ [٧٦٦]، (١)

بِالْبَطْحَاءِ؛ فَقَالَ: أَحَجَجْتَ؟

١٧٢٤

قُلْتُ: نَعَمْ .

قَالَ: بِمَا أَهَلَّتْ؟

قُلْتُ: لِنَبِيِّكَ، بِإِهْلَالِ كَاهِلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم .

قَالَ: أَحْسَنْتَ، انْطَلِقْ فَطَفِّ بِالنَّبِيِّتِ وَيَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ .

ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ ، فَقَلَّتْ رَأْسِي ، ثُمَّ أَهَلَّتْ

بِالْحَجِّ؛ فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةَ عُمَرَ رضي الله عنه فَذَكَرْتُهُ لَهُ ،

فَقَالَ: إِنْ نَأَخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ نَأَخُذُ بِسُنَّةِ

رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَحِلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهُدَى

مَحَلَّهُ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز التحلل بعد اداء العمرة ، والإهلال بالحج بعد

ذلك ، ويوضح رأي عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي يرى أن هذا التحلل خلاف

الأولى .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول أبو موسى الأشعري رضي الله عنه : (قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ)

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ١٢٥ باب الذبح قبل الحلق .

أي جنّت للحج في أشهره إلى مكة ، و قابلت رسول الله ﷺ وأنا محرم في بطحاء مكة ... فسألني رسول الله ﷺ (فَقَالَ) لي (أَحَجَبْتَ) ؟ ...
قُلْتُ: نَعَمْ .

قَالَ ﷺ : بِمَا أَهَلَّتْ ؟ أي بأي نوع من أنواع الإحرام أهلت عند الميقات ؟
مفردا ، أو معتمرا ، أو قارنا ؟

قال أبو موسى ﷺ لرسول الله ﷺ (قُلْتُ: لَبَيْكَ، بِإِهْلَالِ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ) أي إجابة لك يا رسول الله ﷺ لقد علقت إهلالي ، ونويته كإهلال رسول الله ﷺ ، وهذا تعليق جائز شرعا ، فإذا قال المحرم عند إهلاله : أحرمت بإحرام كإحرام أحد من الناس صح إحرامه ، وصار إحرامه كإحرام من عينه في إحرامه ، فإن كان من عينه محرما بحج أو بعمره ، أو قارنا كان المعلق مثل إحرام من امتلته ، ولا يغير المحرم إحرامه وإن غير المثل .

(قَالَ ﷺ : أَحْسَنْتَ) أي بإهلالك إهلالا معلقا بحجتي ، واعلم أنني نويت العمرة قارنا لأنني سقت الهدى ... وأما أنت فد(انطَلِقْ فَطَفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ) وترك الحديث الأمر بالحلقة ، لأنه كان مشهورا عندهم ، أو أنه مفهوم من الأمر بالتحلل ، وبذلك تتم عمرتك فتحلل بعدها .

يقول أبو موسى ﷺ : (ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ) وهي إحدى محارمه ﷺ (فَقَلْتُ رَأْسِي) أي فتشت شعر رأسي لتخرج منه أي أذى ، وبذلك تحللت من العمرة .

(ثُمَّ أَهَلَّتُ بِالْحَجِّ) يوم التروية ، وباشرت أعمال الحج ، وأتممته (فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ النَّاسَ) أي كنت أفتي بنسكي بعد حجي مع رسول الله ﷺ في خلافة

أبي بكر الصديق رضي الله عنه (حَتَّى خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه فَذَكَرْتُهُ لَهُ) أي بينت لعمر رضي الله عنه ما أفتي به الناس بالإهلال بالعمرة في أشهر الحج ، والتحلل بعدها ، والإهلال بالحج بعد ذلك ، وكان عمر رضي الله عنه يرى أن الأفراد أفضل ، فقال لأبي موسى رضي الله عنه : (إِنْ نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ) وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ ^(١) ، ومن إتمامهما أداؤهما مفردين ، أو مقترنين بلا فصل بينهما (وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَحِلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهُدْيُ مَحَلَّهُ) ، ولم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العمرة ، لأنه ساق الهدى ، وأباح صلى الله عليه وسلم لمن لم يسق الهدى أن يحل بعد العمرة ، كما فعل أبو موسى رضي الله عنه .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب جواز القران في الحج بالعمرة ، وعدم التحلل إلا بعد نحر الهدى يوم النحر ، وهذا ما فعله عمر رضي الله عنه ، ويلزم القران من ساق الهدى كما يدل على أن للمحرم بالعمرة أن يتمتع ويتحلل بعد إتمام أعمال العمرة ، ويهل بالحج يوم التروية ، وهذا ما فعله أبو موسى رضي الله عنه ، وأجازته الرسول صلى الله عليه وسلم ، وحسنه وقال له : أحسنت .

وقد أقام أبو موسى رضي الله عنه بمكة حلالا حتى يوم التروية ، فأحل بالحج حتى أتمه رضي الله عنه

وكان أبو موسى رضي الله عنه يفتي الناس بالتمتع ، ويراه أفضل من الأفراد والقران ، حتى كان حواراه مع عمر رضي الله عنه فترك فتواه حتى لا تتعارض مع فتوى

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

عمر رضي الله عنه حفاظا على منزلة عمر رضي الله عنه الخليفة ، وعملا على صيانة وحدة المسلمين في مشاعرهم ، ومظاهرهم ، وعملهم .

فإن قيل : إن أبا موسى وعلي بن بي طالب رضي الله عنهما قدما من اليمن بالحج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلقا إحرامهما بمثل إحرام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم أمر صلى الله عليه وسلم أبا موسى رضي الله عنه بالتحلل وفسخ الحج عن العمرة ... وأمر عليا رضي الله عنه بدوام إحرامه قارنا ؟

أقول : - والله أعلم- أمر النبي صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه بدوام الإحرام إلى الحج لأنه ساق الهدى كما ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى ، فبقي على إحرامه كما بقي رسول الله صلى الله عليه وسلم على إحرامه ، وكذلك بقي على الإحرام كل من ساق الهدى .. أما أبو موسى رضي الله عنه فلم يسق هديا فتحلل بعمرة كسائر من لم يكن معه هدي من الصحابة .

ولولا الهدى مع النبي صلى الله عليه وسلم لجعلها عمرة ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : (لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى) .

ويحمل قول عمر رضي الله عنه أنه يرى أن الأولى القران ، وأن صور الحج كلها جائز بشروطها .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب جواز التمتع ، والقران ، وجواز الإهلال بأحدهما ، أو بالإفراد ، ويوضح أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يفضل القران ، وأن أبا موسى رضي الله عنه كان يفضل التمتع .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

تحمل المسلم أمانة الدعوة إلى الله تعالى

قدم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه للحج مع رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل وأحرم إحراما مطلقا ، فأمره الرسول صلى الله عليه وآله بأن يتحلل بعد أداء العمرة ، ويهل بالحج في يوم التروية ، فعمل بما أمره به رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأخذ رضي الله عنه يعلمه لغيره من المسلمين ، ويفتي به من يسأله ، واستمر أبو موسى رضي الله عنه على ذلك في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، فلما ولي عمر رضي الله عنه الخلافة ، ذكر أبو موسى رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه ما يفتي به ، فبين له عمر رضي الله عنه جوازه إلا أن الأولى أن يهل مفردا ، ولا يتحلل إلا بعد الذبح يوم النحر ، فسكت أبو موسى رضي الله عنه عن الفتوى ، حتى لا ينقسم الناس ، ويرفض بعضهم رأي عمر رضي الله عنه ، ويبدأ الخلاف بين المسلمين ، فأقلع عن الفتوى وجعل قناعته لنفسه ، ليستمر عامل بناء ونهضة في كافة العصور ، وبقي حكم الله تعالى في الناس كما شرعه صلى الله عليه وآله ، فمن أراد الأفراد فليفرد ، ومن أراد التمتع فليتمتع ، ومن أراد الإقرا ن فليقرن ... وعلم الجميع أن نهي عمر رضي الله عنه كان للتنزيه ، وأنه أمر بما رآه مصلحة للمسلمين ، وما شعر بأنه حق الناس على الخليفة في أن يوحد مسارهم وعملهم في إطار المشروعية الدينية .

الركيزة الثانية

أثر توحيد الشعائر في الناس

علم المسلمون من رسول الله صلى الله عليه وآله جواز الحج بكيفياته الثلاث ، واستمر أمر المسلمون على ذلك في عهد أبي بكر وأوائل عهد عمر رضي الله عنه ، وصار

المسلمون يؤدون نسكهم كل على ما اختاره لنفسه ، ورآه الأفضل فكلها جائز ومشروع إلا أن عمر رضي الله عنه بعد أن ولي الخلافة خاف أن يزعج الشيطان بين قلوب المؤمنين ، فأمر بجمعهم على كيفية واحدة لتلتقي قلوبهم وأبدانهم على عمل واحد ، بصورة واحدة ، وبخاصة أن حدود دولة خلافة عمر رضي الله عنه امتدت واتسعت ، وشملت بلاد الفرس والروم ... وكان عمر رضي الله عنه يرغب في هذه الوحدة ، فجمع الناس على إمام واحد في قيام رمضان ، وجمعهم على كيفية واحدة في الحج مع إقراره بجواز الكيفيات الأخرى غيرها .

الركيزة الثالثة

من فنون الدعوة إلى الله تعالى

يشير حديث الباب إلى عدد من فنون الدعوة إلى الله تعالى منها : -

١- اهتمام القائد برعيته ، ومعرفة أحوالهم ، وسؤالهم عن مقاصدهم ، وغاياتهم ، فما هو رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل أبا موسى

رضي الله عنه عن نسكه ، ويعرفه بمساره فيه .

٢- الإطراء على إحسان المحسنين ليزدادوا فيه .

٣- الخطاب الحسن في الحوار ، إذ نجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه

يقول لأبي موسى رضي الله عنه إن ما تفتي به أجازة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

وما أنادي به فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا تعارض بيننا ،

والأولى أن نعرف العامة حكما واحدا يسيرون عليه منعا

لاختلافهم .

٤- التمهيد للعمل المطلوب، وبيان المقصود منه ، فهذا هو عمر

بن الخطاب رضي الله عنه يقول لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه إن ما تفتي

به حق ، وقد أمر به رسول الله ﷺ ، إلا أن الوضع السياسي

للأمة يحتاج إلى الفتوى بأمر آخر جائز أيضا .

٥- تعاون الأمة على البر والتقوى .

٦- القائد خادم للناس ، وهو واحد منهم .

-٩-

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

(١) جواز تعليق الإحرام على شرط ، ليحل إذا حبس ومنع من الوصول

للبيت الحرام .

(٢) استحباب الثناء على من فعل فعلا طيبا .

(٣) للمسلم أن يتخير كيفية للنسك الذي يحرم به ، فكلها مشروع .

- ١٧ -

٢٣- باب جواز التمتع

[٧٦٧]، (١) حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال : أنزلت آية المتعة في كتاب الله ، ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه ، ولم ينه

٤٥١٨

عنها حتى مات ، قال رجل برأيه ما شاء (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب تشريع التمتع بنزول القرآن الكريم ، ودوام تشريعه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث لم ينزل ما يلغيه ، أو يبذله من كتاب الله تعالى ، ولا من سنة النبي صلى الله عليه وسلم فبقى في حياة المسلمين نسكا مشروعاً ، لا يلغيه قول إنسان ما .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول عمران بن حصين رضي الله عنه : (أنزلت آية المتعة في كتاب الله تعالى) أي إن التمتع مشروع بقوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ (٢) فقد دلت الآية على جواز التمتع ، وهو الإحرام بالعمرة في أشهر الحج ، ثم التحلل منها ، والإهلال بالحج يوم التروية ، والتمتع بالحل الذي يقع بين العمرة والحج .

(فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم) أي تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، وهو الذي وجهنا إليها، حين أمر بالتحلل لمن لم يسق الهدى، ونهى من ساق

(١) أخرجه البخاري في: ٦٥ كتاب التفسير: ٢ سورة البقرة ٣٣ باب ﴿ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾

(٢) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

الهدى عن التحلل .

(وَلَمْ يَنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ ﷺ) وتركنا ﷺ على ما علمناه وعملناه معه ، وبه ثبتت أحكام شرع الله تعالى ، ولم ينسخه وحي آخر ، فإن (قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ) فلن نترك سنة رسول الله ﷺ برأي رجل مهما كان شأنه ، وعني عمران ؓ بهذا الرجل عمر بن الخطاب ؓ أو عثمان بن عفان أو علي بن أبي طالب ؓ فلقد كانوا ينهون عن التمتع نهيا تنزيهيا من قبل ما رأوه الأولى والأفضل .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن الله تعالى شرع التمتع بنزول القرآن الكريم ، وهو قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْمَعْرِةِ إِلَى الْحُجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾^(١) ولم ينزل بعد هذا الحكم قرآن ينسخه ، أو نهى ينهى عنه ، ولذلك فنهى أي إنسان بعد رسول الله ﷺ عنه لا يؤخذ به في التمتع ، فقد يكون نهيه لمعنى خارج عن النسك ، وقد يكون نهيه تنزيهيا لأنه يرى أن غيره أفضل .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب مشروعية التمتع ، ودوامه منسكا من مناسك المسلمين في الحج .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

(١) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

الحكم لله ورسوله ﷺ

خلق الله تعالى الإنسان لعبادته ، وحدد له معالم الدين وحدوده بوضوح شامل ، وببينة تامة ، ولم يترك الدين للإنسان مدخلا في مشروعية العبادة، وكيفيةها ، وأركانها ، وصفة أدائها حتى لا يختلف الناس في الثوابت الدينية المشروعة ... وكل اجتهاد الفقهاء مع الثوابت هو إثبات الدليل ، واستخراج حجيته ، والوقوف على وجه الدلالة فيه .

وشرع الله تعالى لكل شئون الحياة المتغيرة القواعد الكلية التي تضع كل جزئية في المسار المشروع بواسطة العلماء الفاهمين المخلصين .
وعلم المسلمون في كل زمان ومكان أن الإسلام دين شامل وعام ، لا يدع صغيرة ولا كبيرة إلا وقد وضع الحكم الشرعي الملائم لها ، في إطار من اليسر ، والتخفيف والسماحة .

وعلم المسلمون ثبات الإسلام بثبوت مصادره ، فقد نزل القرآن ، ونزلت السنة ، وتحدد الإسلام بهما ، وصار معلوما من الدين بالضرورة أن القرآن الكريم والسنة النبوية هما الإسلام ، وبهما يكون الصلاح والفلاح ، ولا يصح بعدهما القول برأي أحد من الناس ممن يخالفهما .

وحين يعيش المسلمون بالإسلام يرون الإخوة في أسمى معانيها ، ويسعى كل مسلم في حب أخيه ، ورعاية مصالحه ، يقول النبي ﷺ : (لا يؤمن أحدكم ، حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)^(١) ، ويعيشون الأمان والسلام ، وينشطون في كل أمور الدنيا ، ويجتهدون في التعلم والانتاج ، والاستفادة بكل ما خلق الله لهم في الكون كله .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه .

لن يجد المسلمون من دينهم إلا الدعوة إلى مكارم الأخلاق ، والسعي الجاد في أمور المعاش ، والسبق في الزراعة ، والصناعة ، والتجارة وفي كل ما يحتاجه الناس .

سيرى المسلم من دينه إعداد القوة ، والمحافظة على الحقوق ، ورفع راية الإسلام .

ويوم أن صدق المسلمون مع دينهم ، وطبقوه ، صاروا في نهضة ورقية ، يباهون به الخلائق على طول الزمان ، ويعلمون بالإسلام ديناً ودستوراً وعلماً وعملاً .

ولذلك تمسك الصحابة الكرام بما أنزل الله تعالى في العمرة ، وأدوها كما تعلموها من رسول الله ﷺ ، ولم يلتفتوا لمن خالف الآية مهما كان شأنه ، ولو من باب الكراهة التنزيهية ، وخلاف الأولى .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الإحرام بالتمتع نسك مشروع ثابت إلى يوم القيامة .
- (٢) من الأفضل شكر صاحب الفضل والخير على ما قام به من فضل
- (٣) لا اجتهاد مع النص .
- (٤) يحسن معرفة رأي الآخر عسى أن يكون له تميز واضح .

- ١٨ -

٢٤ - باب وجوب الدم على المتمتع
وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج
وسبعة إذا رجع إلى أهله

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة

[٧٦٨]، (١)

الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى، فساق معه الهدى من ذي
الحليفة، وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة، ثم بالحج فتمتع
الناس مع النبي ﷺ بالعمرة إلى الحج، فكان من الناس من
أهدى، فساق الهدى، ومنهم من لم يهد، فلما قدم النبي ﷺ
مكة قال للناس: من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرم
منه حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف
بالبيت وبالصفا والمروة، وليقصر وليحلل، ثم ليهل بالحج،
فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع
إلى أهله .

١٦٩١

فطاف ﷺ حين قدم مكة، واستلم الركن أول شيء، ثم خب
ثلاثة أطواف ومشى أربعاً، فركع حين قضى طوافه بالبيت عند
المقام ركعتين، ثم سلم، فأنصرف فأتى الصفا، فطاف بالصفا
والمروة سبعة أطواف، ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى
قضى حجه، ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم
حل من كل شيء حرم منه .

وفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ من أهدى وساق الهدى من

النَّاسِ (١)

[٧٦٩]، (٢) حَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ عُرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ، ١٦٩٢

بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقِ (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب حكم اصطحاب لهدي من الميقات ، وأفعال رسول

الله ﷺ في الحج ، وتشير إلى بعض الأحكام المستفادة من حجة النبي ﷺ .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان نسك رسول الله ﷺ ، ووجوب الدم على

المتمتع من خلال حجة رسول الله ﷺ .

ففي الحديث الأول : يقول ابن عمر رضي الله عنهما : (تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

حَجَّةِ الْوُدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ،
وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَلَ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ بِالْحَجِّ) .

يقول القاضي عياض رحمته : قوله (تَمَتَّعَ) محمول على التمتع اللغوي

ليشمل الذي بدأ مفردا ثم انتهى بالقران آخرا ومعناه أنه ﷺ أحرم أولا

بالحج مفردا ، ثم أحرم بالعمرة فصار قارنا في آخر الأمر والقارن

متمتع من حيث اللغة، ومن حيث المعنى ، لأنه يماثله عرفا باتحاد الميقات،

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ١٠٤ باب من ساق البدن معه .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ١٠٤ باب من ساق البدن معه .

والإحرام ، والفعل (١)

وقد سبق بيان هذا المعنى في الأحاديث السابقة التي تناولت حجة النبي ﷺ التي ودعها أصحابه .

وأما قول ابن عمر رضي الله عنهما : (بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلَ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ بِالْحَجِّ) فمحمول على التلبية إثناء الإحرام ، إذ قال ﷺ في تلبيته : (لَبِيكَ بِعُمْرَةٍ وَحِجَّةٍ مَعًا) لا على أنه ﷺ أحرم أولاً بعمره ، ثم أحرم بحج حتى لا تتعارض أحاديث الباب مع الأحاديث السابقة .

(فَتَمَتَّعَ النَّاسَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ) أي إنهم بدأوا فأحرموا بالحج مفردين ، ثم فسخوه إلى العمرة آخرا حين أمرهم النبي ﷺ بالتحلل بعد انتهاء أعمال العمرة ، وأهلوا بالحج في يوم التروية ، وصاروا بذلك متمتعين تمتعا شرعيا ، وبقي رسول الله ﷺ قارنا جامعا للعمرة والحج بتحلل واحد .

(فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى ، فَسَاقَ الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدَ) أي وكان رسول الله ﷺ وأبو طلحة رضي الله عنهما قد ساقا الهدى من المدينة ، وساق علي رضي الله عنه الهدى من اليمن .

(فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ) ووصل الحجاج إلى مكة ، وقبل أن يطوفوا بالبيت (قَالَ) رسول الله ﷺ (لِلنَّاسِ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِشَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيُطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لِيَهْلَ بِالْحَجِّ) أي قال رسول الله ﷺ للمحرمين

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج٣ ص٣٦٧ طبعة الشعب

عند وصولهم إلى مكة : إن من ساق الهدى يبقى على إحرامه ، ولا يحل إلا بعد أداء مناسك يوم النحر ، ويكون قارنا ، ومن لم يسق الهدى يتحلل ثم يهل بحج في يوم التروية ويكون متمتعا .

(فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ) أي من لم يجد الهدى بعدم امتلاك ثمنه ، أو بوجود ثمنه وعدم وجود الهدى فليصم ثلاثة أيام في الحج أي بعد الإحرام به ، وهذا هو الأفضل ، وإن صامها بعد التحلل من العمرة قبل الإهلال بالحج أجزأه ، ولا يجزئه صومه قبل التحلل من العمرة كما قال الإمام مالك ، وقال النووي وأصحاب الرأي يجزئه الصوم على كل حال (١) على أن يصوم سبعة أيام إذا رجع إلى أهله .
وأما ما فعله ﷺ فقد قدم مكة محرما (فَطَافَ، حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، وَاسْتَلَمَ

الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا) أي رمل ﷺ ثلاثة أشواط في الطواف ، ومشى أربعة أشواط ، ثم صلى (فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ) أي صلى ﷺ عند مقام إبراهيم عليه السلام (ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحِلِّلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ).

(وَفَعَلَ، مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) كل من أهدى وساق الهدى من الناس .
وفي الحديث الثاني : تخبر السيدة عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ وما فعله

(فِي تَمَتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٣٦٩ .

السَّابِقِ) كما في الحديث الأول .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب ما سبق بيانه في الأحاديث السابقة من أن من أهدى وساق الهدى لا يتحلل إلا بعد مناسك الحج ، ولا يذبح إلا في يوم النحر ، وبذلك يكون قارنا ، ويهدي ، أما من لم يسق الهدى فله أن يتحلل بعد تمام العمرة ، ويهدي ، والهدي إبل وبقر وشياه ، يذبح عند التحلل ، ويوزع على مساكين الحرم تعظيماً للنسك ، وشكراً لله تعالى .

فمن لم يجد الهدى لعدم تملك ثمنه ، أو عدم وجود الهدى ليشتريه ، أو وجد الهدى وأبى صاحبه أن يبيعه ، وحينئذ فعليه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله .

والتمتع اسم عام يشمل التمتع الذي يفصل العمرة بتحليل الإحرام بالحج ، والقران الذي يعني إدخال الحج على العمرة بلا تحلل ، وفيهما يتمتع المحرم بأداء منسكين بنية واحدة ، وسفر واحد ، وعمل واحد ، وقد كان عثمان ؓ ينهى عن المتعة أو العمرة ، فقال له علي ؓ : " ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ ، تنهى عنه ؟

فقال عثمان ؓ : دعنا منك .

فقال علي ؓ : إني لا أستطيع أن أدعك ، فلما أن رأى علي ذلك ، أهل بهما جميعاً (١) .

فدل ذلك على أن القران تمتع ، وهو ما فعله رسول الله ﷺ في حجة

الوداع .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع ، حديث رقم : ٢٢٢٢ .

وللفقهاء مذاهب في صوم الأيام الثلاثة في الحج لمن لم يجد الهدي .
فذهب الشافعية وأصحاب مالك إلى وجوب صوم الأيام الثلاثة قبل
يوم النحر ، ويجوز صوم عرفة منها ، لكن الأولى أن يصومها قبل يوم
عرفة ، ويصح صوم الأيام الثلاثة بعد الفراغ من العمرة ، ولا يصح الصوم
قبل الإحرام بالحج ، وقبل الفراغ من العمرة لا تصح ، ولو لم يصمها قبل
العيد لزمه قضاؤها (١) .

وذهب الثوري وأبو حنيفة إلى جواز صوم الأيام الثلاثة قبل الفراغ من
العمرة ، ولا يصح قضاؤها ، فمن فاتته الصوم فعليه الهدي إن استطاعه .

وأما صوم الأيام السبعة فيجب عليه إذا رجع لقوله تعالى : ﴿ وَسَبْعَةٍ
إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ (٢) إلى بلده وموطنه عند الشافعية ، أو إذا رجع إلى مكة كما
قال أبو حنيفة .

وإذا فاتته صوم الثلاثة لزمه أن يصوم الأيام العشرة ، وأن يفرق بينهما
بفطر أيام أربعة بينهما على الصحيح (٣) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب مشروعية التمتع والقران كما فعل رسول الله ﷺ
ووضحه لأصحابه في حجة الوداع ، وتوضح وجوب الهدي على من يتمتع
أو يقرن شكرا لله تعالى ، وتعظيما للنسك ، أو صوم ثلاثة أيام في الحج
وسبعة إذا رجع إلى بيته أو إلى مكة إذا لم يجد الهدي .

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٣٦٩ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

(٣) شرح النووي ج ٣ ص ٣٦٩ .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز ... أهمها : -

الركيزة الأولى

شكر أصحاب المعروف

يحدد حديث الباب ضرورة شكر الله تعالى على ما وفق من عمل وخير ، ومن ذلك أن الله تعالى يسر للمحرم عبادتين في سفر واحد ، وعمل واحد ، وإن كان المحرم مليبا بمتعة فإنه يتحلل بعد العمرة ، ويهل بالحج يوم التروية ... وإن كان قارنا فإنه يقضي وقته محرما يلبي ويكبر ، ويذكر الله طوال وقته ، وهذا وذاك يحتم شكر الله تعالى على توفيقه وفضله ، والشكر واجب لكل صاحب فضل ، يقول الله تعالى : ﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾^(١) فالله هو الموجد ، وهو الرزاق ، وهو المشرع وإليه المصير ، والوالدان سبب وجود الإنسان ، ولذلك وجب شكر الله تعالى والوالدين .
ومن شكر الله تعالى شكر أصحاب الفضل ، يقول النبي ﷺ : (من لم يشكر الناس لم يشكر الله)^(٢) ، ونعم الله تعالى لا تعد ولا تحصى ، والشكر واجب على الإنسان في كل حال .

الركيزة الثانية

التربية العملية

التربية العملية أكثر تأثيرا ، وأقوى توجيها وإرشادا ، وحديث الباب يقدم أحكام الحج ، ويعرف بأعماله ، وأنواع نسكه في صورة عملية ، فقد

(١) سورة لقمان الآية : ١٤ .

(٢) سنن الترمذي الجامع الصحيح - الذبائح - باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ، حديث: ١٩٢٧

أهل النبي ﷺ بالعمرة ثم بالحج ، فتمتع الناس معه ﷺ ، ثم أخذ يبين لهم حكم عمله ، وتمضي الأحاديث في تقديم النسك ، وأحكامه في صورة عملية واضحة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الاتباع الدقيق لرسول الله ﷺ أساس الدين كله .
- (٢) جواز الإحرام بنسك من مناسك الحج .
- (٣) حكم الله تعالى شامل لكل مسلم ومسلمة .
- (٤) شكر صاحب الفضل من شكر المنعم بالفضل .

- ١٩ -

٢٥- باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت
تحلل الحاج المفرد

حديث حفصة رضي عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : يا رسول الله [٧٧٠]، (١)

ما شأن الناس حلوا بعمرته ولم تحل أنت من عمرتك ؟ ١٥٦٦

قال: إني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى أنحر ^(١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن القارن لا يتحلل من إحرامه إلا يوم النحر كما يتحلل المفرد .

- ب -

الدلالات اللغوية للحديث

تؤكد حفصة رضي عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم (أنها قالت) لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندما تحلل أصحابه بعد أداء العمرة ، ولم يحل سائلة (ما شأن الناس حلوا بعمرته ولم تحل أنت من عمرتك) ؟ ... والسؤال حقيقي ، ومنه ترغب السيدة حفصة رضي عنها معرفة السبب الذي جعل الناس يحلون من عمرتهم ولم يحل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو صلى الله عليه وسلم الذي أمرهم به .

ف(قال) لها صلى الله عليه وسلم : (إني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى أنحر)

أي إني أحرمت ، وجعلت في رأسي شيئا يجمعه كصمغ ونحوه ، ويلصقه بالرأس حتى لا يدخل فيه أذى أو قمل أثناء كشفه للإحرام ، وسقت الهدي

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٣٤ باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ، وللحديث روايات أخرى

تحت رقم: ١٦٩٧، ١٧٢٥، ٤٣٩٨، ٥٩١٦ .

من الميقات ، وجعلت نسكي قرانا ، فلا يحل لي الحل إلا بعد الوقوف بعرفة ، والرمي ، والحلق والطواف كما في الحج المفرد .
وفي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ كان قارنا في حجة الوداع ، وأجاز لأصحابه التمتع والإفراد .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن رسول الله ﷺ كان قارنا في حجة الوداع ولا يجوز له أن يتحلل قبل يوم النحر ، لأنه ساق الهدى عند إحرامه في (ذي الحليفة) ميقات أهل المدينة ، وقد أخذ بعض الصحابة والتابعين ، ومعهم الثوري ، وأبو حنيفة ، وإسحاق بن راهوية ، والمزني وابن المنذر ، وأبو إسحاق المرزوي من حجة رسول الله ﷺ أن القران أفضل من الإفراد والتمتع ، لأنه الأشق ، وعمرته مجزئة بلا خلاف (١) .

وذهب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى أن التمتع أفضل لكونه ﷺ تمناه بقوله ﷺ : (لولا أني سقت الهدى لأحلت) ، والنبي ﷺ لا يتمنى إلا الأفضل (٢) .

واختار النووي رحمه الله الإفراد أفضل ، لأن ﷺ اختار الإفراد أولا ، ثم أدخل عليه العمرة ، لبيان جواز الاعتمار في أشهر الحج .
وقال القاضي عياض : الصور الثلاث للنسك في الفضل سواء .
وقال أبو يوسف : القران والتمتع سواء ، وهما أفضل من الإفراد .

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٤٢٩ .

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٤٣٠ .

وعن الإمام أحمد : أن من ساق الهدى فالقران له أفضل ليوافق فعل النبي ﷺ ، ومن لم يسق الهدى فالتمتع أفضل ليوافق ما تمناه رسول الله ﷺ ، ومن أراد أن ينشئ لعمرته من بلده سفرا خاصا بها فالإفراد أفضل له (١) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث أن القارن لا يتحلل إلا بعد النحر في اليوم العاشر مثل المفرد ، فقد أجاب رسول الله ﷺ عن سؤال حفصة رضي عنها ووضح لها ذلك .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يشير الحديث إلى ركيزة هامة هي : -

ضرورة العلم بالإسلام

الدعامة الرئيسية في الإسلام هي العلم ، إذ لا بد منه في كل جزئية من جزئياته... ولا بد للمسلم أن يعلم الحكم قبل أن يلتزم به ، لأنه لو لم يعلمه لعجز عن أدائه على الوجه السليم .

ولا يوجد في الإسلام شيء بعيد لا يحتاج إلى العلم ، ولا يتصور وجود إيمان بلا علم بموضوعه ، ولذلك وجب على المسلم أن يعلم أركان عقيدته ، وأحكام شريعته ، وألوان أخلاقه .

وصار معلوما للجميع أن الوحي بدأ بإرشاد النبي ﷺ إلى العلم ، والأمر

بالقراءة ، فقال ﷺ : ﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ (٢) ويتفاوت الناس بالعلم ، ويرفع الله تعالى الذين أتوا العلم درجات على غيرهم ، فقد جعلهم الله تعالى

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٤٢٩ ، ٤٣٠ .

(٢) سورة العلق الآية : ١ .

أولي الأمر والنهي ، وأصحاب الحل والعقد ، وخصهم بالريادة والقُدوة .
وحديث الباب يبين صورة من صور التعليم ، والاهتمام به ، فقد جاءت
السيدة حفصة رضي عنها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسألته عن سبب حل الناس ،
واستمراره صلى الله عليه وسلم على الإحرام ، فبين لها صلى الله عليه وسلم سبب ذلك ، وهو أنه قلد الهدى
وساقه ، وهذا يحتم القرآن وتأخير التحلل إلى ما بعد الانتهاء من أعمال الحج
، وروت السيدة حفصة رضي عنها الحديث ، وأخبرت به ، ليبقى العلم بالحكم
واضحا بين المسلمين إلى يوم القيامة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) اهتمام أمهات المؤمنين بالعلم بالأحكام من رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- (٢) الاستفادة بالاستفهام في العلم والتعلم .
- (٣) المحرم الذي يسوق الهدى معه لا يتحلل إلا بعد ذبح الهدى في يوم
النحر .

- ٢٠ -

٢٦- باب جواز التحلل بالإحصار وجواز القران

[٧٧١]، (١) حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: حين خرج إلى مكة مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ: إِنَّ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلَ بَعْضُهُ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةِ عَامِ الْحُدَيْبِيَّةِ .

١٨١٣

ثُمَّ إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ .

فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيًا عَنْهُ وَأَهْدَى (١)

[٧٧٢]، (٢) حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له: إن الناس كائناً بينهم قتال وأنا نخاف أن يصدوك .

١٨٤٠

فَقَالَ: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (٢) إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمْرَةً ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقَدِيدٍ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ، وَلَمْ يَخْلُقْ وَلَمْ يَقْصِرْ حَتَّى كَانَ يَوْمُ

(١) أخرجه البخاري في: ٢٧ كتاب المحصر: ٤ باب من قال ليس على المحصر بدل

(٢) سورة الأحزاب الآية: ٢١ .

النَّحْرِ فَحَرَ وَحَلَّقَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ
بَطَوَافِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب مشروعية التحلل بالإحصار إذا اشترط المحرم ذلك
لنفسه ، وأن الإحرام بالعمرة وإدخال الحج جائز لمن نوى ذلك ولبى به .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين رواهما ابن عمر رضي الله عنه ، وحكى فيهما قصة
نسكه حين نزل الحجاج إلى مكة لقتال ابن الزبير رضي الله عنه ، وكيف أنه ﷺ اشترط
التحلل إذا حوَصر كما صنع مع رسول الله ﷺ .

ففي الحديث الأول : يروي ابن عمر رضي الله عنه أنه قال : (حِينَ خَرَجَ إِلَى
مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ) أي إن عبد الله بن عمر رضي الله عنه خرج من المدينة قاصدا مكة لأداء العمرة
في أشهر الحج حين جاء الحجاج لقتال ابن الزبير رضي الله عنه بها ... ، وقد خوفه
أصحابه من هذه الفتنة ، فصنع مع أصحابه صنيع رسول الله ﷺ في حجة
الوداع، واشترط لنفسه، ووضح أنه إن صُد عن إتمام النسك فحله حيث حُبس
فَأَهْلٌ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ) أي
أهل ﷺ بعمرة مثل ما فعل رسول الله ﷺ في عام الحديبية حين أهل بعمرة
وساق الهدى .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٧٧ باب طواف القارن .

ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه نَظَرَ فِي أَمْرِهِ) مع النسك ، وهل يجعله عمرة ، ويتمتع إلى الحج ، أم يقرن الحج بالعمرة ... (فَقَالَ) رضي الله عنه (مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ) أي إن شأنهما واحد، ففيهما قصد البيت، والإحرام بعبادتين، كما إن الإحصار يقع عليهما بصورة واحدة ، وأن المحرم يتحلل في المكان الذي يحبس فيه .
(فَأْتَيْتَ رضي الله عنه إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ) في إهلالي ، ونيتي ، واني أشرت ل نفسي أن اتحلل إن حصرت وقعدت ومنعت من البيت على إتمام النسك ، فقد تحلل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين منع من دخول مكة ، وذبح الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة النسك بها ثَمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيًا عَنْهُ وَأَهْدَى) أي طاف ابن عمر رضي الله عنه طوافا واحدا للحج والعمرة ، وأهدى ، ورأى أن ذلك يكفي لما علمه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفي الحديث الثاني : يوضح ابن عمر رضي الله عنه ما أخبر به في الحديث

الأول فيؤكد (أَنَّهُ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزْلِ الْحَجَّاجِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ) في مكة ليقاتلة .
(فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ، فَقَالَ) لهم
(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) ^(١) فلقد صد عن البيت في عمرة الحديبية ، وأحل بها ، وذبح هديه ، ورجع إلى المدينة دون أن يدخل مكة .
(إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ) أي أعرفكم بأني أهلت بعمرة ، وإنما أشهدهم ابن عمر رضي الله عنه بعمله ليفعلوا مثله إن أرادوا أن يهلوا بعمرة .

(١) سورة الأحزاب الآية : ٢١ .

(ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ) وهو مكان بين مكة والمدينة قريب من ذي الحليفة (قَالَ) لنفسه (مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ) أي شأن الإحصار واحد مع المعتمر ومع الحاج ، فإنه يحل له التحلل عنده ، كما وقع لرسول الله ﷺ عام الحديبية .

(أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي وَأَهْدَى هَدِيًّا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ) أي اشترى ابن عمر رضي الله عنهما هديا من (قديد) وهو مكان قريب من الجحفة وعلمه وساقه أمامه ، وصار بذلك قارنا .

(وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ) فأتى أعمال العمرة (، فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ، وَلَمْ يَخْلُقْ وَلَمْ يَقْصُرْ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَّقَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ) .

(وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي اكتفى بطواف واحد للحج والعمرة معا .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

تتناول أحاديث الباب قصة حج ابن عمر رضي الله عنهما عام نزل الحجاج لمقابلة ابن الزبير رضي الله عنه في مكة ، وأنه ﷺ أحرم خائفا من أن يصدده القتال عن دخول مكة ، ويمنعه من إتمام النسك ... وهنا نحتاج إلى بيان عدة نقاط :-

النقطة الأولى حكم الإحصار

يعرف الأحناف الإحصار بأنه المنع من الوقوف بعرفة ، والطواف بالبيت بعد الإحرام بالحج الفرض والنفل ، وفي العمرة عن الطواف (١) .

(١) لباب المناسك ص ٢٧٢ .

ويعرفه المالكية بأنه المنع من الوقوف والطواف معا، أو المنع من أحدهما (١) .

ويعرف الشافعية والحنابلة الإحصار بأنه المنع من إتمام أركان الحج أو العمرة (٢) .

ومشروعية الحل عند حدوث الإحصار ثابتة في الكتاب والسنة .

أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَأَسْتَيْسِرْ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ (٣) .

وأما السنة : (أن رسول الله ﷺ خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه

وبين البيت ، فنحر هديه ، وحلق رأسه بالحديبية) (٤)

ويقع الإحصار بالعدو وبالمرض ، أو بأي عذر يمنع من الطواف ،

أو الوقوف بعرفة على تفصيل عند الفقهاء .

ويجب على المحصر قضاء النسك الذي أحصر عنه إذا كان واجبا عند

جميع الفقهاء ... وأما إذا كان عن نسك التطوع فإن جمهور الفقهاء إلى عدم

وجوب القضاء ، وذهب الأحناف وابن رشد من المالكية إلى وجوب القضاء .

النقطة الثانية

التفرقة بين حكم الإحصار بالعدو والإحصار بغيره

ذهب ابن عمر ومالك والشافعي رضي الله عنهم إلى أن من أحصر بالعدو فإنه

ينحر هديه حيث حُصر ، ويتحلل ، وينصرف ، ولا قضاء عليه ، إلا أن

يكون حجه حجة الفريضةأما من أحصره المرض فلا يحله إلا الطواف

(١) حاشية الدسوقي ج٢ ص ٩٣ .

(٢) نهاية المحتاج ج٢ ص ٤٧٣ .

(٣) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الصلح ، باب الصلح مع المشركين .

بالبیت ... سواء اشترط أو لم يشترط عند مالك ، وعند الشافعي له شرطه .
وذهب ابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت وعطاء والنخعي
وسفيان والنووي والأحناف رضي الله عنهم إلى أن الإحصار يكون بكل حابس ، سواء
كان عدوا ، أو سلطانا ، أو مرضا ، أو قصور النفقة فإن له التحلل بأن ينوي
ذلك ، وينحر هديه ، ويقصر أو يحلق (١) .

النقطة الثالثة

الفرق بين إحصار الحج وإحصار العمرة

يذهب مالك وبعض الظاهرية إلى أن التحلل من الإحصار يختص
بالحج ، أما المعتمر فإنه لا يتحلل ويستمر على إحرامه حتى يتم عمرته في
أي وقت يمكنه .

ويذهب جمهور الفقهاء إلى أن التحلل من الحج والعمرة عند الإحصار
سواء لقوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ (٢)

النقطة الرابعة

حكم الإحصار قبل الوقوف بعرفة وبعده

ذهب الشافعية إلى أن التحلل عند الإحصار قبل الوقوف بعرفة وبعده
سواء أحصر عن الكعبة أو عن عرفة أو عنهما .
وقال أبو حنيفة : لا يتحلل من الإحصار بعد الوقوف بعرفة ، فقد تم
حجه ، ويتحلل إن كان الإحصار قبلها .

النقطة الخامسة

توابع التحلل لمن تحلل من الإحصار

إذا تحلل المحرم بالحج بالإحصار بقي كما كان قبل هذه السنة ، وعليه

(١) فتح الباري ج ٤ ص ٩ .

(٢) سورة البقرة الآية : ١٩٦ .

أن يحج حجة الفريضة بالإجماع ، وإن كان تطوعا فعليه قضاؤه عند الأحناف ، ويرى غير الأحناف أنه لا قضاء عليه .

النقطة السادسة

طواف القارن

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن القارن الذي يجمع بين الحج والعمرة يطوف طوافا واحدا ، بدليل ما جاء في الحديث (فطاف الذين أهلوا بالعمرة ، ثم حلوا ، ثم طافوا طوافا آخر ، بعد أن رجعوا من منى ، وأما الذين جمعوا بين الحج والعمرة ، فإنما طافوا طوافا واحدا) (١) ، ويقول النبي ﷺ : (من أحرم بالحج والعمرة ، أجزاءه طواف واحد ، وسعي واحد منهما ، حتى يحل منهما جميعا) (٢) .

ويفترق المتمتع عن القارن في الطواف ، فالمتمتع يطوف طوافين ، والقارن يطوف طوافا واحدا ، تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم حلوا ، ثم طافوا طوافا آخر ، بعد أن رجعوا من منى ، وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا) (٣) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

تبين أحاديث الباب أن ابن عمر رضي الله عنهما أحرم قارنا عام نزول الحجاج مكة لقتال ابن الزبير رضي الله عنه ، وأنه رضي الله عنه اشترط عند إحرامه لنفسه ، وقال : إن حبسني عن البيت حابس فحلي حيث حبستني ، وأنه رضي الله عنه قرن وطاف طوافا واحدا ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب طواف القارن .

(٢) سنن الترمذي ، الجامع الصحيح ، باب القارن يطوف طوافا واحدا ، حديث رقم : ٩٠٧ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب حجة الوداع .

وصنع ما صنعه رسول الله ﷺ ، وما أرشدهم إليه ﷺ .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي : -

العبادات خالية من المشقة والضرر

رحمة الله تعالى بعباده واسعة تشمل الوجود كله ، فما من مخلوق إلا وقد هيئ له بدقة تامة ، وعناية واضحة ف ﴿كُلُّ شَيْءٍ مَّوْرُونٌ﴾^(١) و ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾^(٢) ومع تفاوت الخلائق ، وتتنوع القدرات توجد الأحكام التي تراعي هذا التفاوت ، وتتناسب مع تلك القدرات .

وأحاديث الباب توضح هذا الموضوع ، حيث شرع الإسلام للمحرم أن يهل بإحرام غيره ليتخذه رائداً وقدوة ، وله أن يشترط لنفسه عند إحرامه ، ويقول إن حبسني عن إتمام النسك عدو أو مرض أو نحوهما فحلي حيث حبستني ومن وجب عليه هدي بتمتعته أو قرانه ، وعجز عن شرائه ، أو لم يجد هديا يشتريه فله أن يصوم عشرة أيام يفرقها بين أيام الحج ، وبين الرجوع إلى موطنه لئلا يقع في مشقة الصوم ، ومشقة الحج في آن واحد ... ولهذا كان أقلها في الحج ، وأكثرها بعد رجوعه إلى موطنه ، أو إلى مكة إن بقي فيها فترة ما .

وسائر أحكام الإسلام تلتقي مع طبيعة الإنسان ، وتتناسب قدراته وإمكاناته

(١) سورة الحجر الآية : ١٩ .

(٢) سورة الحجر الآية : ٢١ .

.... ولو عاش المسلمون صادقين مع الإسلام لصاروا كما كانوا ﴿ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (١) .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الأحاديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) تعدد مشروعية مناسك الحج يتيح لكل مسلم اختيار ما يناسبه .
- (٢) بيان منزلة ابن عمر رضي الله عنهما مع دين الله تعالى ، وحبه للتشدد في العبادة والتقوى .
- (٣) جواز التحلل بالإحصار لمن اشترطه عند التلبية والنية .
- (٤) يستحب للمصلحين أن يبرزو أعمالهم ليقندي بهم غيرهم .
- (٥) كل الخير في الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أفعاله ، وأقواله ، وأحواله .

(١) سورة آل عمران الآية : ١١٠ .

- ٢١ -

٢٧- باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة

[٧٧٣]، (١) حديث ابنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ عَنِ بَكْرِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ ذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ٤٣٥٣ ، ٤٣٥٤ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ .

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ وَأَهْلَانَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ ﷺ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُجْعَلْهَا عُمْرَةً وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ .

فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِمِ أَهْلْتُمْ؟ فَإِنْ مَعَنَا أَهْلُكَ .

قَالَ ﷺ: أَهْلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ .

قَالَ ﷺ: فَأَمْسِكِ فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث مشروعية الإفراد ، والقران ، والتمتع في الحج لاختار المحرم ما يريد ، ويلبي به عند الميقات .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يروى بكر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّهُ ذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) نسك رسول الله ﷺ

في حجة الوداع ، وبين له (أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ) ولم يفصل هل أهل بهما معا في الميقات، أم أهل بالعمرة وأدخل عليها الحج

(١) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ٦١ باب بعث علي ابن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وخالده بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى اليمن قبل حجة

عند الوصول لمكة ؟

ففصل له عبد الله بن عمر رضي الله عنهما متى أهل رسول الله ﷺ بالعمرة ، وبالحج ، فقال له : (أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجِّ) من الميقات (وَأَهْلُنَا بِهِ مَعَهُ) كإهلاله بالحج (فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ) أي وصلنا مكة قال ﷺ (مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً) ويتحل بعدها ، ويهل بالحج يوم التروية ، وبذلك يكون متمتعاً .

ولم يخاطب النبي ﷺ من كان معهم الهدى ، لأنهم انحصروا في رسول الله ﷺ وطلحة رضي الله عنه فقط ، ودل عدم حديثه عن ساق الهدى أنهم يظنون على إحرامهم إلى انتهاء أعمال الحج .

يقول عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : (وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ) ولذلك لم يتحل .

(فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : بِمِ أَهْلُتَ ؟ فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ ؟) أي ما نوع نيتك حين أحرمت ، فإن معنا فاطمة زوجتك رضي الله عنها لنرى من إهلالك هل تحل ؟ أم تبقى حراماً ؟

(قَالَ) علي رضي الله عنه : (أَهْلُتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ) أي علفت إحرامي

بإحرام رسول الله ﷺ .

(قَالَ) له النبي ﷺ : (فَأَمْسِكْ) إذا على إحرامك (فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا)

ومعك هدي ، ولذلك لا يجوز لك إلا القران .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يتكون الحديث من شطرين عددهما البخاري حديثين ... هما :-

الشرط الأول : الحوار بين بكر بن عبد الله ، وأنس ، وابن عمر رضي الله عنهم

، فقد حدث أنس رضي الله عنه أصحابه بما رآه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبين أنه صلى الله عليه وسلم أهل بعمره وحجة في العام العاشر في حجة الوداع ، ولم يحدد أنس رضي الله عنه في قوله وقت ، ومكان إهلال النبي صلى الله عليه وسلم بالحج والعمرة ، وإن دل ظاهر قوله على أنهما كانا معا بذوي الحليفة .

ولذا فصل ابن عمر رضي الله عنهما لبكر بن عبد الله رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، وحكى له تفاصيل إهلال النبي صلى الله عليه وسلم بالحج ، والوقت ، الذي أهل فيه بالعمرة ، فقال له رضي الله عنه : (أَهْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالْحَجِّ) وحده في " ذي الحليفة " (وَأَهْلُنَا بِهِ مَعَهُ) ثم لما قدمنا مكة أمر صلى الله عليه وسلم الذين لم يسوقوا الهدى أن يهلوا بعمره ويتمتعوا ، وأمر الذين ساقوا الهدى أن يؤدوا عمرتهم ، ويستمروا على إحرامهم ، حتى يتم التحلل التحلل من الحج يوم النحر ... وكان النبي صلى الله عليه وسلم مع الذين ساقوا الهدى، فبقي على إحرامه، وقرن العمرة بالحج

الشرط الثاني : قدوم علي بن أبي طالب رضي الله عنه من اليمن حاجا وقد ساق الهدى معه ، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم عن نسكه الذي أهل به ؟ قال رضي الله عنه : (أَهْلَتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم) ، فقال له صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك إحرامك كما أفعل فإن معنا هديا مثلك ، ولذا وجب على من ساق الهدى أن يقرن .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب ما سبق بيانه وهو أنه صلى الله عليه وسلم أهل بالحج من ذي الحليفة ، ثم أدخل عليه الحج ، وأمر من لم يسق الهدى بالتحلل بعد أداء العمرة ، والإهلال بالحج في يوم التروية ، أما من ساق الهدى فعليه الاستمرار في الإحرام حتى يتحلل من حجه ، وأمر صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بذلك .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

الاهتمام بسنة النبي ﷺ

أرسل الله تعالى محمدا ﷺ رسولا للناس يبلغهم الوحي ، ويرشدهم إلى الطريق المستقيم ، وعلموا أن رسول الله ﷺ لا يكتف عنهم أمرا ، ولا يخفي عليهم شيئا من الوحي ، فاهتموا بكل ما وصل إليهم ، فحفظوا القرآن الكريم وحافظوا عليه ، واهتموا بالسنة النبوية وحفظوها ودونوها ، وعلموا أنها تأكيد للقرآن الكريم وبيان له ، وهي الوحي الموضح للقرآن الكريم ، يقول الله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (١) وعلى المسلمين أن ينزلوا السنة منزلتها ، فقد حذر النبي ﷺ من فريق يرد السنة ، ويقول يكفيني القرآن الكريم ، يقول النبي ﷺ : (يوشك أحدكم أن يكذبي ، وهو متكئ على أريكته ، يحدث بحديثي ، فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلال استحلناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمانه ، ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله) (٢) .

وكان الصحابة - رضوان الله عليهم - يحرصون على تتبع سنة النبي ﷺ ليعملوا بها ، وفي حديث الباب يذكر بكر بن عبد الله ﷺ لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما سمعه من حديث رواه أنس رضي الله عنه فيفصل له عبد الله ﷺ ما فعله رسول

(١) سورة النحل الآية : ٤٤ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، مسند الشاميين ، حديث رقم : ١٦٨٨٤ .

الله ﷺ ... وذلك كله لحرصهم جميعا على رواية سنة رسول الله ﷺ القولية والفعلية كما سمعوها ورأوها من رسول الله ﷺ وبذلك حافظ المسلمون على السنة ، ورووها كما سمعوها من رسول الله ﷺ ، وتم نقلها مسندة إلى رسول الله ﷺ وبهذا الثبوت ثبت الإسلام ، واستمر على نضارته وجدته كما نزل من عند الله تعالى .

الركيزة الثانية لا محاباة في دين الله تعالى

نزل دين الله تعالى للناس أجمعين ليتحاكموا إليه ، ويلتزموا بتعاليمه ، وصار الجميع مسئولوا عنه بصورة متساوية ، وعلموا أنه (لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا أحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر ، إلا بالتقوى) (١) .

وعلم المسلمون من دينهم أن الكل مسئول ، والجزاء عادل على العمل ، ولن يفلت أحد من الحساب ، وسيجد كل إنسان عمله مدونا ومسجلا بالصوت والصورة ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَكَلَّإِئْسَإِنِ الْزَمْنَةُ طَكْرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُجْرُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ۝١٣﴾ أقرأ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿٢﴾ ، ويقول ﷻ : ﴿ وَوَضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لَ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا ۝٤٩﴾ (٣)

(١) مسند احمد بن حنبل ، مسند الأنصار ، حديث رقم : ٢٢٨٩٤ .

(٢) سورة الإسراء الآيتان : ١٣ ، ١٤ .

(٣) سورة الكهف الآية : ٤٩ .

إن الإنسان لا ينتفع عند ربه إلا بعمله ، ولن يستوي العاملون والقاعدون ، كما لا يستوي الظل والنور ، ولا محاباة في دين الله تعالى . يقول ﷺ : ﴿ وَرَوَّ قَوْلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَابِلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ ^(١) ومعنى هذا أن الله تعالى يحاسب رسوله ﷺ كما يحاسب عباده ، (فلو اخطأ ﷺ وحاشاه) وزاد في القرآن شيئاً لعاقبه الله تعالى عقوبة شديدة لا يمكن لمخلوق أن ينقذه منها ، لأنه لا محاباة في دين الله تعالى .
والحديث يدل على هذه المساواة ، فقد شرع الله تعالى أحكام الحج ، وبينها للناس ، وكان الرسول ﷺ أول من التزم بها ، فقرن لأنه ساق الهدى ، وكان يتمنى أن يتحلل ليكون نسكه عمرة ... إلا أن الحكم لله وحده ، والجميع عند الله تعالى سواء ، لا فضل لأحدهم إلا بالتقوى .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) اهتمام المسلمين برواية الحديث ، ونقله عن رسول الله ﷺ .
- (٢) الناس سواسية كأسنان المشط .
- (٣) لكل منسك أحكامه التي تفصله ، وتوضحه .

(١) سورة الحاقة الآيات : ٤٤ : ٤٧ .

-٢٢-

**٢٨- باب ما يلزم من أحرم بالحج
ثم قدم مكة من الطواف والسعي**

[٧٧٤]، (١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن عمرو بن دينار رضي الله عنه قال: سألنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل طاف بالبيت العمرة ، ولم يطف بين الصفا والمروة ، أيأتي امرأته ؟

فقال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وطاف بين الصفا والمروة والله تعالى يقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (١) (٢)

- أ -

موضوع حدث الباب

يبين حديث الباب أن من أحرم بالحج معتمرا لا يجوز له أن يتحلل قبل أن يطوف بالبيت سبعا ، ويسعى بين الصفا والمروة .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول عمر بن دينار رضي الله عنه : (سألنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل طاف بالبيت طواف (العمره) ، ولم يطف بين الصفا والمروة ، أيأتي امرأته) ؟ أي أصار حلالا ؟ وهل يجوز له أن يجامع امرأته ؟
(فقال) ابن عمر رضي الله عنهما : (قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وطاف بين الصفا والمروة) ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

(١) سورة الأحزاب الآية : ٢١ .

(٢) أخرجه البخاري في : ٨ كتاب الصلاة : ٣٠ باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُمَسِّلِينَ ﴾ وللحديث روايات

أخرى في البخاري تحت أرقام : ١٦٢٣ ، ١٦٢٤ ، ١٦٤٦ ، ٧٩٤ .

أي إن رسول الله ﷺ أتى البيت معتمرا ، فطاف بالبيت ، وصلى بالمقام ، وسعى بين الصفا والمروة ، وتحلل بعدها ، ولم يتحلل قبل ذلك ، والرسول ﷺ هو القدوة الحسنة ، وعلى ذلك لا يصح من المحرم أن يأتي امرأته قبل أن يطوف ويسعى .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن من أحرم بالعمرة يبقى على إحرامه حتى يؤدي أعمال العمرة ، ومنها الطواف بالكعبة ، والسعي بين الصفا والمروة ، فهما ركنان من أركان العمرة ، وقد بين ابن عمر رضي الله عنهما ذلك استنباطا من فعل رسول الله ﷺ وأدائه للنسك ، واعتمادا على قاعدة كلية ، وهي التأسى برسول الله ﷺ قولاً وعملاً .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن تحلل المعتمر لا يصح قبل الانتهاء من أعمال العمرة وآخرها السعي بين الصفا والمروة ، كما دل على ذلك قول رسول الله ﷺ وفعله في هذا الحديث ، ودلت عليه أحاديث كثيرة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

الرسول ﷺ أسوة للمؤمنين

سيرة النبي ﷺ بكافة جوانبها وحي ، جعله الله تعالى في الناس ليكون أسوة للمؤمنين ، وقدوة للإنسانية كلها ومعنى ذلك أن أقوال النبي ﷺ

وأحواله ، وأخلاقه ، وأعماله سنة مشروعه على المسلمين أن يتخذوها منهجا
يسلكونه في حياتهم ومعاشهم .

**لقد اتصف رسول الله ﷺ بصفات الخير، والكمال لتكون نموذجا
يطبقه المسلمون في حياتهم .**

وقد كان المسلمون يعلمون ذلك ، ولذلك اجتهدوا لمعرفة أعمال رسول
الله ﷺ ، وعباداته ، وأقواله لتكون قدوة وأسوة لهم وحديث الباب شاهد
على هذا ، وكانوا يسألون عن فعل رسول الله ﷺ إذا فاتهم أمر، فقد سأل
عمرو بن دينار رضي الله عنه ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل أحرم بالعمرة وطاف بالبيت هل
يحل له أن يأتي زوجته قبل السعي بين الصفا والمروة ؟ فأجاب ابن
عمر رضي الله عنهما على السؤال بفعل رسول الله ﷺ الذي اعتمر وطاف وسعى قبل أن
يحل ، وهو رضي الله عنه القدوة والأسوة .

ومن هنا

وجب على المسلمين أن يتخذوا الرسول ﷺ قدوة لهم وأسوة .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية :

- (١) أساس العمل الإسلامي المصادر الإسلامية الصحيحة .
- (٢) الرسول ﷺ أسوة لكل مسلم ومسلمة .
- (٣) لا حرج على من يجهل أمرا أن يسأل عنه .
- (٤) من الأفضل أن تتضمن الإجابة الدليل المثبت لموضوع السؤال .

- ٢٣ -

٢٩- باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى
من البقاء على الإحرام وترك التحلل

حديث عائشة وأسماء رضي الله عنهما عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل
القرشي رضي الله عنه أنه سأل عروة بن الزبير رضي الله عنه فقال: قد حج النبي
صلى الله عليه وسلم فأخبرتني عائشة رضي الله عنها أنها أول شيء بدأ به حين قدم أنه
توضأ، ثم طاف بالبيت، ثم لم تكن عمرة، ثم حج أبو بكر رضي الله عنه
فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة، ثم
عمر رضي الله عنه مثل ذلك، ثم حج عثمان رضي الله عنه فرأيناه أول شيء بدأ
به الطواف بالبيت، ثم لم تكن عمرة، ثم معاوية وعبد الله بن
عمر رضي الله عنهما، ثم حجبت مع أبي، الزبير بن العوام رضي الله عنه فكان
أول شيء بدأ به الطواف بالبيت، ثم لم تكن عمرة ثم رأيت
المهاجرين والأنصار يفعلون ذلك، ثم لم تكن عمرة ثم أجز
من رأيت فعل ذلك ابن عمر رضي الله عنهما، ثم لم يقضها عمرة وهذا
ابن عمر رضي الله عنهما عندهم فلا يسألونه ولا أحد ممن مضى ما كانوا
يبدعون بشيء حتى يضعوا أقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا
يحلون وقد رأيت أمي وخالتي رضي الله عنهما حين تقدمان لا يتبدنان
بشيء أول من البيت تطوفان به، ثم لا تحلان .
وقد أخبرتني أمي أنها أهلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان
بعمره فلما مسحوا الركن حلوا^(١).

[٧٧٥]، (١)

١٦٤١

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٧٨ باب الطواف على وضوء.

حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها عن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه أنه كان يسمع أسماء رضي الله عنها تقول ، كلما مرت بالحجون: صلى الله على محمد، لقد نزلنا معه ههنا ونحن يومئذ خفاف، قليل ظهري، قليلة أزدنا، فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان، فلما مسسنا البيت أحلنا ثم أهلنا من العشي بالحج^(١).

[٧٧٦]، (٢)

١٧٩٦

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن من أحرم بالحج مفردا ، أو قرن الحج بالعمرة لا يجوز له أن يتحلل من إحرامه بعد الطواف والسعي الذي قام بهما عند القدوم إلى مكة ، لأن تحلله لا يصح إلا يوم النحر ، كما توضح الأحاديث أحكاما أخرى .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان ما يفعله من أحرم بالحج مفردا ، أو بالحج والعمرة قارنا بعد أن يطوف بالبيت طواف القدوم ، ويسعي بين الصفا والمروة .

ففي الحديث الأول : يؤكد محمد بن عبد الرحمن رضي الله عنه أنه سأل عروة بن الزبير رضي الله عنه عن ما يفعله المحرم مفردا أو قارنا ... فأكد لي عروة ما عنده من علم في هذا الموضوع ، (فقال) لي : (قد حج النبي صلى الله عليه وسلم) قارنا كما سبق بيانه (فأخبرني عائشة رضي الله عنها أنه أول شيء بدأ به حين قدم ، أنه توضأ ، ثم

(١) أخرجه البخاري في: ٢٦ كتاب العمرة: ١١ باب متى يحل المعتمر .

طَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً) أي إنه ﷺ حين وصل إلى مكة تَوْضاً ، ثم طاف بالبيت سبعة أشواط ، ولم يذكر الحديث السعي بين الصفا والمروة لأنه متم للطواف ، ومعنى (ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً) أي أنه ﷺ لم يتحلل بعد طوافه وسعيه ، لأنه لم ينو عمرة مفردة ... ودل الحديث على أن الوضوء واجب قبل الطواف أو شرط له .

واسترسلت السيدة عائشة رضي عنها في إجاباتها ، فأكدت أن أبا بكر ، وعمر ، وعثمان ، ومعاوية ، وعبد الله بن عمر رضي عنهم صنعوا " كل في زمانه " ما صنعه رسول الله ﷺ ، فكانوا أول ما يبدأون به عند الوصول للبيت يتوضأون ، ويطوفون ، ويسعون ، ولا يتحللون .

يقول عروة بن الزبير رضي عنه بعد أن روى إجابة أم المؤمنين عائشة رضي عنها يقول : (ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي ، الزبير بن العوام رضي عنه فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ رضي عنه) فقد توضح وطاف وسعى (ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً) أي إنه لم يتحلل ويترك إحرامه ويجعل طوافه لعمرة منفردة أو تمتعا .

يقول عروة رضي عنه : (وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ رضي عنه عِنْدَهُمْ) ما زال حيا (فَلَا يَسْأَلُونَهُ)؟ ... أي أفلا يسألونه ؟ وقد حُذفت همزة الاستفهام للعلم بها ... أو يسألون غيره ممن عاش مع رسول الله ﷺ ، ليعلموا ما كان يقع منهم في أداء النسك ، فإنهم جميعا (وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى) فإنهم (مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوَّافِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ) فكل من مضى من المهاجرين ، والأنصار ، والمسلمين كانوا يبدأون بما يبدأ به رسول الله ﷺ ،

وبما صنع في حجه .

يقول عروة رضي الله عنه : (وَقَدْ رَأَيْتُ أُمَّيَ) أسماء (وَخَالَتِي) عائشة رضي الله عنها (حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِيَانِ بِشَيْءٍ أَوْلَ مِنْ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ) أي رأيت أُمِّي أسماء وخالتي عائشة رضي الله عنها لا تحلان بعد طواف القدوم ، لأن التحلل شرع للمتمتع ، والمحرم بعمره لا يجوز له التحلل إلا بعد تمام الطواف والسعي ، والحلق أو التقصير .

وجاءت رواية أخرى للحديث وهي قوله رضي الله عنه : (ثم لم يكن غيره) (١)

فإن قوله رضي الله عنه (غيره) يعم العمرة وغيرها ، ويكون تقدير الكلام في الحديث (ثم حج أبو بكر وغيره فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ، (ثم لم يكن غيره) أي لم يغير الحج ، ولم ينقله ، ولم ينسخه إلى غيره لا عمرة ولا قرانا (٢) والله أعلم .

وفي الحديث دلالة على ضرورة الوضوء قبل الطواف، وعلى أن تحية البيت الطواف ، وعلى أن المحرم بعد الطواف لا يجوز له أن يغير ما أحرم عليه (وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأَخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا)

وفي الحديث الثاني : يروي عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه

(أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ رضي الله عنها تَقُولُ ، كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُّونِ) وهو جبل قريب من المسجد الحرام ، أعد ليدفن فيه موتى مكة والمحرمين ، (صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ، لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَهُنَا) أي نزلنا في الجحون حين قدمنا للحج في العام

(١) صحيح مسلم - كتاب الحج ، باب ما يلزم - حديث: ٢٢٤٨

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١ ص ٣٧٨ طبعة الشعب .

العاشر ... (وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ) أي ونحن خفاف ، وخفاف جمع خفيف ، بسبب ضعف أجسادنا ، وقلة أمتعتنا (قَلِيلٌ ظَهْرُنَا) أي ما نحملة فوق ظهور مراكبنا قليل (قَلِيلَةٌ أَرْوَادُنَا) أي نصطحب زادا ومتاعا قليلا .
(فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، فَلَمَّا مَسَسْنَا الْبَيْتَ) أي أعتمرت أنا وأختي وزوجي وفلان وفلان ، فلما طفنا واستلمنا ركن البيت ، وسعينا بين الصفا والمروة (أَحَلُّنَا ثُمَّ أَهَلُّنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ) وإنما إذن لهم رسول الله ﷺ بذلك لأنهم لم يسوقوا الهدى ، فأمرهم بالتمتع قبل القدوم للبيت .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أنه لا يجوز للمحرم التحلل بعد الطواف ، والسعي ، وتحدد الوقت الذي يجوز له فيه ذلك ...
ففي الحديث الأول بيان لأهمية الوضوء قبل الطواف ، لأن (الطواف صلاة ، ولكن قد أذن لكم في الكلام)^(١)
وفيه أن تحية البيت الطواف ، فلا صلاة قبل الطواف ، وإنما تكون الصلاة بعده .

وفيه أن الذي أهل بالحج والعمرة وساق الهدى لا يتحلل قبل الحج ، ويستمر محرما إلى أن ينتهي من مناسك الحج ، وهو ما وضحه الحديث الأول ، وهو حكم يشمل من نوى الحج مفردا ، أو نوى الحج والعمرة قارنا .
ويبين الحديث الثاني أن من أهل بالحج فله أن يدخل عليه العمرة قبل الطواف ، ليتم عمرته ويتحلل بعد الطواف ، والسعي ، والحلق أو التقصير ،

(١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، كتاب المغازي ، حديث رقم : ٩٥٠٨ .

ويهل بالحج في يوم التروية بشرط عدم سوق الهدى ... كما أمر بذلك رسول الله ﷺ ، وأما قول أسماء رضي عنها : (**فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا**) فمعناه أنهم لما استلموا الحجر الأسود ، وطافوا وسعوا حلوا ، بدليل حديث ابن عمر رضي عنهما وفيه : (**أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف في الحج أو العمرة ، أول ما يقدم سعى** : **ثلاثة أطواف ، ومشى أربعة ، ثم سجد سجدتين ، ثم يطوف بين الصفا والمروة**)^(١) ، وهذا المعنى جعل ابن التين يفسر (مسحنا) بأنه مسح ركن المروة عند ختام السعي .

ومذهب الجمهور أنه لا بد من السعي مع الطواف لأنه متم له ، فحين نقول فرغنا من الطواف أي فرغنا من الطواف وما يتبعه

والحديثان يدلان على سرعة المبادرة إلى الطواف لأنه تحية المسجد الحرام ، واستثنى بعض الشافعية ومن وافقهم المرأة الجميلة ، والمرأة الشريفة التي لا تبرز من حجابها ، فيستحب لها تأخير الطواف إلى الليل إذا دخلت مكة نهارا ، كما يجوز لمن خاف فوت صلاة مكتوبة ، أو جماعة مكتوبة ، أو مؤكدة ، أو فائتة أن يؤخر دخول مكة إلى الليل .

وذهب الجمهور إلى أنه لا شيء على من ترك طواف القدوم إذ لم يأت المسجد الحرام ، وذهب مالك وأبو ثور إلى وجوب دم على من ترك طواف القدوم لغير عذر (٢) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن المفرد أو القارن لا يتحلل بعد الطواف ، لأن تحلله

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة .

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ٣ ص ٤٧٩ .

يكون بعد تمام أعمال الحج ، أما من أهل بالحج ، ولم يسق الهدى ، فله أن يتحلل بعد العمرة ، والإهلال بالحج يوم التروية .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب على عدد من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

فطانة السيدة عائشة رضي الله عنها

في رواية الحديث

يبين الحديث الأول فطانة السيدة عائشة رضي الله عنها في رواية الحديث ، والمدى الكبير في قوة ضبطها ، وتحملها لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلقد سألتها عروة بن الزبير رضي الله عنه ، وهو ابن أختها أسماء رضي الله عنها فأجابته على سؤاله ببيان فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قارن في حجة الوداع ، وبينت أنه صلى الله عليه وسلم لم يتحلل عقب الطواف والسعي ، ولم تكتف بإخبارها عن عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما أخذت تبين له استقامة كبار الصحابة على صنْع ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيذا على ما أخبرت به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وممن روت صنيعهم أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، ومعاوية ، وابن عمر رضي الله عنهم ، وأضاف إليهم عروة أباه الزبير ، والمهاجرين والأنصار رضي الله عنهم .

وهذا يدل على فطنة السيدة عائشة رضي الله عنها ، فهي لم تكتف بالرواية مجردة ، وإنما نقلتها من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتباع كبار الصحابة لها ، فوضحت بذلك ضرورة اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أعماله ، فأعماله صلى الله عليه وسلم شريعة متبعة ، ودين نزل الوحي به .

الركيزة الثانية من فنون الدعوة إلى الله تعالى

تتضمن أحاديث الباب عددا من أساسيات فن الدعوة إلى الله تعالى ومنها :

- أولاً -

ضرورة التثبيت في العبادة لمعرفة مشروعيتها

أراد الصحابة رضوان الله عليهم أن يحجوا بعد رسول الله ﷺ مفردين ومقرنين ، ومعتمرين ، فبحثوا عن فعل رسول الله ﷺ في هذه المناسك الثلاث ، ولذلك سألوهم محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي ﷺ عن مناسك الحج كما فعلها رسول الله ﷺ فسأل محمد عروة بن الزبير ﷺ فأخبره بما فعل رسول الله ﷺ نقلًا عن السيدة عائشة ؓ ، وبذلك صنعوا كما صنع رسول الله ﷺ .

- ثانيًا -

الاعتماد في النقل على المصدر الثقة

صدق المصدر أول ثبوت الخبر والعمل به ، ولذلك ثبت صدق المصادر الإسلامية بالتواتر ، وعدالة الرواة ، وضبطهم في الحفظ والكتابة ، وصار من بدهيات الحياة الإسلامية ضرورة التيقن من صدق ما نقل عن رسول الله ﷺ ، وقد حفظ الله تعالى دينه فأهل للوحي من حفظه ، ونقله .
وسار التابعون على هذا المنهج ، فلم يقوموا بعمل إلا بعد التأكد من صدق ثبوته من رسول الله ﷺ قولًا وفعلاً ، وأحاديث الباب توضح ذلك وتؤكد ، فلقد سألوهم عن فعل رسول الله ﷺ في الحج ، ولجأوا إلى المصدر الثابت وهو السيدة عائشة ؓ ، واخذوا منها فعل رسول الله ﷺ .

- ثالثاً -

بيان الفعل بتكرار ذكر حدوثه

توضح أحاديث الباب تكرارا لخبر واحد فعله رسول الله ﷺ ، وفعله أبو بكر، وعمر، وعثمان ، ومعاوية ، وابن عمر، والزبير بن العوام ، والمهاجرون ، والأَنْصار - رضوان الله عليهم جميعا - لأن هذا التكرار يبين الحقيقة ويؤكدُها ، ويوضح تواتر الخبر بها ، وبذلك يرد الحديث كل قول يخالفه .

- رابعاً -

إرشاد السائل إلى مصادر الصدق

من وسائل الإقناع إرشاد السائل إلى مصدر الخبر ، والحث على التواصل معه ليتثبت من الصدق بنفسه ، ولذلك قال عروة رضي الله عنه فليسألوا ابن عمر رضي الله عنهما فهو موجود بينهم ، وقد كان مع رسول الله ﷺ ، ونقل عنه ، وصنع ما صنع ، وهو مصدر لا شك فيه ، وليبحثوا عن الصحابة الذين كانوا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، ليعلموا ما صنع رسول الله ﷺ ليصنعوا مثله .

- خامساً -

اشترك الجميع في امانة الدعوة

حينما نتأمل في رواية الحديثين نرى اشتراك من وصله الخبر من الصحابة في الدعوة ، وإيصال الخبر إلى غيرهم من المسلمين ، ومن هؤلاء الرواة السيدة عائشة رضي الله عنها ، وابن عمر رضي الله عنهما ... وهذا يدل على تحمل المسلمين لأمانة الدعوة إلى الله تعالى ، ونقل القرآن الكريم كما حفظوه ، وحفظ السنة كما وصلتهم ، وإيصال دين الله تعالى من بعدهم كما أخذوه ممن سبقهم ، وقد ساهم العلماء ، و المحدثون ، والفقهاء في المحافظة على

دين الله تعالى ونقله إلى الناس .

- سادساً -

واجب الدعاة اليوم

إزاء القضايا المستفادة من أحاديث الباب يجب على الدعاة في العصر

الحديث ما يلي : -

١- الاهتمام بالعلم بمصادر الإسلام ، واستتباط الأحكام والمواعظ منها على منهج السلف الصالح ، ولا يصح أن يتولى الدعوة إنسان يجهل الإسلام ، وطرق الدعوة إليه ، ويعجز عن مواجهة الواقع المليء بالتيارات والمذاهب الكثيرة .

٢- الدعوة إلى الله تعالى تحتاج إلى سائر العلوم الشرعية والإنسانية فلا بد للدعاة من علم بالتفسير ، والحديث ، والفقه ، والعقيدة ، ودراسات النفس ، والجماعة ، وحركات البشر خلال الزمن .

إن رسول الله ﷺ هو قدوة الدعاة وأسوتهم ، وقد علمه الله تعالى الإسلام كله ، وعرفه بقصص السابقين ، وكشف له طبائع النفوس ، وتنوع التوجهات ، وهذا مكنه ﷺ من القيام بما بُعث له ، من تبليغ وإرشاد ، وهذا ما نأمله في الدعاة على قدر استطاعتهم ... وما لا يدرك كله لا يترك كله .

٣- ضرورة الإخلاص والصدق في الدعوة إلى الإسلام والعمل به ، وليس ما نراه في الدعاة اليوم مقبولاً في دين الله تعالى ، فقد صار الدعاة من العامة في العلم والفهم ، وصار كل همهم التكسب ، والحصول على الشهوات، وتحول العلماء إلى خدم لغيرهم من الساسة ، والجماعات ، والأحزاب ، وليس كذلك الدعاة؟؟

إن الدعوة إلى الله تعالى طائفة من الناس يعملون الله ، ويحاولون إخراج الناس من الظلمات إلى النور بدين الله تعالى ، وغايتهم نشر الإسلام بين الناس ليذكره من يعلمه ، ويعلمه من يجهله ، ويبهت من يخاصمه لوضوحه وبيانه .

إن دعاة اليوم يحملون أعدل قضية في الوجود ، وأصلح منهج للناس إلا أنها تحارب من خصوم متعصبين لأفكار بالية ، وهم بعيدون عن النظر والتدبر في الوجود ، والتأمل الفكري فيما يسمعون من الدعوة ولا يجدون دعاة فاهمين لقضيتهم ، عاجزين عن إبرازها ، وعرضها ، والدفاع عنها .

إن الإسلام اليوم يحتاج إلى رجال مخلصين صادقين ... وهذا هو الأمل والله ولي التوفيق .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) تفصيل الحكم الشرعي أفضل من إجماله .
- ٢) التكرار في التعليم والتوجيه عامل تربوي له أهميته .
- ٣) بيان دور بيت النبوة في نقل أخبار رسول الله ﷺ .
- ٤) تعدد الإهلال عند الإحرام جائز ، ولكل منسك حكمه .
- ٥) الإسلام ثابت بثبوت مصادره ، ونشره تابع لصدق المسلمين وإخلاصهم في المحافظة عليه .

- ٢٤ -

٣١- باب جواز العمرة في أشهر الحج

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم النبي ﷺ وأصحابه لصبح [٧٧٧]، (١)

رابعة يلبون بالحج ، فأمرهم ﷺ أن يجعلوها عمرة ، إلا من ١٠٨٥

معه الهدى (١)

حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن أبي جمره نصر بن عمران الضبعي [٧٧٨]، (٢)

قال : تمتعت فنهاني ناس ، فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فأمرني ١٥٦٧

فرايت في المنام كأن رجلاً يقول لي: حج مبور ، وعمرة

مقبلة ، فأخبرت ابن عباس رضي الله عنهما .

فقال: سنة النبي ﷺ فقال لي: أقم عندي فأجعل لك

سهما من مالي

قال شعبة (الراوي عنه) ، فقلت: لم ؟

فقال: للرؤيا التي رأيت (٢)

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز العمرة في أشهر الحج ، والتمتع بالحل إلى

الإحرام بالحج في يوم التروية ، وتوضح ثبوت الرؤيا الصالحة فهي من

المبشرات الباقية بعد رسول الله ﷺ .

(١) أخرجه البخاري في: ١٨ كتاب تقصير الصلاة: ٣ باب كم أقام النبي ﷺ في حجته ، وللحديث روايات أخرى عند

البخاري تحت أرقام: ١٥٦٤ ، ٥٥٠٥ ، ٣٨٣٢ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٣٤ باب التمتع والإقراء والإفراد بالحج ، وللحديث رواية أخرى عند البخاري

تحت رقم: ١٦٨٨ .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان جواز العمرة في أشهر الحج ، والتمتع بالحل إلى الإهلال بالحج في يوم التروية .

ففي الحديث الأول : يقول ابن عباس رضي الله عنهما : (قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ

إلى مكة في العام العاشر محرمين بالحج ، وذلك (لِصُبْحِ رَابِعَةٍ) من ذي الحجة (يَلْبُؤْنَ بِالْحَجِّ) الذي أهلوا به من ذي الحليفة (فَأَمَرَهُمُ) النبي ﷺ (أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً) يتمون عملها ، ثم يتحللون ، إلى أن يهلوا بالحج في يوم التروية (إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ) أي أمرهم بالعمرة والتحلل إلا من كان معه الهدى ، فلا يجوز له أن يتحلل ، وعليه أن يقرن الحج بالعمرة ، ويتحلل يوم النحر بعدما يتم حجه ويذبح هديه .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو جمره نصر بن عمران الضبعي رضي الله عنه

: (تَمَتَّعْتُ) أي أهلت بالعمرة تمتعا (فَنَهَانِي نَاسٌ) عن العمرة ، وكان ذلك في زمن ابن الزبير رضي الله عنه ، وكان لا يرى المتعة وينهى عنها ، ولم يذكر المحدثون أسماء هؤلاء الناس ولا أحدهم (فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) عن حكم الإهلال بالعمرة ، وهل نهى الناس لي نهى في موضعه أم لا ؟ (فَأَمَرَنِي) ابن عباس رضي الله عنهما بها أي أستمر في العمرة ، فوافقت وأديتها (فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ، وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَخْبِرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) بهذه الرواية (فَقَالَ) لي (سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ) أي هذه سنة رسول الله ﷺ ، وفي رواية للحديث (تمتعت فنهاني ناس عن ذلك ، فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فسألته عن ذلك ، فأمرني بها .

ثم انطلقت إلى البيت فتمت ، فاتاني آت في منامي ، فقال : عمرة متقبلة ،
وحج مبرور . فأتيت ابن عباس رضي الله عنه ، فأخبرته بالذي رأيت .

فقال : " الله أكبر الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم " (١) .

و(سنة النبي صلى الله عليه وسلم) تقرأ مرفوعة خبر لمبتدأ محذوف تقديره (هذه

سنة النبي صلى الله عليه وسلم) ، كما تقرأ منصوبة بحذف فعل تقديره (وافقت سنة النبي

صلى الله عليه وسلم) أو على الاختصاص بمعنى (أخص سنة النبي صلى الله عليه وسلم) .

(فَقَالَ لِي) ابن عباس رضي الله عنه (أَقِمْ عِنْدِي فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي) أي

اقم عندي وسأجعل لك نصيبا من مالي .

يقول شعبة الراوي عن أبي جمرة رضي الله عنه إن أبا جمرة رضي الله عنه سأل ابن عباس

رضي الله عنه عن سبب طلبه الإقامة معه ، وإعطائه نصيبا من ماله قائلا (لِمَ)؟ ...

قال ابن عباس رضي الله عنه (لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ) فهي تدل على صلاحك ،

ومعاشرة الصالحين سنة مشروعة .

- ج -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز أداء العمرة في أشهر الحج كما أمر رسول

الله صلى الله عليه وسلم أصحابه الذين لم يسوقوا الهدى بذلك ، وقد مضت أحاديث كثيرة

تؤكد جواز العمرة في أشهر الحج ، وتوضح أن فريقا من الصحابة كان ينهى

عن العمرة تشددا في العبادة ، وفي الحديث إشارة إلى أن رؤيا الصالحين حق

، وفيها تأييد ومعونة للصالحين ، يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لم يبق من النبوة إلا

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحج ، حديث رقم : ٢٢٥٨ .

المبشرات .

قالوا : وما المبشرات ؟

قال : " الرؤيا الصالحة)^(١)

- د -

المعنى العام لأحاديث الابب

تبين أحاديث الباب جواز العمرة في أشهر الحج ، وتوضح أن رسول

الله ﷺ أمر من لم يسق الهدى بها .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة ... هي : -

إسألوا أهل الذكر

الإنسان محدود في إدراكه بمحددات عديدة ومتنوعة ، فعلمه قليل ، وفوق كل ذي علم عليم ، والإنسان في أوقات عديدة يقف عاجزا عن إدراك ما هو كائن ، وما يجب أن يكون ، وفي أحيان كثيرة تتعدد أمامه الطرق ، ولا يعرف الأولى بالاتباع فيها ... وفي تلك الحالات وأمثالها وضع الإسلام للمسلم منهج العمل وسط هذا القصور ... ومن ذلك : -

١- استخارة الله تعالى حين يخفى عليه الأمر ، ويتوجه له بالدعاء والصلاة ، ويدعوه سبحانه بالدعاء المأثور وهو (اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال

(١) صحيح البخاري ، كتاب التعبير ، باب المبشرات .

عاجل أمري وآجله - فاقدره لي ويسره لي ، ثم بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه ، واقدر لي الخير حيث كان ، ثم أرضني (١) .

٢- التوجه لأهل العلم لعرض الأمر عليهم ، والعمل برأيهم ، يقول الله تعالى : ﴿ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) ، وحديث الباب يدل على ذلك ، فقد سأل أبو جمرة ابن عباس رضي الله عنهما عن حكم العمرة بعد أن نهاه ناس عنها ، ويبدو أن نهي ابن الزبير رضي الله عنه كان تنزيها ، إلا أن نهي الناس كان نهيا عاما .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) جواز العمرة في أشهر الحج .
- (٢) فرح العالم وسروره جائز عند إصابته للصواب .
- (٣) للمؤمن أن يستأنس بالرؤيا الموافقة لدليل شرعي فهي بشرى للمؤمن .
- (٤) لا مانع من اختلاف أهل العلم ، والمهم الوصول إلى الرأي الذي رجح دليله .
- (٥) على من يرى الرؤيا أن يعرضها على العالم الفاهم ليؤولها له بما يسره
- (٦) جواز مكافأة المخبر بالأخبار السارة النافعة .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب صلاة التطوع مثني مثني .

(٢) سورة النحل الآية : ٤٣ .

- ٢٥ -

٣٢- باب تقليد الهذلي وأشعاره عند الإحرام

حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن ابن جريج رضي الله عنه قال: حدثني عطاء [٧٧٩]، (١)
عن ابن عباس رضي الله عنهما: إذا طاف بالبيت فقد حل . ٤٣٩٦

فقلت: من أين قال هذا ابن عباس رضي الله عنهما ؟

قال عطاء: من قول الله تعالى ﴿ ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمَعِينِ ﴾ ^(١)
ومن أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يحلوا في حجة الوداع .

قلت: إنما كان ذلك بعد المعرف .

قال عطاء : كان ابن عباس رضي الله عنهما يراه قبل وبعد ^(٢) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب رأي ابن عباس رضي الله عنهما في الحل بعد الطواف ، ويوضح رأي الجمهور ، والرد على ابن عباس رضي الله عنهما .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول ابن جريج رضي الله عنه حدثني عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : (إذا طاف) المحرم (بالبيت فقد حل) أي جاز له أن يتحلل بعد الطواف ، لأنه يرى السعي ليس شرطاً للعمرة ، وخالفه جمهور الفقهاء والمحدثون ، وجعلوا السعي شرطاً للعمرة .

(فقلت) أي قال ابن جريج لعطاء رضي الله عنه (من أين قال هذا ابن عباس رضي الله عنهما ؟

(١) سورة الحج الآية : ٣٣ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ٧٧ باب حجة الوداع .

... أي ما دليل ابن عباس رضي الله عنه في قوله أن المحرم يتحلل بعد الطواف .

(قَالَ) عطاء (مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحِلُّوا فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ) أي إن ابن عباس رضي الله عنه قال برأيه المذكور مستدلاً بقول الله تعالى الذي حدد محل الهدى ، وأن وصوله إلى البيت العتيق يعني الحل ، ومن أمر النبي ﷺ الناس بأن يتحللوا بعد أداء العمرة ، ويحجوا متمتعين .

فقال ابن جريج رضي الله عنه (إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُعَرَّفِ) أي بعد الوقوف بعرفة ، وأن النبي ﷺ أمر الحجاج بالتحلل بعد تمام الطواف والسعي .

فقال عطاء رضي الله عنه : (كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَرَاهُ قَبْلُ وَيَعْدُ) أي قبل الوقوف بعرفة وبعده وكان ابن عباس رضي الله عنه يرى أن من لم يسق الهدى وأهل بالحج إذا طاف يحل من حجه ، وأن من أراد أن يستمر على حجه لا يقرب البيت حتى يرجع من عرفة .

ولم يوافق ابن عباس رضي الله عنه في رأيه إلا إسحاق بن راهويه .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين الحديث رأي ابن عباس رضي الله عنه في الحل عند الطواف ، ورد الجمهور عليه .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث أن ابن عباس رضي الله عنه كان يرى الحل عند الطواف ، ولم يكن يرى السعي شرطاً ، وخالفه جمهور الصحابة والتابعين والفقهاء والمحدثون .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

نستنبط من الحديث الركيزة التالية : -

سبب اختلاف المسلمين الأول

نزل القرآن الكريم ، ونزلت السنة المطهرة ، وعمل المسلمون على تطبيق ما أتيا به ليعيشوا في هدي الإسلام الحنيف ، وجاءت النصوص محكمة مفصلة ، تتضمن قواعد شاملة ، ولذلك اجتهد المجتهدون في فهم النصوص ، وفي بيان أوجه تطبيق القواعد على كل ما يجد من أعمال جزئية .

ومن رحمة الله تعالى بالناس أن فصل في الأساسيات الدينية ، ووضحها توضيحا لا يحتاج لشرح أو بيان ... وترك للعقول الاجتهاد في الأمور الجزئية ، ومن هنا ظهر الخلاف بين الجمهور وابن عباس رضي الله عنهما في وقت الحل من النسك كما جاء في الباب ... وظهر أمام المسلمين صواب رأي الجمهور ، ولذلك ساد بينهم ، وصار رأي ابن عباس رضي الله عنهما بعيدا عن مناسك المسلمين .

- و -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الإسلام دين يسر وسماحة .
- (٢) التمتع بالعمرة إلى الحج من المناسك الثابتة .
- (٣) حرية المسلمين في النظر والاجتهاد للوصول للحق .

- ٢٦ -

٣٣- باب التقصير في العمرة

[٧٨٠]، (١) حديث معاوية رضي الله عنه قَالَ: قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَشْقَصٍ (١)

١٧٣٠

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز التقصير في التحلل .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول معاوية رضي الله عنه : (قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَشْقَصٍ) أي أخذت من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص ، وهو نصل عريض بطرف السيف ، والمراد به أن معاوية رضي الله عنه قصر لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند تحلله من عمرة الجعرانة ، ولا يصح القول بأن هذا التقصير حدث في حجة الوداع ، ولا في عمرة القضاء ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق في حجة الوداع في منى ، وأن معاوية رضي الله عنه لم يكن مسلماً في عمرة القضاء ، لأن إسلامه كان في فتح مكة ، وما يقال بأن معاوية رضي الله عنه كان مستترا بإسلامه في مكة قبل الفتح لا يمكنه من تقصير شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر أمام الناس عند المروة .
ومما يؤيد أن المراد من الحديث عمرة الجعرانة روايات أخرى للحديث منها :
- يقول معاوية رضي الله عنه : (قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص ، وهو على المروة ، أو رأيته يقصر عنه بمشقص ، وهو على المروة) (٢)

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ١٢٧ باب الحلق والتقصير عند الإحلال .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب التقصير في العمرة ، حديث رقم : ٢٢٦٤ .

يقول النووي رحمه الله: هذا الحديث محمول على أن معاوية رضي الله عنه قصر عن النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة الجعرانة ، لأنه صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع كان قارنا ، وثبت أنه صلى الله عليه وسلم حلق بمنى ، وأن أبا طلحة رضي الله عنه وزع شعره صلى الله عليه وسلم على الصحابة رضي الله عنهم (١)

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يدل حديث الباب على أن معاوية رضي الله عنه قصر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما تحلل من عمرته التي أهل بها من الجعرانة ، وهذا هو المعنى الظاهر من الحديث ، لأن معاوية في عمرة القضاء لم يكن مسلما ، وإنما أسلم أثناء فتح مكة ، وعمرة الجعرانة كانت بعد فتح مكة عند الرجوع من غزوة الطائف وحنين .

وقد اتفق الفقهاء والعلماء على أن الحلق أولى من التقصير ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاثا ، ودعا الرابعة للمقصرين .

وذهب البعض إلى أن المتمتع يقصر في العمرة ، ويحلق في الحج .
وذهب الحسن البصري وإبراهيم النخعي إلى أن الحلق متعين في أول حجة وأول عمرة هذا في حق الرجال ، وأما النساء فعليهن التقصير بالإجماع .

وذهب مالك وأحمد والكوفيون إلى أن الحلق يكون لشعر الرأس كله ، واختار الأحناف الربع ، وأجاز أبو يوسف النصف ، وقال الشافعي يكفي حلق ثلاث شعرات (٢) .

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٣٨٧ .

(٢) فتح الباري ج ٣ ص ٥٦٤ ، ٥٦٥ .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب جواز التحلل بتقصير الشعر كما هو جائز بالحلقة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

حجية السنة في التشريع

السنة النبوية هي أقوال النبي ﷺ وأفعاله ، وصفاته ، وكافة شمائله ،

وقد جعلها الله تعالى مصدرا للتشريع ، وبيانا للقرآن الكريم ، يقول الله ﷻ :

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ (١) ، وأمر الله تعالى باتباع

سنة النبي ﷺ ، فقال ﷺ : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (٢) ، ويقول ﷻ

: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ (٣) ، ويقول ﷺ : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (٤) .

ولهذا

تمسك المسلمون بفعل رسول الله ﷺ فهو دعوة إلى الإسلام ، وتطبيق

لأحكامه ، ورووا أفعال رسول الله ﷺ كما رووا أقواله ، وأوصافه ، وأحواله ،

وقد أخذ الصحابة الكرام دينهم من رسول الله ﷺ ، وما كان إختلافهم في

(١) سورة النجم الآيتان : ٣ ، ٤ .

(٢) سورة النساء الآية : ٨٠ .

(٣) سورة آل عمران الآية : ٣١ .

(٤) سورة النساء الآية : ٥٩ .

بعض الأفعال إلا بسبب علمهم بجزء من سنة النبي ﷺ ففضى كل بما علم ، ومالم يعلموه لم يقضوا به ، وسألوا عنه .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من الحديث الفوائد التالية : -

- (١) جواز التقصير عند التحلل في الحج أو العمرة ، وإن كان الحلق أفضل .
- (٢) يستحب للمتمتع أن يقصر في العمرة ، ويحلق في الحج ليقع الحلق في أكمل العبادتين .
- (٣) يستحب أن يكون التقصير عند المروة بعد انتهاء الشوط السابع لأنها موضع التحلل .

- ٢٧ -

٣٣- باب إهلال النبي ﷺ وهدية

[٧٨١]، (١) حديث أنس بن مالك ﷺ قال: قَدِمَ عَلَيَّ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ

الْيَمَنِ، فَقَالَ ﷺ: بِمَا أَهَلْتُمْ؟

١٥٥٨

قَالَ عَلِيٌّ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

فَقَالَ ﷺ: لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخْلَلْتُ (١).

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن رسول الله ﷺ أهل بالحج في حجة الوداع ، وساق الهدى معه من ذي الحليفة ، ولم يتحلل إلا بعد أداء مناسك الحج ، ويوضح جواز تعليق الإهلال بالحج .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول أنس ﷺ: (قَدِمَ عَلَيَّ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) وهو في مكة في حجة

الوداع (مِنْ الْيَمَنِ) أي جاء علي ﷺ من اليمن ، وساق الهدى معه

(فَقَالَ) النبي ﷺ لعلي ﷺ: (بِمَا أَهَلْتُمْ) ؟ ...

(قَالَ) علي ﷺ: (بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ) .

(فَقَالَ) له النبي ﷺ: (لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخْلَلْتُ) أي إنني سقت الهدى

، وهذا يلزمني بعدم التحلل ، ووجب علي قرن الحج بالعمرة وهذا حكم

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٣٢ باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ

شرعي يشمل كل من ساق الهدى .
وقد دل الحديث على جواز الإحرام على الإبهام ، لكن لا يلزم منه
جواز التعليق إلا على فعل من يتحقق أنه يعرفه كما وقع من علي رضي الله عنه .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

أجاز الفقهاء تعليق الإحرام ، وتعليقه بفعل من يعرفه ، كما أجازوا
الإحرام على الإبهام ، ثم يصرفه المحرم لما شاء لكونه رضي الله عنه لم يمه عن ذلك .
وعند المالكية والكوفيين أن الإحرام على الإبهام لا يصح ، وإلى ذلك
ذهب البخاري وأولوا إبهام علي رضي الله عنه على أنه خاص بزمنه رضي الله عنه (١) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن من ساق الهدى لا يتحلل بعد العمرة ، وإنما
يكون تحلله بعد الانتهاء من أعمال الحج في يوم النحر ، كما فعل النبي رضي الله عنه
، وعلي رضي الله عنه وكل من ساق الهدى .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن الحديث على الركيزة التالية : -

تنوع كفيات الحج

يشير الحديث إلى أن النبي رضي الله عنه حج قارنا لأنه ساق الهدى معه من
(ذي الحليفة) وأمر من لم يسق الهدى بالتحلل بعد تمام أعمال العمرة على
أن يهل بالحج في يوم التروية ، وبذلك كانوا متمتعين ... وأمر رضي الله عنه من أهل

(١) فتح الباري ج٣ ص٤١٦ ، ٤١٧ .

بالحج مفردا أن يتم حجه ، ويتحلل بعد تمام أعمال الحج في يوم النحر ،
وبذلك عَلم رسول الله ﷺ المسلمين كيفيات الحج الثلاث في الحجة الوحيدة
التي أداها ﷺ وهي المعروفة بـ " حجة الوداع "

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) من الضروري الالتزام بحكم الله تعالى ، وإن خالف الأمانى .
- (٢) سعة شريعة الله تعالى بتعدد مناسك الحج ، ليختار المسلم منها ما يريد .
- (٣) متانة الصلة بين علي ﷺ والنبي ﷺ .

٢٥ - باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن

- (١)، [٧٨٢] حديث أنسٍ ﷺ قال: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ
إِلَّا الَّتِي اعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ ، عُمَرَتُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَمِنَ الْعَامِ
الْمُقْبِلِ ، وَمِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ ، وَعُمَرَةً مَعَ
حَجَّتِهِ^(١).
- (٢)، [٧٨٣] حديث زيد بن أرقمٍ ﷺ قيل له: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ ؟
قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ .
قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ ؟
قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ .
قِيلَ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوْلَى ؟
قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُشَيْرُ^(٢)
- (٣)، [٧٨٤] حديث زيد بن أرقمٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَأَنَّهُ
حَجَّ بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً ، لَمْ يَحْجَّ بَعْدَهَا ، حَجَّةَ الْوَدَاعِ^(٣)
- (٤)، [٧٨٥] حديث عبد الله بن عمرٍ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَخَلْتُ
أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْمَسْجِدَ ، فَأَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا جَالِسًا إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي
الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ ؟

(١) أخرجه البخاري في: ٢٦ كتاب العمرة: ٣ باب كم اعتمر النبي ﷺ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ١ باب غزوة العُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ .

(٣) أخرجه البخاري في: ٦٤ كتاب المغازي: ٧٧ باب حجة الوداع .

فَقَالَ: بِدَعَةٍ .

ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: أَرْبَعٌ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ ، وَسَمِعْنَا

اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ .

فَقَالَ عُرْوَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أُمَّهُ ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟

قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟

قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ فِي

رَجَبٍ .

قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ

شَاهِدُهُ ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ (١) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب عدد عمر النبي ﷺ ، وأوقاتها ، وتوضح عدد

غزواته ﷺ

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث تبين عدد عمر النبي ﷺ ، ووقت كل

منها ، كما تبين عدد غزواته ﷺ ، إذ يتناول الحديث الأول والرابع عدد عمر

النبي ﷺ وأوقاتها ، ويتناول الحديث الثاني والثالث عدد غزوات النبي ﷺ .

(١) أخرجه البخاري في ٢٦ كتاب العمرة: ٣ باب كم اعتمر النبي ﷺ .

ففي الحديث الأول : يقول أنس بن مالك رضي الله عنه : (اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم أربع

عمر في ذي القعدة، إلا التي اعتمر مع حجته) أي إنه صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث

عمر في ذي القعدة ، واعتمر الرابعة في ذي الحجة وقرنها بحجته .

الأولى : (عمرته من الحديبية) حين منع المسلمون من دخول مكة ،

وصدوا عن البيت فتحلوا من الحديبية ، وحسبت لهم عمرة ، وكان ذلك سنة

ست للهجرة .

الثانية : (ومن العام المقبل) التي وقعت في العام التالي للحديبية ،

سنة سبع ، وتعرف بعمرة القضاء ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضى قريشا فيها ،

وأخليت له مكة خلالها .

الثالثة : (ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين) وكانت في العام الثامن

، وقد وزع النبي صلى الله عليه وسلم غنائم حنين بعد أداء العمرة .

الرابعة : (وعمرته مع حجته) وكانت في العام العاشر .

وذكر أنس رضي الله عنه أن العمر الأربع تمت في ذي القعدة ، لأن ثلاثا فيها

تمت في ذي القعدة ، وأما العمرة الرابعة فكان الإحرام لها في ذي القعدة

، وأعمالها في ذي الحجة .

وفي الحديث الثاني : سئل زيد بن أرقم رضي الله عنه عن عدد غزوات الرسول

صلى الله عليه وسلم ، فقيل له : (كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة) ؟ ... أي ما عدد الغزوات

التي خرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه مع الصحابة سواء قاتل أم لم يقاتل .

(قال) زيد بن أرقم رضي الله عنه : غزا النبي صلى الله عليه وسلم (تسع عشرة) غزوة .

(قيل) له (كم غزوت أنت معه) ؟ ... (قال : سبع عشرة) .

(قِيلَ) له (فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوْلَى) ؟ ... (قَالَ : الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُشَيْرِيُّ)، وهي بضم العين وفتح السين أو الشين بعدها ياء ساكنة على التصغير ، وهي المكان الذي خرج إليه المسلمون يريدون عير قريش ، ومنها كانت غزوة بدر ، بعد أن غيرت القافلة طريقها .

وفي الحديث الثالث : يؤكد زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : (غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً، لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا) هي (حَجَّةُ الْوَدَاعِ) .

واختلاف المحدثين في عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم يرجع إلى علم كل واحد من الرواة ، وإلى اعتباره المراد بالغزوة ، وسيأتي بيان ذلك في كتاب المغازي - إن شاء الله تعالى .

وفي الحديث الرابع : يقول مجاهد رضي الله عنه : (دَخَلْتُ أَنَا وَعَزْرَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه جَالِسٌ) فيه مستندا (إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى) .

(قَالَ) مجاهد رضي الله عنه (فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ) أي سألنا ابن عمر رضي الله عنه عن حكم صلاة الضحى (فَقَالَ) هي (بِدْعَةٌ) أي إن إظهارها في المسجد ، والاجتماع لها بدعة ، ولم يرد ابن عمر رضي الله عنه أصل صلاة الضحى .

(ثُمَّ قَالَ) مجاهد رضي الله عنه (لَهُ: كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم) ؟ ... أي ما عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم ؟ (قَالَ) ابن عمر رضي الله عنه (رُبْعَ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ)

يقول مجاهد رضي الله عنه : (فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ) أي لم نرض لأنفسنا أن نرد قوله ونعارضه ، لعلو منزلته فينا .

(وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ) أي وسمعنا صوت

السواك وعائشة رضي عنها تسوك أسنانها ، وعلمنا انها تسمع حوارنا مع ابن عمر رضي عنهما .

(فَقَالَ عُرْوَةُ) ابن الزبير رضي عنه : (يَا أُمَاهُ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ) فناداها بيا أماه لأنها خالته ، (والخاله والدة) (١) ، ولأنها أم المؤمنين جميعا .
و(قَالَ : أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أي ألا تسمعين ما يقول ابن عمر رضي عنهما ؟ وأبو عبد الرحمن كنيته .

(قَالَتْ) رضي عنها و(مَا يَقُولُ) أبو عبد الرحمن ؟

(قَالَ) عروة رضي عنه (يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ

فِي رَجَبٍ) !!

(قَالَتْ) رضي عنها (يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ) رسول الله ﷺ (عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ) ابن عمر رضي عنهما (شَاهِدُهُ) ... (وَمَا اعْتَمَرَ) رسول الله ﷺ (فِي رَجَبٍ قَطُّ) أي إن ابن عمر رضي عنهما مشاهد لكل عمرات رسول الله ﷺ ، ولم يعتمر رسول الله ﷺ في رجب قط .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تحدد أحاديث الباب عدد غزوات رسول الله ﷺ ، وعدد عمراته رضي عنهما ، وسيأتي تفصيل الاختلاف في الغزوات في كتاب المغازي - إن شاء الله تعالى أما عدد العمرات فقد ذهب البعض إلى القول بأنها ثنتان ، فأسقط عمرة الحديبية ، وعمرة الحج ، لأنه رضي عنه صد في عمرة الحديبية ، وقرن بين

(١) مسند أحمد بن حنبل - مسند العشرة المبشرين بالجنة - مسند علي بن أبي طالب رضي عنه حديث: ٧٥٩

الحج والعمرة .

والبعض ذكر أنها ثلاث عمر فأسقط عمرة الحديبية أو عمرة الحج .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن رسول الله ﷺ أعتمر أربع عمرات ، وغزا تسع

عشرة غزوة .

- ه -

ركائز الدعوة و الإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها : -

الركيزة الأولى

القيادة العملية لرسول الله ﷺ

يرجع الإنسان بعقله وفكره إلى العصر الأول للمسلمين، ويتدبر ما كان فيه ، وما كان عليه المسلمون بعدما كانوا متفرقين في صحراء الجزيرة العربية ، منقسمين إلى بطون وقبائل، يحارب بعضهم بعضا، لا يجيدون في حياتهم إلا الإغارة والقتل ، والمنافرة ، والمفاخرة ، والمسارعة إلى استعلاء لا يفيد ، حتى رأهم الفرس والروم هملا لا قيمة لهم بين الناس .

عاش العرب قبل الإسلام بهذه الصورة ، فلما جاء الإسلام ، وقادهم رسول الله ﷺ بمنهج الله تعالى تحولوا إلى أمة جديدة ناهضة نشرت العدل والسلام ، وأحيت إنسانية الإنسان بصورة شاملة كاملة .

وحين نبحت عن سر هذا التحول نجده فيما يلي : -

١- وجود القيادة الحكيمة ، الأميننة التي تلتزم بما تأمر به ،

وتترك ما تنهى عنه .

- ٢- وجود المنهج الواضح الذي يحدد المسار العام للناس .
٣- وجود الأمة المؤمنة الصادقة التي تسارع إلى العمل والتطبيق
إن حال المسلمين يختلف إختلافاً كلياً مع إن المنهج موجود بين
أيدي الجميع ، ولكن أين المؤمنون المخلصون !!!؟

الركيزة الثانية الحياة الاجتماعية للمسلمين

تبين أحاديث الباب صورة الحياة الاجتماعية في المجتمع الإسلامي الأول ، فلقد كان المسلمون يتعاونون على الخير ، ويعرفون منزلة أولي الفضل بينهم ، وينزلون العالم منزلته ، ويلجأون إليه لمعرفة ما يغيب عنهم من شرع الله تعالى ، ومن سيرة النبي ﷺ ، وكانت أخلاقهم الكريمة تسبق اختلافهم العلمي ، ولذلك عاشوا أمة واحدة ، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

- نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -
(١) أشارت أحاديث الباب إلى صحة قول الجمهور أن عمرة من صد عن البيت تامة لا قضاء فيها خلافاً للأحناف .
(٢) جواز الاعتمار في أشهر الحج .
(٣) الصحابة رضوان الله عليهم عدول ثقات ، ومع ذلك فهم غير معصومين من الخطأ والنسيان .
(٤) استحباب رجوع المخطئ إلى الصواب بعد تبين خطئه .
(٥) ضرورة الالتزام بالخلق الكريم في السؤال والجواب .

- ٢٩ -

٣٦ - باب فضل العمرة في رمضان

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنْ

[٧٨٦]، (١)

الأنصار: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِينَ مَعَنَا ؟

١٧٨٢

قَالَتْ: كَانَ لَنَا نَاضِحٌ فَرَكِبَهُ أَبُو فَلَانٍ وَابْنُهُ (لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا)
وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ.

قَالَ ﷺ : فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرِي فِيهِ، فإِنَّ عُمْرَةَ فِي

رَمَضَانَ حَجَّةٌ أَوْ نَحْوًا مِمَّا قَالَ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب أن العمرة في رمضان تعدل حجة .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول ابن عباس رضي الله عنهما : (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ) وهي

أم سنان رضي الله عنها ، فقد صرح الحديث باسمها في رواية أخرى ، حيث جاء (لما
رجع النبي ﷺ من حجته قال لأم سنان الأنصارية رضي الله عنها : " ما منعك من
الحج ؟ قالت : أبو فلان ، تعني زوجها ، كان له ناضحان حج على
أحدهما ، والآخر يسقي أرضنا .

قال ﷺ : " فَإِنْ عَمِرْتَ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي) (٢) .

(مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِينَ مَعَنَا) أي ما الذي يمنعك من الحج معنا ؟....

(١) أخرجه البخاري في: ٢٦ كتاب العمرة: ٤ باب عمرة في رمضان، وللحديث رواية في البخاري رقم: ٨٦٣.

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب حج النساء .

وأضيفت النون إلى (تَحْجِينٌ) وحقها الحذف على النصب بـ(أن) على لغة من أهمل عمل (أن) .

وقد جاءت الأحاديث بنساء أخريات سألهن رسول الله ﷺ عن سبب عدم حجهن معه ، منهن أم سليم رضي عنها ، ففي رواية ابن عباس رضي عنهما : (جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ ، فقالت : حج أبو طلحة وابنه وتركاني .

فقال ﷺ : " يا أم سليم عمرة في رمضان تعدل حجة) (١) وتشابه القصتين جعل بعض المحدثين يذهب إلى أن القصة واحدة ، وأن سنان هو ابنها ، فذكر أن تسميتها بـ(أم سنان) تسمية حقيقية ، وأن تسميتها بـ(أم سليم) تسمية مجازية .

(قَالَتْ) أم سنان أو أم سليم (كَانَ لَنَا نَاضِحٌ) أي كانت لنا ناضح وهو البعير ، أو الثور ، أو الحمار الذي يستقي عليه ، والمراد هنا البعير (فَرَكِبَهُ أَبُو فَلَانٍ وَابْنُهُ) أي زوجها أبو سنان وابنه سنان (وَتَرَكَ) لنا (نَاضِحًا نُنْضِخُ عَلَيْهِ) لنستقي عليه ونقضي عليه حوائجنا .

(قَالَ) لها ﷺ (فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمَرِي فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ) أي اعتمري في رمضان فهو خير لك ، لأن ثواب عمرة في رمضان يساوي ثواب حجة في ذي الحجة ، و(كَانَ) في قوله ﷺ : (فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ) تامة ، ومعناها جاء رمضان .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

يبين حديث الباب أن العبادة تفضل بالمكان كما تفضل بالزمان ، فالعبادة

(١) صحيح ابن حبان ، كتاب الحج ، باب فضل الحج والعمرة ، حديث رقم : ٣٧٥٩ .

في بيت الله الحرام تفضل غيرها في المساجد الأخرى ، والطاعات في العشر الأوائل من ذي الحجة لا يعدها إلا الجهاد بالمال والنفس في سبيل الله تعالى **ومن هذا الباب أن العمرة في رمضان يساوي ثوابها ثواب حجة بإضمام بركة رمضان إليها ، وفي هذامن المرغبات التي تدفع الناس إلى أداء العمرة في رمضان رجاء ثوابها ، والحصول على أجرها ... ولا يعني أن العمرة تغني عن الحج .**

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب أن العمرة في رمضان تعدل حجة في الأجر والمثوبة

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

الفضل كله لله

دعا الله تعالى عبادة إلى الطاعة ، والعبادة ، ويسر لهم سبلها ، وبارك لهم فأدوها ، وأملهم في قبولها ، ومجازاتهم على طاعتهم بأحسن طاعتهم وأفضلها ، يقول الله ﷻ : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

ومن فضل الله تعالى أن جازى عن القليل الكثير ، فقد جعل العمرة في رمضان تساوي حجة في ثوابها ، وجزائها وجعل من قرأ سورة الصمد متدبرا صادقا كمن قرأ ثلث القرآن الكريم .

ومن فضل الله تعالى قبول التوبة الصادقة المخلصة ، ومجازة التائب خيرا

(١) سورة العنكبوت الآية : ٧ .

كثيرا ، يقول الله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ٧٠ ﴾ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَنْتَهِبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴿١﴾ .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) الشيء يشبهه غيره ، ويكون عدله إذا أشبهه في بعض الوجوه لا في جميعها .
- (٢) إثبات أن العمل يزيد ثوابه بشرف المكان والزمان ، كما يزيد بحضور القلب ، وخلص المقصد .
- (٣) كان النبي ﷺ يترك العمل وغيره أحب إليه خشية أن يفرض على الأمة ، وذلك أنه اعتمر في ذي القعدة ، ولم يعتمر في رمضان خوفا على أمته من المشقة .
- (٤) ضرورة الموازنة بين العبادات ، وتقديم أنفسها للناس ، وذلك أنه ﷺ خص عمرة في ذي القعدة ، واشتغل في رمضان بما هو أهم من العمرة .
- (٥) شفقة رسول الله ﷺ على أمته ، إذ أنه لو اعتمر في رمضان لشق على الناس ولبادروا إليه ، وجمعوا بين مشقة العمرة ومشقة الصوم .

- ٣٠ -

٣٧ - باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا

والخروج من الثنية السفلى

ودخول بلده من طريق غير التي خرج منها

حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق (١)، [٧٨٧]

الشجرة ويدخل من طريق المعرس (١) ١٥٣٣

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يدخل من الثنية (٢)، [٧٨٨]

العليا ويخرج من الثنية السفلى (٢). ١٥٧٥

حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما جاء مكة دخل من أعلاها (٣)، [٧٨٩]

وخرج من أسفلها (٣). ١٥٧٧

حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عام الفتح من كداء وخرج (٤)، [٧٩٠]

من كداء من أعلى مكة (٤). ١٥٧٨

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أماكن الخروج من المدينة ومكة ، والدخول إليهما

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث تبين أماكن خروج ودخول النبي ﷺ مكة

والمدينة وهو محرم ، أو وهو غير محرم .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ١٥ باب خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٤٠ باب من أين يدخل مكة ؟

(٣) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٤١ باب من أين يخرج من مكة ؟ وللحديث روايات أخرى في

البخاري تحت أرقام: ١٥٧٩ ، ١٥٨٠ ، ١٥٨١ ، ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ .

(٤) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٤١ باب من أين يخرج من مكة ؟

ففي الحديث الأول : يؤكد ابن عمر رضي الله عنهما (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ)

من المدينة المنورة (مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ) ، وطريق الشجرة موضع معروف على طريق من أراد الذهاب إلى مكة من المدينة ، كان النبي ﷺ يخرج منه إلى ذي الحليفة ، فيبيت بها وهو على ستة أميال من المدينة في طريق الذهاب إلى مكة .

وطريق المعرس طريق آخر يمتد من ذي الحليفة إلى المدينة ، وطريق المعرس أقرب إلى المدينة من طريق الشجرة .

وكان النبي ﷺ يفعل ذلك كما يفعل في يوم العيد ، يذهب من طريق

ويرجع من طريق آخر .

وكان النبي ﷺ يبيت في " ذي الحليفة " في خروجه من المدينة ودخوله

إليها ، حتى يكون خروجه ودخوله المدينة نهارا .

وفي الحديث الثاني : يقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى) أي إن رسول الله ﷺ كان

يدخل مكة من الثنية العليا من (كداء) بفتح الكاف والمد ، " والثنية العليا "

هي الطريق المتعرج ارتفاعا وانخفاضا التي ينزل منها إلى " المعلى " مقبرة

أهل مكة ، وهي التي تسمى بـ (الحجون) بفتح الحاء وضم الجيم ، وكانت

الثنية العليا صعبة المرتقى لكثرة التضاريس ، وصلابة الحجر ، فيسرها

معاوية ، ثم عبد الملك ، ثم المهدي والثنية السفلى هي التي في أسفل

مكة عند باب الشبيكة .

والثنية العليا تسمى (كداء) بفتح الكاف والمد ، والثنية السفلى تسمى

(كُدَيِّ) بضم الكاف وفتح الدال ، وتشديد الياء المكسورة .

وفي الحديث الثالث والرابع : تؤكد السيدة عائشة رضي عنها ما جاء في الحديث الأول والثاني من أن رسول الله ﷺ كان يدخل مكة (من أَعْلَاهَا) أي من (كداء) طريق الحجون ، ويخرج (من أسفلها) عند (كدا) وهو جبل اسفل مكة في الطريق إلى اليمن ... وهي أعلى مرتفع جنوب مكة .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن رسول الله ﷺ كان يخرج من المدينة المنورة من طريق " الشجرة " ، ويدخلها من طريق " المعرس " وأنه ﷺ كان يخرج ويدخل المدينة نهارا ، وأنه ﷺ كان يدخل مكة من أعلاها من " كداء " ومن الثنية العليا وكان يخرج من أسفلها ، من " كدا " من الثنية السفلى .

وكان ﷺ يبيت بذي الحليفة ليدخل المدينة نهارا كما خرج منها نهارا . وكان ﷺ يغير طريق الخروج عن طريق الدخول لتوزيع بركاته ﷺ ، وإعلام الناس بدخوله وخروجه ، وتفاوتا بتغيير الحال إلى ما هو أكمل منه - بإذن الله تعالى .

وذهب الشافعية إلى استحباب دخول مكة والمدينة ، والخروج منهما كما فعل رسول الله ﷺ ، ولو كانت جهة موطن الداخل ، أو الخارج مخالفة لذلك .

وذهب الجمهور إلى جواز دخول مكة والمدينة من كل الجهات لأن تحديد جهة للقادم والذاهب كان للتيسير فقط (١) .

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٣٩٤ .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب الأماكن التي كان يدخل منها ﷺ ويخرج منها في كل من المدينة المنورة ، ومكة المكرمة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي :

الاقتداء بأولى العلم والدين

يقوم النظام السياسي الحديث على أن الناس متفرون في آرائهم واتجاهاتهم ... ولذلك نشأت الأحزاب والفرق ، لتجمع في إطار واحد أصحاب الاتجاه الواحد ليخلصوا له ، ويلتزموا بمقرراته ، مع صياغة الفرد في هذا الاتجاه ...
ومن هذا المنطلق نفهم هذه الجزئية في حياة رسول الله ﷺ ، فهو ﷺ

يرغب أن يسلك الناس طريق الدخول والخروج من المدينة ومكة ، ليتعودوا على الطاعة والاستقامة ، ويتوحدوا في الحركة والهدف ، إن اتحاد المظهر يعبر عن توحيد المخبر ، وهذا ما نلمسه من حديث الباب والله في تشريعه حكم

- و -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :-

- (١) التنظيم الاجتماعي أساس لوضع كل فرد في موضعه .
- (٢) دخول مكة من أعلاها يشير إلى علو الأعمال التي يقوم بها من يدخل مكة وأولها الطواف بالبيت .
- (٣) الداخل إلى مكة رابح بقصده ، وأعلى مكة يضعه قبالة البيت وهو بعيد عنه .

- ٣١ -

**٣٨ - باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة
والاغتسال لدخولها، ودخولها نهارا**

حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: بات النبي ﷺ بذي طوى حتى أصبح
ثم دخل مكة، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعلُهُ (١). ١٥٧٤

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان ينزل بذي طوى
ويبيت حتى يصبح، يصلي الصبح حين يقدم مكة، ومصلّى
رسول الله ﷺ ذلك على أكمة غليظة ليس في المسجد الذي
بني ثم، ولكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة (٢). ٤٩١

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ استقبل فرضتي الجبل
الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد، الذي
بني ثم يسار المسجد بطرف الأكمة، ومصلّى النبي ﷺ أسفل
منه على الأكمة السوداء، تدع من الأكمة عشرة أذرع أو
نحوها، ثم تصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الذي بينك
وبين الكعبة (٣). ٤٩٢

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبيين أحاديث الباب استحباب المبيت بذي طوى لدخول مكة نهارا .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٣٩ باب دخول مكة نهارا أو ليلا .

(٢) أخرجه البخاري في: ٨ كتاب الصلاة: ٨٩ باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي

ﷺ .

(٣) أخرجه البخاري في: ٨ كتاب الصلاة: ٨٩ باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها ﷺ .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين أن النبي ﷺ كان يبيت بذي

طوى ، ويغتسل بها ، ويصلي ركعتين ثم يتحرك إلى مكة نهارا .

والأحاديث الثلاثة من رواية ابن عمر رضي الله عنهما .

ففي الحديث الأول : يقول ابن عمر رضي الله عنهما (بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي طُوى)

(وطوى) تقرأ بفتح الطاء ، وكسرهما ، وضمها ، وفتح الواو .

(حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ) أي إنه ﷺ كان يبيت بذي طوى ليلا ، حتى يأتي

الصباح وتشرق الشمس ، فيدخل مكة نهارا ليراه الناس ، ويتعلموا من شمائله

وصفاته رضي الله عنه .

وقد ثبت في الحديث أنه ﷺ داوم على المبيت بذي طوى ، وأنه لم

يدخل مكة إلا نهارا ما عدا عمرة الجعرانة ، ففي رواية مسلم عن نافع ، أن

ابن عمر رضي الله عنهما : " كان لا يقدم مكة إلا بات بذي طوى ، حتى يصبح ويغتسل

ثم يدخل مكة نهارا ، ويذكر عن النبي ﷺ أنه فعله (^١) . أما الدخول ليلا

فلم يقع منه رضي الله عنه إلا في عمرة الجعرانة ، وفي الحديث : (أن رسول الله ﷺ

" خرج من الجعرانة ليلا معتمرا ، فدخل مكة ليلا ، ف قضى عمرته ، ثم خرج

من ليلته ، فأصبح بالجعرانة كبائت) (^٢) ويبدو والله أعلم أن النبي ﷺ أحرم

بالعمرة من الجعرانة ، ودخل مكة ليلا ، وأدى العمرة ، ورجع إلى الجعرانة

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة الدخول مكة ، حديث ٢٢٨٢ .

(٢) سنن الترمذي ، كتاب الجامع الصحيح ، باب ما جاء في العمرة من الجعرانة ، حديث رقم : ٨٩٣ .

فبات بها لطمأنة الأنصار بعد توزيع غنائم الطائف وحنين ، لأنهم ظنوا أن رسول الله ﷺ عائد لأهله ، ولذلك دخل ليلا وأدى العمرة ، ورجع وبات بالجعرانة في نفس الليلة .

(وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ) أي إن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا راوي الحديث كان يبيت بذي طوى ، ويدخل مكة نهارا، ويخرج منها ليلا اتباعا لما رآه من رسول الله ﷺ .

وفي الحديث الثاني : يؤكد ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طَوًى، وَيَبِيتُ) بها (حَتَّى يُصْبِحَ، يُصَلِّي الصُّبْحَ) مبكرا (حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ) أي حين يقصدها ويتجه إليها .

ويحدد ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الحديث مكان صلاة النبي ﷺ بذي طوى ويقول : (وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةٍ غَلِيظَةٍ) أي إن المكان الذي اتخذه الرسول ﷺ لصلاته تلك في ذي طوى كان على مرتفع من الأرض كبير .

و(لَيْسَ) مصلى النبي ﷺ (فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ) فوق الأكمة العليا (وَلَكِنْ) المصلى كان (أَسْفَلَ) أي أقل ارتفاعا (مِنْ ذَلِكَ) أي من الأكمة العليا ، فهو موجود (عَلَى أَكْمَةٍ غَلِيظَةٍ) أخرى أدنى من الأولى .

وفي الحديث الثالث : يبين ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مكان مبيت وصلاة رسول الله ﷺ بذي طوى ، فيقول : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ) وفرضتي مثني فرضة (بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد) ، ومعناها مرتفع ناشز في الجبل ، والمعنى أن النبي ﷺ كان يستقبل مرتفعات الجبل ليصلي

تجاهها ، وهذا الجبل (الَّذِي) يقع (بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ) المتجه (نَحْوَ الكَعْبَةِ) ، أي إن هناك جبلين بينهما الأكمة ، ويقع الجبل الكبير تجاه الكعبة ومكة ، ويقع الجبل الأصغر في الجهة الأبعد عن مكة ، وبينهما الأكمة التي صلى عليها رسول الله ﷺ ، وهي قسمان أحدهما أكثر ارتفاعا من الآخر .

(فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ، الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ) أي هذا المكان الذي صار مسجدا يقع (يَسَارَ الْمَسْجِدِ) الذي صلى فيه رسول الله ﷺ (بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ) ... (وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السَّوْدَاءِ) ، وهي أقل ارتفاعا من الأكمة التي بني عليها المسجد عشرة أذرع أو نحوها (تَدَعُ) أي تبعد (مِنَ الْأَكْمَةِ) العليا التي بني عليها المسجد (عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا) فتجد المكان الذي كان يصلي فيه رسول الله ﷺ (ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ) .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

تبين الأحاديث مكان خروج النبي ﷺ من المدينة ، ودخوله إليها ، كما تبين ذلك أيضا بالنسبة لمكة ... وتوضح أنه كان ﷺ يبيت بـ (ذي الحليفة) جهة المدينة ، و (ذي طوى) قبل مكة ، وقد اهتم ابن عمر رضي الله عنهما ببيان ذلك تحديدا دقيقا .

وفي الحديث دلالة على استحباب المبيت في (ذي الحليفة) ليدخل المدينة نهارا ، ويبيت بـ (ذي طوى) والاعتسال قبل دخول مكة نهارا .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب الكيفية التي كان بها يدخل رسول الله ﷺ ويخرج

من مكة والمدينة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي : -

المحافظة على سيرة الرسول ﷺ وشمائله

اهتم المسلمون بسيرة النبي ﷺ ، واتخذوا منها العديد من الحكم والأحكام ، وحافظوا على الأحداث ، والأعمال التي لم يتمكنوا من الوقوف على حكمتها ، ومعرفة شيء من أسرارها ، وبذلوا الجهد في اكتشاف بعض الحكم منها .

ولن يصرفهم عن البحث والتقصي عجزهم عن إدراك أسرار بعض شمائل رسول الله ﷺ .

وأحاديث الباب تندرج في هذا المجال ، ولذلك نراهم يحددون مكان وزمان خروج رسول الله ﷺ من المدينة ، ومن مكة ، وعن يقظته ونومه ... وعن الأماكن التي كان يبني بها عند مكة والمدينة . واستحب كثير من الصحابة أن يجعلوا حياتهم وحركتهم مثل صنيع رسول الله ﷺ لينالوا فوزا وفلاحا .

إن الأمم تزرع حب الأوطان في قلوب أبنائها بوسائل شتى ، ومنها إحياء التراث القديم ، وتجديد القصص الخوالي ... وتحيط الناشئة بعجائب القدامى ، ونشاط الآباء والأجداد ويرون أن العودة إلى الأصول يُحيي الأمم ، ويؤكد ذاتية الإنسان وقيمه في الحياة . ولعل حرص العلماء على استقراء أحداث السيرة النبوية من هذا القبيل .

إن رسول الله ﷺ وحي الله تعالى للناس ، والحياة معه حياة مع الوحي ، والاستغراق في شمائله ، وخصائصه ، وكمالاته قوة للدين والإيمان .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) يستحب دخول مكة نهارا ، والخروج منها ليلا .
- ٢) يستحب الاغتسال قبل دخول مكة .
- ٣) دقة ابن عمر رضي الله عنهما في رواية الحديث .

- ٣٢ -

٣٩ - باب استحباب الرَّمَلِ فِي الطَّوَافِ وَالْعَمْرَةَ
وَفِي الطَّوَافِ الْأَوَّلِ فِي الْحَجِّ

[٧٩٤]، (١) حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافَ
الْأَوَّلَ يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ
الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (١).

[٧٩٥]، (٢) حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ
الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ
ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ
يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ (٢).

[٧٩٦]، (٣) حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ
وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ (٣).

- أ -

مَوْضُوعُ أَحَادِيثِ الْبَابِ

تَبَيَّنَ أَحَادِيثُ الْبَابِ كَيْفِيَةَ طَوَافِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَعِيهِ فِي الْعَمْرَةِ وَفِي
الطَّوَافِ الْأَوَّلِ فِي الْحَجِّ .

- ب -

الدَّلَالَاتُ اللَّغْوِيَّةُ فِي أَحَادِيثِ الْبَابِ

يَتَكُونُ الْبَابُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ تَبَيَّنَ كَيْفِيَةَ طَوَافِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَعِيهِ فِي

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٦٣ باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٥٥ باب كيف كان بدء الرَّمَلِ ، وللحديث رواية أخرى برقم: ٤٢٥٦.

(٣) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٨٠ باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة .

العمرة والحج

ففي الحديث الأول : يؤكد ابن عمر رضي الله عنهما **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ**

بِالنَّبِيِّ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ) أي طواف القدوم (يَخْبُثُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ) أي يرمل في الأشواط الثلاثة الأولى، والرمل هو الهرولة، والجري مع تضيق الخطأ، ورفع القدمين عند الإسراع (وَيَمْشِي أَرْبَعَةً) أي ويمشي مشيا عاديا في الأشواط الأربعة الأخيرة .

(وَأَنَّهُ) ﷺ (كَانَ يَسْعَى) أي يسرع في (بَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ) أي سعى

(بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ) أي أنه ﷺ كان يسرع في مشيته وهو يسعى بين الصفا والمروة إذا مر ببطن السيل ، وهو الوادي الذي يقع بين الصفا والمروة ، وهو المكان الذي يحدده الميلان الأخضران اليوم .

وفي الحديث الثاني : يبين ابن عباس رضي الله عنهما **عَلَا أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**

أصحابه بالرمل والهرولة فيقول : (قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ) رضوان الله عليهم - إلى مكة في عمرة القضاء ، وقد أخلى لهم المشركون مكة والبيت ، وأقاموا جهة الركن الشمالي جهة حجر إسماعيل عليه السلام ينظرون إلى المسلمين وهم يطوفون (فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ) أصحاب محمد (وَقَدْ وَهَنَهُمْ حَمَى يَثْرِبَ) أي أصابهم الضعف والهزال الذي يصيب من يقيم في يثرب ، وهي المدينة المنورة (فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ) أي أمر النبي ﷺ أصحابه (أَنْ يَرْمُلُوا) في (الْأَشْوَاطِ الثَّلَاثَةَ) ليرى المشركين من أصحابه قوة (وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ) في الجهة المقابلة لحجر إسماعيل ، لأن كفار مكة لا يرونهم لإقامتهم جهة حجر إسماعيل من قبل (قيقعان)

(وَلَمْ يَمْنَعَهُ) ﷺ (أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ)

أي ولم يمنعه ﷺ من أمر الصحابة بالرمل في الأشواط السبعة إلا أنه ﷺ أراد أن يحافظ على أصحابه .

وفي الحديث الثالث : يقول ابن عباس رضي الله عنهما (إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ) أي إنه ﷺ أسرع وأصحابه في الطواف والسعي ليرى المشركين قوته وأصحابه ، لأنهم كانوا متصورين هزالا وضعفا في المسلمين بسبب حمى المدينة ، وهو ما فصله الحديث الثاني .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

يقول النووي رحمته: الرمل مستحب في الأشواط الثلاث الأولى ، ولا يسن

الرمل إلا في طواف العمرة ، وطواف واحد من الحج .

وذهب الشافعي إلى أن هذا الطواف هو طواف بعده سعي ، أو هو

طواف القدوم ، ولا ينتقل الرمل إلى الأشواط الأخيرة إذا لم يرمل في الثلاث

الأولى ، ولا رمل على النساء .

ومن ترك سنة الرمل في الطواف لا شيء عليه ، وقال مالك عليه دم .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أن النبي ﷺ والمسلمين كانوا يرملون في الأشواط

الثلاثة الأولى في الطواف ويسرعون المشي في الوادي بين الصفا والمروة في

بطن السيل ، أو بين الميلين الأخضرين ، وقد أمر رسول الله ﷺ بذلك ليرى

المشركون قوة المسلمين ، وبقي هذا سنة مشروعة في الأمة الإسلامية .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز ... منها :

الركيزة الأولى

ضرورة قوة المسلمين

يعيش الناس في تنافس وتسابق بسبب ما بينهم من اختلاف في الطبع ، والثقافة ، والدين ، وبما سيطر عليهم من التعصب والأنانية ، وحب الذات ، إن الضعفاء في عالم اليوم يعيشون الفقر ، والتخلف ، ولا حقوق لهم ، ولا يهتم بهم أحد تجد الكبار يسيطرون على مقدرات الصغار ، ويحيطونهم بعوامل التخلف ، والتبعية ، والصغار ... وهذا أمر يحدث بين الأفراد والجماعات ، وقد وصل الهوان بالضعفاء مداه فصاروا يقادون كالبهائم ، ويسيطر عليهم الأقوياء صراحة أو ضمنا .

ومن هنا نلاحظ ما أمر به ﷺ أصحابه حين جاءوا لعمره القضاء ، فقد أمرهم ﷺ بإظهار القوة والجلد في طوافهم وسعيهم ، ليعلم أعداؤهم القرشيون أنهم أقوياء ليرهبوهم ، ويروا فيهم العزة التي تمنعهم من العدوان . يقول الله تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ ^(١) والآية توجه المسلمين إلى إعداد العدة ، وإظهار القوة لا لظلم ، ولا لعدوان ، وإنما لتخويف الأعداء الظاهرين والمستترين فيتركوا قتالكم والعدوان عليكم ... والآية توجه إلى إعداد القوة مطلقا لتشمل القوة العلمية ، والاقتصادية، والتربوية ، والعسكرية ... الخ لأنها

(١) سورة الأنفال الآية : ٦٠ .

جميعا تتكامل في إبراز الشخصية الإسلامية ، وتحقيق غاياتها .
ومن المهم أن نعلم أن غاية القوة الإسلامية تحقيق العدل، ونشر السلام ،
و ضمان حرية الإنسان في التفكير والاختيار بعيدا عن الغوغائية الزائفة ،
والأكاذيب الملفقة .

إن القوة الإسلامية مشروعة لحماية الذات ، ورد غوائل الخصوم .
ولننظر في الواقع اليوم ، ونتأمل في موقع الأوطان الإسلامية
بموضوعية ، وحيادية وسوف نرى :-

- أوطانا هزيلة تتسول من غيرها المعونات ، ولا تجد ، ولا توجد
ماتعيش به ، فهي خالية من المشروعات التي تحتاج إليها .
- أوطانا تعيش تحت وطأة الظلم والتسلط ، والاستبداد من أناس
يعملون لأنفسهم ، أو لقوى كبرى تسيطر على العالم .
- أوطانا تسير إلى الخلف ولا تتقدم ، ولا تهتم إلا بإقامة المساكن ،
والمهرجانات ، ودور اللهو والعبث ، أما مشروعات التقدم والنهضة
فهم عنها بعيدون .
- أوطانا يكثر الفساد فيها ، فلا تجد قطاعا فيها إلا وقد عشعش الفساد
في جوانبه .
- أوطانا لا تعرف قيما تلتزم بها ، وتدينهم كلام بلا حقيقة ، ومظهر
لايفيد .

لهذا ولغيره نرى ضرورة القوة بكافة صورها للمسلمين ليعيشوا كراما ناهضين

الركيزة الثانية

الرمزية في الحياة العملية

الرمز علامة ظاهرة تدل على المحتوى في لمحة شرعية ، وإشارات خاطفة

، ومثال الرمز علم الدولة فهو يدل عليها ،... ولهذا اهتم الناس في مختلف العصور على اختيار رمز يعرف كوشم القبيلة ، وسبل التحية ، والنشيد القومي ، واختيار كلمات لبيان فلسفة عامة .

ولم يغفل الإسلام هذا الجانب فنشا المسجد الجامع ، ورفعت المنارات ، والمآذن والأذان ، وشرعت الأعياد .

وأحاديث الباب تشير إلى هذه الحقيقة ، فالهرولة في السعي للدلالة على القوة ، وكل أعمال الحج تعد رمزا لعودة المسلم إلى الله تعالى ، وبذل الجهد في الطاعة والاستقامة .

ولذلك

لا يصح لمسلم يظهر إسلامه ويخالفه ، ولا يلتزم بتعاليمه ، ولا يصح من مصل ، أو حاج ، أو صائم أن يكون صورة سيئة ، لأن سوءه يتعارض مع ما ظهر به .

- ٩ -

لحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) المؤمن القوي خير وأحب إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف .
- (٢) إعداد القوة طريق للسلام ، وهومن قبيل قوله تعالى : ﴿ **وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ** ﴾^(١) .
- (٣) ينشئ الإسلام أمة صالحة قوية في كل ما تحتاجه الحياة الدنيا .
- (٤) الاستقامة على منهج الله تعالى هو أساس القوة .

(١) سورة البقرة الآية : ١٧٩ .

- ٣٣ -

٤٠ - باب استحباب استلام الركنين اليمانيين
في الطواف دون الركنين الآخرين

[٧٩٧]، (١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما تركت استلام هذين الركنين في

شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمهما (١) ١٦٠٦

[٧٩٨]، (٢) حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن أبي الشعثاء رضي الله عنه أنه قال: ومن يتقى

شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الأركان، فقال له ابن عباس

رضي الله عنه إنه لا يستلم هذان الركنان (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب استحباب استلام الركنين اليمانيين دون الركنين

الشاميين .

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان حكم استلام أركان البيت عند الطواف

ففي الحديث الأول: يقول ابن عمر رضي الله عنهما: (ما تركت استلام هذين

الرُكْنَيْنِ) يقصد ابن عمر رضي الله عنهما بهذين الركنين اليمانيين ، وسميا بذلك

لوقوعهما ناحية اليمين .

البيت له أربعة أركان هي: الركن الأسود ، وهو الذي به الحجر ،

والركن اليماني، ويسمى مع الأسود الركنان اليمانيان ، من باب التغليب

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٥٧ باب الرمل في الحج والعمرة، وللحديث رواية أخرى في البخاري تحت رقم

.١٦١١

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٥٩ باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين .

لاتجاه الركن اليماني وحده جهة اليمن ، وأما الركنان الأخيران فهما الشاميان لاتجهاهما جهة الشام .

والاستلام هو المسح باليد ، ومنه مسح الحجر الأسود ، الموجود بزاوية الكعبة القريبة من باب الكعبة ، وهو حجر أسود اللون يميل إلى الحمرة ، وهو مرتفع عن الأرض بمقدار ثلاثة أذرع إلا ربع ذراع .

(فِي شِدَّةٍ وَلَا رِخَاءٍ) أي ما تركت استلام الركنين اليمانيين لا في زحام ، ولا في فسحة .

(مَنْذَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا) أي افعل ذلك منذ رأيت رسول الله ﷺ

يستلمهما ، فأنا أتأسى برسول الله ﷺ لقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (١) .

وفي الحديث الثاني : يقول أبو الشعثاء رضي الله عنه : (وَمَنْ يَنْفِي شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ)؟ الاستفهام إنكاري ينكر به أبو الشعثاء رضي الله عنه أن يترك أحد استلام ركن من الأركان الأربع ، لأن البيت مقدس ، وما كان منه شيء مهجور ، ولذلك (قَالَ) رضي الله عنه : (وَكَانَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ) بضم الياء وفتح التاء للبناء للمجهول ، إلا (هَذَانِ الرُّكْنَانِ) اليمانيان .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

وقع الخلاف بين معاوية وابن عباس رضي الله عنهما ، فلقد حجا معا فاستلم معاوية رضي الله عنه الأركان الأربعة ، وقال له ابن عباس رضي الله عنهما : إن رسول الله ﷺ لم يستلم إلا الركنين اليمانيين ... والحق مع ابن عباس رضي الله عنهما لأن الركنين

(١) سورة الأحزاب الآية : ٢١ .

الشاميين ليسا على قواعد البيت ، فحجر إسماعيل عليه السلام جزء من البيت ، ولأركان فيهما ، ولا يعد الركنان أركاناً للبيت ، لانهما في غير موضعهما كما بناه إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام .

وقد ثبت أن ابن الزبير رضي الله عنه كان يستلم الأركان الأربعة وذلك جائز ، لأنه لما فرغ من بناء البيت ، وأدخل فيه ما أخرج منه ، ورد الركنين على قواعد إبراهيم عليه السلام خرج إلى التعميم واعتمر ، وطاف بالبيت واستلم الأركان الأربعة ، فلم يزل البيت على بناء ابن الزبير رضي الله عنه ، إذا طاف الطائف استلم الأركان الأربعة ، حتى قتل ابن الزبير رضي الله عنه ، وهدم عبد الملك بن مروان الكعبة ، وأعادها إلى ما كانت عليه قبل بناء ابن الزبير رضي الله عنه (١)

وكان معاوية رضي الله عنه يظن أن أركان الكعبة هي الموجودة فاستلمها جميعا ، ولم يكن ذلك صحيحا لثبوت قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها : (لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت ، فهدم ، فأدخلت فيه ما أخرج منه ، وألزقته بالأرض ، وجعلت له بابين ، بابا شرقيا ، وبابا غربيا ، فبلغت به أساس إبراهيم ") (٢).

إن استلام الركنين اليمانيين اتباع للسنة ، واستلام الأركان الأربعة قائم على القياس ، واتباع السنة أولى ، والهجر الحقيقي في ترك السنة .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب استحباب استلام الركنين اليمانيين دون الشاميين ، وأن هذا اتباع للسنة ، ولا هجر للبيت في اتباع السنة .

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٤٧٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب فضل مكة وبنائها .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة ... هي :

أهمية التعبد لله تعالى

العبادة في الإسلام ثابتة محددة ، وبخاصة ما كان منها ثابت لا يتغير ، فقد وضحتها الإسلام ، وحددها تحديدا دقيقا ، وبين العلماء والفقهاء أركانها وشروطها وكيفيتها من الوحي المنزل على رسول الله ﷺ وما استخرج العلماء من حِكْمِ للثواب ما هي إلا اجتهادات بشرية مأخوذة من الكتاب والسنة .

إن التعبد ضروري في أداء العبادات لأنه يعني الالتزام بالطاعة ، وأداؤها كما أداها رسول الله ﷺ ، وإن خفي سببها ، وحكمتها ، ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يلزم الركنين اليمانيين طوال طوافه لأنه رأى رسول الله ﷺ يفعل ذلك ، ولما قال له معاوية رضي الله عنه لا نترك بعض البيت مهجورا ، قال له : يقول الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ أي إني أفعل ما فعل رسول الله ﷺ ولن أترك الأمر لقياس عقلي ، أو اجتهاد ذهني ، ومثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد روي (أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله ، فقال : " إني أعلم أنك حجر ، لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك) (١)

وليس معنى العمل التعبد الخالص لله تعالى إلغاء التفكير العقلي ، لأن الإسلام يطالب العقل بالتفكير والتدبر في القضايا العقدية الكبرى ، وإذا

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب ما ذكر في الحجر الأسود .

اقتنع العقل ورضى ، فعليه أن يبرهن على يقينه بالخشوع والطاعة ، ومثال ذلك - والله المثل العلى - البحث عن طبيب حاذق مشهود له بالعلم ، والدقة ، واكتشاف الداء ، ووصف الدواء ، وبعد ذلك يطاع فيما يأمر به من دواء ، فهو وحده العارف به

إن الأحزاب الحديثة تربي أتباعها على هذه الطاعة ، فهي تقنع الناس ببرامجها ، وأهدافها ، وتكلف من ينضم لها باختيار فلان ، وفعل كذا ، وترك كذا إظهارا لنشاط الحزب ، وتأييدا لما ينادي به .

إن الإسلام أقوال وأفعال وأخلاق تتجلى في عقيدته وشريعته ، وعلى كل مسلم رضي بالله ربا ، وبمحمد ﷺ نبيا ورسولا ، أن يستقيم على ما أمر الله به وفعله رسول الله ﷺ ، سواء ظهرت حكمته ، أو خفيت عنه أسراره ، والله عليم خبير .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :

- (١) التكليف الشرعية التعبدية برهان على طاعة المؤمن واستقامته .
- (٢) ما ثبت بالنص لا يردده القياس .
- (٣) الطواف حول البيت رمز على الحرص على طاعة الله تعالى ، واستلام الركن برهان حب التقرب من الله تعالى ، فقد ثبت أن الحجر الأسود (يمين الله التي يصافح بها خلقه) (١)

(١) صحيح ابن خزيمة - كتاب المناسك، باب ذكر الدليل على أن الحجر إنما يشهد لمن استلمه بالنية ، حديث: ٢٥٥٦

- ٣٤ -

٤١ - باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف

[٧٩٩]، (١) حديث عمر رضي الله عنه أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي
أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم
يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ (١) .

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين الحديث استحباب تقبيل الحجر الأسود للطائفتين ، والطائفات
بالبیت العتيق .

- ب -

الدلالات اللغوية لحديث الباب

يؤكد عمر بن الخطاب رضي الله عنه (أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ)
أي أنه رضي الله عنه قبل الحجر الأسود بفمه ، بعدما استلمه بيده .
(فَقَالَ رضي الله عنه : إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم
يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ) أي إن عمر رضي الله عنه قبل الحجر الأسود تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم
، فقد رآه عمر رضي الله عنه يقبل الحجر الأسود ، ولولا ذلك ما قبله عمر رضي الله عنه .
ومعنى (لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ) أي لا تضر ولا تنفع إلا بإذن الله تعالى ،
وهذا يعني أن من يقبل الحجر الأسود في الطواف يقصد بقبلته طاعة الله
تعالى ، والخشوع له سبحانه .

وفي فضل الحجر الأسود جاءت عدة أحاديث منها : -

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٥٠ باب ما ذكر في الحجر الأسود، وللحديث روايات أخرى في
البخاري تحت أرقام: ١٦٠٥، ١٦١٠ .

- عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة ، طمس الله نورهما ، ولو لم يطمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب) (١)
- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (نزل الحجر الأسود من الجنة ، وهو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم) (٢).
- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن لهذا الحجر لسانا وشفتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة بحق) (٣) .

وقد رد علي بن أبي طالب رضي الله عنه على عمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما قال : (إنك حجر لا تضر ولا تنفع) وقال له : (إن الحجر يضر وينفع بإذن الله تعالى) ، وإضافة الضر والنفع إلى إذن الله تعالى أمر لا يعارضه عمر رضي الله عنه ، لأن كل ما يقع في الدنيا يقع بإذن الله تعالى ، ولا حد لهذا التعلق بأبي أمر ...

وإنما قال عمر رضي الله عنه ذلك لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام فخشى عمر رضي الله عنه أن يظن الجهال من استلام الحجر وتقبيله أنه من باب تعظيم الأحجار كما كانت العرب تفعل في الجاهلية ، فأراد عمر رضي الله عنه أن يعلم الناس أن استلامه وتقبيله اتباع لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا لأن الحجر ينفع ويضر بذاته كما كانت العرب تعتقد في الأصنام ، ولعل رفع صوت عمر رضي الله عنه بقوله هذا وهو يقبل الحجر دليل على أنه رضي الله عنه قصد إعلام المستمعين له ما يقول .

(١) سنن الترمذي - الجامع الصحيح ، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود ، حديث رقم : ٨٣٨ .

(٢) سنن الترمذي - الجامع الصحيح ، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود ، حديث رقم : ٨٣٧ .

(٣) صحيح ابن حبان ، كتاب الحج ، باب ذكر إثبات اللسان للحجر الأسود ، حديث رقم : ٣٧٧١ .

وإنما شرع الإسلام استلام الحجر وتقبيله ليرمز المسلم بذلك أنه يعاهد الله تعالى على الخضوع والطاعة ، فقد جرت عادة الناس أن يفدوا إلى رائدهم ليبايعوه ، ويظهروا طاعتهم بالقول والفعل ، وهذا ما يرمز إليه تقبيل الحجر .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

الحجر الأسود موضوع في الركن المجاور لباب الكعبة ، على ارتفاع ثلاثة أذرع وثلاث ، وقد سن الإسلام استلامه وتقبيله ، شرع استلام الركن اليماني فقط ، والحجر الأسود أحد مخلوقات الله تعالى في الأرض يقدر الله فيه وفي أي مخلوق سواه النفع والضرر ، ويأذن به إن شاء سبحانه وتعالى .

ويشير تقبيل الحجر الأسود إلى عدة نقاط :

(١) تقبيل الحجر الأسود عمل من أعمال الحج ، ينطلق من تعاليم الإسلام التي خصت أعمال الحج كلها بالمعاني التي تشير إليها ، ولذلك كان من الضروري وضع تقبيل الحجر الأسود في إطار مشروعية لباس الإحرام ، والطواف ، والسعي بين الصفا والمروة ، والمبيت بمنى ومزدلفة ، والوقوف بعرفة ، فكلها أعمال لا يصح أن نقف عند مظاهرها المادية ... ومن الضروري التدبر في معانيها ، والاستفادة بدلالاتها ، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع الحجر الأسود ، فإنه رضي الله عنه قبل الحجر ، وقام بما قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعمل وفكر وتدبر وأشار إلى مشروعية تقبيل الحجر الأسود .

(٢) الطاعة العملية واجبة بعد الافتناع القلبي، تدل الطاعة على الصدق

والإخلاص في المعنى الثابت في القلب

وما على المكلف إلا أن يتثبت من صدق المعنى القلبي ، وصوابه ،

ولذلك كان الطواف ، والتقبيل تعبير عملي عن الاقتناع القلبي ، والرضا به .

٣) ليس من الضروري مناقشة الفروع الجزئية ، بعد التصديق بالقضايا الكلية التي تتدرج بعدها هذه الفروع ، وقد يختفي سبب هذه الفروع ، وقد يتمكن الفعل البشري من الوقوف على سر بعض هذه الجزئيات ، ولا يضر ذلك المعتقد الذي ثبت وتأكد بثبوت الكليات والأصول .

٤) الاستلام في جملة اتباع لا ابتداء ، وما ضل من ضل إلا بالابتداء ورفع سلطان العقل فوق النص ، وتحكيم الفكر في النص .

٥) تشريع العبادات التعبدية اختبار لصدق الإيمان ، وثبوت الإخلاص في طاعة الله تعالى ، والتوجه إليه ، وفي هذا يصدق قول عمر رضي الله عنه : (لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك) .

هذا

وقد ذهب جمهور العلماء إلى استحباب استلام الحجر الأسود ، وتقبيله بلا صوت مسموع ، وكذا يستحب السجود عليه بأن يضع جبهته عليه ، ولم يخالف في ذلك إلا الإمام مالك فقد رأى أن السجود عليه بدعة ^(١) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب استحباب تقبيل الحجر الأسود عند الطواف ، ويوضح الحديث أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل الحجر الأسود أتباعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد رآه رضي الله عنه يقبله .

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج ٣ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ ، طبعة الشعب .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي :

الإسلام تصديق واتباع

ينشئ الإسلام المسلم بمنهج ميسر يناسب الطبيعة البشرية ، ويعمل على إقبال العامل عليه ، والتمسك به ، وهو راض مسرور .

فالتبيعة البشرية تتكون من عنصرين مؤثرين في الإنسان : -

العنصر الأول : مادي محسوس ، يتحرك ، ويعمل ، ويرى ،

والعنصر الآخر هو روعي خالص يضم المعاني من فكر ، وخواطر

وتأمل ، وقرار يسبق الحركة والعمل ...

إن الجانب الروحي هو القوة المحركة ، الدافعة ، وهي المحققة للقيم

الإنسانية ، وصدق من قال :

عليك بالنفس فاستكمل فضائلها فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان

وقد اقتضى تعامل الإسلام مع الإنسان أن بدأ بزرع الإيمان في القلب

وذلك بعرض البراهين الحسية ، والعقلية بتوجيه النظر إلى الآيات الكونية

والإنسانية الدالة على صدق العقيدة الإسلامية ، وثبوتها بالدليل والتربية ،

وذلك أساس الإيمان .

ومع الآيات والبراهين يُعرف الإسلام الإنسان بربه ﷻ ، ف ﴿ هُوَ اللَّهُ

الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا

إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِمُّ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ

سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى

يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾^(١)، وهو سبحانه ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾^(٢)، وتمتد الآيات عقل الإنسان بالرهبة من جلال الله تعالى وقدرته ، وبالرغبة في عفوه ورحمته ﷺ ، وتربط هذه المعاني بأعمال بشرية تعبر عن المعاني الإيمانية التي رسخت في العقول والقلوب .

وإذا ثبت الإيمان في القلوب خضعت الجوارح ، واستسلمت لرب الوجود ، وسعت بكافة طاقتها لإرضاء مالك الوجود ، ولن يعيش المسلم حائراً في البحث عن طرق للطاعة ، لأن الإسلام شرع المنهج الشامل لحياة الإنسان القولية ، والعملية ، والخلفية .

وحديث الباب يشير إلى المنهج الإسلامي النابع من الإيمان بالله تعالى ، والتصديق بكل ما جاء به رسول الله ﷺ ، فقد آمن عمر رضي الله عنه وصدق ، وخشع وأطاع ، والتزم بالمنهج ، ولذلك قبل الحجر الأسود طاعة لشرع الله تعالى ، وعملاً بما عمل به رسول الله ﷺ ، ولم يبحث عن السبب ، أو الحكمة، وإنما رفع صوته بقوله ليسمع الناس مايقول ، ويعلموا أن الإسلام اتباع لا ابتداع ، والاتباع يحتاج إلى الخشوع ، والالتزام ، والطاعة .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد الحديث

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

(١) ضرورة التسليم بأمر الشارع في أمور الدين ، والمصارعة إلى الطاعة

(١) سورة الحشر الآيات من ٢٢ : ٢٤ .

(٢) سورة الملك الآية : ٢ .

فيما لم تعرف حكمته .

(٢) خصائص الحجر الأسود تكون بإذن الله تعالى ، لا للحجر في حد ذاته .

(٣) من المهم بيان السنن بالقول والفعل ، وعلى أولي الرأي المبادرة إلى بيان الأمر وتوضيحه دفعا للشبه حوله .

(٤) بقاء الحجر على سواده لئلا ينظر أهل الدنيا إلى زينتها ، ولو شاء الله تعالى لأعاده إلى بياضه الأول .

(٥) بيان منزلة عمر رضي الله عنه في الإسلام ، وإظهار صدقه ، وإخلاصه ، وإيمانه .

(٦) الموجودات كلها لا أثر لها إلا بإذن الله تعالى ، وكل ما يحدث في الوجود هو بفعل الله القدير .

- ٣٥ -

٤٢ - باب جواز الطواف على بعير وغيره

واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ [٨٠٠]، (١)

عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِ ^(١).

حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي [٨٠١]، (٢)

أَشْتَكِي. ٤٦٤

قَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ .

فَطَفْتُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيَّ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، يَقْرَأُ بِالطُّورِ

وَكِتَابِ مَسْطُورٍ ^(٢).

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تتناول أحاديث الباب موضوع الطواف ، والسعي على بعير لمن له

عذر ، ومدى مشروعية ذلك .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من حديثين يبينان جواز الطواف والسعي على بعير لمن

له عذر يمنعه من الطواف على قدميه .

ففي الحديث الأول : يقول ابن عباس رضي الله عنهما : (طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٥٨ باب استلام الركن بالمحجن ، وللحديث روايات أخرى في

البخاري تحت أرقام: ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦٣٢، ١٦٩٣ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٨ كتاب الصلاة: ٧٨ باب إدخال البعير في المسجد لليلة ، وللحديث روايات أخرى في

البخاري تحت أرقام: ١٦١٩، ١٦٢٦، ١٦٣٣، ٤٨٥٣ .

الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ) أي إن رسول الله ﷺ طاف في حجته التي أداها وهي (حَجَّةُ الْوَدَاعِ) على بعير لما ألم به من مرض ، ولحاجة الناس إليها ، فلقد أورد أبو داود قول ابن عباس رضي الله عنه : (أن رسول الله ﷺ قدم مكة وهو يشتكي " فطاف على راحلته كلما أتى على الركن استلم الركن بمحجن فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين) (١) .

وجاء في حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم : (طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت ، وبالصفا والمروة ، ليراه الناس ، وليشرف وليسألوه ...) (٢) .

ويحتمل أن النبي ﷺ طاف راكبا للأمرين معا ... وهذا يجيز ركوب الراحلة في الطواف لما له عذر كالمرض ، والكبر ، كما أن خدمة الناس عذر شرعي يجيز ركوب الراحلة في الطواف إذا تعينت لمصلحة الناس . وكان النبي ﷺ (يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ) والمحجن هو العصا المنعطفة الرأس ، واستلام الركن بالمحجن أن يمد العصا وهو راكب راحلته لتلمس الحجر، ثم يقبلها ، ففي رواية مسلم ، عن أبي الطفيل رضي الله عنه قال : (رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ، ويستلم الركن بمحجن معه ، ويقبل المحجن) (٣) .

وعن نافع رضي الله عنه قال : (رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يستلم الحجر بيده ، ثم قبل يده

(١) سنن أبي داود ، كتاب المناسك ، باب الطواف الواجب ، حديث رقم : ١٦١٨ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الطواف على بعير وغيره ، حديث رقم : ٢٣١٠ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الطواف على بعير وغيره ، حديث رقم : ٢٣١٢ .

، وقال : ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله (١) .

وفي الحديث الثاني : تقول أم سلمة رضي عنها : (شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) من مرض ألم بي ، وقلت له : (أَيْ أَشْتَكِي) من مرض فكيف أفعل بالطواف ؟

ف(قَالَ) لي ﷺ : (طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ) أي اركبي راحلتك وطوفي عليها وأنت بعيدة عن مطاف الناس الماشين ، وعن المصلين ، وإنما أمرها ﷺ بأن تطوف من وراء الناس ليكون أستر لها ، ولا تقطع الصفوف ، ولا يتأذى الطائفون والمصلون بدابتها .

(فَطُفْتُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُصَلِّي إِلَيَّ جَنْبَ النَّبِيِّتِ ، يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ) أي إنها رضي عنها طافت وراء المصلين والطائفين ، وكان ﷺ يصلي بجوار الكعبة ، وكان يقرأ سورة الطور .

- ج -

البيان التحليلي لأحاديث الباب

يظهر من كلام الفقهاء جواز ركوب الراحلة ، والطواف بها لغير عذر إلا أن المشي أولى ، ويرون أن النهي عن دخول الراحلة في المسجد للطواف عليها نهي تنزيهي .

والراجح أن دخول الراحلة في المسجد لا يجوز ، وبخاصة إذا سور المسجد ، وأعد للصلاة ، وحمل من قال ذلك بأن دخول الراحلة المسجد حيث طاف عليها رسول الله ﷺ ، وأم سلمة رضي عنها كان قبل أن يحوط

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب استلام الركنين البيانيين في الطواف ، حديث رقم : ٢٣٠١ .

المسجد ، فلما حوط المسجد منعت الدواب من دخوله ، إذ لا يؤمن التلويث كما في السعي ، ولا فرق بين ركوب البعير ، والفرس ، والحمار .
ويجوز طواف المحمول على أكتاف الرجال ، وعلى السيارة المعدة لذلك كالتي في الحرم اليوم وأمثالها .
وقد ذهب المالكية والحنابلة إلى الإذن بدخول البعير في المسجد فقط لطهارة بوله لأنه مأكول اللحم .
وذهب الأحناف والشافعية إلى أن بول مأكول اللحم نجس لا يدخل بسبب ذلك المسجد (١) .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب جواز ركوب الراحلة أثناء الطواف لعذر كمرض ، وشيخوخة ، وغيرهما .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب ركيزة هامة هي :

رفع المشقة عن الحجيج

يعلم الله وهو العليم الخبير بأن الناس ليسوا سواء ، في صحتهم ، وقدرتهم على الحركة الدائمة في الحج ، فأباح لهم ركوب الدابة أثناء الطواف ، وفي السعي بين الصفا والمروة ، وقد منع الفقهاء من دخول الدابة المسجد لنجاسة روثها وبولها إلا أنهم لم يمنعوا حمل الحاج على الكتف ، وركوبه سيارة صغيرة يسوقها عامل ، أو بواسطة آلة صناعية ،

(١) شرح النووي ج ٣ ص ٤١٠ .

وهذا من فضل الله تعالى ليخفف عن الناس مشاق السفر، والتثقل، وإدامة التلبية والتكبير، وهذا من براهين قيام الإسلام على اليسر، وأنه خال من الحرج والمشقة.

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :-

- (١) الحج قائم على التيسير .
- (٢) ضرورة المباحة بالإسلام .
- (٣) تنظيم العمل ، والحركة ، منعا للإساءة للغير .

- ٣٦ -

٤٣ - باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن
لا يصح الحج إلا به

حديث عائشة رضي عنها عن عروة رضي عنه أنه قال: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي عنها
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ

[٨٠٢]، (١)

١٧٩٠

وَتَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ (١) فَلَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ
لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا ؟

فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي عنها : كَلَّا، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ (فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا) إِنَّمَا أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْأَنْصَارِ
كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذْوً قَدِيدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ
يَطَّوْفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ (٢)

حديث عائشة رضي عنها عن عروة رضي عنه قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي عنها
فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

[٨٠٣]، (٢)

١٦٤٣

فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾
فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؟
قَالَتْ : بئس ما قُلْتُ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَوْ كَانَتْ كَمَا

(١) سورة البقرة الآية : ١٥٧ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٦ كتاب العمرة: ١٠ باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج .

أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا وَلَكِنَّهَا
أُنزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ؛ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ
الَّتِي كَانُوا يَغْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ، فَكَانَ مِنْ أَهْلِ يَتَحَرَّجُ أَنْ
يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسَلِمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ
حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ .

قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا،
فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرَكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا .

(قَالَ الزُّهْرِيُّ، رَاوِي الْحَدِيثِ) ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ؓ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ
أَهْلِ النُّعْمِ يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ، إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها مِمَّنْ
كَانَ يَهْلُ بِمَنَاةَ، كَانُوا يَطُوفُونَ كُلَّهُمْ، بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا
ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي
الْقُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ وَإِنَّ
اللَّهَ أَنْزَلَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ
أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ
مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ
بِهِمَا﴾

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: فَاسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا:
فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا

وَالْمَرَوَةَ، وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي
الإِسْلَامِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ اللهُ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكَرِ
الصَّفَا حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَمَا ذَكَرَ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ (١)

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن عاصم رضي الله عنه قال: قلت لأنس بن مالك
[٨٠٤]، (٣) ١٦٤٨
﴿ أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَوَةِ ؟ ﴾

قَالَ: نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ ﷻ إِنْ
الصَّفَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﷻ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ
أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴿ (٢) .

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تدور أحاديث الباب حول وجوب السعي بين الصفا والمروة ، لمن
يحج أو يعتمر .

- ب -

الدلالات اللغوية لأحاديث الباب

يتكون الباب من ثلاثة أحاديث تبين وجوب السعي بين الصفا والمروة
، لمن حج البيت أو اعتمر .

ففي الحديث الأول : يقول عروة بن الزبير رضي الله عنه : (قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ
النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ) أَي سَأَلْتُ خَالَتِي عَائِشَةَ رضي الله عنها وَأَنَا شَاب

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٧٩ باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله ، وللحديث

روايات أخرى في البخاري تحت أرقام ١٧٩٠ ، ٤٤٩٥ ، ٤٨٦١ .

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٨٠ باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ، وللحديث رواية في

البخاري تحت رقم ٤٤٩٦ .

صغير ، وقلت لها : (أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾) أي أتذهبين إلى أن معنى هذه الآية يفيد أنه لا إثم ولا جناح على أحد إذا لم يسع بين الصفا والمروة ، وذلك بقوله : (فَلَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا) فإني لا أرى شيئاً على من حج أو اعتمر ، من الإثم والحرَج (أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا) هذا ما أراه فما الذي تريه في معنى الآية ؟

(فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها) له : (كَلَّا) أي لا أرى في معنى الآية ما ترى (لَوْ كَانَتْ) الآية في معناها (كَمَا تَقُولُ كَأَنَّ) (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا) بالنفي لا بالإثبات ، لأن رفع الجناح على الفعل يعني إثباته على الترك ، وأما رفع الجناح على الترك لا يثبتته على الفعل .

والآية لا تتناول حكم السعي بين الصفا والمروة ، ولكنها نزلت في فريقين من العرب كانا يتحرجان من السعي بين الصفا والمروة .

ذكر الحديث الأول الفريق الأول ، وهو كما قالت عائشة رضي الله عنها : (إِنَّمَا أَنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ) وهو صنم من صخر أقامه عمرو بن لحي لهذيل (بالمشلل) وهي الثنية المشرفة على شاطئ البحر (حَذْوُ قُدَيْدٍ) وكان هؤلاء القوم (يَتَحَرَّجُونَ) بعد إهلالهم لمناة أن يسعوا (بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ) وهم في الجاهلية .

(فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ) وأسلموا (سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ) الذي كانوا يفعلونه في جاهليتهم مع الصفا والمروة ، إذ كانوا يتحرجون من السعي بينهما (فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ) ، فأخذوا في السعي بين الصفا والمروة بلا حرج .
يؤكد ما جاء في الحديث عند مسلم : (أن الأنصار ، كانوا قبل أن يسلموا

هم وغسان كانوا يهلون لمناة فتخرجوا أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، وكان ذلك سنة في آباءهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة (١) وجاء أيضا : (إنما أنزل هذا في أناس من الأنصار كانوا إذا أهلوا ، أهلوا لمناة في الجاهلية ، فلا يحل لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة) (٢) وجاء (أن عمرو بن لحي ، نصب مناة على ساحل البحر مما يلي قديدا ، وهي التي كانت للأزد وغسان ، يحجونها ويعظمونها ، فإذا طافوا بالبيت وأفاضوا من عرفات وفرغوا من منى ، لم يحلقوا إلا عند مناة ، وكانوا يهلون لها ، ومن أهل لها لم يطف بين الصفا والمروة) (٣) .

وجاء في الرواية السابقة أن (مناة) كانت على ساحل البحر حذو قديد ، وهذا ينفي ما جاء من أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر يقال لها أساف ونائلة ، فيطوفون بين الصفا حيث أساف ، والمروة حيث نائلة ، لأن أساف ونائلة لم يكونا على ساحل البحر ، وإنما كانا على الصفا والمروة ، والذي كان على البحر هو (مناة) ، وقد وصفه الحديث بقوله ﷺ : (مناة الطاغية)

ويمكن الجمع بين هذا بأن يكون الأنصار كانوا يهلون لمناة أولا مما يلي البحر ، ثم يطوفون بين الصفا والمروة لأساف ونائلة ... ولهذا تخرجوا من السعي بين الصفا والمروة في الإسلام .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن ، حديث رقم : ٢٣١٧ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن ، حديث رقم : ٢٣١٥ .

(٣) أخبار مكة للأزرقي ، ما جاء في مناة وأول من نصبها ، حديث رقم : ١٤١ .

وذهب البعض إلى أن العرب في الجاهلية كانوا يسعون بين الصفا
والمروة ، فلما جاء الإسلام تخرجوا من السعي بين الصفا والمروة ، ويفعلوا ما
فعلوا في الجاهلية ، فنزلت الآية تأمرهم بالسعي وترفع عنهم الحرج .
يقول الشعبي : (كان صنم بالصفا يدعى إساف ، ووثن بالمروة يدعى
نائلة قال : فكان أهل الجاهلية يسعون بينهما قال : فلما جاء الإسلام رمي
بهما فقال : إنما كان ذلك يصنعه أهل الجاهلية من أجل أوثانهم ، فأمسكوا
عن السعي بينهما قال : فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ
شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ فذكر الصفا
من أجل أن الوثن الذي كان عليه مذكر ، وأنتت المروة من أجل أن الوثن
الذي كان عليها مؤنث (١) .

وفي الحديث الثاني : يقول عروة بن الزبير رضي الله عنه : (سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها
فَقُلْتُ لَهَا : أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ
اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحَ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ
بِالصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ) .

ف(قَالَتْ) عائشة رضي الله عنها : (بئس ما قلت) أي فهمك للآية ليس صحيحا ،
و(لو كانت كما أولتها كانت لا جناح عليه أن لا يتطوف بهما) ثم
ذكرت رضي الله عنها سبب نزول الآية لتوضيح المعنى كما هو في الحديث الأول ،
قالت : (ولكنها) أي الآية : (أنزلت في الأنصار ؛ كانوا قبل أن يسلموا
يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل ، فكان من أهل يتخرج
أن يطوف بالصفا والمروة ، فلما أسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن ذلك ، قالوا :

(١) أخبار مكة للفكهاني : ذكر الأصنام التي كانت بين الصفا والمروة ، حديث رقم : ١٣٩١ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ (في الجاهلية
(فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى) الآية التي وضحت لهم أنه لا حرج في الإسلام من السعي
بين الصفا والمروة ، فسعوا بينهما .

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا ،
فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرِكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا) فقد صار ركنا من أركان الحج والعمرة
، ومراد السيدة عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قد فرض السعي بين الصفا
والمروة بالسنة ، وألزم الحجاج والمعتمرين به .

وإلى هنا يتحدث الحديث الثاني مثل الحديث الأول عن طائفة من
الأنصار كانت تتحرج في الجاهلية ، ولا تسعى بين الصفا والمروة ، فنزلت
الآية وبينت لهم أنه لا حرج في الإسلام من السعي بين الصفا والمروة .

وبعد ذلك

يقول (الزُّهْرِيُّ، رَاوِي الْحَدِيثِ) عن عروة : (ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ ابْنَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ) بن الحارث بن هشام رضي الله عنه الحديث (فَقَالَ) لي (إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ
سَمِعْتُهُ) أي إن الذي تذكره عن عائشة رضي الله عنها لم أسمعها ، وهو علم جديد علي
، (وَلَقَدْ) سمعت غيره ، (سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ، إِلَّا
مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها مِمَّنْ كَانَ يَهْلُ بِمَنَاءَ، كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ، بِالصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ) في قوله تعالى : ﴿وَلِيَطُوفُوا
بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ ^(١) (وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ) جاءوا إلى رسول
الله ﷺ ، و(قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ

(١) سورة الحج الآية : ٢٩ .

الطَّوَّافَ بِالنَّبِيَّتِ فَلَمْ يَذْكَرِ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ؟

(فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ) وبيئت للفريق الثاني أنه لا حرج من السعي
بين الصفا والمروة، لأنه لا يضاهاى سعي الجاهلية، لأن سعي الإسلام طاعة
لله تعالى ، وسعي الجاهلية عبادة وتعظيم للأصنام .

ولم يكذب عبد الرحمن رضي الله عنه رواية السيدة عائشة رضي الله عنها ، وإنما قال :
(فَأَسْمَعُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا: فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ
يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا
فِي الْإِسْلَامِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ نَزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوَّافِ بِالنَّبِيَّتِ، وَلَمْ يَذْكَرِ الصَّفَا حَتَّى
ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَمَا ذَكَرَ الطَّوَّافَ بِالنَّبِيَّتِ)

يويد المعنى الذي ذكره أبو بكر الروايات التالية : -

- فلما جاء الإسلام كرهوا أن يطوفوا بينهما للذي كانوا يصنعون في
الجاهلية ^(١)

- وكان عند الصفا والمروة صنمان من نحاس أحدهما يقال له : إساف
والآخر يقال له : نائلة ، وكان المشركون إذا طافوا تمسحوا بهما ^(٢)

- كان صنم بالصفا يدعى إساف ، ووثن بالمروة يدعى نائلة قال :
فكان أهل الجاهلية يسعون بينهما قال : فلما جاء الإسلام رمي
بهما فقال : إنما كان ذلك يصنعه أهل الجاهلية من أجل أوثانهم ،
فأمسكوا عن السعي بينهما قال : فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿ وَإِنَّ

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب بيان أن الصفا والمروة ركن ، حديث رقم : ٢٣١٤ .

(٢) المطالب العالية للحافظ بن حجر ، كتاب المناقب ، باب فضل زيد بن عمرو ، حديث رقم : ٤١١ .

الصَّفَا وَالْمَرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ^ط فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ
بِهِمَا ^(١) .

وعلى رأي أبي بكر بن عبد الرحمن رضي الله عنه تكون الآية نزلت على الفريقين
الذين كانوا لا يطوفون ، والذين كانوا يطوفون لمنع الحرج ، وضرورة السعي
بين الصفا والمروة في الإسلام .

والآية الكريمة لم تفرض السعي بين الصفا والمروة ، بل رفعت الحرج
عن فعله فقط ، وإنما ثبتت فرضية السعي بين الصفا والمروة بالسنة ، فقد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما أتم الله حج امرئ ، ولا عمرته لم يطف بين
الصفا والمروة) ^(٢) وقوله صلى الله عليه وسلم لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه : (طف بالبيت ،
وبالصفا والمروة) ^(٣) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (خذوا عني مناسككم) ^(٤) ، وقد حافظ
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مناسكه كلها على السعي بين الصفا والمروة .

ويمكن القول بأن الآية ذكرت أن السعي بين الصفا والمروة من شعائر
الله ، وهذا دليل الفرضية ، لأن الشعائر ما شرعه الله ، وأمر به ، وجعله
علما على طاعته .

وفي الحديث الثالث : يقول عاصم رضي الله عنه لأنس بن مالك رضي الله عنه : (أَكُنْتُمْ
تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ) ؟ (قَالَ : نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ
الْجَاهِلِيَّةِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ^ط إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ^ط فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ

(١) أخبار مكة لللكهاني : ذكر الأصنام التي كانت بين الصفا والمروة ، حديث رقم : ١٣٩١ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب متى يحل المعتمر .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ، باب الأيضاع في وادي محسر ، حديث رقم : ٨٩٤٧ .

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴿ ... أي إنهم كانوا على رأي الفريق الثاني الذي ذكره أبو بكر رضي الله عنه في الحديث الثاني .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

حين النظر في تفسير عروة رضي الله عنه وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنهما للآية نجد أن عروة رضي الله عنه رأى أن السعي بين الصفا والمروة مباحا ، واحتج لذلك باقتصار الآية على رفع الجناح عن السعي ، فلو كان السعي واجبا لما اكتفت الآية بذلك ، لأن رفع الإثم علامة المباح .

وأما السيدة عائشة رضي الله عنها فقد رأت أن الآية لم تدل على الإباحة ، لأنها لو قصدت ذلك لصرحت برفع الإثم على التارك لا على الفاعل ، وترى أن الآية سكنت عن الوجوب ، وتحدثت عن رفع الإثم عن الفاعل ، وهذا لا يفيد الإباحة ... ولذلك قالت السيدة عائشة رضي الله عنها : (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب السعي بين الصفا والمروة بالسنة) .

والحكمة في إجابة السيدة عائشة رضي الله عنها مراعاة حال السائلين ، لأنهم لما توهموا الحرج من السعي بين الصفا والمروة لأنهم كانوا يفعلونه في الجاهلية ، فجاء الجواب مطابقا لسؤالهم ، وبين أنه لا حرج عليهم من الفعل ... ولم تقصد السيدة عائشة رضي الله عنها بيان الحكم وتركته لدليل آخر أشارت إليه ولا مانع من أن يكون الفعل واجبا ، ويعتقد إنسان إمتناع إيقاعه على صفة مخصوصة ، فيقول له قائل : لا جناح عليك في ذلك ، ويقضي ذلك نفي الوجوب (١) .

وقد اختلف الفقهاء في حكم السعي بين الصفا والمروة .

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٤٩٩ بتصرف يسير .

فذهب مالك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق بن راهويه رضي الله عنهم إلى أنه ركن من أركان الحج والعمرة لا يصحان إلا به ، ولا يجبر بدم ولا بغيره .

وذهب أبو حنيفة رضي الله عنه إلى أنه واجب يجبر بدم .

وقال النووي رحمته الله: إن ترك الحاج أو المعتمر السعي بين الصفا والمروة ناسيا فإنه يجبر بدم ... وإن تركه عمدا سقط نسكه .

وقال عطاء وأنس رضي الله عنهما السعي بين الصفا والمروة سنة لا يجب على تركه شيء (١) .

والمشروع في كل منسك سعي واحد ، والأفضل أن يكون بعد طواف القدوم ، ويجوز تأخيره إلى ما بعد طواف الإفاضة ، ولا بد أن يسبق السعي بطواف ولو تطوعا .

يقول الإمام النووي رحمته الله: هذا الحديث يدل على دقة علم السيدة عائشة رضي الله عنها ، وفهمها الثاقب ، وكبير معرفتها بدقائق الألفاظ ، وهذا مستفاد من ردها على ما قال عروة رضي الله عنه ، فعرفته أن الآية ليس فيها دلالة على الوجوب أو عدمه ، وبينت له سبب النزول لتوضيح رأيها ، فنفي الجناح في الآية لا يفيد حكما ومثاله : من فاتته صلاة الظهر ، وظن أن فعلها لا يجوز عند غروب الشمس ، فيقال له لا جناح عليك أن تصل الظهر عند الغروب ، فالجواب صحيح ، ولا يدل على نفي فرضية الظهر ... ولذلك علق أبو بكر بن عبد الرحمن رضي الله عنه على فهم عائشة رضي الله عنها (فأعجبه وقال : إن هذا العلم) المتقن لدقته ، ودلالته (٢) .

(١) فتح الباري ج ٣ ص ٤٩٨ ، ٤٩٩ .

(٢) شرح النووي ج ٣ ص ٤١٠ .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب معنى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّغَا وَالْمَرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ ، وتوضح أنه لا حرج ولا إثم في السعي بين الصفا والمروة ، ولا صلة لهذا السعي بفعل الجاهلية فعلا أو تركا ، وقد أثبتت الأدلة الشرعية وجوب السعي على كل حاج ومعتمر .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

دلالة الشعائر وأهميتها للإسلام

الشعائر هي الأعمال والأقوال التي يكلف الله تعالى بها المسلمين لتدل على تدينهم واتجاهاتهم ، وبها يتميز المسلمون عن غيرهم من الناس ، وذلك مثل إقامة المسجد ، والأذان فيه ، وصلاة العيد وغير ذلك من الشعائر ولذلك كان المسلمون يحكمون على أهل بلد بالإسلام عند سماع الأذان فيه .

ولقد أولى الإسلام الشعائر اهتماما كبيرا ، فشرعها على العين أو الكفاية فرضا كان أو سنة ، وحث المسلمين على المحافظة عليها لتكون لهم هوية خاصة ولذلك لما شرع الإسلام السعي بين الصفا والمروة تردد المسلمون في القيام بها ، لأنهم لم يروها خالصة للإسلام ، وقالوا إنها من شعائر الجاهلية فكرهوها ... ولم يطل بهم الحرج ، فقد عرفهم الله تعالى بأن السعي بين الصفا والمروة من شعائر الإسلام ، ولا صلة لها بما كان يحدث في

الجاهلية ، فقد كانت في الجاهلية عبادة للصنم ، وتعظيماً للحجر ، فلا صلة لها بمعنى أو قيمة ... أما في الإسلام فهي شعار مقصود بالنية مستفادة من فعل رسول الله ﷺ ، مليئة بالذكر ، والتلبية ، والدعاء ، وهي عبادة خالصة لله تعالى فلا صلة لها بالجاهلية .

إن الإسلام لا يهتم بالحركة وحدها ، وإنما يربطها بالمضمون الذي تدل عليه ، فالصلاة أعمال لا بد لها من نية التوجه لله تعالى ، وعبادته ، والإخلاص له ، فلو خلت من معانيها لكانت تعباً لصاحبها ، ولهذا ارتبط تعظيم الشعائر بالإيمان بقول الله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (١) .

إن الحج نفقة ، وعمل ، وتنقل بين المشاعر ، إلا أن فيه النية ، والقصد ، والخشوع ، والذكر والدعاء ، والارتباط بأحداث الرسل ، وقصص الأنبياء ، والمأمول أن يتكون الإنسان بالحج روحياً وبدنياً ، ليعود من الحج بريئاً طاهراً كما ولدته أمه .

ومن الواقع ندرك أن خصوم الإسلام ، والمنافقين يبدأون في نقض الإسلام عروة ، وعروة ، ويلجأون إلى هدم الشعائر الإسلامية ، فيحاربون المسجد ، ويمنعون الآذان ، ويستتهينون المظاهر الإسلامية مثل الحجاب ، ويحقرون شأن العلماء ، ويرفعون منزلة من لا دين له ... وتلك مقدمات تشير إلى مقاصد الفاعلين .

إن رفع العلم شعار للدولة ، وتقدير الصالحين إحتراماً للذات ، والمحافظة على الشعائر إعلاء لدين الله تعالى .

(١) سورة الحج الآية : ٣٢ .

الركيزة الثانية

فطنة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

أرى الله تعالى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها وهي طفلة صغيرة في سراقه من حرير ، وعرفه بأنها زوجته اختارها الله تعالى له .
وتمضي الأيام وتظهر الأحداث عظمة السيدة عائشة رضي الله عنها ، وتميزها بخصائص ومزايا ليست في غيرها ، فتعي كل ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وترويه لغيرها ، وتشارك في مصالح الناس .
وأحاديث الباب تدل على فطنتها ، ودقة فهمها لنصوص الوحي ، فقد أشارت إلى قاعدة أصولية وهي أن رفع الحرج عن فعل شيء ما لا يدل على حكم معين ، وأن رفع الحرج عن الترك يدل على جوازه مثل الفعل تماما .
إن موقف السيدة عائشة رضي الله عنها مع المسلمين يؤكد فطنتها ، وموقفها مشهود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومع صحابته الكرام .

الركيزة الثالثة

منهج الحوار بين الصحابة

تشير أحاديث الباب إلى المستوى الأخلاقي الحسن الذي كان بين الصحابة في مناقشاتهم والاستفادة بآراء بعضهم البعض ، والعمل على معرفة آراء عديدة حول الموضوع الواحد ليصلوا إلى الحق فيه فهذا عروة بن الزبير رضي الله عنه يذهب إلى خالته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، ويعرض عليها ما يراه في معنى الآية ، فتبين له خطأه ، وتذكر له رؤيتها فينتقل عروة رضي الله عنه بالرايين إلى أبي بكر بن عبد الرحمن رضي الله عنه ليرى رأيه ، فيخبره أبو بكر رضي الله عنه بسبب آخر للنزول ، ويشهد بفهم عائشة رضي الله عنها ، ويقول إنه الرأي المتقن .
لقد كانت غاية الجميع الوصول للحق ، والبحث عن الصواب ، بعيدا

عن البحث عن الشهرة ، أو التمسك بأنانية معينة .
وهذا شأن نقدمه للدعاة ليتدارسوا الأمور سويا في سبيل الهداية
والإرشاد ، لأن من حقائق الدنيا (أن المرء قليل بنفسه كثير بإخوانه) وأن
(من استشار أحدا شاركه في عقله ، ودائما يغلب الرأيين الرأي الواحد) ،
وفي قصة موسى عليه السلام دليل وبرهان فقد قال موسى عليه السلام لربه : ﴿ وَأَجْعَلْ لِي
وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِ ﴿٢٩﴾ هَرُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ أَشَدُّ بِهٖءَ أَرْزَىٰ ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴿٣٢﴾ كَىٰ نُسِخَكَ كَثِيرًا
﴿٣٣﴾ وَنَذْرَكَ كَثِيرًا ﴿٣٤﴾ إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ﴿٣٥﴾ قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ ﴿١﴾
إن التوحد في الرأي يؤدي إلى توحد الجماعة ، وتوحد الجماعة يحقق
نصر الإسلام ، وعزته ، وتقدم الأمة ونهضتها .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية :-

- (١) السعي بين الصفا والمروة ركن من أركان الحج والعمرة مرة واحدة في كل نسك بعد الطواف .
- (٢) الأعمال بمقاصدها لا بأشكالها ، فقد يعمل رجلين عملا واحدا فيقبل من أحدهما ، ولا يتقبل من الآخر .
- (٣) بيان عظمة السيدة عائشة رضي الله عنها ودورها في الدعوة إلى الله تعالى .
- (٤) ضرورة الاعتراف بالحق وإسناد الفضل لذويه .
- (٥) من عظمة الجيل الأول الفصل التام بين ما كانوا فيه وما صاروا إليه

(١) سورة طه الآيات من ٢٩ : ٣٦ .

- ٣٧ -

٤٥ - باب استحباب إدامة الحاج التلبية
حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر

حديث أسامة بن زيد والفضل رضي الله عنهما عن كريب مولى ابن عباس (١)، [٨٠٥]
رضي الله عنهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه قال: ردت رسول الله ﷺ من
عرفات، فلما بلغ رسول الله ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ
الْمُزْدَلِفَةِ أَنَاخَ، فَبَالَ .

ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا .

فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ ﷺ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ .

فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى، ثُمَّ رَدَفَ
الْفَضْلُ رضي الله عنه رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاةَ جَمْعٍ .

قَالَ كُرَيْبٌ رضي الله عنه : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ الْفَضْلِ

رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب كيفية إفاضة الرسول ﷺ من عرفة إلى المزدلفة ،

وأفعاله ﷺ في الطريق ، ومداومته ﷺ على التلبية التي لم يقطعها حتى

رمى جمرة العقبة .

(١) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٩٣ باب النزول بين عرفة وجمع .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يؤكد كريب مولى ابن عباس رضي الله عنه ، أن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال : (رَدِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَاتٍ) أي ركبت خلف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على راحلته عند الإفاضة من عرفات ، (فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ) أي حينما وصل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الشعب الموجود أيسر الذهاب إلى المزدلفة الذي يقع قرب المزدلفة (أَنَاخَ) النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أي بركت الناقة ، فنزل منها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وذهب إلى الخلاء (فَبَالَ) واستجمر (ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا) أي مكثيا بالركن فيه بلا تثلث .
(فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ) أي هي الصلاة نقوم لها ؟ فقد قارب وقت المغرب على النفاذ .

ف (قَالَ : الصَّلَاةُ أَمَامَكَ) أي الصلاة لا تكون هاهنا في الشعب ، وإنما في المكان الموجود أمامك ، وسنسير إليه حيث المشعر الحرام في المزدلفة ، وسنصلي المغرب مع العشاء في وقت العشاء الذي سيأتي بعد .
(فَركبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ ، فَصَلَّى) المغرب والعشاء جمع تأخير (ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رضي الله عنه رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَاةَ جَمْعٍ) أي ركب الفضل بن عباس رضي الله عنه خلف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صبيحة الليلة التي كان فيها الجمع بمزدلفة ، وهي صبيحة يوم النحر .

(قَالَ كُرَيْبٌ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ الْفَضْلِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ) أي أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دوام على التلبية ، ولم يتركها

إلا بعدما وصل مكان الجمرة ، والبدء في رمي الجمرات صباح العيد ، وأخذ يكبر بعدها .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

أردف النبي ﷺ خلفه مرة أسامة بن زيد رضي الله عنه ، ومرة أخرى الفضل بن عباس رضي الله عنه ، وكان النبي ﷺ يلبي طوال الوقت ، ولم يقطع التلبية إلا بعد أن شرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر .

وقد ذهب الشافعي وأصحابه ، وسفيان الثوري ، وأبو حنيفة ، وأبو ثور ، وجمهور العلماء من الصحابة والتابعين ، وعلماء الأمصار ، ومن بعدهم ، إلى أن الحاج يستمر في التلبية ولا يقطعها إلا عند الشروع في رمي جمرة العقبة يوم النحر .

وقال الحسن : يلبي حتى يصلي الصبح يوم عرفة .

وحكى عن علي رضي الله عنه ، وابن عمر رضي الله عنه ، وعائشة رضي الله عنها ، وجمهور فقهاء المدينة قولهم أن الحاج يستمر في التلبية حتى تزول الشمس يوم عرفة ثم يقطع .

وقال أحمد وبعض السلف يلبي حتى ينتهي من رمي جمرة العقبة يوم النحر (١) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين الحديث ما فعله النبي ﷺ في نسكه بالحج حين أفاض من عرفة إلى المزدلفة إلى أن صلى المغرب والعشاء في المزدلفة عند المشعر الحرام ،

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ، ج ٣ ص ٤١٥ .

ﷺ وكان دائم التلبية ، حتى قطعها في الوقت المشروع على اختلاف الفقهاء

- ه -

ركائز الدعوة في حديث الباب

يتضمن حديث الباب ركيزة هامة هي : -

طرق التأسي برسول الله ﷺ

رسول الله ﷺ في كل حياته هو الأسوة الحسنة لكل مسلم ومسلمة في حياته ، وعلى سائر الزمن وفي كل مكان .

ولئن كان التأسي برسول الله ﷺ يسيرا في حياته ﷺ ، لأنه كان ﷺ يعيش مع الناس ، يأمرهم وينهاهم ، فهو اليوم أيسر ، فقد جمع علماء السير والشمال والسنة كل ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو صفة ، ودونوه في مؤلفاتهم لتكون كتباً ناطقة بكل شيء عن رسول الله ﷺ ، فمن أراد أن يعرف عن رسول الله ﷺ فسوف يعرف ويتأسى ، ويسير على خطى رسول الله ﷺ .

ولقد يسر العلماء على المسلمين الاقتداء برسول الله ﷺ بتتبع تفسيرهم لما نقل إليهم ، وقد ساعدتهم بلاغة اللغة على ربط آرائهم بمصادر الإسلام ، وعلى بيان أوجه الاحتجاج لما ذهبوا إليه .

إن الأسوة تتحقق في عالم الواقع بالعلم بحياة رسول الله ﷺ وسؤال العلماء عن منهج رسول الله ﷺ ، والرجوع إلى الفقهاء فكلهم أخذوا عن رسول الله ﷺ .

لقد تناوب الصحابة مجالسة رسول الله ﷺ ، ولا مانع اليوم من تفرغ جماعة

من كل فرقة ليعلموا ، ويُعلموا من وراءهم ، مستفيدين بعلم العصر ، وتقدم الحضارات .

ولابد من الإقرار بالواقع ليتم التأسّي برسول الله ﷺ على الوجه الصحيح .
إن واقع المسلمين اليوم بئيس ، فلقد عمهم الجهل بصورة عامة ، ويتعاليم الإسلام بصورة خاصة ، وتمكن منهم الغزو الفكري ، وصاروا على أوجه شتى من دين الله تعالى ، وعاش كثير من المسلمين بفكر غير المسلمين ، وعاداتهم وسلوكهم .

وينطق الواقع البئيس بعدم اعتراف الجاهلين بالإسلام ، فلقد عدوا أنفسهم علماء بالإسلام ، وأبوا الاستماع للعلماء ، وألحقوا بهم التهم ، وساد بينهم الفكر المعادي للإسلام .

ويشير الواقع البئيس إلى سيطرة الحكم الاستبدادي على مقدرات المسلمين ، ولنيرضى هذا الحكم إلا بعزل الإسلام عن الحياة ، وسيطرة الكارهين للعدل والمساواة ، والحرية ، كما يراها الإسلام .

والتعريف بهذا الواقع يقتضي مواجهته بالدعوة الجادة ، والتربية الصحيحة ، والعلم الصحيح ، ليتم العلاج من داء محدد ، والوصول إلى الصحة والسلامة .

إن المسلمين يحتاجون إلى العلم بالدين ، وبخاصة في القضايا التي يحتاجون إليها ، ويحتاجون إلى معرفة سيرة رسول الله ﷺ ، وصفاته وشمائله ، ويحتاجون إلى تحديد مسار الفوز والفلاح الذي سار عليه رسول الله ﷺ وصحابته الأجلاء وحينئذ يسهل التأسّي والاقْتداء ، ولا يصح أن ينتشر

الفساد في مجتمع المسلمين أيا كان نوعه ، ولا يجوز أن يعم حياة الناس
ظواهر العري ، والخلاعة ، والمجون ، وأي شيء بعيد عن الإسلام .
إن المخالفات الشرعية يجب أن تبقى منبوذة ونادرة في المجتمع الإسلامي
ليسهل القضاء عليها وهذا ما نرجوه للمسلمين أجمعين .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) ضرورة التأسّي برسول الله ﷺ .
- ٢) الإكثار في الحج من الذكر ، والدعاء ، والتلبية .
- ٣) أهمية التعاون للوقوف على حياة رسول الله ﷺ .
- ٤) بيان منزلة السنة في التعريف بالإسلام .

- ٣٨ -

٤٦ - باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات
في يوم عرفة

حديث أنس رضي الله عنه عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ
أَنْسًا رضي الله عنه وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ، عَنِ التَّلْبِيَةِ، كَيْفَ
كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ؟

قَالَ: كَانَ يُلَبِّي الْمَلْبِيَّ، لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ؛ وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ، فَلَا يُنْكَرُ
عَلَيْهِ (١)

- أ -

موضوع حديث الباب

يبين حديث الباب جواز التلبية ، والتكبير في أيام منى ، واثناء الذهاب
إلى عرفة في اليوم التاسع .

- ب -

الدلالات اللغوية في حديث الباب

يقول محمد بن أبي بكر الثقفي رضي الله عنه : (سَأَلْتُ أَنْسًا رضي الله عنه وَنَحْنُ غَادِيَانِ
مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ، عَنِ التَّلْبِيَةِ) أي سألت أنسا رضي الله عنه ونحن ذاهبان إلى
عرفات صبيحة اليوم التاسع عن التلبية ، والتكبير الذين كانوا يرفعون بها
أصواتهم وهم ذاهبون إلى عرفات .

وقلت له: (كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) من التلبية والذكر وهو صلى الله عليه وسلم
معكم ؟

(قَالَ) أنس رضي الله عنه : (كَانَ يُلَبِّي الْمَلْبِيَّ، لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ؛ وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ، فَلَا يُنْكَرُ

(١) أخرجه البخاري في: ١٣ كتاب العيدين: ١٢ باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة ، وللحديث رواية أخرى
في البخاري تحت رقم: ١٦٥٩ .

عَلَيْهِ) أي إن الحجاج كانوا يكبرون ، ويلبون بمنى فلم ينههم الرسول ﷺ عن شيء يقولونه ، فدل ذلك على جواز التكبير والتلبية أثناء الذهاب إلى عرفة من منى ، وحين رجوعه من عرفة .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

شرع الله تعالى التلبية على الحجاج والمعتمرين وهم يؤدون مناسكهم ، كما شرع التكبير بعد رمي الجمرة الكبرى ، أو قبل مباشرتها على اختلاف الفقهاء .

أما قبل يوم النحر فقد اجاز الشرع للمسلمين أن يكبروا مع التلبية حين ذهابهم إلى عرفة في اليوم التاسع ، كما هو في حديث الباب ، وقد شرع الله تعالى التكبير في أيام منى على الحجاج المقيمين بها بعد يوم النحر أداء لنسكهم .

والحكمة في ذلك أن العرب في الجاهلية كانوا يذبحون في هذه الأيام لطواغيتهم ، فشرع الله تعالى التكبير فيها لبيان أن المسلمين يذبحون لله تعالى ، وعلى اسمه ﷻ ، و (كان عمر ؓ يكبر في قبته بمنى فيكبر أهل المسجد ، فيكبر بتكبيرهم أهل منى ، ويكبر بتكبيرهم أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيرا) (١)

وسن لغير الحجاج أن يكبروا في مواطنهم طوال هذه الأيام على اختلاف بين الفقهاء والعلماء في مواطن التكبير ، ومدته ، ومن يقوم به ، وهو اختلاف مبسوط في كتب الفقهاء .

(١) الأوسط لابن المنذر ، كتاب العيدين ، جامع ابواب التكبير أيام التشريق ، حديث رقم : ٢١٣٨ .

وأورد العلماء صيغا عديدة للتكبير ، وأصحها صيغة جمعت ما ورد وهي : (الله أكبر الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله والله أكبر ، الله أكبر والله الحمد) (١) .

- د -

المعنى العام لحديث الباب

يبين حديث الباب جواز التلبية ، والتكبير في اليوم التاسع ، حين الذهاب إلى عرفة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في حديث الباب

يتضمن حديث الباب عددا من الركائز منها : -

الركيزة الأولى

جواز التكبير مع التلبية في الحج

أيام الحج معدودة يؤدي فيها الحاج منسكه ، ويوفي بما عاهد الله تعالى عليه ، ويعيشها مطيعا لله تعالى ذاكرا ، وشاكرا ، وملبيا ، وداعيا ، لا ينقطع عن ذلك طوال ليله ونهاره ، فهو عامل ، ومتحرك ، وقائل ، ولذلك يشغل يقظته بالتلبية والتكبير يسمعه ، وينطق به فهو يؤذن ، ويسمع الأذان ، وهو يلبي ويردد التلبية ، ويسن له أن يكثر من التلبية إحياء لشعيرة الحج ، وتعلima للمسلمين ، وتعريفا لهم ، ليعلموا أن ارتباط أعمال الحج المادية بطاعة الله وعبادته ﷻ ، والاستقامة على عمل رسول الله ﷺ هو المقصود الأسمى من العبادات كلها .

إن خلو العبادات من معانيها ، ومقاصدها يضيع جهد العابد ، وفعله ، (رب قائم حظه من قيامه السهر ، ورب صائم حظه من صيامه الجوع

(١) سنن الدراقطني ، كتاب العيدين ، حديث رقم : ١٥١٩ .

والعطش)^(١) ورب حاج لا يعود إلا بالرياء ... ورب مزك لا يصيبه من زكاته إلا الخسران .

إن الدين عبادة ، وجوهر العبادة التعبد ، والخشوع ، ورمز التعبد في الحج التلبية والتكبير .

الركيزة الثانية إظهار الإسلام في أيام منى

تنتهي أعمال الحج الرئيسية برمي الجمرات يوم النحر ، وقد شرع الله تعالى بعدها طواف الإفاضة والذبح ... وأمر ﷺ بالمبيت بمنى يومين أو ثلاثا لتحقيق عدة أمور :

الأمر الأول : إظهار حياة المسلمين العادية حيث فيها التحميد والتكبير ، ورفع الأصوات بذكر الله تعالى ، ليقطعوا بذلك أي أثر للجاهلية التي كانت تنصب الأصنام ، وتقيم حولها العبادات والأعياد .

الأمر الثاني : إعطاء الحجاج فرصة للراحة بعد أن تعبوا في عرفة والمزدلفة ليلا ونهارا ، فكان أن أذن لهم بالمبيت في منى ليسترخوا ، وينشطوا قبل أن يرجعوا إلى مواطنهم .

الأمر الثالث : إعطاء الحاج فرصة للنظر والتأمل في مناسك الحج التي أداها منذ قدومه إلى مكة في هدوء ، والوصول إلى نتائج إيجابية يعود بها إلى موطنه .

الأمر الرابع : يمثل المبيت بمنى فترة للتعارف بين الحجاج قبل أن يعودوا إلى بلادهم .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب الصيام ، باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو ، حديث رقم : ٧٨١٠ .

وبهذا يعود الحاج إلى موطنه ومعه ذكريات الحج ، وأخبار الحجيج
بروح جديدة ، وعزم جديد مستمرا على العمل للإسلام والمسلمين .

- ٩ -

لمحات موجزة في فوائد حديث الباب

نستنبط من حديث الباب الفوائد التالية : -

- ١) ضرورة الإعلان عما في القلب من حب وإيمان ، فقد جعل الله تعالى
اللسان على الفؤاد دليلا .
- ٢) يسعد الإنسان بذكر محبوبه ، وتذكر نعمه .
- ٣) الإعلان الدائم عن العبودية لله الواحد الأحد .
- ٤) كل الوجود خاضع لله تعالى ، والله أكبر من كل شيء .

- ٣٩ -

٤٧ - باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة
واستحباب صلاتي المغرب والعشاء جمعا
بالمزدلفة في هذه الليلة

حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: دفع رسول الله ﷺ من عرفة، [٨٠٧]، (١)

حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ، ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء
فقلت : الصلاة يا رسول الله ؟ ١٣٩

فقال ﷺ : الصلاة أمامك فركب، فلما جاء المزدلفة، نزل
فتوضأ فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة، فصلى المغرب، ثم
أنح كل إنسان بغيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلى ولم
يصل بينهما (١)

حديث أسامة عن عروة رضي الله عنه قال: سئل أسامة رضي الله عنه وأنا جالس [٨٠٨]، (٢)

كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حجة الوداع حين دفع ؟ ١٦٦٦

قال: كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نص (٢)

حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جمع في حجة [٨٠٩]، (٣)

الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة (٣) . ١٦٧٤

(١) أخرجه البخاري في: ٤ كتاب الوضوء: ٦ باب إسباغ الوضوء ، وللحديث روايات في البخاري تحت ارقام :

. ١٦٧٢ ، ١٦٦٩ ، ١٦٦٧ ، ١٨١

(٢) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٩٢ باب السير إذا دفع من عرفة ، وللحديث روايات اخرى في

البخاري تحت أرقام : ٢٩٩٩ ، ٤٤١٣ .

(٣) أخرجه البخاري في: ٢٥ كتاب الحج: ٩٦ باب من جمع بينهما ولم يتطوع ، وللحديث رواية أخرى في البخاري تحت رقم : ١٤١٤ .

[٨١٠]، (٤) حديث ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ

وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ (١) . ١١٠٦

- أ -

موضوع أحاديث الباب

تبين أحاديث الباب كيف أفاض النبي ﷺ من عرفة إلى المزدلفة حيث

صلى فيها المغرب والعشاء جمع تأخير

- ب -

الدلالات اللغوية في أحاديث الباب

يتكون الباب من أربعة أحاديث تتناول إفاضة النبي ﷺ من عرفة ،

وصلاته بالمزدلفة .

ففي الحديث الأول : يقول أسامة بن زيد رضي الله عنه : (دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ

عَرَفَةَ) أي رجع رسول الله ﷺ من عرفة بعد الغروب بعد أن وقف بها (حَتَّى

إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ) في الطريق الموصل إلى المزدلفة ، وهو المكان الذي اتخذه

خلفاء بني أمية لنزولهم بعد ذلك ، وعندها (نَزَلَ) ﷺ عن ناقته .

(فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الوُضُوءَ) واكتفى بال غسل مرة واحدة .

(فَقُلْتُ) له (الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ) ؟ ... أي أتريد الصلاة يا رسول الله ؟

، ويؤيد ذلك رواية (يا رسول الله ، أتصلي ؟) (٢) .

(فَقَالَ) ﷺ : (الصَّلَاةُ أَمَامَكَ) مكانا وزمانا ، لأن المغرب يجمع مع العشاء

جمع تأخير في المزدلفة حينما نصل إليها .

(١) أخرجه البخاري في: ١٨ كتاب تقصير الصلاة: ١٣ باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب النزول بين عرفة وجمع .

(فَرَكِبَ) ﷺ راحلته (فَلَمَّا جَاءَ الْمُرْدَلِفَةَ نَزَلَ) عن راحلته (فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ) ثلاثا (ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ) في وقت العشاء ... (ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ) أي في مكانه المعدلة (ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا) أي لم يتطوع لصلاة أخرى بين المغرب والعشاء .
وفي الحديث الثاني : يقول عروة بن الزبير رضي الله عنه (سُئِلَ أُسَامَةُ رضي الله عنه وَأَنَا جَالِسٌ) معه أسمع السؤال والجواب .

(قَالَ) السائل : (كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعُ) أي كيف كان يسير رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفة إلى المزدلفة .
(قَالَ) أُسَامَةُ رضي الله عنه : (كَانَ) رسول الله ﷺ (يَسِيرُ الْعَنْقَ) أي يسير سيرا وسطا لا إسراع فيه ولا إبطاء ، وهو السير ببسر ، وفيه يتحرك عنق الدابة .
(فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ) أي إذا وجد متسعا من الأرض أمامه منبسطا أسرع واستخرج من الدابة أقصى ما عندها .

وفي الحديث الثالث : يؤكد أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْدَلِفَةِ) كما سبق بيانه في الحديث الأول
وفي الحديث الرابع : يقول ابن عمر رضي الله عنهما (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ) أي إذا اشتد في السير وأسرع .
وأحاديث الباب الأربعة تبين أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفة إلى المزدلفة ، وأنه ﷺ بال وتوضأ عند الشعب الذي نزل فيه خلفاء بني أمية بعد ذلك ، وأنه ﷺ واصل سيره إلى المزدلفة ، فتوضأ وأسبغ الوضوء، ثم صلى المغرب والعشاء جمع تأخير ، وبات بها إلى أن صلى الصبح ، وأسفرت الشمس .

- ج -

البيان التحليلي لحديث الباب

تبين أحاديث الباب حرص رسول الله ﷺ على أداء نسكه كاملاً ليتعلمه المسلمون ، وإردافه ﷺ خلفه على راحلته بعض صحابته ، لينقلوا قوله وفعله ﷺ ، فلقد استمر يلبي ، وتوضأ وضوءاً عند الشعب ولم يصل ، وسار حتى وصل للمزدلفة فتوضأ ، وأسبغ الوضوء ، وصلى المغرب والعشاء جمع تأخير ، ولم يتطوع بينهما وهكذا وضحت الأحاديث حجة النبي ﷺ كاملة بتفاصيلها ، وأعمال رسول الله ﷺ فيها .

- د -

المعنى العام لأحاديث الباب

تبين أحاديث الباب أنه ﷺ أفاض من عرفة بعد غروب الشمس إلى المزدلفة ، وبال وتوضأ في الشعب المعروف بالطريق ، وواصل سيره ﷺ حتى وصل المزدلفة ،... وصلى المغرب والعشاء جمع تأخير في المزدلفة .

- ه -

ركائز الدعوة والإيمان في أحاديث الباب

تتضمن أحاديث الباب بعض الركائز منها: -

الركيزة الأولى

التيسير في الحج

بعد يوم حافل بالذكر ، والتلبية ، والتكبير ، والدعاء هو يوم عرفة ، بدأ المسلمون بالإفاضة من عرفة إلى المزدلفة ليستربحوا في ليلتهم ، فساروا إلى المزدلفة ، وصلوا بها المغرب والعشاء جمع تأخير ، وباتوا فيها إلى الصباح ليبدأوا نشاطهم ومناسكهم في يوم النحر ، وبييتوا في منى وقد تحلوا قبل أن يعودوا لموطنهم .

وهكذا يكون التيسير في الحج، حيث الراحة قبل أي عمل وبعده ، فراحة يوم التروية قبل يوم عرفة، والمبيت بالمزدلفة قبل يوم النحر ثم أيام الراحة في منى **إن أعمال الحج** رغم أنها تتم في أيام قليلة إلا أنها تقوم على التيسير والراحة

الركيزة الثانية

الجماعية في أعمال الحج .

يتميز الحج بالجماعية في أعماله كلها بدءاً من التلبية عند الميقات ، وحتى يتم بالتحلل والخروج من منى ، وطواف الوداع ، والعودة إلى الوطن . هذه **الجماعية التي ضمت لفيها** من المسلمين من مختلف بلدان العالم تؤكد الخضوع لله تعالى ، وتبين أن الهدف الأسمى للعبادة هو إيجاد أمه صالحة ، تؤمن بالحق وتهتدي بدين الله تعالى ، وتسير على الطريق وما الحج إلا فريضة واحدة تُساهم مع سائر تعاليم الإسلام في إيجاد المجتمع السعيد في حياة الناس .

- 9 -

لمحات موجزة في فوائد أحاديث الباب

نستنبط من أحاديث الباب الفوائد التالية : -

- (١) جواز جمع المغرب والعشاء في المزدلفة .
- (٢) أخذ المسلمون حجهم من أقوال وأعمال رسول الله ﷺ في حجة الوداع .
- (٣) الإفاضة من عرفة تكون بعد الغروب ، وبعدها يببب الحجاج في المزدلفة



إلى هنا ينتهي الجزء الرابع بعون الله وفضله ، وسيبدأ الجزء الخامس بإذن الله تعالى بالباب الأربعين من كتاب الحج

فهرس الموضوعات

فهرس الجزء الرابع

م	رقم الباب	اسم الباب	الصفحة
١	-	المقدمة.....	٥

- ١٣ -

كتاب الزكاة

٢	١	باب نصاب الأموال	١١
٣	٢	باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه	٣٤
٤	٣	باب تقديم الزكاة ومنعها	٣٨
٥	٤	باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير	٤٨
٦	٥	باب إثم مانع الزكاة	٦٠
٧	٦	تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة	٦٨
٨	٧	باب الترغيب في الصدقة	٧٨
٩	٨	باب في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم	٩٢
١٠	٩	باب في الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف	١٠١
١١	١٠	باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة	١٠٧
١٢	١١	باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين	١١٣
١٣	١٢	باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه	١٢٩
١٤	١٣	باب أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف	١٣٥
١٥	١٤	باب في المنفق والممسك	١٤٤
١٦	١٥	باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها	١٤٨
١٧	١٦	باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها	١٥٦
١٨	١٧	باب الحث على الصدقة ولو بشق تمره	١٦٢
١٩	١٨	باب الحمل أجرة يتصدق بها والنهي الشديد عن تنقيص	١٦٩

	المتصدق بقليل		
١٧٥	باب فضل المنيحة	١٩	٢٠
١٧٨	باب مثل المنفق والبخيل	٢٠	٢١
١٨٧	ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها ..	٢١	٢٢
١٩٦	باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها ..	٢٢	٢٣
٢٠٦	باب من جمع الصدقة وأعمال البر	٢٣	٢٤
٢١٥	باب الحث على الانفاق وكراهة الإحصاء	٢٤	٢٥
٢١٨	باب الحث على الصدقة ولو بالقليل	٢٥	٢٦
٢٢٢	باب فضل إخفاء الصدقة	٢٦	٢٧
٢٣٢	باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح	٢٧	٢٨
٢٣٨	باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى	٢٨	٢٩
٢٤٩	باب النهي عن المسألة	٢٩	٣٠
٢٥٧	باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه ..	٣٠	٣١
٢٦٦	باب كراهة المسألة للناس	٣١	٣٢
٢٧١	باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف	٣٢	٣٣
٢٧٦	باب كراهة الحرص على الدنيا	٣٣	٣٤
٢٨٣	باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا	٣٤	٣٥
٢٩٢	باب ليس الغنى عن كثرة العرض	٣٥	٣٦
٢٩٧	باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا	٣٦	٣٧
٣١١	باب فضل التعفف والصبر	٣٧	٣٨
٣١٧	باب في الكفاف والقناعة	٣٨	٣٩
٣٢٢	باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة	٣٩	٤٠
٣٢٩	باب إعطاء من يخاف على إيمانه	٤٠	٤١

٣٣٧	باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ، وتصبر من قوي إيمانه	٤١	٤٢
٣٥٩	باب ذكر الخوارج وصفاتهم	٤٢	٤٣
٣٧٦	باب التحريض على قتل الخوارج	٤٣	٤٤
٣٨١	باب الخوارج شر الخلق والخليقة	٤٤	٤٥
٣٨٤	باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله	٤٥	٤٦
٣٨٨	باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبني هاشم	٤٦	٤٧
٣٩٢	باب قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة	٤٧	٤٨
٣٩٤	باب الدعاء لمن أتى بصدقة	٤٨	٤٩

- ١٤ -

كتاب الصيام

٣٩٩	تمهيد	-	٥٠
٤٠٠	باب فضل شهر رمضان	١	٥١
٤٠٨	باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤيته	٢	٥٢
٤٢٣	باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين	٣	٥٣
٤٢٨	باب الشهر يكون تسعا وعشرين	٤	٥٤
٤٣١	باب بيان معنى قوله ﷺ شهرا عيد لا ينقصان	٥	٥٥
٤٣٦	باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر	٦	٥٦
٤٤٧	باب فضل السحور وتأكيده استحبابه	٧	٥٧
٤٥١	باب وقت انقضاء الصوم وخروج النهار	٨	٥٨
٤٥٧	باب النهي عن الوصال في الصوم	٩	٥٩
٤٧٢	باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة	١٠	٦٠

٤٨٠	باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جُنُب	١١	٦١
٤٩٢	باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم	١٢	٦٢
٥٠٨	باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية	١٣	٦٣
٥١٨	باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل	١٤	٦٤
٥٢٢	باب التخيير بين الصوم والفطر في السفر	١٥	٦٥
٥٢٨	باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة	١٦	٦٦
٥٣٨	باب صوم يوم عاشوراء	١٧	٦٧
٥٥١	باب من أكل في عاشوراء فليكيف بقية يومه	١٨	٦٨
٥٥٩	باب النهي عن صوم يوم الفطر ، ويوم الأضحى	١٩	٦٩
٥٦٥	باب كراهة صيام الجمعة منفردا	٢٠	٧٠
٥٦٨	باب بيان نسخ قوله ﷺ : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فِدْيَةَ ﴾ بقوله ﷺ : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾	٢١	٧١
٥٧٤	باب قضاء رمضان في شعبان	٢٢	٧٢
٥٨٠	باب قضاء الصيام عن الميت	٢٣	٧٣
٥٨٧	باب حفظ اللسان للصائم	٢٤	٧٤
٥٩٧	باب فضل الصيام	٢٥	٧٥
٦٠٥	باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر	٢٦	٧٦
٦٠٨	باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر	٢٧	٧٧
٦١٢	باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان	٢٨	٧٨
٦٢١	باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به	٢٩	٧٩
٦٤٦	باب صوم سرر شعبان	٣٠	٨٠
٦٥٠	باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها	٣١	٨١

- ١٥ -

كتاب الاعتكاف

تمهيد	-	٨٢
٦٦٢ باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان	١	٨٣
٦٧٣ باب متى يدخل من أراد الاعتكاف معتكفه	٢	٨٤
٦٨٠ باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان	٣	٨٥

- ١٦ -

كتاب الحج

تمهيد	-	٨٦
٦٨٧ ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح	١	٨٧
٧٠٨ باب مواقيت الحج والعمرة	٢	٨٨
٧١٩ باب التلبية وصفتها ووقتها	٣	٨٩
٧٢٥ باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة	٤	٩٠
٧٣٠ باب الإهلال من حيث تتبع الرحلة	٥	٩١
٧٣٦ باب الطيب للمحرم عند الإحرام	٦	٩٢
٧٤٢ باب تحريم الصيد للمحرم	٧	٩٣
٧٥٧ باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم	٨	٩٤
٧٦٨ باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية	٩	٩٥
٧٧٦ باب جواز الحجامة	١٠	٩٦
٧٧٩ باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه	١١	٩٧
٧٨٧ باب ما يفعل المحرم إذا مات	١٢	٩٨

٧٩٢	باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه	١٣	٩٩
٧٩٦	باب بيان وجوه الإحرام ، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران	١٤	١٠٠
٨٢٠	باب في الوقوف وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّكَاسُ ﴾	١٥	١٠١
٨٣٠	باب نسخ التحلل من الإحرام ، والأمر بالتمام	١٦	١٠٢
٨٣٧	باب جواز التمتع	١٧	١٠٣
٨٤١	باب وجوب الدم على المتمتع	١٨	١٠٤
٨٤٩	بيان أن القارن لا يتحلل إلا وقت تحلل الحاج المفرد	١٩	١٠٥
٨٥٣	باب جواز التحلل بالإحصار وجواز القران	٢٠	١٠٦
٨٦٢	باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة	٢١	١٠٧
٨٦٨	باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي	٢٢	١٠٨
٨٧١	باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام	٢٣	١٠٩
٨٨٢	باب جواز العمرة في أشهر الحج	٢٤	١١٠
٨٨٧	باب تقليد الهدي وإشعاره عند الحرم	٢٥	١١١
٨٩٠	باب التقصير في العمرة	٢٦	١١٢
٨٩٤	باب إهلال النبي ﷺ وهديه	٢٧	١١٣
٨٩٧	باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن	٢٨	١١٤
٩٠٤	باب فضل العمرة في رمضان	٢٩	١١٥
٩٠٨	باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج من الثنية السفلى	٣٠	١١٦

٩١٢	باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة	٣١	١١٧
٩١٨	باب استحباب الرَّمَل في الطواف العمرة ، وفي الطواف الأول في الحج	٣٢	١١٨
٩٢٤	باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف	٣٣	١١٩
٩٢٩	استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف	٣٤	١٢٠
٩٣٦	جواز الطواف على بغير وغيره ، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب	٣٥	١٢١
٩٤١	باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به	٣٦	١٢٢
٩٥٦	باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة	٣٧	١٢٣
٩٦٢	باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة	٣٨	١٢٤
٩٦٧	باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة	٣٩	١٢٥

تم بحمد الله وحسن توفيقه



كتب مطبوعة للمؤلف

الكتب المطبوعة للمؤلف :

- ١- دعوة الرسل إلى الله تعالى .
- ٢- السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي .
- ٣- السيرة النبوية والدعوة في العهد المدني .
- ٤- القول الدقيق في سيرة وعصر الصديق ﷺ .
- ٥- نظم الدرر في سيرة وعصر عمر ﷺ .
- ٦- حُسن البيان في سيرة وعصر عثمان ﷺ .
- ٧- القول الجلي في سيرة وعصر علي ﷺ .
- ٨- موسوعة في الأديان والنحل (دراسة موسوعية للأديان والمذاهب).
- ٩- الدعوة الإسلامية - أصولها ووسائلها من القرآن الكريم .
- ١٠- الدعوة الإسلامية في العصر الحديث .
- ١١- قواعد علم الخطابة وفقه الجمعة والعيدين .
- ١٢- الخطابة العملية .
- ١٣- النظام السياسي في الإسلام .
- ١٤- النظام الاقتصادي في الإسلام .
- ١٥- النظام الاجتماعي في الشريعة الإسلامية .
- ١٦- أصول الدعوة الإسلامية .
- ١٧- عوامل النجاح من خلال تجربة حية ، ونماذج رائدة .
- ١٨- الرسالة الغراء في تربية الأبناء .
- ١٩- خيال الروح في زمن الصبا (ديوان شعري كُتب قبل سنتين عاما) .
- ٢٠- الإعلام في القرآن الكريم (الجانب النظري) .
- ٢١- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الأول .

- ٢٢- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الثاني .
- ٢٣- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الثالث .
- ٢٤- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الرابع .
- ٢٥- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الخامس .
- ٢٦- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد السادس .
- ٢٧- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد السابع .
- ٢٨- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الثامن .
- ٢٩- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد التاسع .
- ٣٠- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد العاشر .
- ٣١- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الحادي عشر .
- ٣٢- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الثاني عشر .
- ٣٣- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الثالث عشر .
- ٣٤- ركائز القدوة في تفسير الدعوة - المجلد الرابع عشر .
- ٣٥- ركائز القدوة والإيمان بشرح أحاديث اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان - الجزء الأول .
- ٣٦- ركائز القدوة والإيمان بشرح أحاديث اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان - الجزء الثاني .
- ٣٧- ركائز القدوة والإيمان بشرح أحاديث اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان - الجزء الثالث .

والله ولي التوفيق

